

هذا شرح
كتاب غرائب الأحاديث
السمى بلطائف الحكم
وهو أعظم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل لانسان هو الجامع والسفر * وجمع فيه حقائق العالم العليا
والصغر * ومكنته بظاهر صفاته واسمائه الاعظم * والصلوة والسلام على حبيبه
الذي هونور الانوار * وعلى الله واصحابه الذين اتبعوا واطلعوا على خيرا الآثار *
وبعد فلما تمنت كتاب غرائب الأحاديث * وكثيره رموز الأحاديث * شرعت بتوفيق الله
شرحه بالاختصار لانتفاع الاخيار * وانتخبت الفاظه من كتاب المعتبرة * واسرت
أكثر مأخذها * وبيتلت بعض قواعد الأحاديث فيه وحقايقها * وسميت لطائف الحكم
* قال المصنف بعد البسمة الحمد اي كل الحمد من الاذل الى الا بد منحص لله الذي
كان وحده مع صنعه مبدئ الكائنات اي موجود اذا لم يكن مسبوقا بالمثال كاف قوله
تعالى الله يبدأ الخلق ثم يعيده والكائنات هي المكونات يطلق على الدنيا وعلى السموات
وعلى العرش الى تحت الترى وهو الاولى ومنشى المخلوقات اي مخترعها يعني انشىء
الاشياء او لا وقدر وخلق واخترعها ابتداء من غير سبق مثال ومبعد الارضين
والسموات اي منشى ومخترع يخلق الاشياء لامثال لها الله تعالى بديع في ذاته
لامثل له في صفاتة كافي قوله تعالى بديع السموات والارض واقام الشارع وجعله
منوط التكليفات اي شرع الشرع وانزل الكتاب وارسل الرسل رحمة لعباده وهو
دوف بالعباد * وجعل هذه المذكورات مرجعا للكلفات او جعل هذه سبب التكليفات
وارسل رسوله المعظمه وهو خاتم النبيين بالهدى بالقرآن او با نوع المداية ودين
الحق اي ثابت المحقق لا تبدل ولا تغير ولا نسيخ لها ليقطعن لهم به ثواب على الذين
كلهم اي على الاديان من اي نبي و اي كتاب والملائكة استابقات اي كل ملوك غير المسلمين

ان الذين عند الله الاسلام والصلوة اى الرحمة من الله والتعظيم من الملكة والدعا
 من المؤمنين والسلام اى السلام المصطلح او السلام من كل الآفات نازل او واد
 على محمد الذى أعطى مبني المفعول بجموع الكلم اى لفاظه قليلة ومعانيه كثيرة وافرة
 وهي مصافة الى موصوفها والبراهين القاطعات هي صفة للبراهين وهي كتابة وعبارة
 الدليل والبرهان والجنة متراوحة او متقابلة وهذه امثلة بهذه اى وارشداته
 بسيرته وطريقه واحاديثه اى كلامه ونصحه وبحكمه الالبيات جمع حكمة وهي اسم
 لكل علم حسن وعمل صالح وفي الكشف هي الدليل الموضع للحق المزيل للشبهة وحينئذ
 الصفة للكشف والله وصحبه الذين اهتدوا بهم اى كما همدين وموقتين بسبعين
 للطائف الشرائع وهي مصافة الى موصوفه والمثل جمع مخدة اى عطية والواضحت
 صفة لها اى هذه العطية والنعمة ظاهرة عند الماء وبعد فهذا كتاب بعجائب
 النبوة الحمدية وهذا اشاره الى الشمية وان كانت لبعضها يعني الغرائب في عين
 الشمية ودقائق الولاية جمع دقة وهي كالشريع لفظاً ومعنى اى الشريع الواردة
 من منبع الولاية الاحمدية والاضافة فيها راجع الى اصله او شرطه او سببه
 جملته اى الكتاب من بحور الاحاديث جمع بحر مصافة الى موصوفه او الاضافة
 كالبعيوب وفي هذه الاضافات كلها خناقة وتعظيم وتبريك وبراعة الاستهلال
 محدوفة الاسانيد جمع اسناد وهو عبارة من رجال الحديث ويقال له الطريق
 وقد يجيء بمعنى اخبار طريق المتن والستند بمعناه وقد يجيء بمعنى ذكر الستند يقال فلان
 سند اى معتمد لا عتماد الحفاظ عليه في صحة الحديث وضعيه ومن الحديث ما ينتهي
 اليه الاسناد ورتبتهم من الترتيب وهو جعل الاشياء بحيث يطلق عليها اسم
 الواحد ويكون لبعضها نسبة الى بعض بالتقدم والتأخر في العقلية فهو احسن
 من التأليف اذا هو حضم الاشياء موتلفة سواه مرتبة الوضع او لا على حروف الدهاء
 اى حروف الخط المعظم كمسجد الجامع وهي المحروف المقطعة وسميت ممحمة لأنها
 اعمية لا بيان لها ولا أنها اعمية عن الناظر فيها معناها او اسم مفعول صفة المذوف
 اى حروف الخط الذي وقع عليه الاعجماء وهو فقط واسرتالي نوعه من
 الضعيف والضعف والمرفوع والمنقطع وغيرها وتفصيلها في اول زموز الاحاديث
 سبعون انواعاً ومعانيها في اصول الحديث وفيه بحث وذكرت في اخر كل واحد

من الأحاديث مخرجة ومن بيان لكل واحد والمتخرج من خرج الحديث سيأتي بجثه
 من الأئمة المحدثين بيان لخرج ويطلق على كل المصنف في علم الحديث ورواته اي ذكر
 رواة وهي جمع راوٍ كفار وغزارة من الصحابة المحدثين اي وأصلين لأنواع المحدثة
 ورفنت الرمزا الاستعارة الذالة على من خرج الحديث من اهل الاثر وفي الكشاف
 اصله التحرر و منه الراموز للبخاري ح هو زين هذه الآلة وافتخار الأئمة
 صاحب اصح الكتب بعد القرآن ذو الفضل على مرأة زمان الذي قال فيه امام الأئمة
 ابن حزمية ما نحت اديم السماء اعلم بالحديث منه وقيل انه من آيات الله يمشي عليه وجه
 الارض و قال الذهبي كان من افراد العالم مع الذين والورع والتأله ومع ذلك غالب
 عليه الفضل من اهل السنة تفقه البخاري على الحميد وغيره من اصحاب الشافعى
 وكتب عنه احمد زهير بغاريف عالمه وكتب عنه المحدثون وما في وجهه شعرة وكان يحضر
 مجلسه زهاء عشرين سنة واسع منه التجمع نحو سبعين الفا و قال انه ألف التصريح
 من زهاء ستة الف حديث واته ما وضع فيه حديثاً لا اغتسل و صلى ركعتين
 والفضل بباء زهرة والضلوة خلف مقام وصفته في ستة عشر سنة وروى عنه
 مسلم خارج التصريح وكان يقول له دعني اقبل رجليك يا طيب الحديث يا استاد
 الاستادين يا سيد المحدثين وله بعد صلاة الجمعة ثالث عشر شوال سنديع شعيب
 وله وفات عند صلاة العشاء ليلة عيد الفطر ستة وخمسين ومائتين
 وما احسن قول الكمال ولد البخاري في صدق ومات في نور ومناقبه سائرة مقدرة
 بالتأليف منها ان كتابه لم يقل في كربلا لافرج ولا ركب في مركب فرق وانما زرمه
 بحرف من حروف بلده دون اسمه لأن نسبته الى بلده اشهر من اسمه وهو اسماعيل
 ومسلم م هو الحسين بن الحجاج القشيري النسائي بوري له التمجيم المشهور له الترجيع
 صنفه من ثلاثة الف حديث كافي تاريخ ابن عساكر وعنه اخذ عن احمد وعن خلق
 وروى له الترمذى حديثاً واحداً ذكر المحاكم ان سبب موته انه ذكر له حديث فلم
 يبرره فا وقد اتراج و قال من بالدار لا يدخل احد منكم و قالوا اهديت لناسلة
 تم وقد موها فكان يطلب الحديث ويأخذ تمرة تمرة فاصبم وقد فنى ووجد الحديث
 فات ولد سنة ستة ومائتين ومات سنة احدى وستين ومائتين وانما زمر
 باليم لأن اسمه شهر من نسبته الى بلده وكتبته عكسها للبخاري والميم او لعرف اسمه
 ولابن داود د سليمان بن الاشعث الشيشاني الشافعى اخذ عن ابي عبد الرحمن وخلف

وهو المحافظ الفاضل
 الراجل المحفوظ
 الله في بوعبد
 البخاري
 بغير دليل

تلميذ مات في
 ابن شهادة

روى عنه
 بنحوه

روى عنه

وعنه أخذ الترمذى ومن لا يحصى ولد سنة اثنين ومائتين ومات ببصرة سنة
خمس وسبعين ومائتين وقالوا ألين له الحديث كما ألين لداود عليهما السلام الحديـد
وقال بعض الأعلام سنة ما لا حكم ولا تأصـفه صار لا هـل الحديث كالمحض
قال كتبـت خـمسـائـة الف حـديثـاً نـقـبـتـ مـنـهاـ السـنـنـ اـرـبعـةـ الـافـ وـثـانـيـةـ مـائـةـ
ذـكرـتـ القـيمـ وـمـاـيـشـهـ وـيـقارـبـهـ وـمـاـفـيـهـ وـهـنـ شـدـيدـ وـرـمزـهـ بـالـذـالـ
لـانـ كـتـبـتـ اـسـهـرـ مـنـ اـسـهـ وـنـسـبـهـ وـابـعـدـهـ اـعـنـ الاـشـتـجـاهـ بـبـقـيـةـ الـعـلـامـ *
ولـلـترـمـذـىـ تـ بـكـسـرـ الـفـوـقـيـةـ وـالـمـيـمـ وـبـضـمـهـاـ اوـبـقـعـ فـكـسـرـ كـلـهاـ مـعـ اـعـجـامـ الـذـالـ
شـبـةـ لـبـلـدـ قـدـيمـ بـطـرـفـ جـيـحـونـ وـهـوـ الـأـمـاـرـ اـبـوـ الـخـيـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـيـسـىـ بـنـ سـوـرـةـ
مـزـاـوـيـةـ الـعـلـمـ وـكـارـلـ اـلـعـلـامـ وـلـدـ أـكـمـهـ سـنـةـ تـسـعـ وـمـائـتـينـ وـمـاتـ سـنـةـ تـسـعـ
وـسـبـعـينـ وـمـائـتـينـ وـقـوـلـ الـخـيلـيـ بـعـدـ الـثـانـيـ دـذـوـهـ وـصـبـحـ الـتـيـوـطـيـ بـاـنـ جـامـعـ
الـترـمـذـىـ بـيـنـ اـبـيـ دـاـوـدـ وـالـنـسـائـىـ فـيـ الرـتـبـةـ لـكـنـ قـالـ الـذـهـبـىـ اـنـ حـطـتـ رـتـبـةـ جـامـعـ
الـترـمـذـىـ عـنـ سـنـ اـبـيـ دـاـوـدـ وـالـنـسـائـىـ وـرـمزـهـ بـالـتـاءـ لـانـ شـهـرـةـ بـنـسـبـتـهـ لـبـلـدـ
اـكـرـمـهـ بـاسـهـ وـكـنـيـتـهـ وـلـلـنـسـائـىـ الـإـمـامـ اـحـمـدـ بـنـ نـجـيبـ الـخـراسـانـيـ الـشـافـعـيـ
وـلـدـ سـنـةـ اـرـبـعـ اوـ خـمـسـ عـشـرـةـ وـمـائـتـينـ وـرـحلـ وـاجـتـهـدـ وـاتـقـنـ اـلـاـنـ اـنـ اـنـفـرـعـ فـقـهـاـ
وـحدـيـثـاـ وـحـفـظـاـ وـاقـتـانـاـ وـلـلـترـمـذـىـ فـيـ فـنـونـ الصـنـاعـةـ الـحـدـيـثـيـةـ مـاـلـرـيـشـارـكـهـ
فـيـ غـيـرـهـ وـقـدـ سـلـكـ الـنـسـائـىـ اـغـمـضـ تـلـكـ الـمـسـالـكـ وـاجـلـهـاـ وـكـانـ شـهـاـ منـبـسـطـاـ
فـيـ الـمـاـكـلـ كـثـيرـ الـجـمـاعـ وـالـنـسـاءـ معـ كـثـرـةـ التـعـبـ وـدـخـلـ دـمـشـقـ فـذـ كـرـ فـضـائـلـ عـلـىـ فـقـيـلـهـ
فـضـائـلـ مـعـاوـيـةـ فـقـالـ مـاـكـفـيـ مـعـاوـيـةـ اـنـ يـذـهـبـ رـأـسـ بـرـأسـ حـتـىـ يـذـكـرـ لـهـ فـضـائـلـ
اـيـضـاـ فـدـعـ فـيـ خـصـيـبـتـهـ حـتـىـ اـشـرـفـ عـلـىـ الـمـوـتـ فـاـخـرـجـ فـاتـ بـالـرـمـلـةـ اوـ فـلـسـطـيـنـ
سـنـةـ ثـلـاثـ وـثـلـثـائـةـ فـقـلـ لـلـقـدـسـ اوـ مـكـةـ فـدـنـ بـيـنـ الـقـيـفـاءـ وـالـمـروـةـ وـرـمزـهـ
بـالـنـونـ لـانـ نـسـبـتـهـ اـلـىـ بـلـدـهـ اـسـهـرـ مـنـ اـسـهـ وـكـنـيـتـهـ وـلـمـ يـرـمـلـهـ بـالـسـيـنـ لـثـلـاثـيـتـصـبـ
بـاـبـيـ شـيـبـةـ وـلـاـبـنـ مـاجـهـ وـالـحـافـظـ الـكـبـيرـ مـحـمـدـ بـنـ يـزـيدـ الـرـيـبـيـ مـوـلـاـهـ الـقـزوـيـيـ
وـمـاجـهـ لـقـبـ لـاـبـيـهـ كـانـ مـنـ اـكـبـرـ الـحـفـاظـ بـجـمـعـ عـلـىـ تـوـثـيقـهـ لـمـاـ عـرـضـ سـنـهـ عـلـىـ اـبـ
ذـرـعـهـ قـالـ اـظـنـ اـنـ هـذـاـنـ وـقـعـ بـاـيـدـىـ اـلـنـاسـ تـعـطـلـتـ الـجـوـامـعـ اوـ اـكـرـمـهـ وـلـهـ
سـنـةـ اـثـنـيـنـ وـمـائـتـينـ وـمـاتـ سـنـةـ ثـلـاثـ وـسـبـعـينـ وـمـائـتـينـ قـالـ الـمـازـنـيـ كـلـمـاـ
اـنـفـرـدـ بـهـ اـبـنـ مـاجـهـ عـنـ الـخـيـرـ ضـعـيفـ وـأـعـرـضـ ثـمـ جـمـلـ تـارـةـ عـلـىـ الـاحـكـامـ وـقـادـةـ
عـلـىـ الـرـجـالـ وـرـمزـهـ بـاـبـيـهـ لـانـ اـشـتـهـارـهـ بـلـقـبـ بـاـبـيـهـ اـكـرـمـهـ بـاسـهـ وـبـلـدـهـ *
*

وهذه السنن الاربعة ما عدا الصحيحين فيها الصحيح والحسن والضعيف فليس
كلها حسن ولذا اعوا على محي السننة البغوى تقسيمه المصايح الى الصلاح
والحسان جائحاً ان الحسن مارواه اصحاب السنن والصلاح ما في الصحيحين
او احد هما ومتى رد عليه ابن الصلاح فقال هذا اصطلاح لا يعرف وليس
الحسن عند اهل الحديث عبارة عن ما في السنن واما قولوا لضياع اتفقو اهل
المشرق والمغارب على صحة الكتب الخمسة فنطأ بل اتفقوا على ما في السنن الضعيف
والمنكر نعم هي أعلى رتبة من جميع المسانيد ولا حديث حنبل حكم في سنده ولم يكتف
في لزمه اليه بحرف واحد كما في هؤلاء ثلاثة يتضمن بخلافه ابي الحنفية والحناري والقام احمد
موabin محمد بن حنبل الناصر للسنة الصابر على الحسنة الذي قال فيه الشافعى
ببغداد افته منه ولا ازهد وقال ما مر احمررين غسل وجه السنة من غبار
البدعة وكشف اللغة عن عقيدة ولد ببعد ادسنن اربع وستين ومائة وروى
عن الشافعى وابن مهدي وخلق كثير وعن الشيخان وغيرهما ومات سنة
احدى واربعين ومائتين وارتحت الدنيا الموته قال ابن مدنى سنده وهو نحو
ثلاثين او اربعين الفاً اصل من اصول الاسم وقال ابن الصلاح مسنداً احمد
وضحوه من المسانيد كابى يعلى والبزار والذارمى وابن راهويه وعبد بن حميد
لا يتحقق بالاصول الخمسة وما اشبهها اى كسنن ابن ماجه في الاحتياج بها والركن
اليها فقاها العرق وجود الضعيف في مسنداً احمد محقق بل فيه احاديث موضوعة
جعها في جزء انتهى وردة تلية ابن حجر في تعجيل المفعة بأنه ليس فيه حديث
لا اصل له الا اربعة منها خبر ابن عوف انه يدخل الجنة زحفاً ولزيادات ابنه عبد الله عم
اى زائد مسند ابيه وهو كتاب جمع فيه نحو عشرة آلاف حديث وهو عبد الله بن الأفام
احمد روى عن ابيه وابن معين وخلق كثير وعنهم النساء والطبراني وغيرهما
وعن علماء كثيرة قال الخطيب ثقة ثبت فضله وعلمه ولد سنن ثلاثة عشر
ومائين وسبعين ومائتين ولعبد الرزاق عب في كتاب الجامع هو عبد الرزاق
بن هامر بن نافع ابو بكر احد الاعلام روى عن ابن جريج ومعمر وعن احمد واسحق
ومات عن خمس وثمانين ببغداد سنة احدى عشر ومائتين وكان يتشييع *
ولابي داود القطايني ط وهو امام الحافظ الكبير سليمان بن داود بن
الجار ودار القارسى الاصل البصري اى اصله من فارس وسكن بالبصرة

عوذ بالله من نعوذ
من سند يقال
ما يصح فيه
ما سند العجب
كرواف والاذن
وسند الشهيد
ناسد الغورون
ناسد حديثها
مش

عن بني ابي شيبة

يشتمل على احكام
ويشتمل على
ويكتب في ترتيب
ويكتب في ترتيب

سمع عن شعبة وحماد بن سلة وروى عنه احمد بن حنبل وعلى بن عبد الله وفاته
 سنة اربع ومائتين ودارس اناه الثمانين ولسعيد بن منصور ص في سنته
 هو ابو عثمان الخراشاني ويقال القطاقي وهو ثقة البيب صاحب السنن
 روى عن مالك والثيث وعن احمد وابوداود وغيرهم مات بكرة سنة سبع
 وعشرين ومائتين وهو في عشر الشعين قال الشيوطي في شرح التقريب ومن
 مظان المعرض والمقطوع والمرسل سنن سعيد بن منصور ولا ابن ابي شيبة شـ
 هو المحافظ الشـبت العـديم النـظير عبد الله بن ابي شيبة العـيسـي الكـوفي صـاحبـ السنـة
 والـاحـکـامـ والـتـقـیرـ وـغـيـرـهـ سـمـعـ عنـ اـبـنـ لمـبارـكـ وـابـنـ عـيـنةـ وـرـوـىـ عنـهـ شـيـخـ
 وـابـدـاـوـدـ وـابـنـ مـاجـهـ وـخـلـقـ كـثـيرـ قـالـ لـفـلاـسـ ماـرـأـيـتـ اـحـفـظـ مـنـهـ مـاـسـنـةـ
 خـمـسـ وـثـلـاثـيـنـ وـمـائـيـنـ وـلـابـيـ يـعلـىـعـ فـيـ مـسـنـدـ وـهـوـ الـمـاـفـظـ الـثـبـتـ مـحـذـثـ
 الـجـزـيـرـةـ اـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ تـقـيـيـ سـمـعـ عنـ اـبـنـ مـعـيـنـ وـطـبـقـتـهـ وـعـنـهـ اـبـنـ حـبـانـ وـالـسـمـاـيـلـ
 وـغـيـرـهـ اـهـلـ صـدـقـ وـاـمـانـةـ وـحـلـ وـثـقـهـ اـبـنـ جـتـانـ وـالـحـاـکـمـ وـلـدـسـنـةـ عـشـرـ
 وـمـائـيـنـ وـمـاتـ، سـنـةـ سـبـعـ وـثـلـاثـيـةـ وـلـلـطـبـرـانـ فـيـ الـكـبـيرـ طـبـ هـوـ الـمـامـ
 سـلـيـمانـ الـلـهـيـ اـبـوـ الـقـاسـمـ اـحـدـ الـحـفـاظـ الـحـواـلـيـنـ الـمـكـثـيـنـ صـاحـبـ الصـانـيـفـ الـكـثـيـرـ
 اـخـذـ عـنـ كـثـرـ مـنـ الـفـشـيـخـ مـنـهـمـ اـبـوـ زـرـعـةـ وـطـبـقـتـهـ وـعـنـهـ اـبـوـ نـعـيمـ وـغـيـرـهـ وـقـالـ
 الـذـبـيـ ثـقـةـ صـدـوقـ وـاسـعـ الـحـفـظـ بـصـيـرـاـ لـعـلـ وـالـرـجـالـ وـالـاـبـوـاـبـ وـالـيـلـيـهـ الـمـسـتـهـيـ
 فـيـ كـثـرـةـ الـحـدـيـثـ وـعـلـوـهـ بـلـ هـوـ حـفـظـ ثـبـتـ وـمـاتـ باـصـيـهـانـ سـنـةـ سـيـئـنـ وـثـلـاثـيـةـ
 عـنـ مـائـةـ سـنـةـ وـعـشـرـاـشـهـ وـقـولـهـ فـيـ الـكـبـيرـ اـرـىـ فـيـ مـجـمـعـ الـكـبـيرـ الـمـصـنـفـ فـيـ اـسـمـاءـ
 الـصـحـابـةـ قـيلـ اوـرـدـ فـيـ سـيـئـنـ الـفـ حـدـيـثـ وـفـيـ الـاوـسـطـ طـسـ اـىـ مـجـمـعـ
 الـاوـسـطـ الـذـيـ لـفـهـ فـيـ غـرـبـيـ شـيـوخـهـ يـقـالـ ضـمـنـهـ ثـلـاثـيـنـ الـفـ اـحـدـيـثـ وـكـانـ يـقـولـ
 هـذـاـ الـكـابـ روـحـ وـقـيـ صـغـرـ مـعـاجـمـهـ يـقـالـ فـيـ خـوـعـشـيـنـ الـفـ

وـلـلـدـارـ قـطـنـيـ قـطـنـيـ نـسـبـةـ إـلـىـ الـذـارـ وـالـقـطـنـ رـكـبـ الـاسـمـاءـ وـجـعـلـاـ وـاحـداـ *
 فـانـ كـانـ اـىـ حـدـيـثـ اـلـذـيـ اـعـزـوـهـ إـلـيـهـ فـيـ الـسـنـنـ اـىـ سـنـتـهـ اـطـلـقـتـ الـعـرـوـالـيـهـ
 عـارـيـاـ عـنـ الـتـقـيـيـدـ وـرـفـزـتـ إـلـيـهـ بـلـابـيـانـ وـالـاـ بـانـ كـانـ فـيـ غـيـرـهـاـ مـنـ تـصـانـيـفـهـ كـانـ عـلـلـ
 بـيـنـتـهـ اـىـ عـيـنـتـ الـكـابـ اـلـذـيـ هـوـ فـيـ صـرـاحـةـ وـهـوـ جـهـبـذـ الـعـلـلـ اـلـحـافـظـ اـلـجـلـيلـ
 عـلـىـ بـنـ عـمـرـ الـبـغـادـيـ اـلـشـافـعـيـ اـمـاـمـ زـمـانـهـ وـسـيـدـ اـهـلـ عـصـرـهـ وـرـوـىـ عـنـ بـغـوـكـ
 وـابـنـ سـاعـدـ وـالـحـاـمـلـيـ وـعـنـهـ الـقـاضـيـ اـلـطـيـبـ وـالـمـرـقـانـيـ وـالـصـابـونـيـ وـغـيـرـهـ

قيل للحاكم هل رأيت مثله قال هو مارأى مثل نفسه فكيف أنا وله تصانفات
 يطول سردها قال أبو الطيب هو أمير المؤمنين في الحديث ومن تأمل سنته
 عرف قدر علمه بذاهبي العلماء هو مام وقه ورفع دهره عارف بمذهب
 الفقهاء واسع الاطلاع ولد سنة ست وثلاثة ومات سنة خمس وثلاثين
عن خوب ثالثين سنة وصل عليه أبو حامد ودفن بقبر معروفة الكرخي ولا ينبع
في الخلية حل أى في كتاب حلية الأولياء وطبقات الأصفياء هو أحمد بن عبد الله
 بن احمد بن اسحق الأصفهاني القزويني الشافعى الحافظ المكرث أخذ عن الطبرى
 وغيره وعن الخطيب وغيره وهو تلامذة وقال الذهبي صدوق تلهم فيه بلا جحود
 لكنه عقوبة من الله في ابن مندة فظيع لا احتبه حكاياته ولا اقبل قوله كل منها في الآخر
 بل هما مقبولان ولا اعلم لهما ذنب اكثرا روايتهما الموضوعات سائرين عليها وكلام
 الأقران بعضهم في بعض لا يعيها وما علمت عصرا سلم اهله من ذلك سوى لابنها
 انتهى ومات باصبهان سنة ثلاثين واربعين سنة عن اربع وستين سنة قالوا
 لما صفت الخلية بعث في حياته باربعين دينار واشتهرت بركته وعلت في الخاقانيز
 درجهه وللبیهقی نسبة الى بیهق فریة مجتمعة بنو اعنیسا ببور وهو الامام
 البخیل الحافظ انکیر احمد ائمۃ الشافعیة المشهور بالفصاحة والبراعة سمع
 من المحاکم وغيره وببلغت تصانيفه نحو الالف قال السبکی ونرى تيقن ذلك لاحمد
 وقال الذهبی ودأثرته في الحديث ليست كبيرة بل بوزن كله في مرؤياته وحسن
 تصرفه فيها المذقة وخبرته بالأبواب والرجال وأغتنى بجمع تصوص الشافعی
 وجمع أحاديثها وقال امام الکمر من ما من شافعی الا وللشافعی في عنقه منه
 الا البیهقی فله عليه منه فان كان الحديث في المسنن الکبیر الذي قال السبکی
 لم يصنف احد مثله تهذيبا وترغيبا وجودة اطلاقت والا كان في غيره من
 تأليفاته المشهورة المنتشرة بيتهه بان اعني الكتاب الذي هو فيه ولله في
 شیء لا يمان هب بكسر الميم كتاب نفیس عزیز الفوائد فستة اسفار کبار
 ولد سنة اربع وثلاثين وثلاثة ومات سنة ثمان وخمسين واربعين بنیسا ببور
 وحمل بیهق ودفن بها وللعقبی في الصعفاء عقاى في كتاب الذي صنفه في
 الصعفاء اى في بيان حال الرجال الحديث وموقع الصعيف وهو بفتح الفتاد
 في لغة تیم وبضمها في لغة قریش خلاف لقمة والصحة وهو الامام الكامل

ابو خاتم أتى بى لفقيه الشافعى لىستى أحد الحفاظ الكبار روى عن النسائى وابن عيل
وابن خزيمة وخاق كثير وعنه الحاكم وغيره وصنف كتاب نفيه منها تاريخ الثغرات
وتاريخ الضعف وفى قضايا سمرقند وكان رأيَا فى الحديث عالما بالفقه والكلام
والطب والفلسفة والنجوم ومن ثم امتحن ونسب للزندقة وامر بقتله ثم اخرج بسفره
ومات بسببه سنة اربع وخمسين وثلاثمائة وهو في عشر المئتين وكتابه الصحيح المسنن
بالقاسم والانواع المقدمة عند هرمه على مستدرك الحاكم قال الحازمى ابن جبان امكن
في الحديث من الحاكم والحاكم اشد شأهلا منه فان غاية ابن جبان اذ يسمى الحسن صحاحاته
وما اقضاه التقريب كاسله ما يخالف ذلك رواه الزين العرقى باب ابن جبان شرطه
تخرج به مارو به شقة غير مدلس سمع من شيخه وسمع منه الاخذ عنه دخلا عن ارسال
وانقطاع ورق بالتراءه ولم يروف الحاكم وصحح ابن خزيمه على رتبة من صحيح ابن جبان
شئ الحاكم على رتبة والحاكم في المستدرك لك هو محمد بن عبد الله بن حمدوه الصيلى
الشافعى الامام الرجال المعروف بابن اليعى احد الاعلام قال ابو خاتم وغيره قام الاجماع
على ثقته ونسب إلى الشیع و قال الذہبی ثقة ثبت صدقه في نفسه و معرفته بهذه
الأشان فجمع عليه وقال السبکی تفقی العلماء على انه من اعظم الائمة الذين حفظ الله بهم
الدين ولد سنة احدى وعشرين وثلاثمائة واكثر الرحلة والستماح حتى سمع من نسابور
من نحو الف شیخ ومن غيرها أكثر ولا يستحب من ذلك قال ابن النجاشي ذكر ابن الحافظ

ابا سعيد السعاني له سبعة الالاف شیخ فان كان في المستدرك اطلقت العزواليه عاري
عن التقييد بان اذكره بصورة حرف لك يقال اطلقت لقوله اى ارسلته من غير تقید
وشرط والاینته بان كان في تاريخه او المدخل او الاكمل او غيرها من كتبه التي بلغت
خمسة كافى السبکی وقال ابو خاتم بلغت الفا وخمسمائة والمستدرك هو على الصحيح
ما فاتها الذى قصد فيه ضبط الزوائد عليهم او على شرطها او شرطها واحدا وللصيلى المقدى
هو الامام الحافظ الجعفر الزاهى العابد محدث الشام ضياء الدين ابو عبد الله عبد الوهاب بن
عبد الرحمن بن اسماعيل بن منصور الشععى المقدسى ثم الدمشقى الحنبلي صاحب لتصانيف
المفيدة ولد سنة تسع وستين وخمسمائة وتوفي سنة ثلاثة واربعين وستمائة وضربي عدد

حرف الالف

آتى يوم القيمة بباب الجنة بالمدتك لمضارع اي آجي بعد الانصراف من الحشر للحساب
الى اعظم محل وهو باب الترجمة او باب التوبة وتقديره بالاتيان دون الجنى اشاره

فإنما نظر ابن بحر
وهي ابن زيد زوج
مجوہة زاده بربه
بشفاعة زوج زوج
زینب امه لآخر
من يود عنده عذر
هي مولدة الكثرة
دعى محفوظ ابن
عليه زوج زوج

٦
بنقدى بمعجم رفيدة
هذا في سنتين وسبعين
في رواية اخر

إلى أن جئن به بصفة من خلعة الرضوان فباء على مهل وامان من غير نصب في الآيات
وقد يقال بباب الجنة وبباب النار للأسباب التي يتوصل إليها الجنة مصدر رجع
إلى سرسي به ما فيه من الاستهجان والبستان والقصور والنفرات ما لا يخصي
وهي مشتمل جنان كثيرة على مرتب اسحقاق العاملين فارى رب وهو على كرسيه
تصوير لعظمته وتشيل مجرد قوله تعالى وما قدرْوا الله حق قدره الآية أو مجاز عن عله
أو ملكه فيجعل إظهار عظمته وتصديقه له اقتداره وأمره أو كشف له باعطاء قوة قدرية
حتى رأى ذاته قبل الدخول كافى المراج فآخر إى سقط ساجدا شكر له هذه النعم الجليلة
عثمان سعيد الدارمى إى اخرج هو بسند متصل إلى الصحابى إلى الرسول ولبسى هذا
مخرجا التزوج به فى كتاب النقض عن بشير المرسى وليسى هذا او وايا والآول اعم وقس عليه
ما يائى كله وابن الجبار عن ابن عباس صحيح أجرت نفسى إى ذاتى قبل اظهار النبوة
في سن خمسة وعشرين من خديجة بنت خويلد زوجة النبي عليهما السلام ماتت قبل المحرقة
في سن خمسة وستين افضل النساء بعد العاشرة والزهرى سفرين بفتحتين ضدلاقا
نوع او مرة وهرجت عليهما إلى الشام مع ميسرة تهين لتجارة خديجة الكبرى مع اجرة
والاصح مع شركة بقولوص بالفتح الابل الطويل انقاذه فى عز جابر صحيح آخر دعا به المدة
وكسر الباء على الاشهر وفتح الهمزة والضم لغة قليلة فى الشهر ورواية خط من شهر يقال شهر
الشهر اذا اطلع هلاه وشهر نادينا فى الشهر سمع شهرته يوم الخميس بالإضافة على الاصح
إى شوم وبلاه مستمر مطرد شومه او دائم الشوم او مستحبه وروى بالرفع والتوفيق فيما
ومستمر نعت الخميس او يوم او عطف بيان او بدل واليوم لغة ما بين طلوع الشمس وغروبها
وشر عاما بين طلوع الفجر والغروب وليس قوله الخميس على جهة الطيرة وكيف يريد ذلك
والا يام كلها الله بل على طريق التخييف لما ذكر في العذاب اى احذر واجد دوائق
لثلا وقع بهم كما وقع عليهم او على اعتقاد الام السابقة الخميس فيه وكيع في الغرر
بفتح الواو وابن مروية ابو بكر احمد بن موسى خط عن ابن عباس لاه اي في بعض سنته
كلام مخوض عن اوكذب او متوكلا فـ اقرزوا بالمد من الاعمال الخميس نموذجا النساء اسم مجاعة
اناث وامرأة واحدة من غير لفظه في بناتهن اى تشاور وهن في تزويجهن لأن امرى للالفة
واطيب للنفس فعند اتها رأى صدر عز علم بباطن حالمها او بالزوج قال هذا غير لازمه اجماعا
وانما هو مستحب دق عن ابن عمر روى الخميس آمن فعل ما من شعراً ميتة بضم المهرة وفتح الميم
وشدة المثلثة تصغيرامة عبد الله بن أبي الصلب بفتح المهملة وسكن الامر وهو بيعة بن وهب بع

من شعراء الجاهلية يلبس المسوح ويطمح في النبوة ويؤمّن بالبعث وهو أول كتب
باسم الله وكثير في شعر منه ذكر التوحيد وأحوال القبة والزهد والحكم والمواعظ
والرفاقة والأمثال وكان جلاية للعلوم ويهمّه إعارة النبوة وكفر قلبه إلى اعتقاد
ما ينالنا في شعره فلم يتبّعه فلم ينفعه ما تلقّف به مع حمود قلبه روى مسلم عن عمرو
بن العزيز قال رددت النبي عليه السلام فقال هل معلم من شعر أمي قلت نعم فانشدته
ما تأثّر بيت فقال لقد كاد ان يسلم في شعره وقال ابن هجر في قوله تعالى وائل عليهيم بن عبد الله
آتنيه أباً تنا فكانت لغة نزلت في أمي وقال غيره في بلعام وعاشر حتى ادرك وقعة بدر
ومات كافراً ابن الانباري في المصاحف خطط عن ابن عباس ورواه ابن عساكر
وابن مندة آمن كل شيء من معاذ أى خل في إيمان كامل حتى آمن كل جرأة أى ياش ولا يام
كل عضوه لكماله لا نداعكم الناس بحلاله وحرامه وأعظم فراسة وقبحية وقطنة ودراءة
وروى عنه عليهما السلام استقر وأل القرآن من أربعة من ابن مسعود وسامي مولى بحديفه
وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وقال في حديث الطبراني معاذ بن جبل أمام العلماء يوم القيمة
برقة أى برمية سهم ومات بالأردن وسنّه خمس وثلاثين حتى خاتمه مبالغة من قال إنما
ابن سعد عن محمد بن عبد الله بن عمر وبن عثمان صحيح حسن آية ما بيننا ورواية الحاكم باسقا
وتنوين آية أى علامة لم يميز بينها المؤمنون وبين المنافقين الذين منوا بافوا لهم
ولم تؤمنوا من قلوبهم وأصل المناقق من يظهر ما يبطئ خلافه لكنه غالب عليه من يظهر الأسلأ
ويطعن الكفار لهم لا يتضلعون أى لا يكررون من شرب بئر زمرة به درجنون وضلعهم كرهة
بعد ما علموا ندب الشارع شربه والأكثار منه والأرغفة وكمال الشوف وزمرة متله عليه عليهما
وأهل بيته ومحل نزوله لرحمات وفضائل البركات والمحظى منها قد أقام شعارات المحجة وأحسن العهد
فلذا أجعل التضلع علامه فارقة بين اليمان والمنافق من لم يشرب مع صدق قلبه خارج عنه
خ في تاريخه طبع عن ابن عباس قال ابن هجر حسن أبا الله أى لم يردان يجعل من يجعل
وهو اظهار امر عن سبب لقاتل المؤمن بغير حق نوبة اذا استحل والا فهو زجر وتخويف
اما الكافر فيحمل مطلقا بل يجب بخواذم عن الدسائفي ومنه اهل لستة ائل لا يموت بعد
الاباحله وان القاتل لا يكفر ولا يخلد في النار وان مصرانا له توبة والقتل ظليا اكبر الكافر
بعد الكفر وانه بالعقوبة والعفو لا يتحقق مطالب اخوية ومن اطلق بقائهم اراد حق الله
اذ لا يسقط الا بتوجة صحيحة طبع عن ابن حميد صحيح ورواه جمع عن عقبة وسببه ائل نجاشي
بعث سريه فاغار واعلى قوم فشذ رجل منهم فاتبعه رجل من السريه شاهر اسيفه

وكان على ركبة داشر وفتح
فيه إلى الصلاة دار وفتح
العلم ببرقة عاصمة حفظ
ما يتومني ذكره ويعول
عذرا طلاقه بمعنون فـ
السابقة فكان يصر
امته من قوه هذه غير
عقلنا فاتاهم خلاف
ما هنـ او يـلـ خـوسـة
على رـتـهـ وـنـظـرـيـانـ
كان عـادـةـ الـقـطـرـ وـرـدـهـ
المـقـدـرـ دـيـرـ عـلـيـكـ تـرـدـمـ
فـيـاضـرـهـ وـقـلـمـكـرـهـ.
ـ

فقال أبا مسلم فقتله فنوى عنه ذكره **البشر** مستكلم مصادرع ياعلى وكناه عليه تلاميذ قراب
 وهو ابن عم النبي لا بويه وأمه فاطمة بنت اسد بن هاشم بن عبد مناف حياته وموته
 أى انت متصل بـ قرابة ومحبة وعلقها ونسبها وزيارة في الحياة والمات لا اقطع وصلة
 وقال له تأكيداً لهذا انت مني وانا منك كما في حديث لحنان وقال ما ترضي ان تكون مني
 بمنزلة هارون من موسى واستدل به المثلية على ان الخلافة لعلى بعده عليه السلام
 ورد بان الخلافة في الاهل في الحياة لانتقضى الخلافة في الاقبة بعد الوفات مع ان الفقيه
ينقض موت هارون قبل موت موسى وانما كان خلافته في حياته او خاص فكذا ها
عد طب وابن عساكر عن شرجيل مرة صحيح حسن البعض الخلق اى الخلاق وما الخلقة
 بجاز من مخلوق الله الى الله من اى مكلف ورواية تمام من امن ثم كفر اى صدق واذعن
 وانقاد لاحكامه ثم كفر وارتدى خصمه من بين انواع الكفار للبالغة والتشديد اى انظروا
 الى هذا الجنيث القبيح اللعين ما ارتکبه فجدر كونه البعض الكفرة لقوله الاهتداء ثم يكتفى
 عقبه تمام عن معاذ بن جبل الانصار من نجاء الصحابة البشر ويا اصحاب الصفة بضم الصاد
هم اهل صفة مسجد عليه السلام فنوى من اتفى اى من بعدك الى يوم القيمة على الفت الذي انت عليه
 راضيا بما هو فيه وهو صفاتهم التي يداون عليها ويرضون لها من الزهد والعرفة والمحبة
 والعرفاء وذات الذكر والعبادة وغيرها وعن ابي هريرة قال لقد رأيت سبعين من أصحاب الصفة
 ما منهم رجل عليه رداء اما ازار واما كساء قد ربطوا في اعقابهم فنهما ما يبلغ نصف سنتي افizer
 ومنهما ما يبلغ الكعبين فانه من رفقاء يوم القيمة اى فان من بي على صفاتهم فانه من فرق
 وتحتلواني وقربها ابداً عبد الرحمن السعدي والخطيب والدمي عن ابن عباس صحيح ابن
 بفتح فكسر امر من الابانة القبح بالتحريك الذي تشرب منه عن فيك عند الشرب ولا تشرب
 كشرب البعير فانه يتنفس عند الشرب فيه ثم تنفس فانه احفظ للحرمة وبعد عن تغير الماء
 واصحون عن سقوط الريق وانفي عن التشبيه بالبهائم فالتشبيه بها مكره شرعاً وطبعاً
 وهو انا وهو فين لم يزرو من نفس واحد بغير عتب هب وستمئدة عن ابي سعيد الخدري
 وقال تحسن صحيح واقرأ النورى وغيره ابن لخت القوم منهم لانه نسباً الى بعضهم وهو
 فهو متصل باقربائه في كل ما يحبان يفضل به كنصرة ومشورة ومودة وافتراض ومساعدة
 وبر وشغفه وآلام ونحو ذلك قال اعطيك ومن هذا الاجنة من سوري ذو الارحام
 وقال ابن ابي حمزة وحكمة ذكر ذلك ابطال ما كان اهل المجاهدة من عدم الالتفات الى اولاد
 البنات فضلاً عن اولاد الاخوان فقصده به التمييز على اللغة بين الاقرباء

خرج من حب والدارمي عن انس طتب ض عن جبير وخمس عن ثلاث اي اخرج خمسة
 مخرج عن ثلاثة راو وقس عليه كل محل كذلك ابن التبیل اي الماء والسبيل الطريق قال
 في الكثاف يذكر ان سبیل الماء له اول شارب من الشرب قال الراعي يتناول كل ما يعمر ما
 او غيره يعني من زمزم عند الاخذ حام لان ابن سبیل مقدم على المقيم لساقه وضيقه
 وأحتياجه الى ابراد حر السفر والفرق وكذا في افضل كاتبها يعني ابن التبیل احق بالماء
 والفضل من الباقي عليه طبع عن ابي هريرة حسن وقال ليهقي رجاله ثقات ابو بكر خير النسا
 وفي رواية بعده وفي رواية خيرا هل الارض ولاشك هنا افضل من طلاق علی الشمس
 بعد الانبياء وفاما من اهل السنة والزاما للشيعة بماروى عن علی قال انه خير الناس اسلم
 وابوه وابنه وحفدته ولم يجد لصنم قط ولا شرب خمرا ابدا ولم ينزل بعين الوضا ولما
 ذكره بكنية لان اشتهر به اكثرا وهو احب الناس واسفوق وارحم على النبي عليه السلام كما
 في حديث الخطيب ابو بكر وعمري بيذلة السمع والبصر من الرأس بعد الاذان يكون اي الا
 ان يوجد بني فتح النبي افضل وهو ما بعد الانبياء افضل من الورى كما قال عليه السلام
 ابو بكر وعمري اهلا الجنۃ من الاولين والآخرين لا النبيين والمرسلين اخرجت
 عز علی وقال ابو بكر مني وانا منه وابو بكر اخي في الدنيا والآخرة عذر طب خط والديلي
 عن عكرمة وكذا عذر عسلة بن الاکوع اتابی جبريل في حجة الوداع فقال يا محمد كن محتاجا
 رافعا صوتك بالتبیة محتاجا بالتشدید فيه ماستي الا الدماء الهدى بان ينحرها او المراد
 الامر بالحج نفسه اي حجج الذي فيه الحج والنجع واراد بهما الاستيعاب فابتدا بالآخر للدّ
 هو الاحلال وختم بالتحلل الذي هو اهراق الدماء فاقتصر بالبدل او المتنهي عن جميع الاعمال
 طب ط وابونعيم عن ابرهيم بن خلاد بن سويد ولما مارأه اليمين وفيه ابن سحق مدلس
 اتابی جبريل فقال قرأ القرآن على سبعة احرف اي اوجه او لغات تجوز القراءة بكل منها
 وفي ذلك اربعين قولًا والمحتران هذا من متشابه الذي لا يدرك معناه وفي الحديث
 القرآن يقرأ على سبعة احرف ولا تماري في القرآن فان مرأة في القرآن كفرا خرجه احد ولاشك
 ان كله تواتر ومرائة كفر ابن الصّریب عن ابن عباس صحيح حسن اتابی جبريل فقال قرأ القرآن
 على حرف واحد وطريق واحد لان القراءة هكذا في دفعه واحدة فلا من افادة بينها لان الاول
 تخدير وتشريع بين سبعة طرق وهذا تعلم مباشرة ابن منيع ض عن سليمان بن حرسد صحيح
 معضل اتابی جبريل فذكر اى فقال ان في فعل قدر على وزن كفي التجسس وجمعه قدار
 فقلعتها فنزعتها لان الصلوة بالشئ التجسس لا يجوز اجماعا الا في الضرورة لستر العورة

دم مهارا لائق عزيز
 لخافقا بغير عذره
 المولى ومشاهده
 بوزد الفعارة وعاز
 وصبر وسلام اللهم
 وحبل بمن لم يدرك
 وصريح العروبة
 تلذذ في عزومه
 زدن واصبره فسرع
 الذين يدعون ربهم وكف عنه
 في المسجد مستقويا به
 وله مثلا في الشفاعة
 وله مثلا في الشفاعة
 يسع عنوان الله الشفاعة
 وينبع فيه فضلا
 ايه وكم العجلة
 المسنية وله عذر
 على عصيته ولا يضره
 ومنه يحيى ملطفه
 ونفع فيه كاف شفاء
 ونفع فيه كاف شفاء
 ماله بفتح الوجه
 شفاء فتح الوجه
 وله اليمين ضيقه وواسع
 شفاعة مفتوحة ومع
 بعيث العبر الغبية

فصلوا في فعاليكم جمع فعل وهو معروف في المجاز مثل الجمجمة فيجوز الصنف معها ولو مكتوبة
 ان كان ظاهر طب عن عبد الله بن الشخير مرسل وردا على من سعيد بن يزيد قال سالت
 انسا كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى في نعليه قال نعم اي ذال الذي فيها خمسة وانختلف
 فيما اذا كان فيها خمسة فعنده الشافعية لا يطرها الاماء وقال ابو حمزة والمالك ان كانت
 يابسة اجر احكاما وان كانت رطبة تعين الماء كما في القسطلاني اأكل القر والمنز للاستهلاك
 وبك رد اي وحالات صاحب رد وهو وجع العين لكن عن صبيب يعني اي يقصد
 عليه شلام بكلام انا مجاز حار والشرعا فيضر الرمد بغلبة الحار لحرق الدم ولذا ينفع في التجاهة
 في الرأس اتجرروا امر من لا يتعال من التجاهة وهو تقليل المال للربح في اموال التبادل قال
 الطيب اصله التجروا بها نحو كتب بالقلم لانه عدة للتجاهة ومستقرها اقوله نتنا
 واصلح لي في ذريتي اي اوقع الصلاح فيه وفائدة جعل المال مقر للتجاهة ان لا ينفق اصله
 بل يخرج الصدقة من الربح واليه ينظر قوله تعالى ولا تؤتوا الشفاعة اموالكم الى قوله
 وازر قوهم فيها وآكسوهم لاتأكلها ثلاثة اكلها الزكاة اي لاتفيها لان الاكل للغير
 او استعارة حيث شاهست الصدقة للطعام ونسب اليها لوازمه المشبه به وهو الاكل مبالغة
 وبظاهر هذا اوجب خمسة من الصحابة والشافعى والمالك وأحمد في اموالهم لزكاة خلافاً بع
 طس عن انس وصحح قال المرافق سنده صحيح وابن حجر حسن اتحبته المجزء للاستهلاك
 متضمن معنى الشرط اي ان كان تجربة قتاله في انتقامه والضير راجع الى من استداره او لـ
 من اثاره اما حرف تنبئه يصدر بها الجمل كلها حتى لا يغفل المخاطب عن شيء مما يليق بالتكلم
 انك ستخرج عليه اشاره بل يفظ المخزوج الى ان الحق بيد صاحبه والضير راجع الى صاحب الحق
 والولاية ونقاتلهم باجتهادهم وخطائهم او بتلبيس الناس وتخريص نفسك وانت ظالم
 اي خاطئ او متجاوز لا عن على وطحة منقطع المخذد وای خذ وآخذ مهتم بالشيء
 مجتهده فيه والامر للذنب المؤكد السراويلات التي ليست بواسعة ولا طويلة فانها منهي
 جمع سراويل بمعنى عرب يذكر ويؤثر جاء بل يفظ المفرد والجمع والسرويل بالتنوين
 والشرويل بالثنين لمجده لغة فانها من استثنى يابكم اي اكرثها استر وا قال ابن وكيع
 اول من سرروا ابرهيم عليه السلام وقال الدواني لما اخذ الله ابرهيم خليلاً او حلياً اليه ان واد
 عورتك منك فكان لا يخند من كل شيء لا واحد سوى سراويل فيخند اثنين فاذا اخذ
 احد هما ليس الاخر وخصتوها بانها مكر فأوجبوا هن وزموه لان حالم من استرو سائر
 ابدا هن عورة وفي رواية الجامع وحيضروا اذا خرج من بيته لان فيها من الا من

من انكشاف العورة بسقوط ريح ونحوها فهى كحسن مانع ولم يثبت ان نبيتنا لبسها لكن روى حموداً رابعة انه عليه السلام اشتراها قال ابن القيم انه اشتراها ليلبسها وقال ابن جرالعي الله وما رواه ابو عبي و غيره انه اخبر عن نفسه بأنه ليس فوضوع في كتاب الادب عن على فان كنت عند النبي عليهما السلام بالبياع في يوم دجنى غيم ومطر فترت اسرة على حمار فسقطت فاعتراض عنها فقالوا انها مسرولة فذكره قال ابن جرلاه ان درون ما هذه الربيع قالوا الله ورسوله اعلم فقال عليهما السلام هذه وفي لفظ هذا ربيع الذين يفترون الناس فان قلت ما الحكمة في ان ربيع الغيبة ونتها كان يظهر في اول الامم ولم يظهر في زماننا فقلنا الغيبة كثرت في زماننا وامتلأت منها الانوف فلا تظهر رائحة النتن كرجل في دار المد باعين فلا يقف لشدة النتن ثم خض عن جنة قال كنام رسول الله صلى الله عليه وسلم فارتعدت ريح جيفة من تنة قال فذكره صحيح ان درون ما هذا الهمزة للاستفهام وما كذلك جيء للتاكيد وهذا اشاره الى لعود القربي الذي بين يديه عليه السلام لان هذا اشاره الى القربي وهو عباره عن حقيقة الانسان ولذا فسره بقوله فان هذا الإنسان او ذاك الأجل اشاره الى العود المتوسط الذي في جنبه عليه السلام لان ذلك للتوضي و هو عباره عن اجل الانسان وهو يطلق على عمر كله وعلى آخر عمره اي موته والمراد الثاني هنا بذلك الامل اشاره الى لعود الذي ابعده عليهما السلام لان ذلك للبعيد و هو عباره عن امل الانسان يتعاطاه من التعاطي اي يتناول وينيل ابن دمر بالرفع وبختيجه الاجل اي يتحقق به الاجل ويعاد دون ذلك اي يرجوان يصل الى امله فالاجل قرباً اليه من امله ابن المبارك عن أبي الم وكل الناجي قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم اشاره الى صلى الله عليه وسلم وقس عليه ثلاثة اعواد ففرز عوداً بين يديه والآخر الى جنبه فاما الثالث فابعد قال فذكره اي قال الرواى هذا السبب وذكر الحديث وقس عليه ان درون اى الصدقه افضل اي للاستفهام تاكيد للهمزة المنيحة اي هو العطيه بفتح الميم وكسر النون ان يمنع احدكم اي من ان يمنع ويجعل احدكم الدارهم او ظهر الدابة اي رکوب الدابة او لبس الشاة او لبس البعقة وكتراً لان لكل منها خاصة وهذه الاربع بالرفع بدل من المنيحة او بالنصب مفعول فعل مقدر حمر عن ابن مسعود مرفوع اندرون لم اقارب الخطأ اي اتعلون لاي شيء لها واسرع في المشي لا يزال العبد في صلوة مادام في طلب المصلوة لان قصص الخبر عبادة بل افضل لأن نية المؤمن خير من عمله كما ان عمل المناافق غير من نيته كما في خبر طه

لتفيق ذلك من اتفاق
ابن ابي فطالب ان نقول الله
انزلنا ان نقول اننا ابناء
الحادي عشر في
وصيحة من
مسحه لبني وندلنا
مسحه على وزن
ابن عبيه مسح
في المدينة ووضع
بن عبيه بياض وسود
مسح وهذا في قولنا

وفي رواية المكابح
في حديث عبيه
تمهريه ان النبي عليه
نصر عدوه بين يديه
وآخره منه فقال ان درون
ابعد ما قالوا عنه
ما فيه قالوا عنه
ورسوله اعلم قال
من اروسان وفدا
الاجل وفدا الامد
ففيما لم يفتحه ثواب
دون زهد

عن انس عن زيد بن ثابت قال كنت أمشي مع صلبي عليه وسلم ونحن نريد الصلاة فكان
 يقارب الخطأ قال فذكره أى يضره ويقصر بين الخطوتين لكثر عدد الخطوات ودون من التتابع
 وال سابق في عرق القرآن من سبق إلى الاعيان والطاعة أو سبق في حياة الفضائل والكمالات
 أو الانباء فانهم مقدمون على اهل الاديان الى ظلل الله أى سبب الله او العرش او سقف
 الجنة او سقف اعرصات او غير ذلك عزوجن العزيز القابل لا يغلب والبديع الذي
 ليس كمثله شيء او الخطيير الذي يقتل وجوده او النادر الذي لا ينظير له والجليل صاحب النعم
 الجليلة والصفات الكمالية او لا يشرف ولا يكمل الا هوله او لا يكواهه ولا يمكره الا وهو
 او ذو الجلاله والكرم على خلقه وقس عليهم الذين اذا اغتصبوا مبني للتفعول الحق
 ضد الباطل اى اذا جاء لهم الشريع او العدالة او الوعظ ولو من المخلوقة قيلوه لديانتهم
 وطهارة فطرتهم وذا شفاعة بمني للتفعول اى اذا سئل الناس منهم هذا الحق بدلوه
 اى اغتصبو لسخا وهم حكموا الناس بحكمهم لانفسهم بعد انهم بلاده هذا المؤمن
 كافي رواية السنة والذى نفس بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه
 حصل عن عائشة صحيح اندرى لم مشيت اصله لما وحذف الالف لأن حرف الجيم ادخل
 على الاستفهام يحذف لعلها للتخفيف لما بينها من شدة الامتناع ومعنى هذا الاستفهام
 تخييم شأن ما يتسائلون عنه كانه لتخفيه خفي جنسه فيسأل عنه كافى عنه بذلك هذه المشية
 لكثر عدد الخطوات في طلب الصلاة سبق معناه طلب هب عن زيد بن ثابت مرسى اركوك الترك
 بضم وسكون جيم من الناس وجمع ازالة والواحد تركي كرومي وارواه ولا يعارضه قول ابن
 الأثير الترك جمع تركي لانه الجم مدلولا ما تركوك اي لا تتعرضوا له مدت تركهم لكم
 نشدة باسمهم وبرد بلادهم ففي غزوهم مشقة فان لم يتركونا بابا دخلوا دارنا فقتالوهم
 فرض عين وفيه من انواع البديع جناس لاستيقاظ فاذ اول بيلباب متي اي قمة النسب
 وهو العرب لامة الدعوة ملكهم اي اول من ينتزع منهم بلادهم التي ملكوها ومن ثم الله
 اي اعطيهم من النعم والسلب الاخذ والاستلاب الاختلا والسلب بالتحريك المسوبي
 والتحول بالتجهيز الاعطاء والتعهد بتوسيطه بفتح القاف وسكون النون بالمد وقيل بالقصر
 حارثة ابراهيم خليل عليه الكلام وقيل امرأته من الكعبانيين تزوجها بعد موتها سارة وهاجر
 ومن نسلها الترك والديلم والغزو وطاركبير وقيل هم بنو عم ياجوش وما جوش طب
 عن ابن مسعود صحيح وقال المبشي فيه مروان بن سالم متوك وقيل موقف اتركتونى
 ما تركتكم اي مدة دوامتكم لكم لان اخاف ازال عظيم بسو الكرو والمراكب فذا حاد شنكه

فخذ واعني اي فاذا امرتكم فأتمروا اذا نهيتكم فانتهوا او اذا بيتكم الشع او الحكمة فاقبلاوه
فاما هاكل من كان قبلكم من الامراضية بكثرة سؤاله سؤالين في قصصه البرقة
ويمكن ان يراد من كثرته ما يزيد على ضرورته والا فكثره السؤال من الامور المهمة الدينية
كما قال تعالى فَاسْأُلُوكُمْ أَهْلَ الذِّكْرِ الْأَقِيَةِ وَكَسْوَالٌ قَالَ وَقِيلَ وَالْأَغْلُوْطَاتِ وَالْأَرَادَةِ
وَالْقُضَا وَالْمُشَكَّلَاتُ لِذِيقَةِ عَمَّا لَا يُدْرِكُ عِقْوَلُهُمْ وَانْخَلَافُهُمْ عَلَى نَبِيَّهُمْ لَأَنَّهُمْ
سُلُّوا وَإِذَا أُرْسَلُوا وَأَنْزَلُوا وَاقْعَةَ خَالِفَوْا تَ حَسَنَ صَحِيحَ عَنْ أَبِي هِيرَةَ اَيْ هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ
السند و ثقات الرجال و حسنها و صحيحها و الحسن المحدث الواحد يجمعها و قس عليهم ما
أترؤن هذه رحمة بولدها هذه اشاره الى امرأة سائلة رفوى مت عن عايشة فاتت
جاشتني امرأة معها ابنتان سئلني فلم تجد عندي غير نمرة واحدة فاعطيتها فقسستها بين
ابنتيهما ثم خرجت فدخل النبي عليه السلام فخدشه فقال من هي من هذه البنات شيئاً فاحسن
اليهن كن له ستراما من النار او اشاره الى امرأة اقسمت ان يدخل عليهما في بيتهما القصبة
فقال عليهما السلام والذى نفسى بيده لله بعضا الامر الاول توطة للقسم ارحم بالمؤمنين

من هذه يولد ها عبد بن حميد عن عبد الله بن أبي اوفى صحيح اترون انى اذا علقت بحلق
ابواب الجنة وفي مسلم قال عليهما السلام انا اكثرا الانبياء تبعا يوم القيمة وانا اول من يقع
باب الجنة وقال انا انى بباب الجنة يوم القيمة فاستفتحت ففيقول المخازن من انت فاقول محمد
فيقول بك اميرت لا افتح ل احد قبلك وقال خنزير الاخرون لا ولون يوم القيمة وخنز اول من
يدخل الجنة لا شئ ان نبينا عليهما السلام اول الانبياء في كل مقام ودخول الجنة وامته كذلك
خصوصا قريبا ولهذا قال امير متكلم معارض اى اختار على بن عبد المطلب احد الشرف
انسابهم وهو قريب او من لا تدفع اليهم الراوة من آل علي وعباس وجعفر وعقيل والجاد
بن عبد المطلب ابن لثيم عن ابن عباس صحيح انعقدون قعدة المغضوب عليهم وهو
اليهود وقعودهم لا اعتقاد على ايديهم في الصلوة وقد امرنا بمخالفتهم لأن الله تعالى لعنهم
وغضب عليهم وروى ق نهى عليهما السلام ان يجلسوا لتجلي في الصلوة وهو متعدد على يده
المسري وقال انه صلاة اليهود دلالة عن عمرو بن الشريعة عن أبيه عامر رفوع اتقى الله
امر من لا تقاوم بكسر المهزة وشد ذاته من الواقية وهو ما يتقي به مما يخاف فتفوى الله ان يجعل
بينه وبين ما يخشاه من غضبه وقاية تقيه منه وهي هنا الحذر فيما تعلم اى احذر وحقه
في العمل او تركه الذي فعله ومحذف مفعوله للتعييم وذلك بان تتجنب المهزى وتقلل المأمور
وخاطب العالم لان الجاهل لا يعرف كيف يتحقق لامن جانبا من ولا من جانب النهي والمراقبة

العلم العيني الذي لا رخصة للكفاف نزكه وما عداه من كمال التقوى ^خ في تاريخه تقطع
طبق عن يزيد بن سلله الجعفي صحيح وقيل فيه منقطع قال قلت يا رسول الله سمعت منك
حديثاً كثيراً فاني اخاف ان ينسى آخر او له فرق بكلمة جامدة قال فذكره وبدل عليه ^ج
انق المحارم نكن عبد الناس انق الله علق الانتقام باسمه الذات دون بقية اسمها وصفها
لمزيد التأكيد والبالغة في تحمل على الامتثال بادخال المهابة بسلطان لاسماء الجحلاة
واعدل بينهم اي بين اولادكم كافي رواية ^خ م اتقوا الله واعد لوابين اولادكم عن النعم
وفي رواية طبع عنه اتقوا الله واعد لوابين اولادكم كما نجحون ان يبروكوا اسوانهم
في العطية وغيرها ^ل يقضى القضى الى العقوبة والقصاص وذلك بان تستوي بين اولادكم
وانشئهم وقيل كالارث او بين الصغير والكبير لا لفضل العلم والصلاح فقد مر العدل بينهم
مكره تحيى ما عند الحنفي وتزكيها عند الشافعى ونصرة الهمة وقال الحمد لله رب اصحاب هم
المعنى صريح حرم وزمه التسوية والعدل ملحة يقتدر بها على تجنب ما لا يليق اذ هو وضع
الشيء بحمله المأذق في نفس الامر كذلك بالافراد عليهم بالجمع من الحق ان يبروك بفتح التحتية
والموحدة اي تحيى ما ادعكم يقال ببروت والدى ابرهير وبروزا الحسن طاعته
ورفقت به وتحريت محاباته وتوقيت مكارهه وذلك كاللامباد على الابناء حق والابناء
على الاباء حق كما قال تعالى وقضينا الا نسانا بوالدينا لحسانا وقال قو انفسكم واهلينكم
ناراً وفيه التسوية من انواع البر حتى في القبلة طبع عن لعما بن بشير قال اتى بي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتيتني بمن اكل ولدك خلته
مثل هذا قال لا قال فارجعه وفي رواية فقال افعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتفعل
انتقا الله خافوا واجتنبوا القطع الى ولايات المناصب فان اخونكم اي اكثركم خيانة عندنا
ستكلم ما ض اى معتشر المسلمين والنون للتعظيم تبع واما بمنهه ربكم فحدث من طلب العمل
اي يكون عامل او من طلب الولاية وليس من اهلها فهو خائن وان كان اهلها فالاولى تركها
ما لم يتعين عليه والا وجب قال لراغب الخيانة والنفاق واحد الا ان الخيانة باعتبار
العهد والنفاق باعتبار الدين طبع عن ابي موسى الاشعري حسن اتقوا الجذور
اي مخالطة الذي به جذار وهو داء ردئ يحدث من انتشار المرة السوداء بالبدن ومسنة
المراج الاعضاء وتشاكلها وربما تأكلت واسودت وسفطرت كما يتحقق بضم الياء وفتح
المثناء الفوقية من الانقا الاسد بفتح تاء الحيوان المفترس اي اجتنبوا مخالطته كما
يحيطوا مخالطة الاسد وعن افاضل الاطباء مقاربة المجد ومر معديه برايته

كتب بعد المائة
الله اولى بغير عذر
خلفي نور بطلة العزة
فتحي في انظمة يوم
اصل علمي في نور على
روحي الله تبارك وتعالى
يا ولد فتحي من اجل
آن انت شهادة بفتح
وقات الملة بفتح عزم
ومنصب الارشاد انت
متمن لهم في الملة
ربما تفتحي في وربما
فانني فتحي
مشهد
بفتح يوم ديكوك الملة
سلسلة زرني بفتح
العنوان سعد وفتح
مشهد
فند فضل بوبوك عز
بعد اذ وسقا در
اولاده وعم عاصي
يشتى اعطيه وعبد الرحمن
ولد اوكوك وفدا
فلم يترك عصيم وفدا
ذلك اجماع عصيم فوك
مشهد

وقد يكون الطبيعة سريعة الانفعال قابلة للأكتساب من ابدان المجاوبين بل الوجه وحده
اكبر اسباب الاصابة والرائحة اشد اسباب العدوى باستعداد البدن باذن الله فلا
يتأقضه خير لاعدوى ولا طيرة لانه نفي لا عتقاد الجاهلية بنسبة الفعل لغير الله
ووقوعه يفعله تقدير وقضاء في التاريخ عن أبي هريرة رمز لعنته انقاوصاً حبـم
كما يبيـق السـبع وفي رواية الاسـد اـي اـحد رـوا مـخـالـطـتـه وـجـتـبـاـقـرـه وـفـرـامـه كـفـرـكـمـ
من الاسـود الضـارـيـة والـسـبـاع العـادـيـة حقـانـه اذا هـبـطـهـ وـادـيـاـفـاـهـبـطـوـاـغـيـرـهـ مـيـالـغـةـ
في التـبـاعـدـ فـانـ قـلـتـ لـمـخـصـ لـاـسـدـ دـونـ الحـيـةـ وـنـحـوـهـ اـمـعـ اـنـهاـ اـعـظـمـ ضـرـ رـاقـفـيـهـ
لـنـاسـبـةـ لـطـيـفـةـ وـهـيـ انـ يـسـتـيـعـ اـلـاسـدـ وـمـاـقـيلـ فـيـ تـوـجـيـهـ اـلـسـمـيـةـ اـنـ اـعـلـةـ كـثـيرـاـ مـاـ
تـغـيـرـهـ وـانـهاـ تـمـرـ وـجـهـ صـاحـبـهاـ وـجـمـلـهـ فـيـ سـخـنـةـ اـلـاسـدـ وـفـيـهـ اـسـاـرـهـ اـلـىـ انـ يـقـرـمـ
مـنـ بـعـدـ يـهـ وـيـدـنـوـ مـنـهـ اـفـرـاسـ اـلـاسـدـ بـقـوـتـهـ وـاحـيـةـ اـنـاـنـتـقـلـ سـمـتـهـ اـلـابـزـمـهـ اـبـنـ سـعـدـ
عـنـ عـبـدـ اـللـهـ بـنـ جـعـفـ بـنـ اـبـيـ طـالـبـ وـلـدـ فـيـ الحـيـشـةـ فـيـ الـهـجـرـةـ وـكـانـ لـهـ كـرـمـ يـضـرـبـ بـالـمـشـلـ
اـنـقـوـاـغـضـبـ عـمـرـ فـانـ اـللـهـ يـغـضـبـ ذـاـغـضـبـ لـاـنـهـ عـلـىـ الـحـقـ وـالـعـدـلـ وـالـوـلـاـيـةـ الـكـبـرـيـ فـانـ اـللـهـ
يـغـضـبـ بـادـنـ وـلـيـهـ فـيـكـيفـ هـوـ رـوـىـ تـعـنـ اـبـنـ عـمـرـ قـالـ قـالـ رـسـوـلـ اـللـهـ صـلـىـ اـللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ
اـنـ اـللـهـ تـعـالـىـ وـضـعـ الـحـقـ عـلـىـ لـسـانـ عـمـرـ وـقـلـبـهـ وـقـابـ عـلـىـ مـاـكـانـ بـعـدـ اـنـ السـكـيـنـيـهـ تـنـطـقـ عـلـىـ لـسـانـ
وـقـالـ لـلـهـمـ اـعـزـ اـلـاسـلـامـ بـاـيـ جـهـلـ بـنـ هـشـامـ اوـ بـعـرـبـ بـنـ الخطـابـ فـاصـبـ عـمـرـ فـدـاعـ عـلـىـ اـنـبـيـهـ
عـدـ وـسـلـمـ فـاـسـلـمـ ثـمـ صـلـيـ فـيـ الـمـسـجـدـ ظـاهـرـاـ وـقـالـ لـوـكـانـ بـعـدـ بـنـيـ لـكـانـ عـمـرـ بـنـ الخطـابـ خـطـرـهـ
وـابـونـعـيمـ وـالـدـبـلـيـ وـابـنـ الـحـيـارـ عـنـ عـلـىـ صـحـيـحـ اـنـقـوـاـهـذـهـ اـلـذـابـحـ جـمـعـ مـذـبـحـ يـعـنـ الـحـارـبـ اـنـجـنـبـوـ
خـرـىـ صـدـرـ الـجـالـسـ يـعـنـ اـلـتـنـافـسـ فـيـهـاـ وـقـيـلـ نـهـيـ عـنـ اـتـخـاذـ الـحـارـبـ فـيـ الـمـسـاجـدـ وـالـوـقـوفـ فـيـهـاـ
وـتـحـفـ عـلـىـ قـوـمـ كـوـنـ الـحـارـبـ بـالـمـسـجـدـ بـدـعـهـ وـظـنـوـ اـنـهـ كـانـ فـيـ زـمـنـ اـنـبـيـهـ اـللـهـ عـلـيـهـ وـلـمـ يـكـنـ
فـيـ زـمـنـهـ وـلـاـ فـيـ زـمـنـ خـلـفـاهـ بـلـ حدـثـ بـعـدـ اـلـمـاـةـ اـلـثـانـيـةـ وـقـالـ الزـركـشـ هـذـارـهـ وـاـنـ اـتـخـاذـهـ
جـائزـ لـاـمـكـروـهـ وـلـمـ يـزـلـ الـعـلـمـ عـلـيـهـ بـلـ انـكـيرـ طـبـ فـيـ عـنـ عـمـرـ بـنـ الـعـاصـ حـسـنـ وـقـيـلـ صـحـيـحـ
وـقـيـلـ ضـيـفـاـ وـمـنـكـرـ اـنـقـرـؤـنـ خـلـفـ اـيـ وـرـائـ فـلـاـ تـفـعـلـواـ اـنـتـمـ هـذـهـ فـيـ الصـبـلـوـةـ اـلـاـبـامـ
اـلـقـرـآنـ سـيـتـ بـهـ لـاـنـهـ اـصـلـ اـلـقـرـآنـ اوـ لـاـنـهـ مـتـقـدـمـهـ كـاـنـهـ تـوـمـهـ اوـ لـاـشـتـالـهـ عـلـىـ كـلـيـاتـ
الـعـانـيـ هـذـاـ دـلـيـلـ الشـافـعـيـ وـعـنـدـ الـحـنـفـيـ قـرـائـةـ الـأـمـامـ قـرـائـةـ لـلـمـقـنـدـيـ لـمـأـورـ دـانـ قـرـائـةـ الـأـمـامـ
لـهـ قـرـاءـةـ كـاـفـيـ الـطـحـطاـوـيـ فـيـ ضـ وـعـبـدـ بـنـ جـنـيدـ عـنـ اـبـيـ قـتـادـ صـحـيـحـ اوـتـبـيـتـ مـنـ لـلـفـعـولـ
مـنـ اـنـ يـأـتـ ثـلـاثـ بـعـالـيـدـ الـهـنـيـاـ اـيـ بـعـاـيـحـ خـرـائـنـ الـأـرـضـ كـاـفـيـ رـوـاـيـةـ الشـهـيـنـ وـالـحـيـثـ
يـفـسـرـ بـعـضـهـ بـعـضـاـ جـمـعـ مـقـلـدـ اوـ مـقـلـادـ اوـ اـقـلـيدـ مـرـبـيـاـ كـلـيدـ وـهـوـ الـمـفـتـاحـ وـفـيـ الـكـشـفـ

لا واحد له من لفظه والمراد بالخزائن المعادن من ذمرد وباقوت وذهب وفضة
 أو بلاد التي فيها أو الممالك التي فتحت لامته بعده على فرس حركة معروفة للذكر والانثى
 أبلق أي لونه مختلط ببياض وسود فتحيل أن يكون هو فرس جبريل الذي سمه خير و
 الذي مات بالطموط مواطناً الأصارحيا جاشي به جبريل وفي رواية اسرا فيل ولا تعارض فيه
 لأن الجيء أن كان متعدد لاظاهر والأفالجائي به جبريل وصحبة اسرا فيل وخيرة بين
 إن يكون ثبيتاً عبداً ونبياً ملكاً فاختار الأول وترك التصرف في خزان الأرض فتعوض
 التصرف في خزان السماء برد الشمس بعد غروبها وشق القر ورجم الجحوم وأخذ الماء
 وحبس المطر وأرساله وأرساله الرابع وأمساكها وتقليل لغمامه وغير ذلك من الخوارق
 عليه أي جبريل ويحتمل الفرس قطيفة أي مجلب بقطيفة عظيمة وهو كلام مريع له حمل
 من سند سيد الضعفاء ريق وحكمة كون الحما مل فيما اشارة إلى انتقام العزاء المخل عز كمال
 في عدة أخبار وكوته أبلق اشارة إلى استلامه جميع ملوك الطوائف من أحمر وأسود وأبيض
 وقال الكثاف في قوله تعالى وإن من شئ إلا عندنا خزائنه من قبيل التمثيل أي ما من شئ ينفع
 العباد إلا ونحن قادرون على إيجاده والانعام به حرج بضم عن جابر قال الميثي صبح
 وابن الجوزي لاه اثنان وفي رواية في بعض الناس أي خصلتان هما بهم كفر يعني بهما
 كفر فهو من باب القلب والاساع والمراد بهما من اعمال لكتفار لا الابرار والمراد به كفر
 الْعِمَّةُ وَلَوْكَانَ كَفَرْ حَقِيقَةً فَهُوَ تَغْلِيْظٌ وَزَجْرَىٰ هَمَا كَفَرْ قَائِمٌ بِالنَّاسِ لَكِنَ لَيْسَ كُلُّ مِنْ
 قام به شعب الكفر يصير كافراً حقيقةً كاليس كل من قام به شعبه من شعب
 اليمان يصير مؤمناً يعتمر به أصل الإيمان الطعن في الانساب أي الوضع في عرض
 الناس بمثل الضرر في نسب ثبت في ظاهر الشرع والنهاية على المثبت ولو غيره كأن
 ولا شقيق جيد خلافاً للعياض وهي رفع الصوت بالندبة وتقدير دشائله حكم مر
 عن أبي هريرة ورواه عنه أبو نعيم والديلمي اثنان من الخصال يجعلهما الله أي يجعل
 واسرع في عقوبتهما الفاعل صاف الدنيا البغي أي معاونة الحق في الطغيان يعني العقد
 بغير حق وعقوبة الوالدين أي مخالفتها وأيضاً هما واحد هما والمراد منه ولاده وأن علا
 من الجهتين والحق بهما الزركشي المخالة والمعنة واعتراض وقيل العقوبة شكل من لم يشكل
 وقيل لحكم كيف بذلك فقال رعف به المحن وبلاه لا يقاومة الصبر وأصل التحيل
 ابیقاع قبل وانه قال قال أعلمتم أمراً بيكم وفيه أنا بغي والعقوبة من الكافر وغضبه بما
 بين سائر أشر زجر الله او اقتضاء حالمها لا أنها غاية الشناعة نعم في تاريخه طبع

عن عبيد الله بن أبي بكرة عن أبيه ثقيع بن الحارث بن حكمة بن عمر والشقيق من فضلاء الصحابة
أجل بفتحتين حرفياً بحجب تصديق الخبر أو الخبر وكلامًا يليق هنا أخبار الصحابة وقوع العقوبة
وتناهه وأجاب وبين العذر واستدرك فقال ولكن سئلته في كري فسألني شان اتوا بذلك
سيأتي ان مس الذكر يقضى الوضوء عند الشافعى والحنابلة عَبْ عن يحيى بن كثير قال
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصبح ثم عاد لها فتيل له انه قد كتب صلاته قال فذكر
مصحح حسن الجلد وفي قليل المحرر اي شرب قليله وهو ما لم يذكر والحق صلى الله عليه وسلم
بتخييم المحرر الذي سكره مطبوع بتخييم المسكر الذي سكره مصنوع فالمعنى من غير الغب
يحرر شرب قليله عند الجمهور كما يحرر شرب قليل المحرر المتعدد من العنبر ويحرر كثيرة اتفا
وقد فهم الانصار من الامر باجتناب السكر بتخييم ما يتحذى للسكر من جميع الانواع ولتفصله
وكثيره وهو يجمع عليه فانا ولها حرام وآخرها حرام وحرمته متفرق عليه في عن عائشة
حسن قال قط ضعيف اجيبوا الداعي اي الذي يدعوكما إلى ولية وجوباً ان كانت لغير
توفرت الشروط ونذهبان كانت لغيره ما يندبها أن لم يولمه وهذا ابني على جواز استعماله
اللفظ في الاحياب والتدبّع او لامنه منه عند الشافعى وحمله الحنفى وغيره على عموم المحرر
وقال ابن حجر ويعتل انه وإن كان عاماً والمراد خاص وأماند باجتناب غير العرس فنزل عليه آخر
وعود المريض امر من العيادة وهو سنته قائمة مقام الفرض واطعموا الجايح امر من
الافعال وهو افضل العبادة وفكتوا العاني امر من التفكير واعفوا العيده وهو اعظم اجراء
طبع عن أبي موسى رضي الله عنه احب الاعمال الى الله اي عند الله وآل بمعنى عند وقيل للتبيين
لان الى المتعلقة ما يفهم حباً وبغضنا من فعل التجنب والتفضيل التبيين كذا ذكره ابن فالك
ادوتها اي اكرهها ثواباً اكرهها مواريثة وتتابعها ورواية مسلم ماذ ومر عليه قال الكوفي
وادوتها افضل من الدوام وهو شامل جميع الازمنة اي التأييد فأن قلت شامل جميع الازمنة
لاتغير التفضيل فاما معنى الاذور فقلنا المراد به الدوام المعرفي وهو قابل للكثرة والقلة
وأن قل ذلك العمل المداوم مجد الان مستتراته فيه فيه الاقبال على الحق ولا نترك
العمل بعد الشروع كما يفرض بعد الوصول ولأن المواريثة ملزمة للخدمة وتحتمل المراد بالدوام
رفق النفس وتدريبه في القيد ثلاثة تضجع في عن عائشة ورواه احمد بلفظ احب
الاعمال الى الله ما داوم عليه صاحبه وإن قل في حديث احب الاعمال الى الله الى ان الموت
ولسانك رطب من ذكر الله احب الاعمال الى الله حفظ اللسان اي صيانته عن النطق
بما نهى عنه من كذب وغيبة ونميمة وغيرها والمسان إذا لم يحفظ فسد انقلب وبهذا

لها فعذتْ خبوا الحكمة
مسكودة كذا في عذبة
جنبتو ما سكر عن عذبة
قال ابن البراء اليماني
ثلاثين حماماً وأكثر
تمذيب عنهم حماماً وهو
عن المسكوك لا يحل شالة
عمال بريبيلاجنا وفده
قال ابن بشار الأبياعي
في حرب النبي الذي يذكر
كثيراً عن الصناعي شيئاً ولا
عن النابغة المخزوم
فالنادي مش

يقدّم البدن كله ولذا فليُقْرَأ صحفاً براهم على العاقل ان يكون بصيرًا بزمانه مقبلًا على شانه
حافظ للسانه ومن حب كلامه من عمله قل نطقه الابعا يعنيه هب عن ابن حنيفة
بضم الجيم وهب بن عبد الله احب الاديان الى الله جمع دين وضع المهايئ العبد الى ما
عند الله والمراد هنا مدل الانبياء والشريعة الماضية قبل ان تبدل وتنسخ وفي رواية خ
الدين فان حمل على الجنس وافق ما هنا والا فالمراد احب خصائص الدين لانها كلها محبوبة
لكن ما كان سحراً سهلاً فهو احب الى الله كما يشهد له خبر احمد خير دينكم ايسرو اى الى الله
دين الحنفية اى المائلة عن الباطل الى الحق او المائلة عن دين اليهود والنصارى فهي
المستقيمة والحنفية ملة ابراهيم عليه السلام والحنف لغة من كان على ملته
قال تعالى وما جعل علنيك في الدين من خرج ملة ابيكم ابراهيم السحة اى السهلة
المنقادة الى الله المسلمة امرها لا تتوجه الى شيء من الكثافة والغلظة والجمود التي
منها العصيان والسماجة والطغيان حَمَن طبَجَ في الادب عن ابن عباس قوى
وقال لهيش في ضعيفاً ومنكر وآعراف حسن احب العباد الى الله تعالى انفعهم لعياله
اى لعيال الله كما يدل عليه خبراً بـ على المخلوق لهم عيال الله واحبه لهم انفعهم لعياله
وخبر الطبراني احب الناس الى الله انفعهم للناس والمراد من يستطيع نفعه الاهم
مالاهم او عيال الانسان نفسهم يوونهم وتلزمهم نفقتهم والاول اقرب عبد الله بن احمد
بن حنبل في زوايد الزهد عن الحسن مرسلاً باسناد ضعيف لكن شواهد كثيرة احب
اهل بيته الى قيلهم هنا على وفاطمة وابتهاهم اصحاب الكساء وقيل مؤمنوبنيها
وعبد المطلب ولا مثابة بينه وبين حديث احب اهل بيته الى فاطمة لأن جهات الحب
مختلفة او فاطمة احب اهله الاناث والحسنان احب اهله المذكور كما في حديث احب
النساء الى عاشرة ومن الرجل ابوها المسابقة في الاسلام ونصحه لله وبذل ما له نفسه
لله ولرسوله الحسن والحسين وهم اعظم اهل الجنة ومن قال بدخول الزوجات فزاد
اين من اهل بيته الذين يعولهم وامر بالاحترامهم واما قربته فهم من ينسب
الى جده الاقرب تـ حسن غريب عن النساء وفيه يوسف بن ابراهيم ضعيف عنده
عجائب احب النساء الى عاشرة اى الموجودين بالمدينة من المخلص لانها على خبر ابن
الزبير اول مولود في الاسلام والابنوية النبي عليه السلام لخديجه معروفة وشهيدة
بالاخبار وانما كانت عاشرة احب اليه من زوجاته لانها فاضافها بالفضل والكلال
وحسن الشكل وانما بدأ بذكر محبتة لها الانها جميلة ودينية وغيرها دينية فقط

يقدّم البدن كله ولذا فليُقْرَأ صحفاً براهم على العاقل ان يكون بصيرًا بزمانه مقبلًا على شانه
حافظ للسانه ومن حب كلامه من عمله قل نطقه الابعا يعنيه هب عن ابن حنيفة
بضم الجيم وهب بن عبد الله احب الاديان الى الله جمع دين وضع المهايئ العبد الى ما
عند الله والمراد هنا مدل الانبياء والشريعة الماضية قبل ان تبدل وتنسخ وفي رواية خ
الدين فان حمل على الجنس وافق ما هنا والا فالمراد احب خصائص الدين لانها كلها محبوبة
لكن ما كان سحراً سهلاً فهو احب الى الله كما يشهد له خبر احمد خير دينكم ايسرو اى الى الله
دين الحنفية اى المائلة عن الباطل الى الحق او المائلة عن دين اليهود والنصارى فهي
المستقيمة والحنفية ملة ابراهيم عليه السلام والحنف لغة من كان على ملته
قال تعالى وما جعل علنيك في الدين من خرج ملة ابيكم ابراهيم السحة اى السهلة
المنقادة الى الله المسلمة امرها لا تتوجه الى شيء من الكثافة والغلظة والجمود التي
منها العصيان والسماجة والطغيان حَمَن طبَجَ في الادب عن ابن عباس قوى
وقال لهيش في ضعيفاً ومنكر وآعراف حسن احب العباد الى الله تعالى انفعهم لعياله
اى لعيال الله كما يدل عليه خبراً بـ على المخلوق لهم عيال الله واحبه لهم انفعهم لعياله
وخبر الطبراني احب الناس الى الله انفعهم للناس والمراد من يستطيع نفعه الاهم
مالاهم او عيال الانسان نفسهم يوونهم وتلزمهم نفقتهم والاول اقرب عبد الله بن احمد
بن حنبل في زوايد الزهد عن الحسن مرسلاً باسناد ضعيف لكن شواهد كثيرة احب
اهل بيته الى قيلهم هنا على وفاطمة وابتهاهم اصحاب الكساء وقيل مؤمنوبنيها
وعبد المطلب ولا مثابة بينه وبين حديث احب اهل بيته الى فاطمة لأن جهات الحب
مختلفة او فاطمة احب اهله الاناث والحسنان احب اهله المذكور كما في حديث احب
النساء الى عاشرة ومن الرجل ابوها المسابقة في الاسلام ونصحه لله وبذل ما له نفسه
لله ولرسوله الحسن والحسين وهم اعظم اهل الجنة ومن قال بدخول الزوجات فزاد
اين من اهل بيته الذين يعولهم وامر بالاحترامهم واما قربته فهم من ينسب
الى جده الاقرب تـ حسن غريب عن النساء وفيه يوسف بن ابراهيم ضعيف عنده
عجائب احب النساء الى عاشرة اى الموجودين بالمدينة من المخلص لانها على خبر ابن
الزبير اول مولود في الاسلام والابنوية النبي عليه السلام لخديجه معروفة وشهيدة
بالاخبار وانما كانت عاشرة احب اليه من زوجاته لانها فاضافها بالفضل والكلال
وحسن الشكل وانما بدأ بذكر محبتة لها الانها جميلة ودينية وغيرها دينية فقط

فسبق على العطار فقيل له من الرجال قال ومن الرجال أبوها ولا يعارض ذلك خبرت
 أهبا هلى من نعم الله عليه وانعمت عليه وفيه جواز ذكر الأصحاب من النساء والرجال
 وأنه لا يعاب على فعله اذا كان المقصود له من اهل الخبر والمدين خ مرفت عن عروبة
 العاصي حسن غير ب وكذا ابن حبان عن انس قال سئل النبي عليه السلام من لعب
 الناس اليك قال عاشرة ذكره احتجكم الى الله اقل لكم طعاما بضم الطاء من الطعام اي كل
 كثي به عن الصوم لان الصائم يقل اكله غالبا وهو ندب الى قلالي لا كل فلا يأكل الا قلما
 يتقوى به على العبادة ولا بد للعيش واحفظكم تبدنا وقع موقع التعلييل لما قبله فأن من
 قل اكله خف بدنه ومن خف بدنه نشط على العبادة ولل العبادة تأثير في توسيع الباطن
 واشراقه وخفة البدن محمود والسمن مذموم في تاريخه والديلي عن ابن عباس
 قال الذي فيه ضيق حدابوي بلقيس بكر اوله ملكة سبا التي قضى قصتها مسلم
 عليه السلام في سورة النمل كان جنبا قال قاتدة ولذا كان مؤخر قد مبهما كافرا مدابة وجاء في الآية
 ان الجني امه او كان اباها ملك اليمن خرج يتضييد فعطش فرفع له خباب شيخ فاستقام
 فقام ياحسنة اسوق عمل فخرجت كاهنا شمس بيدها كأس من ياقوتة فخطبها من اهابها ذكر
 انه جنى وزوجها منه بشرط انه اسئلها عن شئ علمته فهو طلاقها فآتته منه بولد ذكر
 ثم بلقيس ابو الشيخ في العظمة وابن حرمونية كر عن بيهرية صحفه ابن معين وثقة النساء
 احذروا الدنيا اي تيقظوا واستعملوا الحزم في التحرز من زار المزور بالانتابة الى دار الخلو
 ولا القلاع عنهم قبل سكن للحود فانها اسر من هاروت وماروت لانها تكتم فتنها وها
 يقولان انا نحن فتنة فلا تکفر والاخلاط اليها اصل كل شر و منه يتشعب جميع ما يوحي
 الى سخط الله ويجلب الشقاوة في العاقبة قال على رضي الله عنه الدنيا انضر وتعز وتر
 وقيل الحكيم كيف ترى الدنيا قال تحلى يوما في دار عطار و يوما في دار بيطار قال بعض الشافعية
 جزم الامنة عدم قبول توبۃ اربعة ابليس وهاروت وماروت وعاقة ناقة صالح عم
 وقيل لهم لا يتوبون واعترض بان ذكره في بلدي غير سداد بل هو على ظاهره
 وفى هاروت وماروت غير صحيح لأن قصتهم قد دلت على انهم يعبدون في الدنيا فقط
 وهو في الآخرة يكونون مع الملائكة بعد ردهم الى صفاتهم هب عن ادا الدرداء ورواه
 ابن أبي الدنيا احذر وازلة العالم اي احذر والاقتداء به فيها ومتبعه كلب السفير
 وركوبه كالاعاجم وآخذ ما فيه شبهة من مال السلطان وغيره ودخوله عليه
 وتردداته اليه ومساعدة اياه بترك الانكار وتزييقه الاعراض وتعديته باللسان

فعن يعقوب وبنية لعنها
 دار الكرم واسفالة
 لقطاعة وموعن
 الحصبة وفيه در فوز
 الديبا الكتبة ونزة
 الامر ولد ابي قويه
 عدنان الجوزي والاشقر
 بعيد ونلان اعزة
 عاصي الله انفع
 والتفصيل في العيف
 وغيرة مشر
 دخوه المكر وبو سير
 وبعل بن قبيطة وغيث
 شعيب
 ابي سعيد الاربي
 ميسان اعتمدة الارب
 وله زمان عصمة شعيب
 وصواري عصمة شعيب
 كعب بن زيان ربيع العنة
 شعيب في العلة والهد
 ماتته شعيبة
 وطالبتها شعيبة
 وطالبتها شعيبة
 ابي اثار على شعيبة
 وشعيط في سليمان
 وشعيط في سليمان
 الحسيني في الله فله
 افضل بالاعنة شعيب

في المناقرة واستخفافه بالناس وترفعه عليهم واستغفاله بالعلوم بالايقونية
الايجاه وتكميله في الافتاء والاجازة به وتقديره في بذل الجهد وتسارعه في الجواب
من رئيس القلم أو اللسان وأجهاله في محل التفضيل فهذه ونحوه ذنوب العالم تتبع به العالم
فيهوت العالم في بي شره في العالم ومن ثم قيل عليه السلام فان زلت تكتب مضراع منك
الرابع في النار تلقبه على رأسه وترديه على وجهه فيما يترتب على زلت ممزقا
التي لا تخصى لاقتداء الخلق به ولذا قال بعض العارض اذار عالم زل بزلت العالم الذي
عن أبي هريرة ضعيف وقيل صحيح وقيل مجهول احسن علاقة سوطك بالكسر تعليق السط
والقوس اي احسن تعليق سوطك لثلاث تخترق وفي اعين العوام والكافر ويدركونكم
أهل الجهل والضلال وفيه تزيين كل آلة الجihad وفيه ندب تنظيف نحول الشوب والعلامة
والبدن وتحسينها لكن بلا مبالغة ولا افتخار ولا مباهاة ولا اعجاب لثلاث تفتر لاستها
ولاة الامور والعلماء فان الله جميل له جمال المطلق وجمال الذات وجمال الصفات او ذي
النور والبهجة يحب الرجال يجب منكم التجمل في الهيئة طب حل عن محمد بن قيس عن أبيه صحيح
احستوا بأسكم اي ماتلبسوه من آزار وردا وعماهه اي نظفوه واجتنبوا بالغ في الحسنة
وامشو حوالكم اي سرو جكم التي تركبون عليها حتى تكونوا كأنكم شامة بفتح وسكون المهرة
وتخفيف الميم الحال والمراد كونوا في احسن زى واحسن هيئة حتى تظهر وافق الناس في وهم
باتوقيرو الاكرام والاحترام وفيه ان للمرء ان يحسن ثوبه وبدنه ملاقاة اخوانه كما ورد
ان الله يحب اذ تزيين لاخوانه اذا خرج اليهم ويؤيد ذلك الامر بالتزين في الجمع والاعياد لكن
عن سهل بن حنظلة الانصاري مات اول خلافة معاوية وروايته بلفظ انكم قادمون على
اخوانكم فاحسنوا لآن فلعله سمع منه عليه السلام مرتين او دوى مرتين مختصرا ثم طوبلا احفظ
ودا بيتك بالضم اي محبته وبالكسر صديقه اي من كا ودا لا ينك لا تقطعه بصلة ومجرا وتفع
ونحوها فيطبق الله نورك بحسب يطفي جواب النهى اي يزيل ضيائلك ويدرك بها تلك
والمراد حفظ محبة ابيك او صديقه بالاحسان والمحبة ستى بعد موته ولا تجزء في ذهبه
نورا يمانك وهذا وعيه مهول وتقريع يذهب عقول الغوّ طرس مباح في الادب عن ابيه
اسناد جيد وقال العيشي حسن احقو الشوارب قال لا تزوي بقطع المهرة ووصلها من جهها
وحفاه استأصله اي يجعلوها لاحفاف الشفة وحفاف الشفه حوله ومنه وترى الملائكة حافيز
من حول العرش وقال من لا حفافا واصله الاستقصا في اخذ الشارب وفي معناه انه ينك الشوارب
في الرواية الاخرى والمراد به بالغوا في قصر ما طال منها حتى تبين الشفة ندبا وقيل وجوبا

ما حلقة بالكلية فعد الخفية والخنابلة فستون وعند الشاقعية مكرره وصرح مالك
بأنه بدعة وأغروا بفتح المثنة ^{اللهي} بالضم والكسراء أتوكوها بحالها التكرر وتزداد في
ذلك بحال للوجه وزينة للرجل ومخالفه لزى المحسوس والأعفاء النكير والتعميل في الغير
وانقو الشعر الذي في الأنوف وفي رواية الآناف بعد المثنة ندبوا ولا ينافي حدث ثبات
الشعر في الانف امان من الجذام لأن منته في باطنها انفع وأذق ولا يضر قطعه عده
عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وقال احمد لفظ الاخير غريب احلفو ندبوا اذا رأى الداعي
لخلف مصلحة ^{بالله} اي باسم من اسمائه او صفة من صفاتة لأن المخلف مما يؤكد به العهد
وبيشد المواثيق وبروا بفتح الموحدة واصدقوا في حلفكم فان الله اكد بان يوضع موضع
الضير تخفينا يحبثان يختلف به اي يرضاه اذا كان غرض الحالف طاعة كفعل جهاد او عز
او زجر عن اثم او حث على خير وقد حكم الله عن يعقوب عليه السلام انه طلب من بنيه المخلف
حين القسو والرسال عليهم معهم فهو اذن منه في ذلك ولا ياذن الا محظوظ مطلوب
ولايضا قضه ولا يتعلموا الله عرضة لا يمانكم فان معناه لا تكثروا منها او يحمل الحديث
على ما اذا كان في طاعة او دعت اليها حاجة والآية على خلافه حل عن ابن عمر فيه ضعيف
قال الذهبي فيه مطعون احلو امر من باب الثاني ايها الاولى النساء على اهواهن

اي زوجهن بن يرضينه ويرغبن فيه اذا كان كفوا وكذا غير الكفوة اذا رضيت به فاذا
المحنت بالغة عاقلة المزوج من كفوة لزم الولي اجابتها فان استمع فعاضل في زوجها
السلطان او نائبه عد عن ابن عمر قال في الميزان فيه منكر اخبارك خاصب الى الرؤوس او غيرها
بعض المهرة متكلم وحده انه شان كلام من استبني بعظامه او رجيع اي روث او قذر فان
العظم زاد الجن والروث زاد حيوانهم كما في حديث الترمذ لا تستنجوا بالروث ولا المطا
فانه زاد اخوانكم من الجن وحدث رويق بن ثابت قال لي صلي الله عليه وسلم لعل الحبوبة
ستطول بلك بعدك فاخبر الناس ان من عقد لحيته او تقلد وترأوا واستبني برجع دابة او
فان محمد امنه برئ كاف المصباح فهو برئ من محمد وما انزل على محمد من الكتاب والسنن
تغليظ شديد ووعيد هائل اي من ارتكب هذه فهو برئ من دين محمد اذ استحل والاحمر
على كفران النعمة الدليلي عن رويق بن ثابت صحيح اخبرني جبريل ان ابني الحسين بن فاطمة
واللام لحسين اللفظ يقتل بعدى بارض الظفت بالضم والشدة ارض يكوفة يقال كربلا
جانب النهر فلا يعارضه خبر بن سعد اخبرني جبريل ان حسينا يقتل بشاطئ الفرات وهذا
من مجزاته عليه السلام وآخر الحاكم عن ابن عباس او حى الله الى محمد اذ قاتل يحيى بن زكريا سبعين

عصياء العالم وذنوبي
انه هو من درى القبور
وقتله الذنب ولوكف
لم يغطه قلبه وردى
ما منع عليه اذ يذنس
كان يذنس غسل الملوء
في الدنيا وقاد بنعيم بن
باعود اذ اعلمها وكان
عيشه اذ اظرفه المرئ
دعى كفوله عالي وذنـ
عيـمـ بـنـ اـلـىـ شـاهـ
ذـيـ اـنـثـيـ اـلـىـ شـاهـ
عـمـ مـنـ مـقـفـةـ

نـهـنـهـ وـنـهـنـهـ تـرـكـيـ
شـرـلـاـلـيـ بـحـثـ وـجـهـ
كـاـنـكـبـ الـمـقـفـةـ فـقـهـ
فـتـلـهـ كـلـكـبـ كـلـكـبـ
خـمـلـهـ عـلـيـهـ يـاـقـنـهـ
يـاـمـهـ اـذـ بـنـ حـاـنـ
هـيـكـ اـذـ بـنـ حـاـنـ اـلـهـ
لـاـهـيـكـ تـرـاـوـيـكـ لـوـهـ
وـلـيـكـ كـلـكـبـ مـلـكـ لـوـهـ
فـلـوـقـلـيـ كـلـكـبـ مـلـكـ لـوـهـ
اـنـهـ هـاـبـ بـنـ يـاـقـنـهـ
يـاـسـيـيـ مـنـقـيـ وـلـعـيـ

واني قاتل بابن ابنتك سبعين الفا وسبعين الفا و قال ابن حجر ورد من طريق واه عن طلاق فوفقاً لكتابنا في قبور من عليه نصف عذاباً ملأ الدنيا وفيه أحاديث وعجائب لا تخصي ورأسه في المدينة عند امه او في عسقلان او أعيدت الى الجنة او دفن بكره وبعد اربعين يوماً وجائني بهذه المترفة وخبرها ان فيها مضيعة اي قبره الشريف ابن سعد طلب عن عاشرة صحيحة هو حسن اخشوامن بباب الثاني والالواي اقطعوا قلعة الذكرى اولادكم والختان اسم لفعل الختان وقيل مصدره ويسمى به محل الختن ايهما ومنه التي تختنان يوم السابع ولعله هذا في زمان الاول لقوة وجودهم والآن لا يمكن لانه ضعف البنية فإنه اي ختان ولد كقوله تعالى اعدلوا هوا قرب اطهر من الطهر عند الفسل والاستنجاء اذا كلف واسرع نباتاً للحمد بتshedid اللام اثناي لانا اذا اختن في حالة الصباوة يكون اسرع نباتاً للدم ولا ينافى بحديث احمد اختن ابراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم وفي رواية ابن عشرين ومائة لانه بامر الله واول من سن السنة واروخ القلب لان فيه لذة عند الجماع وقطع لوسوسة وغيرها واعلم ان اول اختن ابراهيم عليه السلام ثم لم تزل ذلك سنة عامة معه بها في ذريته واهل الاديان وهذا حكم التوراة على بنى سرلكهم وكريل انباء بنى اسرائيل يختنون حتى عيسى عليه السلام غير ان بعض النصارى قالوا ما في التوراة بان المقصود زوال قلعة القلب لا جد الذكر فتركوا المشروع فبغطا ابو حضر عمر بن عبد الله بن زادان في قوله والذلي عن على مرسل حسن اختضبوا بالحناء ندباني غير لون شعركم والختان يكسر الحاء وشد النون فانه ناري محظوظ محب الجميع مقو للحجبة يزيد في الشيا وللجمال والنكاح كما في حديث البراز اختضبوا بالحناء فانه يزيد في شبابكم وجمالكم ونفاكم فانه طيب الريح اي ذكي الرايحة والطيب صنف الخبر يسكن الروعة بفتح الراء الفزع بخاصية فيه على الشارع وخطب المرأة يدها ورجلها وشعرها والرجل شعن فقط وفي فضائله ومنافعه احاديث لا يمكن احصائه ويذكر حدث عمار بن بشير اختضبوا فان الله وملائكته وانبياء ورسله وكل اذراء وبراء حتى الحيتان في بحارها والطير او كاد يصلون على صاحب الخضايا حتى يتصل خضاياه و المحاكم عن انس فيه مجھول آخر جوه من لا افعال والضمير للاعرابي هذا تحديد و تغليظ لكسر نفسه او اطلع بشقاوته من هذه الحالة من موصول سره جعله سادة ان ينظر الى الرجل من اهل النار فلينظر الى هذا اسمه يعني قال ان اعرابيا قال يا رسول الله ما صدعت الصداع وجع الرأس فقط ولا وجمت فالرأس او غيره قال فذكره صحيح اخرج خطاب لابي الدرداء فناد امر من ناد في الناس

من قال لا إله إلا الله فله الجنة لا ثابات التوخيه وهو يستلزم نفي الشرك قال أبو الدرداء
 يا رسول الله وان سرق وان زنا قال وان سرق وان زنا يدخل الجنة على رغم انفه في الدار
 والرغم بالفتح والضم لقهر والحقارة والذلة والذلة والمعنى لصق نفسه بالرغاء اي هر
 مختلط بالرمل طب عن بي الدار صحيح ورواه عن أبي ذر قال قال رسول الله عليه السلام
 اتى آت من رب فاخبرني او قال بشرني انه من مات من اموي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة
 قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق احبوا على المؤمنين صفاتهم اي صفات
 يعني امنعوا من ضياع ماقوم به سياساتهم الدنيا ويوصلهم إلى الفوز بالسعادة الآخرة
 اي بان تحفظوا بذلك ولا تهلوه فضييع قالوا يا رسول الله وما صفات المؤمنين قال العلم
 اي الشرعى فان الناس لا يزال الناس عند وقوع الحوادث يتطلبون العلم ومحكمها كائنة قبل الامر
 صفاتهم فهو امر تعلم العلم الشرعى الذى به قوام الدين وسياسة عامة المسلمين كالقيام بالحج
 والبراهين القاطعة على اثبات العقائد وما يجب ويسحب عليه وآيات النبوات ودفع الشبه
 والشكوك والاشغال بالفقه وأصوله والتفسير وال الحديث بحفظه ومعرفة رجاله
 وجراحهم وتعديهم وانتلاف العلماء واتفاقهم وعلوم العربية والقيام به فضرورة
 فاذا المدين ينفع كل قطع من تندفع الحاجة به اثموا كلهم وعلى الانعامان يترتب في كل فرج وحمله
 علاماتي ناجم الناس بهم ويحيى في الحوادث ويدبت ويردع من شناعة فرق الضالة الدينى
 وابن النجار عن انس فيه مجھول وقال قط في متوك ادخل الله فاجر فيه اي الفاجر
 يفسق في دين الله احق اي ناقص العقل في معيشته اي مدار حياته بسماحته اي يتخلف
 الجنة بالنسبة بعمولها دخل لأن الجنة دار الأسماء والنار دار البغاء كما قال عليه السلام
 البغاء لا يدخل الجنة ولو كان زاهدا وقال انقاوا النار ولو يشق تراى اجعلوا بينكم وبينها جبابا
 وقاية من الصدقة خصوصا ان كان اكرام بالبشاشة قال عليه السلام سبق درهم على ما الف
 يعني درهم بالبشاشة افضل من هبة الف بالكرامة ولذا قال تعالى لمن شالوا البر حتى تنفعوا
 وقال والذين يكثرون الذهب والفضة ولا ينفعونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم
 الذي لم عن انس مرفوع ادعوا الخوانكم في الدين باسمائهم التي وضعموا بأباهم ولا يدعونهم بالالقاء
 والتلقيب ان يدعى الانسان بغير مسمى به مما يكره المدعو قال تعالى ولا تنازروا والآلات
 اي ولا يدع بعضا بلقب لسوء نزلت في صفة زوجة النبي عليه السلام انت انت اليه عليه
 فقلت ان النساء يقلن ليهودية فقال لها هل اقتلت ابا هارون وهي موسى وزوجي محمد
 عَدْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ صَحِيحٌ ادْفَعُوا أَهْمَدَ وَدَعْنَ عَبْدَ اللَّهِ اَيْ اَحْمَدَ وَدَالشَّرْعِيَّةِ اَصْنَافُهُمْ اَيْ

تذكير بان الدفع عليهم من تعظيم ما يكره ما وجد تم له اى للحد الذى واحد الحدود والدفع
 المفهوم من ادفعوا يعني لا تقيمواها مدة دوام وجود كره لها مدفعا اى تأويلا يدفعها
 لان الله تعالى كريم عفو يحب العفو والستر قال تعالى انَّ الَّذِينَ يُحْبِّونَ أَنْ تَسْتَشِعَ الْفَاجِحَةُ
 في الَّذِينَ أَمْتُوا كُلَّهُ عَذَابَ أَلِيمٍ وَمَنْ شَاءَ نَدَبَ الْحَاكِمُ إِذَا اتَاهُ فَإِذَا قَرَبَهُ وَلَمْ يَفْسُرْهُ
 اَنْ لَا يَقْسِرْهُ بِلِيَارِمَهُ بِالسِّرِّ فَإِنْ كَانَ يَقْبِلُ التَّجُوعَ عَرْضَهُ بِهِ كَافِلَهُ وَلَيَكُنَّ اللَّهُمَّ هَذَا إِذَا
 لَمْ يَكُنْ الْفَاعِلُ مَعْرُوفًا بِالاَدْبَرِ وَالْفَسَادِ فَيُجْبِي عَدَمُ السِّرِّ وَقِيَدُهُ يُقْطَعُ اَدْرُو الْحَدَدِ
 وَلَا يَنْبَغِي لِالْأَمَامِ تَعْطِيلُ الْحَدِودِ اَدْرَى اقْتَامَةِ شَيْءٍ مِّنْهَا بَعْدِ ثَبُوتِهِ فَلَا تَنْخَصُو عَنْهَا اَذَا سُرِّ
 تَبَثَتْ عَنْهُ كَمْ وَبَعْدَ الْبَثُوتِ فَإِنْ شَاءَ شَيْهَةً فَادْرُؤْهَا وَلَا فَاقْتُمْهَا وَلَا جُوْهَا فَلَا تَقْطُلُهَا
 هَذَا عَدَ عن أبي هريرة مرسلا ادفعوا عن وضوئكم باليقين بالجزء حتى تيقن الحديث وعن
 صلوتك بالشك بالظن حتى تظن ثني على الاقل وبصلي وهذا الحديث فيه قاعدة كثيرة
 من الاحكام وهي استصحاب اليقين وطرح الطارى والعلماء متتفقون على ذلك وأخذوا
 منه العمل بالاصل فمن تيقن بالطهارة وشك في الحديث عمل بيقين الطهارة او تيقن الحديث
 وشك في الطهارة عمل بيقين الحديث فلو تيقنها وجهل السابق منها كما تيقن بعد طلوع
 حدثا وطهارة ولم يعلم السابق فاووجه اصحابها اسناد الوهم لما قبل الطلوع فان كان قبل حدثا
 فهو الان متظر لانه تيقن انه ارتفع بالطهارة اللاحقة وشك هلا ارتفع اولا والاصل بعده
 الذي لم عن عاشرة صحيح ادى ما يقطع فيه يد السارق اى ادون ما يجيئ به قطع السارق
 بسرقة من حز خفية ثمن وفي رواية المجن بكسر الميم وفتح الجيم الترس سمى بمحاجة
 اى يسره ويواريه وممه عنه سبوبة اصلية وعنه الجم هو زائدة وبقية الحديث عنه
 الطحاوى وكذا يقون يوم ذ بدinar وفي رواية له بعشرة دراهم ويوافقه رواية ابي دود
 والنائى عن ابن عباس قطع رسول الله عليه وسلم رجلان في مجن قيمته دينار او عشرة دراهم
 وفي رواية النسائي لاقطع فيما دون عشرة دراهم وعورض باحاديث منها حجر الصحيحة
 انه عليه السلام قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم وخبر البيهقي قبل لعاشرة ما ثمن المجن قال ابن دينار
 قال ابن حجر بجمع بانه قال ولاقطع فيما دون العشرة ثم شرع في الثلاثة فما فوقها طبع ابن منذ
 والطحاوى عن ابن الحسين ابن ابراهيم حسن قال ابن حجر منقطع ادروا العزائم جمع عزيمة
 وهى لعن تناقصه المؤكدة ومنه ولم ينجز له عنها وعرفها ما لزم العباد بالتزام الله وقيل الحكم
 الاصل السالم عن المعارض واقتلو المخالف جمع رخصة وهو لمن خلاف التشديد وعرفها
 الحكم المتغير الى سبولة والمراد اعملوا بهذه وهذه ولا تشددوا على انفسكم بالتزام العزائم

فان هذا يسر وما ساده احد الاغلبه وهذه المخدر ما سهل له الله على عباده تقصى
وقطر مسافر ومسعى خف وقطر رهين وشين وحامى ومرض وغيرها ما اجمع على
فاذ انتم الله على العبد بمعية حسن قبولها الجلاكماصدر من كلامه ودعوا الناس
اى اتركوه ولا يحتشوا عن عيوبهم واحوالهم باطننة فقد كفيتهم هم اى اذا فعلتم
فقد كفأكم شره من عالم الشر والاخفي وفيه تحذير من مخالطة الناس وتحذير بهم
بقدر الامكان خط عن ازعم باسناه ضيق لكن له شواهد ياق بعضها اذ بحوا الله
اى اذ بحوا الحيوان الذى يحل اكله اذا شئتم واجعلوا الذبح لله فى اي شهر كان رجب او غيره
وابروا بفتح الموحدة وشد الراء اي حسنو وتعبدوا لله واطعموا بقطع المهرة اي الفقراء
وغيرهم كان الرجل اذا بلغت به مائة خمر منها يكراسونه الفرع فهى علية تلام عن الدجى
للصنه وامر بالذبح لله وهذا عند الحنفى وال الصحيح عند الشافعى ندب الفرع والعتيره وهي
ما يذبح في رجب وخبر لا فرع ولا عتيره اراد به نهى الوجوب ونفي ما يذبح للصنه
اما ترقية الم Harm للقراء فبر وصدقة فى اي وقت كان حمر لدقن و طب عن ثبيثه
بنون مضومة وشين مجسمة مصغر وهو ابن عبد الله المزنى سماه بالذى عليه تلام قال
قيل يا رسول الله انا كنا نفتر عتيره فى الجاهلية فى رجب فما تأمرنا فذكره قال لك صحيح
اذكر والله بالقلب ذكر وبالسان ذكر ابان يقول لا الله الا الله مع الاخلاص وان ذكر
ثلاث نهى واثبات واثبات بغير نهى واثبات بغير ترضى لمنى ولا اثبات فالاول لا الله الا الله
والذكر به قوام كل جسد وموافق لزاج كل موحد الثانى الله اسم جلال جامع بجميع الصفات
الحمد ليس كل احد يطبق الذكر به الا الخواص والثالثى الله والثالث ذكر الاشارة
وهو هو فدوار ذكر لا الله الا الله سبب لليقظة من الغفلة وذكر لفظة الله سبب للخروج
عن اليقظة في الذكر الى وجود المحضور مع المذكور وذكر هو سبب للخروج عن سؤال المذكور
وقال الرازى قال الاكثرون الاولى ان يكون الذكر في الابداء قول لا الله الا الله وقولها
الاختصار وفضل بعضهم الاول مطلقا لان عالمه لقلب مشغول بغير الله فلا يدرك من كلها
النوى لمنى الاغيار وذا خلا وضع منبر التوحيد ليجلس عليه سلطان المعرفة وبعضهم الثالث
مطلقا لان حين ذكر النوى قد لا يجد مهلة توصلت الى لاثبات فيقي في غير منتقل الى الاقرب
وعند الصوفية على مرتب الذكر ومقامه فانه اى الذكر او الله عون ذلك على ما تطلب اى الله
مساعداته على تحصيل مطلوباته لانه تعالى يحب ما ذكر ولو كان من فاسق فاذا ذكر ثم
دعاه اعطاء ما تمناه ولذاته لصوفيون الاعراض عن الذكر يُوشِّلُ الرزق ويضيق المعيت

فی شهر عالم

منظر المأوى

قال الله تعالى اذكروا الله
الآن في وقته

ذکر اکٹھجہ
اذکرو اللہ ذکر اکٹھجہ

بِقُوَّاتِكَ الْمُنْتَهَى
وَفِي حَدِيثِ أَنْجَى
وَالْأَنْجَى لِكَ الْحَامِدُ

أَذْكُر مَا ذُكِرَ لِي

٦٩

ملاس تعلیمی جیجان

۳۶

فالذكرا واد كل شيء وشفاعة ورحمة الله وفضله وسعادته وكرامته ابن عساكر والواقف
 عن عطا ابن أبي سليم مرسلا هو أخرا سانى ارسل عن معاذ اذكر واحسان جمع حسن موناكه
 بها المؤمنون وكتفوا اي اصرفوا السننكم وارفقوا وحصتكم عن مساويم فان سبب المسلم
 الغير الفاسق المغلق بنفسه حرام شدیدا ومساوی جمع مسوی من اساء بفتح الميم والواو
 وكل منها اما مصدر مبني نعت به ثم جمع او اسم كان بمعنى الامر الذي فيه الحسن والسوء
 فاطلق على المنعوت به مجازا يعني لاتذكر وهم لا يخرب ذكر محسنهم مندوب وذكر
 مساويم حرام لا لضرورة او مصلحة كتحذير من بدعة او ضلاله قال النووي اذا رأى
 غاسل الميت ما يحبه من نحو استنارة وجه وطيب ريح سرّ له ان يحدث الناس وان رأى
 ما يكره كسود وجه ونتن وتفتيت عضو حرم ان يحمله دقيق ثقة وكذا طبع الكلام عن ابن عمر
 وفيه عمران بن انس منكر اذ هبتم اي صرتم ذاهبون الخطاب للصحاب من عندي جميعا
 جتمعوا على الكتاب والرأي وجثتم متفرقين مختلفين انا اهلك من الافعال من كان قبلكم
 الفرقة واخرج مرأة عن عبد الله بن عمرو قال هجرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يوما فسمع صوت رجلين اختلفا في آية فخرج يعرف في وجهه الغضب فقال انا اهلك من
 كان قبلكم باختلافهم في الكتاب وقال عليكما لام ذروني ما ترتكبه فانا اهلك من كان قبلكم
 بكثرة سؤالهم واحتلافهم على انبنيائهم الحديث حَمْ عن سعد بن أبي وقادص صحيح اذ هب
 فاغسل ها امرأ خطايان للراوى او غيره يحمل الامر به اغسله من الدنس والزغفران
 او غيره من الالوان من الشمر او البين ويؤتى بالثاني رواية البغوي عن عمار بن ياسر
 قال قد مث على اهل وقد شفقت يداً خلقوني يزغفران فقد ودت على النبي عليه السلام
 فسللت عليه ولم يرد على وقال اذ هب فاغسل هذا عنك بماء وسدر والق اي اسقط
 او ازل عنك شعر الكفر لأن الكفر يصعبون بالزغفران والسوداد او الشمر المثبت في حال
 الكفر والآن مكرمت بالآيمان فلا يليق في رأسك هذا طبع عن وائلة صحيح معرض
 اربع من الشقاء وفي رواية اربعة اي من علامات ضده المتعادة جمود العين اي قلة
 دمعها وهو كاية عن قسوة القلب ولذا اعطف عليه وقسوة القلب وفسرو ما قبله
 والوجه ان يقال انه اشاره الى ان قلة الدم اما يكون من علامة الشقاء اذا كان فاشيا
 عن قسوة القلب وأنه لاتلازم بينهما وقسوته غلظته وشدته وصلابتمن في غير الله تعالى
 والمحرص اي الرغبة في الدنيا والانهاء في تحصيلها وطلب الازدياد منها والحرص
 بمحاجة الانسان لكن يقدر معلوم فإذا تعذر الحدا افترى منه فكان هنا من علامات الشقاء

اى ذله عذاؤه ونير
 كفر وفزة والملوء
 افهد و هو شامل الشر
 الا شر و غيره ماعد
 الحجه بغير ينظر و في
 بهم هنوز و عسلوز
 و مبرهم عن يحيى
 كليب عن زيد
 انت جهاد النبي صلى الله
 عليه وسلم قال قد اسلك
 فحال القول شر
 الكفر ثم اختر
 من

وطول الامان بالتحريث رجاء الاكثار من الاقامة في الدنيا وزياادة الفنا ومناط الحكم
بطوله لينجز اصله فانه لا بد منه فيبقاء هذا العالم اذ لو لم ارضعه ألم ولدا
ولا يغرس غارس شجرا فهو من رحمة الله على عباده كاف بخبر و قال النووي قصر الامر الله
هو الزهد ليس بلبس العبادة ولا باكل الشعور قال الغضيل ما طال دجل الامر لا اساس
العمل عذر حلال والبزار عن انس فيه ضعيفا ومنكر اولا اربعة انها راجع نهر من انهار الجنة
هو على ظاهره ولهمادة الجنة وقال المناوى اى لعدوته ما وفها وكثرة منا فعها
ومزيد بركتها كانها من انهار الجنة او اصولها منها سihan بفتح السين وسكون الياء
قال النووي نهر المصيصة وهو غير سحيون وقال في النهاية نهر العاصم قريب من المصيصة
وقال لسيوطى سحيون نهر الهند وجحان نهر آدان وهو غير سحيون وهو نهر ينبع فرز بم
انها واحد فقد وهو والنيل نهر مصر والفرات نهر فاصل بين الشام والجزرية وقال المناوى
نهر بالكوفة الشيرازى عن أبي هريرة صحيح اربعة من الدواب لا يقتلن مني المفعول
الملة قيل ثم السليمانى والملة لكثرة منافعها وألهى هد لانه لا يضر ولا يحل كلها
وهو طير سليمان عليه السلام والصرد بضم الصاد وفتح الراء غراب بصفه ابيض وصفه
اسود لخريم اكله سيات في ذئب عن قتل اربع ق عن ابن عباس صحيح اربعة لا يلتقطه اليه
نظر رحمة ورضى ومشوبه وحقيقة النظر تقليبا الحدقة والله تعالى منزله عنه والنظر في
حقيه بمعنى الاحسان وعده هو المقت والخذلان يوم القيمة اشاره الى ان محل الرحمة ونعته
المسترتين بخلاف نعمه الدنيا وعذابها فانهما ينقطعان بالحوادث عائق بالشدائى لواه
او حدها ومتان زاد في روایة الذى لا يعطى شيئاً الا منه ومذهب من خبر اى مداوم وعما
لها ملازم على شريها ومكذب بقدر باز استدلال العباد الى قدرتهم والعقود
والمنة في كل منها حق للآدمي وحق الله ولها اقدمها على ما بعدها لا نهانها محض حق الله
وهذه الاربعة من الكائنات كافية حديث اربعة يبغضهم الله البياع الحلف والفقير المحتال
والشيم الزاني والاماهم المجائز طب عذر عن ابي ابيه الباهلى وفيه متوك ارجموان ثلاثة
لاستحقاقه المرحمة شرعا لان الشفقة بالخلق يجلب فضل الله كافية حديث ارحم من في
الارض يرحمك من في السماء فكيف هؤلاء عزيز قوم اى شريفهم ذل صار ذليلابان عظم
ويشرف ويوقر وغنى قوم افتق من الفقر بان يكرم ويقرض وينفق وعلمابين جهنا
جمع جاهل بان يعيشه ويتصحح لهه ويعينه من ايداته ويختنه على اطاعتة اطيموا الله
واطيعوا الرسول و أولى الامر منكم حب في الصدق والصدق ارجموا حاجمة الغنى الرجل الموسريين من

والموصفتة يحتاج صفة بعد صفة بمعنى وغنى افقرا فصدقه الدرر عليه عند الله
 بمنزلة سبعين الفا لرباه حاله المقدم يشد عليه ويدوب قلبه وينجح الخرج الروابي
 ان العبد ليقف بين يدي الله تعالى فيطول وقوفه حتى يصيبه من ذلك كرب شديد فيقول
 يا رب ارحمني اليوم فيقول له فهل رحمت شيئا من خلقك من اجل فارجمك وألمحة نحلة ما
 يوافق المرحوم في ظاهره وباطنه ادناه كشف الضر وكف الاذى واعلام الاختصا
 برع المحب وفيه ندب التعطف على جميع انواع الحيوان الخطيب والخليل والرافع
 والديبل والحافظ ابو الفتیان عن ابن مسعود صحيح ارق خطاب بالمؤنث امر من الرقية
 اعلاه خرج عليك في الرقى الشیع من العوارض كل دفع حیة وعقرب باى نوع من الرق التي
 اعتباده في الجاهلية ما لم يكن وفي رواية فيه وفي آخر فيها شرك بالله اى ما لا تشتمل
 على ما فيه شيء من انواع الكفر كالشرك او تؤدى الى ذلك فانها جنبت محظورة منوعة
 وكذا ان اشتملت على لفظ جهله معناه وكذا الارق بالعبرانية والترانية ويرق بكل آية
 وسنة ويعين بكل مؤمن كما في خبر ارق اخوانكم فاحسنوا اليهم استعينوا بهم على ما اغلبكم
 واعينوه على ما اغلبهم اى من الخدمة الازمة لا طبع عن الشفاقت عبد الله بن عبد الشر
 المدوية صحيح اركوا المهدى بفتح الماء وسكون الدال الانعام المسوفة في الجم من الابل
 والبقر والغنم بالمعروف اراد به ان لا يتضروا بها بالركوب اذا الجھوا اليها حتى يجدوا ظهره
 اى مرکا لا نهم مضطرون لركوبها شعب عن جابر صحيح اركبها بالمعروف يعني البدنة من الابل
 والقر عند بح والليل خاصة عند الشافعى اذا الجھت اليها على بنا الجھول يعني اذا ضرب
 مضطرب الراكوب بها حتى يجد ظهره بالفتح وسكون الماء اى مرکا يفهم من اقيد ان من استغنى
 عنها لا يركبها الا انه جعلها خالصة لله فلا يصرف شيئا من عينها ومن افعها الى نفس كذا
 في ابن ملك ولذا قال ابو حفص لا يجوز ركوبها بغير ضرورة وعند الامامة الثلاثة يجوز الا
 ان ينزل ثم مررت دحبا عن جابر مثل علي بن ابي طالب عن ركوب المهدى قال فذكره صحيح
 او برئ ليلة القدر بضم المهرة مبني للفعل من ابره يا اي علمت بها او من الرواية ابصرتها
 وانما ارى علامتها وهو التسجود في الماء والطين كما رواية همام حتى رأيت اثر الماء والطين
 على جهة رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقي اقواله فانسيتها اي انساه غيره اتاهما
 وفي رواية خ ثم انسيتها بضم المهرة وفي رواية اونسيتها بتشديد السين او بخفيف
 اي نسيها موعلها لسلام من غير واسطة اي نسي علم تعينها في تلك السنة فاطلبواها وفي
 رواية خ فالتسوها في العشر الاواخر وهي ليلة ربيع ومطر ورعد طبع عن جابر قال ابو سعيد

في رواية خَ اعْتَكْفَنَا مَعَ الْتَّبَقْ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِرْجٌ صَحِيحٌ عَشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ وَقَدْ
 منْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فَلَمْ يَرْجِعْ فَرَجَنَا وَمَا نَزَى فِي أَنْتَهَا، قَرْعَةٌ فِي أَوَّلِ حِجَابٍ
 سَقْفُ الْمَسْجَدِ وَاقِتُ الصَّلَاةِ فَرَأَيْتَ بِسَمْجَدٍ فِي الْمَاءِ وَالظَّيْنِ اسْتَحْلَوْا فِرْجَ النَّسَاءِ
 بِاطِيبَامِ الْكَمَرِ إِذَا اسْتَعْوَاهَا حَلَالًا بَاجَانِ يَكُونُ بَعْدَهُ شَرِيعًا عَلَى صَدَاقِ شَرِيعٍ وَاجْعَلُوهُ
 ذَلِكَ الصَّدَاقُ مِنْ مَالِ حَلَالٍ لَا شَبَهَةَ فِيهِ بِقَدْرِ الْأَمْسَاكِ فَإِنْ ذَلِكَ سَبَبَ عَلَى دَوْمِ الْعَنْشَةِ
 فَصَلَاحُ النَّسْلِ اثْرَيْتَنِي وَهِيَ جَمْعُ وَاصْلَهُ كُلُّ فَرْجٍ بَيْنِ شَيْئَيْنِ وَأَطْلَقَ عَلَى الْقَبْلِ وَالْدَّبْرِ
 لَآنَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ فَرْجٍ إِذَا مِنْفَعَهُ وَكَثُرَ اسْتَعْمَالُهُ فِي الْعُرْفِ فِي الْعَيْلِ وَفِي مَرْسِيلِهِ عَنْ يَحِيَّيِّ
 يَعْمَرُ مَرْسِلاً بِفَتْحِ الْيَادِ وَالْمَيْمَنِ الْبَصْرِيِّ ثَقَةٌ أَرْسَلَ عَنْ عَائِشَةَ وَغَيْرِهِ اسْتَعْيَذُ وَبِاللَّهِ مِنْ الْمُبَرِّزِ
 إِذَا تَجَوَّلَ إِلَيْهِ مِنْ شَرِّ الْعَيْنِ الَّتِي هِيَ آفَةٌ تَصِيبُ الْأَنْسَانَ وَالْحَيْوانَ مِنْ نَظَرِ الْعَيْنِ قَوْثَرٌ
 فِيهِ فِرْضٌ وَيَهْلِكُ بِسَبِّهِ فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ إِذَا بَقَضَاهُ اللَّهُ وَقَدْرُهُ لَا يَفْعَلُ الْعَيْنُ بِنَهْدِ
 اللَّهِ فِي الْمَنْظُورِ عَلَيْهِ يَكُونُ الظَّرِبَةُ فِي وَآخِذَ اللَّهَ بِجَنَاحِهِ عَلَيْهِ بِالظَّرِيفِ وَيَنْبَغِي الْقَوْدُ
 مِنْهَا بِمَا كَانَ يَعْوِذُ بِهِ عَلَيْهِ تَلَامِ الْحَسْنَ وَالْحَسْنَ وَهُوَ عَيْنُهُ كَمَا يَكْلِمُهُ اللَّهُ الْأَنَّافَةُ مِنْ كُلِّ
 شَيْطَانٍ وَهَافَةً وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَةً رَوَاهُ خَرَكٌ وَالْخَرَانِطَى عَنْ عَائِشَةَ صَحِيحٌ حَسَنٌ
 اسْتَعْيَذُ وَبِاللَّهِ مِنْ الرَّغْبَ إِذَا الشَّوْمَ لَآنَ كُلَّ شَيْ لَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَا تَأْتِي
 لِشَيْ مِنَ الْأَشْيَاءِ إِلَّا اللَّهُ مُؤْثِرٌ فَقْطٌ وَلَذَا الْإِتْشَامُ وَلَا تَفْأُلُ فِي مَذْهَبِنَا الْدِيْلِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمِ
 سَعِيدٍ صَحِيحٌ اسْتَعْيَنَا عَلَى إِنجَاحِ الْمَحَايِمِ وَفِي رَوَايَاتِ الْطَّبرِيِّ عَلَى قَضَاهِ حَوَّا يَحِيمَ بِالْكَوْنِ
 بِالْكَسْرِيِّ كَوْنُ الْمَاكَاتِينِ عَزَّ النَّاسُ وَاسْتَعْيَنَا بِاللَّهِ عَلَى الظَّفَرِ بِهَا ثُمَّ عَلَى الْكَمَانِ بِقَوْلِهِ
 فَإِنْ كُلُّ ذَيْ نَعْمَةٍ مُحْسُودٌ إِذَا أَظْهَرَهُ حَوَّا يَحِيمَ لِلنَّاسِ حَسْدٌ وَكَمْ فَعَارَضُوكُمْ فِي مَرْأِكُمْ
 وَالْخَبْرُ الْوَارِدُ فِي الْحَدِيثِ بِالنَّعْمَةِ مَا بَعْدُ وَقَوْعَهَا وَأَمْنُ الْحَسْدِ وَآخِذُهُ مِنْهُ إِنَّ الْعُقَلَ وَإِذَا رَأَى
 الْتَّشَوْرَ فَإِمْرَاخَفَاؤُ الْجَاؤُ فِيهِ وَيَجْتَهِدُ وَفِي طَرِيقِهِ حَلْ طَبَ هَلْ عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلِ فَأَلَّا
 أَبْنَاجُوزِي وَخَ وَقَالَ سَعِيدٌ كَذَابٌ اسْتَعْيَنَا عَلَى الرِّزْقِ إِذَا ادْرَارَهُ وَسُعْتَهُ وَتَسِيرَهُ
 بِالصَّدَقَةِ لَآنَ الْمَالِ مُحْبُوبٌ عَنْ الْخَلْقِ وَمِنْ قَهْرِنَفْسِهِ بِمَفَارِقَةِ حَجَبِهِ أَثْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 خَرَائِنِ الرِّزْقِ بِيدهِ قَبْرِيِّ بَانِ يَفَاضُ عَلَيْهِ مِنْهَا غَايَةُ مَطْلُوبِهِ وَمَا انْفَقْتُمْ مِنْ شَيْ فَهُوَ يُخْلِفُهُ
 الْدِيْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَسْرَ وَالْمَزْبَنِ وَفِيهِ مَحْرُوحٌ اسْتَغْفَارُ الْوَلَدِ لِبَيْهِ وَكَذَّا أَمَهُ وَجَهَ
 وَجَدَتْهُ وَآنَ عَلَى لَهَنَّهَا بِمَذْلَلَهِ وَالْدِيْرِ فِي الْحَمْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ مِنْ الْبَرِ لَآنَ اسْتَغْفَارُ اعْظَمِهِ
 الْعِبَادَةِ وَأَنْفَعَهَا وَأَكْلَ تَأْثِيرًا وَسَعَادَةً وَلَطْفًا وَكَرَمًا فَنَّ أَهْدَى هَذِهِ الْمَرْوِحَ وَالْدِيْرِ بِهِ
 وَبِرْضِيهِمَا أَبْنَاجَارَعْنَابِيْسِتِدِ مَالِكَ بْنِ دَرَازَةَ صَحِيحٌ اسْتَكْرَ وَأَمْنُ الْأَخْوَانِ إِذَا مَوْعِدًا

وَفِي حِدَثِ الْمَجَامِعِ فَوْهَبَ
 بِهَذِهِ مِنْ لَأَغْزِنْتَهُ فَوْهَبَ
 دَنَ الْمَوْتَ مِنْ تَأْكِلَهُ
 وَصَدَ وَالْكَلَافِرِيُّ
 صَادَ وَفَلَسُونَ الْمَوْ
 كَلَافِرِيُّ كَيْمَةِ الْأَنْدَنِ
 فَلَلَعْنَى الْمَوْزَى مُرَثَّ
 مُرَثَّ كَانَ لَكَنْدَادِ إِذَا وَزَ
 دَكَمَنَ لَكَنْدَادِ إِذَا دَعَ
 صَلَبَجَهُ وَمَنْ مَنْيَهُ
 لَوْزَهُ لَوْزَهُ وَمَنْ مَنْيَهُ
 مَانِيَهُ وَمَنْكَنَهُ كَانَ
 مَنْكَنَهُ مَانِيَهُ مَنْيَهُ
 مَنْكَنَهُ مَانِيَهُ مَنْيَهُ
 مَعَافِيَهُ سَلَمَادِ إِذَا بَعْجَامِ
 حَعَجَجَهُ مَانِيَهُ وَمَنْيَهُ
 حَعَجَجَهُ مَانِيَهُ مَنْيَهُ
 تَكَلَّتَهُ فَتَهَدَّهُ رَفَعَهُ
 وَقَلَّكَنَتَهُ بَسَّهُ وَلَانْفَعَهُ
 حَمَّزَهُ مَانِيَهُ وَلَاجَهَهُ
 بَلَّهُ بَلَّهُ لَأَسْرَهُ الْأَسْرَهُ
 قَيْصَرَهُ لَأَسْرَهُ لَأَسْرَهُ
 فَيَمِنَهُ لَأَسْرَهُ لَأَسْرَهُ
 هَامَعَهُ لَأَسْرَهُ لَأَسْرَهُ
 لَرَسَهُ لَرَسَهُ لَرَسَهُ
 لَرَسَهُ لَرَسَهُ لَرَسَهُ

لمسين الابرار الا خيار لا لغيره فان لكل مؤمن من شفاعة عند الله جعل الله ذلك اكبر ما
 يوم القيمة فكلما اكرثت الاخوانكم كثرت شفعاؤكم و بذلك للفلاح و اقرب للنجاة و خرج
 بالقيود بالغة الكفار والفاشق والاقلاع منهم لازم و قيل الناس خوان طمع و اعداء تعم
 فان القاصص منهم شدید ابن الخطأ عن اناس ضعيف استمعوا من هو يعني الباء
 هذا البيت الكعبة غلب عليها كالبئم على التريا والمراد من الاستماع انه على اكثار الطوفان
 والنجف والاعمار والامتناف والصلوة و دوام النظر اليه فانه قد هدم مررتين قال في
 لکشاف فاول من بناء ابراهيم ثم بناء قوم من العرب من جره ثم هدم فيته لعنة
 ثم هدم فيته قريش انتهى وقال ابن حجر وغيره اختلف في عدم بناء الكعبة والذى
 تحصل لها بنيت عشر قرارات ويرفع في الثالثة يهدى مذوى السُّوئيَّاتِ له والمراد رفع برب
 ويقال اقصاره على مررتين اراد به هدمها عند مجع الطوفان الى ان بناءها ابراهيم عليه السلام
 وهى مهافى ايام قريش لما احتج بها السبيل وكان ذلك اعادة بنائها في زمن علي عليه السلام
 قبل النبوةخمس سنت طب لك عن ابن عمر قال لك صحيح على شرطها واقرأ الذهبى والهيثى
 ورواه ابن لال والديلى استحبوا بالماء البارد فانه مصححة بفتح الميم والمهملة مع شدة الحر
 من صحت لل بواسرى ذهاب وهو ورم تدفعه الطبيعة الى محلن في البدن تقبل الرطوبة
 كالمعدة والانثيين والدبر والامر بالبارد لعله على انجاز لان حار والماء البارد ينفع
 طرس عن عائشة ورواه عقب عن المسور مرسلا وقيل متواتر استودع الله اي استحفظه
 دينك خاطب به من جاءه يودعه للسفر من لوعة بفتح الواو وهو الاستفاظ لان السفر
 محل الاستغلال عن الطعامات التي يزيد الدين بزيادتها وينقص بقصاصها و قوله استودع
 خبرا لا امر يقرنه السب والسياق وان كان معناه صحيحها وامانتك اي اهلك ومن تخلقته
 يعدلك منهم ومالك الذي توادعه وتسخفظه امينك وقد مر الدین لأن حفظه اهتم
 وخواتيم عملك اي عمل الصالح الذي جعلته اخر عمرك في الايام فانه يسن للسافران يختنه
 اقامته بعمل صالح كقرابة وخروج عن مظالم وصلة وصدقة وصلة وقرابة اية الكربي
 ووصية واستبراء ذمة ونحوها ويندب لكل من يودع مؤمنا ان يغارقه على هذه الكلمة
 وينذرها باخلاص وبوجه تام ذات حسن صحيح غيري عن ابن عمر قال للرجل اذا اراد السفر
 دن حتى اودعك كما كان صلى الله عليه وسلم يودعنا وفي رواية استودعك الله الذي
 لا يتضيق وداعيه استند غضبا الله على من زعم انه ملك الاملاك اي من تسمى بذلك
 ودعى به وان لم يعتقد لاملك في الحقيقة الا الله وغيره انسى ملكا او مالكا فبطريق

بناها الله لا يهم من يذكر
 لا الو اتعبد بمن يشاء
 من يعبد من يشاء
 شرعا من يشاء
 نعم من يشاء
 بما اتفقا وروى الفاركى
 عن عائشة وتحفه
 فالشارق فتحفه
 الراى ان قوله
 مسند

دَوْمَ الْفَنْدَمَ دُوْبِيْ بَعْدَ
 لَبَّيْ سَقْنَ عَلَيْكُمْ دُوْبِيْ
 دُوْبِيْ كَرْنَ كَفَادَ كَافَادَ
 حِبْرَشْ مَشَادَفَ تَقْوَمَ
 السَّاعَدَةَ دَوْدَهَ كَوَهَ
 دَانَسَ وَقَرْشَ تَهْجَيْ
 دَيْمَيْ بَلَّهَ كَافَادَ
 فَوْحَدَتْ بَلَّهَ كَافَادَ
 بَلَّهَ كَافَادَ تَهْجَيْ
 الرَّوْمَ وَمَوْرَوْ بَيْتَ
 سَعْدَيْ بَلَّهَ كَافَادَ
 سَعْدَيْ بَلَّهَ كَافَادَ
 فَيْ بَلَّهَ وَقَلْهَ كَافَادَ
 لَأَفَسَنَهَ النَّبَنَ بَلَّهَ
 الرَّوْمَ وَالْأَصْفَهَنَ
 وَالشَّعُورَ وَقَلْهَ كَافَادَ
 سَلَكَهَ اسْنَدَ بَلَّهَ كَافَادَ
 صَبَبَ

وأَنَّا اشْتَدَ غَضْبَهُ عَلَيْهِ بِمَا زَعَتَهُ اللَّهُ فِي رَبْوَبِيَّهُ وَالْوَهِيَّهُ وَهُوَ حَقِيقَهُ إِنْ يَفْتَ
 عَلَيْهِ فِيهِنَّهُ غَايَةَ الْمَهْوَانَ حَمَرَخَ مَعْنَى بَنِي هَرَرَقَ وَالْحَارَثَ عَنْ بَنِي عَبَاسَ اشْتَدَ
 غَضْبَ اللَّهِ عَلَى مَنْ ظَلَمَ مِنْ لَا يَجِدُ نَاصِراً غَيْرَ اللَّهِ فَإِنْ ظَلَمَهُ أَفْجَعَ مِنْ ظَلَمِهِ مِنْ لِهِ حَمِيمَهُ وَشَكَّهُ
 مِنْ الْخَلْقِ بِعَيْدَهُ عَلَيْهِ وَيَقْزَعُ فِي مَهَاتَهُ إِلَيْهِ وَأَنَّ اللَّهَ يَنْتَقِمُ لِمُظْلُومِهِ وَلَوْارِبِعِينَ سَنَةَ
 الْدَّيْلِيَّ عَنْ عَلَى صَحِيمَهُ وَفِيهِ مَسْعُ الْهَنْدَ بِجَهَولِ اشْتَدَ النَّاسَ بَلَّاهَ إِيْ حَمَنَهُ وَتَقْلُوَتْ عَلَى
 الْمَهَنَهُ لَكَنْ الْمَرَادُ هَنَّ الْمَهَنَهُ فَإِنَّ اصْلَهُ الْأَخْتَبَارَ وَالْأَمْتَهَانَ لَكَنْ لَمَّا كَانَ نَارَةَ اخْتَبَارَ
 اللَّهُ لِعَبَادَهُ بِالْمَهَنَهُ وَنَارَةَ بِالْمَهَنَهُ اطْلَقَ عَلَيْهَا الْأَنْبِيَاءَ أَعْمَمَ مِنَ الرَّسُلِ هَنَّا وَذَلِكَ لَعْنَهُ
 اجْوَرَهُمْ وَتَكَامِلَ فَضَائِلِهِمْ وَيَظْهَرُ لِلنَّاسِ صَبَرَهُمْ وَرَضَاهُمْ فِي قَيْتَكَ ٢٦٠ وَلَثَلَائِيفَتَهُ
 النَّاسَ بِدَوْدَهَ صَحَّهُمْ فَيَبْعَدُنَّهُمْ ثُمَّ الصَّالِحُونَ إِيْ الْقَائِمُونَ بِمَا عَلَيْهِمْ مِنْ حَقَوقَ الْحَرَقَ
 وَالْخَلْقَ ثُمَّ الْأَمْثَلَ فَالْأَمْثَلَ إِيْ الْأَشْرَفَ فَالْأَشْرَفَ وَلَا عَلَى فَالْأَعْلَى فَنَّ كَانَ نَهَمَ الْأَكَرَهَ
 فَبِلَادُهُ اشْتَدَ سَوَاءَ فِي الْأَبَدَانِ أَوْ فِي الْأَعْرَاضِ وَلَذَاضَوْعَفَ بَلَّاهَ الْأَنْبِيَاءَ وَالْأُولَيَاءَ فَلَمَّا
 الرَّاغِبُ الْأَمْثَلُ بِعِبْرَهُ عَنْ لَأْشَبَهِ بِالْفَضْلِ وَالْأَقْرَبِ إِلَى الْخَيْرِ طَبَعَ عَنْ فَاطِمَةَ بَنْتِ الْيَمَانِ
 اخْتَ حَذِيفَةَ حَسْنَ وَقَرِيْ رَوَايَةَ حَنَّ فِي التَّارِيَخِ اشْتَدَ النَّاسَ بَلَّاهَ فِي الدُّنْيَا بَنَى وَصَفَنَ
 اشْتَدَ النَّاسَ عَلَيْكُمُ الرَّوْمَ وَهُوَ قَوْمٌ مَعْرُوفٌ أَكْثَرُهُمُ الْكُفَّرَةَ وَأَنَّا هَلَكْتُهُمْ بِالْتَّوْبِكَ مَعَهُ
 إِيْ قِيَامَهَا وَلَذَاحِدِرِهِمْ وَأَرْبِيَّشَرِكَهُمْ فِي الْحَدِيثِ بِعَوْلَهُ اتَّرْكُوا الْمَرْكُ مَاتَرْكُوكَ
 ثُمَّ هَذِهِ الْخَبَارُ عَنْ غَيْبٍ وَقَعْ لَمَّا يَرِيَ مِنْ ذَلِالِ الرَّوْمَ لِلْعَرَبِ وَاسْتِيَلَاهُمْ عَلَى عَالِبِ
 رَبِيعَ الْمَعْوَدِ وَهَذَا عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ نَبُوَّتَهُ وَهُوَ غَلَبَةُ الرَّوْمَ عَلَى قَطَارِ الْأَرْضِ شَرْقًا وَغَربًا
 وَالْمُخَطَابُ خَاصَّةً أَوْ جَمِيعُ الْأَمَةِ الْأَجَابَةَ وَالْأَوْلَاقَبَ حَمَرَعَنْ الْمُسْتَوْرَدَ بَنْ شَدَادَ بَنَى
 الْصَّحَابَى نَزَلَ بِالْكَوْفَةَ رَمَرَلَسَنَهُ اشْتَدَ الْحَرَبُ النَّسَاءَ إِيْ اشْتَدَ الْجَهَادُ مَكَايِدَهُ عَشْرَةَ النَّسَاءَ
 الْأَلَانِ لَا يَسْتَغْفِي عَنْهُنَّ لَا تَفْهَمُ ضَعِيفَاتُ الْأَبَدَانِ بِذَيَّاتِ الْمَسَانِ عَظِيمَاتُ الْكَيْدِ وَالْفَأْدِ
 فَإِذَا خَادَ عَنْهُنَّ الرَّجُلُ وَالْحَرَبُ خَدْعَةٌ وَصَبَرَ عَلَى حِيلَاهُنَّ وَخَفَى مَكْرَهُنَّ كَانَ اشْتَدَ مِنْ مَلَادَهُ
 الْأَبْطَالِ وَتَنَاوِلَ الْرَّجَالَ إِنْ كَيْدَهُ مِنْ عَظِيمٍ وَفِي رَوَايَةِ خَطَّ اشْتَدَ الْحَرَنَ حَرَنَ النَّسَاءَ
 وَفِي رَوَايَةِ النَّسَاءِ بِقُطْنَ فَيَكُونُ الْمَرَادُ اشْتَدَ الْحَرَنَ الْمُسْتَأْخِرُ وَهُوَ مَابَعْدَ الْمَوْتِ وَابَهُ
 الْلَّقَاءِ الْمَوْتِ بَكْرَ الْأَمْلَانَ طَوْلَ الْأَمْلَ وَغَلْبَتِهِ عَلَى الْجَبَلَةِ الْأَنْسَانِيَّةِ يُبَعْدَ عَنِ
 لَقَاءِ الْمَوْتِ وَتَمَّيِّهِ طَوْلَ الْحَيَاةِ بِلَيْسَنِيهِ ذَكْرُ الْمَوْتِ رَأَسَكَثِرَامِنَ الْأَحْيَانِ وَإِنَّ
 مِنْهَا الْحَاجَةَ إِلَى النَّاسِ لِمَا فِي السُّوْلِ مِنْ الْمَهْوَانَ وَالْأَقْلَ وَأَعْظَمَ مِنْهُ رَدَهُ بَلَاجَاهُ
 وَهُوَ الْبَلَاءُ الْعَظِيمُ خَطَّ عَنِ النَّسَ وَفِيهِ بَنِي هَنْرَ مَتْرُوكَ وَهَلَّا بَنِي الْمَهْوَنَ لَاهُ

شد كمن غلب نفسه اي ملکها و قهرها وفي نسخة على نفسه عند الفضي بان لم يكن لها
لراد و عمله بغضبه بل يجاهدها على ترك تنفيذه وذلك صعب بشدید في اوله والحل كم
من عني بعد القدرة بفتح المفراة اسم فعل اي اثبتكم عقلاً و ارجحكم اناة و نيلا من عني
عن حني عليه بعد ظفره به ومن الادوية فيه ما ورد في كظم المفطر والحل من الاميات
والاحاديث ومن ثم لما غضب عمر على من قال له ما تغتصب بالحق وانت احر و جعل
تيل يا امير المؤمنين الله سمع الله يقول خذ العفو و امر بالمعروف فقال صدق
وكما كان نارا فاطفئت ابن ابي الدنيا عن على مراتبى صلى الله عليه وسلم على قوم يرثون
جرافقال ما هذا قالوا جرا على ذكره قال وجد اشقي الاشقياء اي اسوه هم مقا
وعاقبة من يجمع عليه فقر الدنيا و عذاب الآخرة لانه مقتل في الدنيا عاده للهال و مع ذلك
كافرا ومصر على الكباش حتى لقي ربه ولم يعف عنه فلا هو على لذة الدنيا ولا في
الآخرة ولا ينافى حدثى الدنيا جنة ان كافر لانه بالنسبة لما عليه من عذاب طرس عن
سعيد الخدرى اشكر الناس الله تعالى اي من كثر هم ذكر الله اشكرهم للناس لانه هم
جعل للنعم و سلطتهم و اوجب شكر من جعله سببا لافتته كالنبياء والصلحة
والعلماء فزيادة العبد في شكرهم زيادة في شكر رب اذ هو المنعم بالحقيقة فشكرا لهم شكر
و قال بعض العارفين لو علم الشيطان ان طريقا توصل الي الله افضل من الشكر
لوقف عليها ولا تجده اكثرا هم شاكرون طهرا و ابن قانع و ابن منيع عن الاشتغال به
عن اسامة بن زيد و رواه عبد عن ابن مسعود صحيح وقال فقط ضعيف اصبحوا امس
من الصباح اي اسفروا بالصبح بالفجر اي آخر وها الى تحقق طلوع الفجر الثاني واضاف
حتى تبين موضع سهامهم كما في حديث داسف بصلة الصبح حتى يرى القوم موقع نبلهم
فالباء للتعدية عند المخفية والملائكة عند الشافية او اسفروا بالخروج منها
بان لا تطيلوا القراءة هنا تأويل الشافعى بحسب اعن نفس الحنفية وقال ابن حجر فيه نظر
ل الحديث طب تؤر بصلة الصبح حتى يصرا القوم مواقع نبلهم فإنه اعظم للاجر لزيادة
الجماعه حزن دهن طب حب من ت صحيح عن رافع بن خدين وجده اسفلوا متواتر
عند الرابعة اصبروا على انفسكم بان يستغوا عن اخذ الصدقة يا بني هاشم فاما الهدى
اي المفروضة وهي النكوة غسلات الناس اي وساخ الناس كما حديث ان الصدقة
لاتستحب لآل محمد اناهى وساخ الناس اي ادا نسها الا أنها تضريرا موالمهم ونقوسمهم كما
قال تعالى خذ من آموالهن صدقة تظيرهم و تركتيم بها و سيبه سهل الغضيل بن العباس

وعبد المطلب العمل على الصدقة بتصنيع عامل منهم فقال فذكره طب عن ابن عباس
وقيل حدثت ان العبدة لا تخلنا وان موالى القوم منهم اصدق بالرؤيا الواقعية في
المنام بالاسحاق اي مارأه بالاسحاق لفضل الوقت بانتشار الرحمة فيه وآرامة القلب
والبدن بالنوم وخرجها عن تعقيب المخواطر وتواتر الشغوب والتصرفات ومتى القلب
افرغ كان الوعي لما يليق اليه أكثر ولأن المعدة مخالية ولا أنها وقت نزول الملائكة والانساح
مع سحر وهو ما بين الغرين وهذا يعارض خبر الحاكم اصدق انرؤيا ما كان نهارا الا ان الله
عز وجل حصنى باللوحي وجوابه الرؤيا النهارية اصدق من الرؤيا المليلية ما عدا السحر
سمرت عَبَّادَ حَبَّصَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ لَكَ صَحِيفَةَ وَأَفْرَهُ الْذَّهَبِيِّ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ
إِنَّ زِلَّةَ مَا بَيْنَهُمْ مِنَ الْعَدَاوَةِ وَالشِّحْنَاءِ وَالتَّبَاغْضِ وَلَوْا نَكَّدَ إِنَّكَ تَعْصِمُ
الْكُفَّارَ وَالْمُرَادُ إِنْ ذَلِكَ جَاهِزٌ بِلِمَنْدُوبٍ وَلَيْسَ مِنَ الْكَذِبِ الْأَصْلَحُ بَيْنَهُمْ بِالْكَذِبِ وَفِي الْحَرَجِ
وَفِي وَعْدِ الصَّبِيَّانِ بِلِقَدِيبٍ وَفِي رَوْايةِ أَصْلَحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَلَوْبَكَذَا وَكَذَا كَلْمَةً لَمْ أَفْهَمْ بِهَا
طَبَ عَنْ أَبِي كَاهِلِ الْأَخْسَى أَسْمَهُ قَيْسُ بْنُ عَائِدٍ أَوْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ الصَّحَابِيِّ أَصْلَحُوا دِنَّا كُمْ
إِنَّ أَصْلَحُوا مَعَاشَهُمْ نَيَّاكُمْ بِتَعْهِدِ مَا فِي يَدِيكُمْ بِتَمْتَهِ الْحَلَالِ مِنَ الْكَاسِبِ لِمَعْنَتِهِ عَلَيْهِمْ يَنْكِرُونَ
وَمَكَارِمَ الْمُخَلَّقَاتِ الْأَسْلَامِ الَّتِي فِيهَا عَمَارَةُ الْآخِرَةِ وَالْخُطَابُ لِلْقَتَصِيدِينَ الَّذِينَ لَمْ يَلْعَنُوا ذُرَفَةَ
الْتَّوْكِلِ وَمَرْعِمَ عَلْقَةِ الْأَسْبَابِ لِيَنْتَلِوْهَا عَلَى الْآخِرَةِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا لِآخْرَتِكُمْ جَيْدًا وَاجْتَهَادًا
وَأَخْلَاصَ مَعْ قَصْرِ الْأَمْرِ كَانُوكُمْ مُتَوْتُونَ غَدًا كَنِّيَّ بَعْنَ قَرْبَى الزَّمَانِ وَالْمُرَادُ جَعَلَ الْمَوْتَ ضَيْبَ
أَعْيُنَكُمْ وَاعْمَلُوا عَلَى ذَلِكَ لَمَّا مَرَهُمْ بِالصَّالِحِ الْعِيشِ وَالْمَعَاشِ خَشِيَ عَلَيْهِمْ مِنْ تَعْلِقِهِمْ بِهِ
وَالْفَقْسِيرِ فِي الْأَعْمَالِ الْأَخْرَوِيَّةِ ارْدَفَهُ مَا يَفِيدُ بَذَلِ الْجَهَدِ فِي الْآخِرَةِ الْدَّيْلِيِّ عَنْ أَنْسٍ وَفِيهِ
مُجَهُولُ اطْفَالِ الْمُشَرِّكِينَ جَمْعُ طَفْلَى إِلَادَ الْكَفَارِ الصَّفَارِ خَدْمًا أَهْلَ الْجَنَّةِ يَعْنِي بِدِخْلِهِنَا
فَيَجْعَلُونَ خَدَّا مَالَمْنَ فِيهَا وَهَذَا الْخَدَّ الْجَمْهُورُ قَالَ النَّوْرِيُّ وَهُوَ الصَّحِيفَةُ كُنْ لَا تَبْلِغُهُ الدُّعَوَةُ
وَأَمَّا حَدِيثُ اللَّهِ أَعْلَمُ كَلْعَامَلِينَ فَلَا تَصْرِيحَ بِأَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَمَّا حِبْرُ الْجَمِيعِ عَنْ عَائِشَةَ
سَلَّتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اولادِ الْمُشَرِّكِينَ فَقَالَ ضَعِيفٌ وَقَيْلٌ بِالْوَقْفِ
وَقَيْلٌ بِحَتْمِ الْمُشَيْةِ وَقَيْلٌ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ كَفَرَهُ لَهُ لَوْ عَاشَ فَهُوَ فِي النَّارِ وَخَلَافَهُ وَقَيْلٌ بِصِيرَوْنَتِيَا
طَسَ عَنْ أَنْسٍ صَرَّعَ سَلَانَ مُوقَفًا وَأَوْرَدَهُ فِي الْكَبِيرِ عَنْ سَمِّرَةَ اطْلَبُوا الْخَيْرَ مِنْ بَابِ اول
عَنْ حَسَانِ الْوَجْهِ وَفِي رَوْايةِ خَطَّ صَبَاجِ الْوَجْهِ إِنَّ الظَّلَعَةَ الْمُسْتَبِشَةَ وَجْهُهُمْ
فَإِنَّ الْوَجْهَ الْجَمِيعَ مَفْلَتَةً لِلْفَعْلِ الْجَمِيعِ وَبَيْنَ الْمُخْلَقَ وَالْمُخْلَقِ تَنَاسُبٌ قَرِيبٌ غَالِبًا عَلَيْهِ طَبَ هَبَّ
عَنْ عَائِشَةَ عَدَ عَنْ أَبِنِ عَمْرٍ وَعُشْرَةَ عَنْ خَمْسَةَ حَسَنٍ صَحِيفَةَ وَقَالَ أَبْنَ الْجَمُوزِيِّ لَا

فَيُقْرَأُ كُلُّ صُورَةٍ حَتَّى
تَبْهَلَنَسْرِيْدُ وَطَلَّ
الْوَجْهُ عَذْنَقَ الْغَزَرِ
وَلَيْسَ فِي الْأَدْمَنِ فَرَجَعَ
الْأَوْجَدُ وَقَبَلَ أَدَادِ
حَسْنَ الْوَجْهِ عَنْدَ طَلَّ
كَلَاجَةٍ فَلَمَّا كَانَ مَذْجَلِ
شَجَّ الْوَجْهُ فَهَرَقَ فَهَرَقَ

طلبوا الرزق في خباب الأرض جمع خببة كخطا يأو خطيبة اي المسوافي الحرم لخوزع
ونغرس فأن الأرض تخرج ما فيها من المبات الذي به قوام الحيوان وقيل اراد استخراج
المجوهر والمعادن من الأرض وآئما ارشد لطلب الرزق منها لانه اقرب الاشياء الى التوكى
وابعدها من الحول والقوة فأن الزراع اذا اكترب الأرض ودفن فيها الحب برامن حوله
وقوة ونقدت جيلته فلا يرى لنفسه شيء في اشاته وخروجه بل يرضي وينظر قضائة
طساع هب عن عايشة قال له هيئ في ضعيف والنسائي منكر وابن الجوزي لاه
اطلبو العلم ولو بالصين اي ولو كان تحصيله بالرحلة الى مكان بعيد كالصين
وهو ما وراء النهر فأن من لم يصبر على مشقة العلم بقي عمره في عمارة الجهة ومن صبر
اعدا الدنيا والآخرة وقال على كرم الله وجهه العلم من المال وقال تعالى ومن يؤتي الحكمة
فقد اؤتي خيراً كثيراً وفيه احاديث خارج عن الاصحاح فان طلب العلم فريضة على كل مسلم
مكلف وهو العلم الذي لا يعذر بجهله كما سبق من معرفة الصنائع وعلوم الشعع والصو
وفروعه عق هب عدن عن النس قال هب شهر واسناده ضعيف طلبو الكوبيج
بعزة الانفس فان الامور تجري اي تمر بالمقدير اي بالقدر يعني لا تذلو انفسكم
في الجهد والطلب والحرص على التحصيل بلا طلبو اطلبوا في عزة نفس وعدم تذلل
فان ما قدر سيكون وما لم يقدر لم يكن فلا فائدة في الانهال لاذابة الجسم وكثرة الغم
تاماً في قوانده وابن عساكر عن عبد الله بن بشير بضم الميم وسكون المهملة المارق ضعيف
اطلعت من الاطلاع بتشهيد العطا اي تأملت ليلة الاسراء او في النوم او بالكشف
لغير الرأس وبالوجه لا في صلوة الكسوف كما قيل في الجنة اي عليها فرأيت اكثرا هنها
النساء اي النساء المؤمنين وضمن اطلع تأملت وارأيت معنى علمت ولذا دعا الى
وهذا تحريص على اعراضهن عن الدنيا وحث على القوى ومحافظة الدين فلما ينادي حدث
اطلعت في النار فرأيت اكثرا هنها النساء لأن كفرهن العطا وترك الصبر في البلا
وغلبة الهوى والميل نحرق الدنيا والاعراض عن الآخرة فيهن اغلب ولذا كان اكثرا
أهل النار وهذا في وقت كون النساء في النار وأما بعد خروجهن بالشفاعة والرجمة
فالنساء في الجنة اكثرا فين شد يكون بكل وأسعد زوجاتهن من النساء الدنيا وتسعون
او ثمانون من المحور ط حمررت عن ابن عباس زاد طب والمساكين حمررت عن عرب
بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد وكذا النسائي والمذري والعرقي وقال سند جيد
اطول الناس شبعا في الدنيا اكثرا هنها يوم القيمة لأن من اكله اكله كثر شرب

فكثرون مه فكسن جسمه ومحقت بركة عمره ففتر عن عبادة رته فلَا يعبأ يوم القيمة به
 فيصير فيها مطر وداجيما قيل ما جاء من النهى عن النبي عليه السلام وعن السلفاء
 ذلك في الشيع المقلل المبطئ بصاحبها عن الصلوة والأذكار والمضار بالانسان
 بالتحم وغيرها يفضي إلى البطر والاشر فهذا هو المكرور وقد يلحق بالمحرم اذا كثرا فاته
 وقياس الشيع ما قال عليه السلام فان كان ولا بد فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث
 للنفس طلب لذهب عن سلطان هب عن انس صحيح اطيب ما اكل الرجل اي افضله
 والكسب السعى في طلب الرزق والمعيشة من كسبه في صناعة او زراعة او نجود ذلك
 من المحرف الجائز غير الدنية التي لا تليق به او في التجارة التي لا خيانة ولا فساد وكل
 بيع مبرور عنده الله ان امن من الكذب كما في رواية احمد اطيب الكسب عمل الرجل بيده
 وكل بيع مبرور وولده من كسبه ش عن عائشة صحيح اعتكاف عشر أيام في العشر
 الاخيرة وغيره بنيته في المسجد في رمضان بمحبتين وعمرتين اي بعد ثواب محبتين وعمرتين غير
 مفروضتين ولذا اعتكف عليه لام العشر لوسط شم الآخر واظبه حتى مات والآوجه حمل عشر
 على الآخر فانه اذا اعتكف متوجه بالليلة القدر وقام لياليه كلها كان قد قام ليلة العقد
 التي فيها العمل خير من الف شهر وذلك أكثر ثوابا من محبتين وعمرتين بلا ريب وفي جواز
 ذكر رمضان بغير شهر طلب عن علي بن الحسين عن أبيه ضعيف قال لهيبي فيه متوك
 اعترى خطاب لامستان او غيرها في رمضان فان عمرة في رمضان بمحبتين وسبه
 ان النبي عليه السلام قال لا امرأة تخلفت عن الحج ما منعت ان تجتمع معنا فاعذر لها فاعملها
 ان عمرة في رمضان تعدل الحجۃ في التواب لانها تقوم مقامها في اسقاط الفرض للاجماع
 على اذا اعمتم لا يجزي عن حج الفرض حرج عن مغفل د عن امه او مغفل الاسیق عن
 وهب بن ختبش بفتح الماء وسكون وفتح الياء وفي حدیث حرج وحرج وده عمرة في رمضان
 تعدل حجۃ اعد صلوتك خطاب لرجل رأه يصلح خلف الصف لاصلوة اي كاملة لغير
 خلف الصف لأن صلوة الكاملة لا يحصل الا مع الجماعة كما في حدیث طلب عن وابه
 ايها المصلی وحده الا وصلت الى الصف فدخلت مهم او حررت اليك رجالا اذ صار به
 المكان فقام معك اعد صلوتك فانه لاصلوتك ق عن علي بن شيبة ضعيف اعتم
 بكسر الميم وشد الميم اي البسو العایم ندب ازيد واحلها بكسر فسكون اي يکثر حملكم
 ويتسع صدركم لان تحسين الهيئة يبعث على الموار و الاختشام و عدم الخفة والطيش
 والفسقة و في حدیث انه يسن اذا اعمتم ان يرخي لها اعذبة بين كتفيه سیانی طب هبقة

عن أبي المليح عن أبي طيب لـ عن ابن عباس لـ أبو قاتل صحيح وفي هب عن عم راعم تو
 تزداد وأحلا والعلماء يتجاذبوا العرب أعطوا الأجير أى المستاجر أجره أى كرائي عمله
قبل أن يجت من الجفت وهو اليبس عرقه بالخربيك أى ينشف عرقه لأن أجره عمالة جبست
 وقد يجعل متفعلته فـ إذا أعملها استحق التحجيل ومن شان الباعة اذا سلوا بقضوا المتن
 عند التسليم فهو حق و أولى اذا كان ثمن مهنته لا ثمن سلطته فيبطل مطله وتسويفه
 مع القدرة فالامر باعطائه قبل جفاف عرقه انا هوكاية عن وجوب المبادرة عقب
 فراغ العمل اذا طلب وان لم يعرق ولم يجت واعمله من الاعلام أجره أى مقداره وثمنه
 وهو في عله والمراد قبله مجازا ولـ أو فيه حذف اي هو في اراده عمله وجزمه قـ عن أبي
هيررة منكر وقال الذبيحي ضعيف أغطيث بناء المفعول جوامع الكلم أى ملكه اقتدر بها
 على ايجاز اللفظ مع سعة المعنى بنظم لطيف لان تقدير فيه وقيل قليل اللفظ كثير المعنى
 وقيل القرآن واختصر لـ الكلام اي او جزئي حتى صار ما تكلم به كثير المعان قليل اللفاظ
 اختصارا مصدرا مؤكد لما قبله لانه تفرق و توقف على الرسل بالكلام المخصوص به المنيطة
 احد منهم من المزايا والفضائل فـ ما اختص به الفصاحة والبلاغة هـ بـ هـ عن عمر فقط
عن ابن عباس صحيح أغطيث فـ واتح الكلام اي البلاغة والفصاحة والتوصيل الى
 عوامض المعان وبدائع الحكم ومحاسن العبارات التي علقت على غيره وفي رواية
 مقاطع الكلم قال الكرمانى لفظ قليل يضيق معنى كثيرا كما في حديث عطية معاذخ زين الأوز
 الحديث وجواسمه التي جمع الله بها فيه فكان كلامه كالقرآن في كونه جاما ومحاما
 اي خواتم الكلام اي حسن الوقف ورعاية الفواصل فكان يبدأ كلامه باعدب لفظ
 واجزه واوضحه ويختمه بما يسوق السامع به ويحرص عليه هـ طبـ شـ عن أبي متوى
الأشعري وـ رواية الديلمي حسن اعطي بـ البناء المفعول بـ يوسف بن اسحق بن بريم
 واصد شطر الحسن اي حظاعيها من حسن اهل الدنيا وـ رواية احمد والحاكم اعطي يوسف
 شطر الحسن اي نصفه وهذا ينافي خبر ان الله قسم له من الجمال الثلثين وقسم بـ عن عبد
 الثالث وكان يشبهه آدم يوم خلقه الله فـ لما اعصى آدم نزع منه النور والبهاء والحسن
 وـ وهب له الثالث من الجمال مع التوبة فـ لما اعصى الله يوسف الثلاثين وجوابه الشطر
لـ قد يطلق به الجزء لا النصف لـ وابن جبرير عن ابن الحسن صحيح قال الذبيحي على شرط متواقه
اعظم الايات من اعظمها عند الله يوم الخر لـ انه يوم الحج الاكبر وفيه معظم اعمال النكـ
 ثم يوم الاقر بالفتح وـ شد الرا ثاني بـ مو الخر لـ انهم يقيرون فيه ويستحبون ما يقوـ

كـ من بن عـ سـ شـ جـ
 فـ ظـ وـ لـ يـ بـ ثـ
 فـ غـ بـ هـ

فلأيام الثالثة و قال الغوي سمي به لأن الموسم يوم التروية وعرفة والخر في تقبيل الحج
 فكان الغد من الخرق انتهى وفضلها ذاتها ولما يخصها من وظائف العباد وأيجيدهم
 على ان يوم عرفة افضل ثم يوم الخرق لـ دعـ عبد الله بن قطـ بضم القاف الارديـ
 قال لـ صحيح وآقرـ الذهبيـ اعظم الخطاياـ وفي روايةـ ان اعظمـ مـ الذنوبـ الصادرةـ عنـ
 يقالـ انخطـيـ فلانـ اذا اذنبـ متعمـاـ اللسانـ الذئـوبـ مـ بالغـةـ الفاعـلـ الكثـيرـ الكذـبـ لأنـ
 اللسانـ اكـثرـ الاعضـاءـ عـمـلاـ وـ ماـ منـ ذـنبـ الاـ وـ دـخـلـ فـنـ اـهـمـهـ مـ رـحـيـ العنـانـ يـنـطـلـقـ باـشـاـ
 منـ الاـثمـ وـ البـهـتانـ الاـ انـ يـقـيـدـ بـلـ جـاماـ المـشـرـعـ آـبـنـ لـالـ اـبـوـ بـكرـ وـ كـذاـ الـدـيـلـيـ عـنـ اـبـنـ مـسـعـودـ
 وـ كـذاـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ مـتـرـوـكـ اـعـظـمـ العـيـادـ اـجـراـ اـىـ اـكـثـرـ هـاـثـوـاـ وـ درـجـةـ اـخـفـهاـ اـسـعـفـ
 بـانـ يـخـفـيـ القـعـودـ عـنـ المـرـيضـ فـقطـ طـوـيلـ القـعـودـ عـنـهـ خـلـافـ اوـلـيـ لـانـ قدـ يـتـضـرـ بـهـ لـاحـتـاـ
 اـلـ اـهـلـهـ وـ يـحـتـمـلـ اـلـ مـلـادـ بـتـحـفيـفـهاـ كـونـ غـبـاـيـ اـلـ كـلـ يـوـمـ فـعـلـ العـيـادـ بـالـمـشـاـةـ لـاـ يـلـمـوـحـهـ
 وـ اـنـ صـحـ لـانـ لـامـنـافـاهـ بـيـنـ العـيـادـ وـ التـعـزـيـةـ مـرـةـ لـانـ المـوـتـ مـرـةـ وـ كـذاـ سـلـيـهـ وـ تـلـطـيفـهـ بـهـ
 نـ هـبـ عـنـ عـلـيـ وـ رـوـاهـ الـبـزارـ اـعـظـمـ العـيـادـ اـجـراـ اـخـفـهاـ اـعـظـمـ النـسـاءـ بـرـكـةـ عـلـيـ زـوـجـهاـ
 اـيـسـرـهـنـ وـ فـيـ رـوـاـيـةـ اـقـلـهـنـ مـؤـنـةـ اـرـادـ المـرـأـةـ قـنـتـ بـالـقـلـيلـ مـنـ الـحلـالـ عـنـ الشـهـوـتـ وـ فـرـشـةـ
 الـحـيـاةـ الـدـنـبـاـ خـفـفـتـ عـنـهـ كـلـفـتـهاـ وـ لـمـ يـمـلـ بـسـبـبـهاـ اـلـيـفـهـ حـرـمـةـ اوـ شـهـةـ فـيـ سـرـيحـ بـدـةـ
 وـ قـلـبـهـ مـنـ التـعـنـتـ وـ التـكـلـفـ فـتـعـظـمـ اـنـ بـرـكـةـ وـ فـيـ رـوـاـيـةـ بـدـلـهـ مـهـورـاـ وـ فـيـ اـخـرـ حـسـدـ اـفـاـوـ اـقـلـنـ
 بـرـكـةـ وـ ذـلـكـ لـانـ رـاعـ اـلـ رـفـقـ وـ اـلـ اللهـ تـسـاـرـ فـيـ رـفـقـ بـحـبـ الرـفـقـ فـيـ اـلـ اـمـرـ كـلـهـ قـالـ عـرـوـةـ اوـلـ شـوـمـ
 الـمـرـأـةـ كـثـرـةـ صـدـاقـهـاـ وـ فـيـ خـيـرـ الـدـيـلـيـ تـيـاسـرـ وـ فـيـ الصـدـاقـ اـنـ الـرـجـلـ لـيـعـطـيـ الـمـرـأـةـ حـتـيـ يـقـيـ ذـلـكـ
 فـيـ نـفـسـهـ عـلـيـهـ حـيـكةـ قـحـمـ هـبـ عـنـ عـاـيـشـةـ فـالـ كـلـ صـحـيـحـ وـ آـقـرـ الـذـهـبـيـ اـعـلـنـواـهـ ذـلـكـ
 الـنـكـاحـ اـىـ اـظـهـارـهـ اـلـسـرـوـ وـ فـرـقـاـبـيـنـهـ وـ بـيـنـ غـيـرـهـ مـنـ الـمـادـبـ وـ هـذـاـهـيـ
 عـنـ نـكـاحـ السـرـ وـ قـدـ اـخـتـلـهـ فـيـ كـيـفـيـتـهـ وـ قـالـ اـبـوـحـ رـجـلـ اـوـ رـجـلـ وـ اـمـرـقـانـ وـ قـالـ الشـيـخـ
 كـلـ نـكـاحـ حـضـرـهـ رـجـلـانـ عـدـلـانـ خـرـجـ عـنـ نـكـاحـ السـرـ وـ اـنـ تـوـاصـنـواـ بـكـتـمـاـهـ وـ ذـهـبـوـاـ لـىـ اـنـ
 الـاعـلـانـ الـمـأـورـهـ اوـ اـشـهـادـ وـ قـالـ الـمـالـكـيـةـ نـكـاحـ السـرـانـ يـتوـاصـنـواـ الشـهـودـ عـلـيـهـ كـتـمـاـهـ
 فـالـاعـلـانـ عـنـهـ فـرـضـ وـ لـاـ يـنـفـيـ عـنـهـ اـلـشـهـادـ وـ ظـاهـرـ الـمـرـادـ هـنـاـ اـذـاعـتـهـ وـ اـشـاعـتـهـ بـيـنـ النـاسـ
 وـ اـجـعـلـوـهـ فـيـ الـمـسـاجـدـ مـبـالـغـةـ فـيـ اـظـهـارـهـ وـ اـشـتـهـارـهـ فـاـنـ اـعـظـمـ مـعـاـفـ الـخـيـرـ وـ الفـضـلـ
 وـ اـضـرـيـوـاـ عـلـيـهـ بـالـدـفـ جـمـ دـفـ بـالـضـمـ وـ يـقـنـعـ مـاـ يـضـرـ بـهـ لـحـادـثـ سـرـورـ فـاـنـ قـلـتـ
 الـمـسـجـدـ يـصـانـ عـزـ ضـرـبـ الدـفـ فـكـيـفـ اـمـرـهـ قـلـتـ لـيـسـ الـمـرـادـ اـنـ يـضـرـ بـهـ بـلـ خـارـجـهـ
 وـ الـأـفـرـيـهـ بـجـرمـ الـعـقـدـ وـ قـدـ اـفـادـ حـضـرـيـاـ الدـفـ فـيـ الـعـرـسـ وـ مـثـلـهـ كـلـ حـادـثـ سـرـورـ

وذكره الحنفي للرجال وأباهه الشافعى مطلقاً ولو بحال و قال قد وقع الضرب بحضور
الشارع واقرء قال ابن حجر واستدل بهذا الحديث على ذلك لا يختص لكنه ضعيف
ويؤى امر لفاسخ من الوليمة أحد كفاعله ولو بشارة وصلبة اى ولو ذبح بشارة لضيافة
الوليمة واذا خطب احد كمراة اى طلبها وتزوجها وقد خصب بالسوداد فليعقلها *
اى وقد صبغ بالسوداد فليس لها ثلاثة شباب غالباً شباب غالياً طلبها ولا نطلب
الشيخ ولو غنياً ولا يفرن نهى مفرد مؤكدة بنون من الغرور وضيقه عن عاشرة
ورواه حمّحاب طب حل لك عن ابن الزبير اعلنوا بالنكاح والحديث صحيح اعاد امنى
اى امة الدعوة لا الامة الاجابة وكل مقام مقال ما بين الستين من السنين الى التسعين
واما عبر بالى المدى للانتهاء ولم يقل والتسعين ليبين انها لا تدخل الا على متعدد
لان التقدير ما بين الستين وفوقها الى التسعين وقيل آخر عمر امنى اى ابداً واهذا يبلغ
ستين وانتها و سبعون واقلهم من يجوز ذلك اى تجاوز هذه العمر هذا على الغاية
ومنهم من لم يبلغ ستين ولا خمسين وهذا من رحمة الله بهذه الامة ورفقه بهم اخرين
في الاصداب حتى اخرهم في الارحام بعد نفاد الدنيا ثم قصر اعمارهم ثلاثة ينتسبوا بالدنيا
الا قليلاً فان القرون السابقة اعمارهم وابد انهم وارذاهم ضعافه ذلك كان احد هم
يعمر الف سنة وطوله ثمانون ذراعاً او أكثر واقل فطرها واستكارها واعرضوا عن الله
فضبت عليهم سوط عذاب هكذا قت حسن عن أبي هيررة عن انس حسن غريب
اعمل لوجه واحد اى لذات واحد يكتفى الوجه كلها من الكفاية اى اعمل لله تعالى وحده
حالصالوجه يكتفى جميع مهاراتك في حياتك قال لغيرها اعمل من اذا عملت لا جلد ووخد
بقصدك وطلب رضاه بعمل احبك وآخر ملك واغناك عن كل فلاتشرك بعبادته
عبد احقيه امهينا لا يعني عنك شيئاً عدو لا يدلي عن انس وضيقه احمد وقال الذي
اعينوا اولادكم على البر بالاحسان اليهم وعدم التضيق عليهم والتسوية بينهم في العطية
ويتحمل المعنى على برههم اليكم وعدم عقوتهم بسبب احسان وسائر الاخلاق ويؤيد
الثاني قوله من شاء استخرج العقوق من ولده اى فناء عنه بان يفعل استطافه
بالانعام ما يحمله على عدم المغالفة طرس عن أبي هيررة قال المحيث في مجھول اغسلوا
يوم الجمعة بنيتها ولو كان الماء كأنه ينذر اى ملأ كأس منه يباع بدينار يعني حافظوا
على الغسل يومها ولو عز الماء ولم يكن تحصيله للاغتسال الا بثمن غال لان ذلك
يذكر ما بين المحيتين قال الطيب الواو للمبالغة وقال ابو حبان للعاطف وقيل للحال

أي غسلوا على كل حال وفيه سنة مؤكد للغسل وللصلوة وعنده الشافعى وفته من المغير الثانى وتقييره من ذهاب افضل عدو والدليل عن ابن شر عن أبي هيررة منكر افترق اليهود الا فراق ضد الاجتماع على احدى مؤنث واحد وسبعين فرقة بكسر الفاء الطائفة من الناس وتفرقت بمعنى افترق هنا وتعبيره به للتفن النصارى على اثنين وسبعين فرقة معرفة عندهم وتفرقت امتى في الاصول الدينية لا الفروع الفقهية اذهى خصت بالذم وأراد بالامة من تجمعهم داشر الدعوة من اهل القبلة على ثلات وسبعين فرقة زاد في رواية كلها في النار لا واحدة وزاد احمد وغيره وهى الجماعة اى اهل السنة والجماعة وفي رواية هي ما انا عليه اليوم واصحابي واصول الفرقة ستة حروفية وقدرتية وجهمية ومرجحية ورافضية وجبرية وأنقسمت كل منها اثنى عشر فرقة فصار اثنين وسبعين وكوثر ذات عن أبي هيررة عدها السبوطى من التواتر وقال استاده جياد من عدة طرق افضل الایمان اى اكبره ثوابا وازيدده درجة وأكمله مقام اخلق حسن لأن هذه الدين يحيى على حسن الخلق ولا يكال الا يمان ونفعه على ذلك ولا ينفعه ما قبل ان يجعل غربي لانه وإن كان سجية اصالة لكن يمكن اكتساب تحسينه برياضة وصحبة كامل ودقة الى اكمل وشمائلا لانبياء واحوال الاولى و حتى حصلت التصفيه عن ميم الاوصاف ورذائل الاخلاق طبع عن عمرو بن عبسة صحيح وفي حديث حم دحبب كأكمل المؤمنين ايانا احسنهم خلقا افضل الاجهاد اى من افضل انواع الاجهاد لانه في اللغة عام من صبح اي جهاد من اصبح او عمل من اونته دخل في الصباح لا يهتم اى لا يقصد بظلم احد اى ان يظلم احدا من الناس الديلى عن على صحيح افضل الحسنات المتعلقة بحسن العاشرة تكرهة الجلسات تفعلة من الكراهة ومن جملتها بسط الرداء والوسادة ونحوها ومن نية امثال امره ولموالاته لله وفي الله فانها من اوثق عرى الایمان ومنه الاصفاء لمدحه الذيلى عن ابن مسعود ورواوه القضاوى عنه افضل الدعاء اى ادخها تأثيرا واقرها قبولا واجابة دعوة غائب لغائب يشمل الغائب عن البلد وعن اقليمه وعن مجلسه فنقصر على الاول فقد قصر ويشمل الكافر ودعى له بالهدى وذلك لأن الدعاء عن غيبة يخلص واقوى وبرئ من الرياحينى ذيؤثر كذا حدث ابن عدى اذا دعى لغائب لغائب قال له الملك ولد بمحى وفى رواية اذا دعى الرجل لأخيه بظاهر الغيب ش عن ابن مسعود صحيح افضل الصدقه ان تشبع كبدا بفتح وسكون او بكسر ف تكون جائعا اى ان تشبع ذا كبد جايم فوصف الكبد بوصف صاحبه على الاسناد المجازى وهو من جمل المؤف

فلا مجده الا سلام
فمن يكتب الاسم
ويجلس مونوك او في فرقه
لقد عاشره اذار المجهود
فهذا كمال التزويد الامر
والشكوت وبفتح ملحوظ
من عذقة الناس يلهم وآله
يسيره من شاه الامر
وحسن الاصناف عن طلاق
وترك العائنة وذريعة
بسجدة ما شد وذريعة
بعبر فعن تخلصه وذريعة
مبينه في حقه وذريعة

في غيبته وذريعته
في عزيمته من عجزه لفتح
في عزيمته يفتح بالطف
إلى الناس يفتح بفتح
وتحميصه وذريعته وذريعة
ومن عذقة في حي وذريعة
له في المخلاف في حي وذريعة
برتقطفه عنه وذريعته
لما جاءه وذريعته تحيى
متناهه وذريعته تحيى
وتحميصه وذريعته وذريعة
مثل تقطفه في حي وذريعة
في عذقة على اهلا وذريعة
بابا ومساعد اقباله

المناسبة على الحكم وفائدة العموم تناول أنواع الحيوانات والمؤمن والكافر المقصود
والناطق والصامت ونفيه بالاستبعاد على جميع وجوه الإحسان من سعي وغيره مما
يحتاج إليه هب عن انس حسن أفضل طعام الدنيا والآخرة للهم لانه يقوى البدن
ويزيد نضارته ويكثر الدم ويحسنه وأول شيء يأكله الجنة اذا دخلوها زبادة
كبد الحوت وأخذ منه بعض فضله على اللبن وعسر آخرون وفيه رد بعض الحكمة
قال يا أبا ناohl الحكمة لا يجعلوا بطنونك قبورا للحيوان وكقولهم تعذيب الحيوان ظلم
ولا افعله والهم غلب عرفا على رطبه الا هرقل عن ربعة بن كعب ورواه البيهقي ضعيف
والجحور لاه وله شواهد افضل العبادة الفقه اي لهم وانكشاف الغطاء فإذا عذر الله
بامر ونهى بعد فهمه انكشف له الغطاء عن تدبره فهي العبادة الخالصة لأن الذي يorum
يشئ وينهى فلا يرى شيئا فهو عني فاذارى بذلك عمل على بصيرة وافضل الدين الورع
هو الخروج من كل شبهة ومحاسبة النفس مع كل طرفة فالورع يكون في خواطر القلوب
وسائر اعمال الجوارح وإنما كان افضل لما فيه من التخل عن الشبهات وتجنب المحتلات
وعبر في الفقه بالعبادة لأن فعل من افعال الجوارح الظاهرة كالعبادة وفي الورع
باليدين لأن مرجعه إلى ليقين طب عن ابن عمر الحكيم عن ابن عباس ورواه الطبراني
في ثلاثة وفيه ضعيف افضل شيء في الميزان اي افتقده وارجهه الخلق الحسن لأن الله
يحب الخلق الحسن وانعم عليه كما ورد في ستة فمن عدم حسنة او كماله من المواجهة والرضا
ليصير محمودا فكل الخلق اما ينشأ عن كل العقل والآيات كما في حديث افضل المؤمنين
اما ما احسنهم خلقا لأن محسنة الأخلاق هي الاوصاف الباطنة ولا ي焉 بتصديق القلب
ف nanopـاسبـ بينهما كر عن أبي الدرداء صحيح حسن قوله افضل عبادة امتى اي من افضلاها
قرأة القرآن لأن اقارئه بكل حرف عشر حسناً ادناء وآعلاه بغير حساب وبذلك
يعلو على سائره وظاهره انه افضل العبادة وان كانت القراءة بغير فهم وآتاهه ماروة
ان احمد بن حنبل رأى رتبة في المدارف فقال يارت ما افضل ما يتقرب به المقربون اليك
قال بكلامي يا احمد قال بفهم او بغير فهم قال بغير فهم لكن رده بعضهم انه بغير فهم
تلاوة المارفين فان معان القرآن تستنزل عليهم حال التلاوة بغير فهم ولا فكر فيكون
عن تلاوته تلك المعانى والا فشرط من يتقرب إلى الله بشئ معناه والآتيقرب بالجهال
ولا يأمل به نظر اى في مصحف وفخوه فهو افضل من تلاوته عن ظهر قلب لانه ذكر الالمن
مع الظاهر وبقلة هو ارجح عبادة ومحترضاته وكأنه يخاطب ربه باحر ونهى وموه

الحكيم عن عبادة بن الصامت صحيح افتراض الماجم والمجموع اي فاعل الجماة ومفعوله
 والمستحب طالبه او معينه معه كلها صائمون هذا ضريف للفتر اذا الحاجم لا يامن وصل
 شئ من المدحوفه بعلمه والمجوم يضعف قواه بخروج الدم فيؤول الحال لافطاره وكذا
 المعين رأى الدم ولا يتحمل ويضعف حته بل وقع بعضهم الاغماء قال البيضاوى
 ذهب ظاهر الخبر جمع فقالوا بفطر هما منهم لهم وذهبت لاكرث الكراهة وصحة القصو
 وحملوا الخبر على التشديد وذهب قوله انه منسوخ ابن جرير عن أبي هريرة صحيح افتراض
 الماجم والمجموع هذا اصح الروايات على معنى سابق حرق عن اسامة بن فضيل فقط طرس
 عن انس واخرج بما دعا هؤلاء خمسون مخترجاً عن خسين روايا وهذه قال السيوطي انه
 تواتر اقبلوا الكراهة هي ما يفعل بالانسان او يعطيه على وجه الاكرام ومنه
 خبرانه عليه السلام اكرم جرير بن عبد الله لما قدم عليه فبسط له رداءه وعنه بيده وقال
 اذا اتاك كريم قوم فاكرمه وافضل الكراهة التي يكرم بها اخاه الطيب بان يرضيه
 عليه ليطيب منه او يهديه له اخفه تملاً واطيبيه رايحة اي هو اخفه حملها
 فلا شفاعة في حمله واطيبي الاشياء ريحها عند الادمي وعن الملائكة فيتاكل اثنا
 الاخوان به وقول المهدى عليه آياته ومن ثم كره العلامة ردة فقط والدليل عن زين الدين
 بخش بفتح الجم وسكن المهملة اقبلوا بفتح البا من محسنيهم اي عذرهم
 وقاوزوا بفتح الواو عن مسيئهم اي تقصير اتهم قال انس رابك والعترة
 بمجلس الانصار وهم يكون فقالاما ينكروكم قالوا ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه وسلم
 منافقا على النبي فاخبرا بذلك فخرج فصعد المنبر ولم يصعد بعد ذلك فحمد ثم قال
 او صيكم بالانصار فانهم ك Rossi اي جماعي وعيبي اي نمائ وقد قضوا الذى عليهم
 اي من الابواء والنصرة وبقى الذى لم يدعى من دخول الجنة فاقبلوا من محسنيهم
 وبقا وزوا عن مسيئهم يعني الانصار تفسير من المروي والخرج طب
 عن ابي بكر ش عن البراء صحيح اقتدوا بالذين بفتح الدال اي الخلفتين
 يقونان من بعد ابي بكر وعمر امر بطاعتها يتضمن الشاء عليهما لكونهما
 اهل لaban يطاعان فيما يأمران به ويتنهيان عنه بحسن سيرتها وصدق سيرتها
 وسبب الحث على الاقتداء بالستا بقين الاولى ما فطرها عليه من الاخلاق المرضية
 والطبيعة القائلة فكان لهم قبل الاسلام كار من طيبة في نفيها لكن معطلة عن المحرث
 بشجر وعصابة فلما ازيل منها بظهور المهدى نبت نباتاً حسناً فلذلك كانوا

ذهب آخذو سودا
 فينزلن الغار في المغفرة
 وفعلن عجب القدرة
 ولهذا وذلك لأن الغرة
 فزاد نسأة ملاحة
 للات والصنفات
 فهم من ذلك زينة
 ارباط وتجنب زينة
 لحمة كان بعض حرفه
 ادا سلك مرء شفاعة
 يوم المجلال ويكسر
 فكته وامر بالظاهر
 حال المذكرة مشر

وَنَدَبَرَهُ وَعَلِيَّا فِيهِ فَنَحْفَظُ الْفَاطِلَهُ وَضَيْعَ حَدَودَهُ فَهُوَ عِرْوَاجُ لِوَانْ قَرَأْ بَحْرَنْ وَتَحْبَهُ
وَكُنْ عَرْلِي وَحَضُورَ وَخَوْفَ وَشَوْقَ وَصَفْوَهُ وَأَخْلَاصَ حَصْلَ عَظِيمَ اِجْرَ وَتَأْثِيرَ غَيْرَ محِيطَ
كَا حَدِيثَ حَلَاقَ الْقُرْآنَ بِالْمَحْرَنْ فَإِنَّهُ نَزَلَ بِالْمَحْرَنْ وَكَمَا حَدِيثَ هَبَاقَ الْقُرْآنَ بِلَحْونَ الْعَرَبِ
وَاصْوَاتِهَا الْمَدِيْتَ تَكَامَ وَأَبْنَ عَسَكَرِ عَزَّا بِي مَامَةَ الْبَاهِلِيِّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ
وَهُوَ سَاجِدٌ إِذَا أَقْرَبَ مَا يَكُونُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ حَاصِلٌ فِي كُونِهِ سَاجِدًا وَقَالَ الطَّبِيْبُ فِيهِ
مِنَ الْأَسْنَادِ الْمَجَازِيِّ أَسْنَدَ الْقُرْبَى إِلَى الْوَقْتِ وَهُوَ لِلْعَبْدِ مِنَ الْعَنْفَةِ وَالْمَفْضُلُ عَلَيْهِ مُحْلَفٌ
تَقْدِيرُهُ أَنَّ لِلْعَبْدِ حَالَتِينَ حَالَةَ السَّجْدَهُ وَغَيْرِهِ وَهُوَ فِي حَالَةَ السَّجْدَهُ أَقْرَبَ إِلَى رَبِّهِ مِنْ نَفْسِهِ
فِي غَيْرِ تِلْكَ الْحَالَهُ فَإِكْثَرُوا الْدُّعَاءِ إِذَا فِي السَّجْدَهِ لَا هُنْ عَابِرُهُ الْمَذَلَّ وَإِذَا عَرَفُ الْعَبْدُ
بِالذَّلَّةِ وَالْأَفْقَارِ عَرَفَ رَبِّهِ هُوَ الْمُعْلَى الْجَبَارُ فَالسَّجْدَهُ مَظْنَنَةُ الْإِجَابَهُ وَمِنْ ثُمَّهُ حَثَّ
عَلِ الدُّعَاءِ فِيهِ سَوَاءٌ فِي الْمَكْوَبَهُ وَغَيْرِهِ وَفِي رَوَايَتِهِ بَدَلَهُ فَاجْتَهَدَ وَافْتَهَنَ
يَسْتَحَابُ لَكُمْ قَمَنْ بِعَقْتَنِ حَقِيقَهُ بِالْأَمْرِ بِالْكَثَارِ مَدَنْ عَنِّي بِهِرِيرَهُ صَعِيمَ اِقْتِيمَوا
صَفَوْ فَكَمْ إِذَا سَوَّهُوا وَأَعْدَلُوهُهَا بِاعْتِدَالِ الْقَاتِمَيْنِ بِهَا عَلَى سَنَتِ وَاحِدِهِ اوَبَسَهُ
الْخَلَلُ فِيهَا وَتَرَاضَهُوا بِضَمِّنِ الْمَهْلَهُ الْمَشَدَّدَهُ إِذَا تَضَامَهُوا وَتَلَاصَفُوا أَخْتِيَّ يَصِلُّ مَا يَبْيَنُوكُمْ
فَإِنَّ الْفَالَّا لِلْسَّبِيْبَهُ أَزِيمَرَ رُؤْيَهُ حَقِيقَيَّهُ مِنْ وَرَاءَ ظَهَرِيِّ إِذَا مِنْ خَلْفِيِّ بَانَ اللَّهُ تَعَالَى
خَلْقَهُ لَهُ ادْرَاكًا مِنْ خَلْفِهِ أَوْ وُجُودَهُ مَرَأَهُ لِلْوُجُودِ بَانَهُ كَمَّهُ عَيْنَانِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ كَسَمَ
الْخِيَاطِ يَبْصِرُهُمَا وَلَا يَجْبِهُهُمَا الشَّيْابُ وَقَالَ الْقَنْوَى هَذَا مَخْصُوصٌ بِالصَّلَوةِ لَا يَحْضُرُ
الْحَقُّ لِتَامَهُ وَالْمَحَادِهَهُ الْكَاملَهُ الْمَسْتَلزمَ لِعُومِ نُورِ الْحَقِّ جَمِيعَ جَمَاتَهُ فِي الصَّلَوةِ
خَنَّ حَبَّ عَنِّي اَنْسٌ قَالَ أَقِيمَتِ الصَّلَوةُ فَاقْبِلَ عَلَيْنَا عَلَيْتِلَامَ بِوْجَهِهِ ثُمَّ ذَكَرَهُ وَقَدْ رَوَيَ
خَنَّ فَكَانَ أَحَدُنَا يَلْزَمُ مِنْكُمْ بِهِنْكَبَهُ صَاحِبَهُ وَقَدْمَهُ بِقَدْمَهُ اِقْتِيمَوا صَفَوْ فَكَمْ فَوَاللَّهِ لَكَيْقَمَ
بِضَمِّنِ اَوْلَهُ اَصْلَهُ لِتَقْيِيمَنِ صَفَوْ فَكَمْ اَوْلَيْفَانَ اللَّهَ إِذَا لَيْوَقَمَنَ لِلَّهِ الْمَخَالَفَهُ بَيْنَ قَلُوبِكُمْ
وَاللَّامُ جَوَابُ الْقَسْمِ وَهَذَا الْقَسْمُ مَقْدَرٌ وَكَذَا أَكَدَ بِالنُّونِ الْمَشَدَّدَهُ وَأَوْلَلَعْطَفَ
رَدَّ دَيْنِ سَوَيْتِهِمْ وَمَا هُوَ كَالْلَازِمِ لِنَقِيَّضِهِ وَهُوَ اَخْتِلَافُ الْقَاوِبِ فَإِنَّ الْخَارِجَ عَنِ
الصَّفَ يَغُوتُ عَلِيِّ الدَّاخِلِ وَذَلِكَ يَجْرِي إِلَى الْضَّعَافَيْنِ فَعَنْتَلَفَ قَلُوبُهُمْ وَهُوَ يَجْرِي إِلَيَّ
إِلَى اَخْتِلَافِ الْوُجُوهِ فَيَعْرِضُ بَعْضَهُمْ عَنِ بَعْضٍ فَخَصَلَ مَطْلُوبَهُ بَلِيسَ وَقَالَ لِنَوْرِيْوَقَعَ
بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَهُ وَقَيلَ الْمَرَادُ هِيَمُ الْفَتَنَهُ وَإِخْتِلَافُ الْكَلِهَهُ وَالْتَّسْوِيَهُ سَنَهُ مُؤَكَدَهُ
وَالشَّدَّدِيَّهُ تَأْكِيدَهُ وَتَحْرِيْضَ دَقَّ حَبَّ عَنِ النَّعَمَانِ بْنِ بَشِيرٍ بِغَمَعِ الْمُوَحدَهُ وَكَسَرِ الْمَجَاهِهُ
اَكْتُو الْعَلَمَ لَاهَهُ مَدْتَعَرُونَ عَنِ حَفْظِهِ وَهِيَ هُنَّكُمُ النَّسَيَانُ وَكَهُهُ كَابَتَهُ الْعَلَمَجُمُ مِنْهُمْ اِنْجَيَّ

فَلَمَّا حَسِنَتْ وَرَفِعَتْ
وَذُغَّةَ فَلَحِستْ وَرَفِعَتْ
فَيَقُولُ أَذْنِقَكَ لَذْكَلِيَّةَ
وَأَزْدَمَهُ بَهِيَّهَ وَوَعَدَهُ
وَعَبِدَهُ وَقَهَصَهُ وَأَزْوَعَهُ
وَدَلَّ الْأَيْمَنَهُ أَقْلَى لَبِيعَ
وَمَنْ شَهَدَ دَاهِيَّهَ قَرَانَهُ
فِي الْأَسْبُوعِ وَقِيلَ عَلَاهُ
فَادَّهُ بَنْكَرَهُ وَفَتَاهَ
وَالْمَوَادَ الْقَدْرَهُ كَلْوَنَهُ
هَذِهِ الْوَرَدَهُ وَدَاهِيَّهُ
خَسْهَهُ عَشْرَخَهُ فِي الْيَوْمِ
وَكَمْ يَعْنِي الْمَادَ بَرِنْتَهُ

ثم انعقد الاجماع الان على الجواز ولا يعارضه حديث مسلم لانكتبا عن شئنا
 غير القرآن لأن النهي خاص بوقت نزوله خوف لبسه بغيرة أو النهي مقدم والاذن
 ناسخ عند آمن للبس فكتاب العلم مستحبة وقيل واجب كما في حديث قيد والعلم
 بالكتاب قبلها بعلاء اما اذا هاب العلم موت العلاء المشرع الصادق بالغدير
 والحديث والفقه اى الزموا علمه قبل قبض اهله او رفعه من الصدر ور كما في حديث
 ابن ماجة عليهكم بهذا العلم قبل ان يقبض وقيل ان يرفع الحديث ابن الحمار عن حذيفة
 صحيح قوله اكثرا هيل الجنة الباله بضم وسكون اي الغافلون عن الشر والمطبوعون
 على الخير او الذين حکوا عن الكين والمرک وغلبت عليهم سلامة الصدر وهو عقلاء
 وقال العزالى لا بله البليد في امور الدنيا الان قوة العقل لأنني بعلوم الدنيا والاخرين
 جميعا وهم علان متنافيان فن ضرب غايتها الى احد ما فصرت بصيرته على الاخر على الكثر
 ولذا ترى الاكياس في علوم الدنيا والطب والمهندسة والحساب والفلسفة بعثها
 في امور الاخرين والاكياس في دقائق علوم الاخرين جها لا بالدنيا غالبا العدم وفات العقل
 ولذا قال الحسن ادركنا اقواما لورأيتهم لقلتم مجاهين ولو رأوكم لقالوا واشياطين
 عذهب والبزار عن انس صحيحه قط ضيقه ابن عدى هب عن جابر له شواهد
 اكرث خر راجحة وفي رواية ابي هريم اكرث خر زاهيل الجنة العقيق بالفقم وفافين فميلا اي هو
 اكرث حيلتهم الذين يخلون به ويحتمل اذ المراد انه اكرث خر ز الملقب في عصاته بمزلة الحصا
 والمال في الدنيا احال عن عايشة وفيه ابن ميمون وهذا ابن حبان والذهبى وابن الجوزى
 اكرث ذكر الممات في كل حال وعند الضمح والجح والشغف ونحوها وآنه فان ذكره يسلك
 من السلو وهو الترك بلا ندامة وفي تذكرة القرطبي قيل يا رسول الله هل يحيى من الشهداء
 احد قال نعم من يذكر الموت في اليوم والليلة عشرين مرتبة وقال السدى في قوله تعالى الله
 خلق الموت والحياة ليشلوكم ايكم احسن عملا اي اكرث الموت ذكرها ولم ياخس استمد
 واسد خوفا وحذرا عمسواه لأن من يذكر ان عظامه تصير مالية واعضاها متفرقة
 هان عليه ما فاتته من اللذات العاجلة واهته ما يحيى عليه من الاجلة ابن أبي الدنيا
 ابوبكر في ذكر الموت اي في كتابه في ذلك عن سفيان عن شيخ مرسل بضم الشين وفتح
 الراء ابن الحارث القاضي ولاه عرقضان الكوفة وفي رواية عن شيخ وهو هو ولم يذكر
 فان ذكره في الجامع الكبير اكرثوا ذكر الله تعالى حتى يقول لمن افتو انك مرافق اى اليه
 اذ يقولوا ان اثاركم لذكره رباء وسمعة لاخلاص يعني اكرثوا ذكره وارسموكه لمن افتو

بذلك لان لا يضركم كيد هم شينا والله مع الصواب من صحبة في الزهد اى في كتاب
 الزهد له عن أبي الجوزاء بفتح الجيم وسكون الواواوس بن عبد الله تابعه كثيرون مرسلا صحيحا
 أكثر وافق المذاهب قول لا اله الا الله اى كثروا حال تشيعكم للهوى من قوله استاذان برقة
 الشهادة تعود على الميت والمشتبهين وهذا بظاهره يعارض ما ذكره الخفيف والشافعية
 من افضلية السكوت والتفكر في شأن الميت واهوال الآخرة وفيه اجماع البدالين عن ان
 سند فيه مقال اكذب الناس اى من كثراهم كذبا وخطأ الصناعون والصواعون
 هما اسم المبالغة اى صناعون الشياطين وصياغة الحلى لأنهم عيطلون بالمواعيد كاذبة
 او الذين يصفون الكلام ويصنفونه اى بغير ورثة ويزينونه بلا اصل وارادة
 الحقيقة اقرب فيدخل في قوله تعالى وَلَمْ يُرِكُّوْنَ الْكَلَمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ حَمَدَهُ فَعَزَّزَهُ هُرَيْرَهُ
 قال ابن الجوزي لا ورثته ابن معين وصنفه فقط اكذب الناس الصناع مبالغة صنع
 في الكلام وفي حديث مسلم هكذا استطعون ثلاثة اى الذين يتعمدون الفضاحة والبلاغة
 في الكلام ويختلقون الصناع في العمل الان غلب عليهم الكذب والكيل ولا يروون صدقا
 في ساعة الذهاب عن اي سعيه صريح المهاجر من باب الاول من الهوى والغبوا من باب علم
 عطف تقسيرا اى فيما لا يخرج قال اكره ان اذى مبني للفعل في دينكم ايها المسلمين
 علطا شديدة وقططة واصل الهوك باطن لها عن خير وعما يعني والغلظة مثلها الغزير
 الفاظة قال الكثاف من المحاجة احد ناسهم ميثاقا غليظا وفي فلان غلظة ولتجدوا
 فيكم غلظة وما غلظ طباعهم واغلظ لهم في القول طبع والبدال عن المطلب بشدده
 المهملة بن عبد الله بن حنظلة المخزوبي قال ليهقي منقطع فان صع فانه يرجع الى الهوى
 المباح وقال الذهبى فيه بحى الغسان ضعيف وقال لا يأس متأوف رواية الاحرقى النميري
 ترضى يا عمر من الخطاب ان تكون لهم وفي رواية لهم يعني كسرى وقىصر الدنيا اى بغيمها
 والتمتع بزهرتها ونضرتها والضمير للكفار ولنا الآخرة ايها المؤمنون لم يقل
 لم يمع كون السؤال عن حاله اشاره الى ان الآخرة لاتباعه وهذا خطاب لمراده عمر
 عليه حصير قد اثر في جنبه وتحت رأسه وسادة من آدم حشوها ليف وعنده رجله
 قرط وعند رأسه اهاب معلقة فقال كسرى وقىصر فيما ها فيه وانت رسول الله
 هكذا او ذكره وزاد في رواية يا ابن الخطاب ولذلك عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا
 وذلك لانه شاهد بعينه المؤود موعد الجزاء فيستوى عنده ذهبه او تركها فترك
 الغنى لما في علي يقين مشاهدة واثر التبرمحيس النفس عما تشتهي طبعا مما يخلل لها

شرع عائلة اقبال ماقاتل فتتصارع شان اهل انكال حمّاع عن انسخ موه عن عرب طبعه عن جيد
البعي امان كل بناء من القصور والمشيد والمحصون المصانعة والغرف المترفة
 فهو وبال على صاحبه اي سوء عقاب وطول عذاب في الآخرة لأنها يبنيها كذلك
رجاء التمكّن في الدنيا والتشبه بمن يمتلك اللحود فيها معاشره من الموعنة كر الله والتفاخر
والتطاول على الفقراء وقد ذم الله بقوله وتحذرون مصانع لعلمكم تحذرون الاملاك
اي لا بد منه الاملاك اي لا بد منه مكرر لوقاية حر وبرد وستر عيال ودفع لضر ونحو
ما لا يغنى له عنه وينختلف باختلاف الاحوال والأشخاص فرب بناء ليس وبال على احد
وبال على غيره والامور بمقاصدها دع عن انس قال رأى عبد الله مشرفة فكان
ما بهذه قالوا الفلان فسكت حتى جاءه فاعرض عنده فشك لاصحابه فأخبر الخبر فهد منها
فرح عليه الاسلام فلم يره اقال فذكره اما أنا فلا أصل عليه وفي حدث من احب ان نظر
إلى رجل من اهل النار فلينظر إلى هذا يعني رجلا كان يقاتل المسلمين وقتل في الاخير نفسه
قال الله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعى الاسلام فعرف النبي عليه السلام بنور النبوة ما يخف
فيه من الشقاوة المقدرة فأخبر انه من اهل النار قبل ظهره ورسبه فلما كان كمال ظهر
معجزة له ن عن حابر بن سمرة ان رجلا قتل نفسه قال النبي عليه السلام فذكره كافى
ام ملهم مفعول يكسر لميم من لدم اذا الطهه ويروى بالذال المجهدة من لدم يعني لزرم الملازمة
هذه المرض وهي الحمى تأكل الحمى اي اذا ازمعت الانسان افحلته وضعف من اخذه فكانه كلته
وتشرب الدم يعني تحرفه بردها او حرقها من جهنم اي بدل من جهنم لمن اصابته من المؤمنين
كما يوصي خبر الحمى حظ المؤمن من النار قال الكشاف يقول العرب الحمى ام ملهم اكل للحم
وامض الدم قال السيوطي ولذلك كانت شهادة وحصل المؤمن منها الحسنى وزيايدة
وقد جاءت الى خدمت النبي صلى الله عليه وسلم استاذت بباب و هي واقفة لدية وسترا
يعيها الى احب قوم اليه فبعثها الى الانصار لاسم ذوا وائلتها تكون له وفاء وفاء من انا
طبع عن شبيب بضم الشين وفتح الباء بن سعد البلوي شهد فتح مصر وله صحبة
اما الوندرة اي حكمها حكم الحرة فيكونها الانباء ولا ترهن ولا توهب ولا يتصرّف فيها
باذلة سلط وان كان الولد سقطا لم تتصح في الحياة ولو مخططا اخفي الخطط بجيث لا يفر
الا القوابيل وهذا مجع عليه ومكان من خلاف فيه من انصره لا اول فقد مضى وانقضى
طب عن ابن عباس ورواه قط وضيقه الذهبي ووثقه غيره امتى امة مباركة لا يدرك
اولها خير من آخرها او آخرها خير من اولها التقارب واصحاته وتشابه افعالهم

وَقُوَّتْ بِسُرْتَ أَمْتَيْ بِعُونَ
الْعَنْتَةَ عَلَى الْجَبَوْ وَجَبَوْنَ
مَلَكَ الْوَهْنَ وَدَقَّ حَمِيرَتَ
دَرَأَ أَمْوَأْ هَذَهَا أَمَةَ
لَحْوَهُ لَسْوَى عَلَيْهَا
مَدِيبَ فِي الْمَزَّةِ اَنْتَ
عَذَابَهُ لِلْدِينِ الْفَقَرَ
وَالْأَلَوَذَلَ وَالْفَقَرَ
وَالْمَلَوَدَ يَا
مَهْرَ

وَسَلَكَ يَمِينَهُ مِنْ شَرِّهِ
إِنَّمَا هُوَ حَلَالٌ لِلَّذِي أَضَلَّهُ
فَيُذْهِبُ مِنْ قَلْبِهِ لِذِلْلَاهُ
الْقَنْدِيلُ مُلْكُهُ فِي دِرْبِهِ
مِنْ كُلِّ الشَّجَاعَةِ قَدِيمٌ
يَهْنِئُهُ فَوْهَابُ عَتَيدٍ
عَبْدُ الْجَبَرِ ابْنُ الشَّهْرِ
بِهِ الرَّقِيقُ وَالْقَيْدُ وَغَيْرُهُ
بِهِ حَلَالٌ مِنْ كُلِّ شَرِّهِ *

عن قول المذاقين وهي تنفي الناس اى شرارهم وهم يدل عليه التشبيه
 كما ينفي الكير فانه ينفي خبث الحديد رديه والكؤر موقد النار من حانوت الحداد والكير
 زقة الذى ينفع فيه والخبت يفتحن ما تبرزه النار من الجواهر المعدنية وبضم وسكته
 الشئ الخبيث جعل مثل المدينة وساكنها مثل الكير حمر مربع عن أبي هريرة ورواه
 النسائي امروت بعد ما الطبل وهو آلة كبيرة من الدف تضر من جانبيه والمسار
 وهو كل ما يصدر باللغة والصوت والمزامير كلها حرام فكبّر مقتا المزمار عند اللغة
 كما ورد في الخبر والمعنى امرى الله ان لا استعمل ولا ابقى في امتى شيئاً منها آلياً عن ابوعبيدة
 وفيه احاديث كثيرة امرت بالغسلين اى بلبسها واحاتام اى بلبسه في الاصبع والثنا
 للحتم به فلبس الغسلين مأمور به ند باخشية تجسس القدمين وتقديرهما ولو لغير سلطان
 خلافاً البعض لا عياب الشيرازى في كتاب الالقاب وكذا اض وطب عن انس معضل
 امير الدلم اى ارسله واستخرج به قال القاضى امرا الدمام ساته واجراوه بشدة وعلمه
 امر بكسر الميم وشتاد الراء وقول الخطابي بسكون الميم من امرى يمنى فغلط لأن اصلة امر
 برأيش كاہور رواية دود قال شراحه اى جعله يمزوي لهب بما شئت اى بكل مهد
 واستثناء في حديث رافع بقوله ليس السن والظفر وادرك اسم الله عزوجل اى على
 الذبح وجوباً بان يقول بـسـمـهـ اللـهـ فقط وتنيد في الامتحنة والله اكبر المهمه
 والى ق قبل مني وسنة عند الشافعى وتركه مكره والبيهقي حلال طهـمـدـنـقـلـ
 حـبـعـنـعـدـىـبـنـحـاتـمـ قـالـقطـنـانـضـيـهـ فـلـانـجـدـسـكـيـنـاـ الاـاظـارـةـ وـشـقـهـلـعـصـلـفـكـهـ
 الاظاره جحر الصنب محمد وشقه العصى ما شق منها محمد امسحو جوازا على المخففين
 في الوضوء خضرا ولو بلا حاجة ولم يسمح عليه تلاميذه حتى مات وقد بلغت حادثه
 الشمع التواتر قال امامنا ابوحنيفه ما قلت بالسمع حتى جائني فيه مثل ضوء الشهاد
 وعنه اخاف الكفر على من لم يسمع على المخففين لان الاثار فيه في حيز التواتر قال ابن تيمية
 ولم يكن صلى الله عليه وسلم يتكلف على ضده بل سمح عليهم ولم يتزعزعها انكاره عليه
 في المخفف والاغسل قد يمية ولم يلبس المخفف والخمار اى وامسحو على الخمار اى على العمامه
 كلام في النهاية قال لان الرجل يعطيها رأسه كان المرأة تعطيه بخمارها او ذلك اذا اعمته
 عنة الغرب ودارها تحت الحنك فلا يمكنه تزعزعها كل وقت فقصير كالمخففين لكن لا بد من سبع
 بعض اراس ثم يمكّل عليها او يلبس تحتها ثم طب وعبد الرزاق عن يحيى بن رباح مولى
 الى بكر امسك عليك ياكعب الذي جاء تائباً معتذراً عن تخلفه عن غزوته تبول

مريداً الانخلال من جميع ماله صدقة بعض مالك وانفلع من بعضه بان تصدق به فو خير لك من التصدق كله لثلاثة يتضرر بالفقر و عدم الصبر على الماء فالتصدق بجميع المال غير محبوب بالآمن فوى يقينه كالصيادين ومن قاربه ممن له شدة صبر وكمال وثوق وقوة توكل حرم دت ن عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه عن جده قال قلت برسول الله من توبتى ان اخلع من مالي صدقة لله ورسوله فذكره امناء المسلمين على صلواتهم وسحورهم المؤذنون جمع امين اى هم حافظون عليهم دخول الوقت لاجل الصلوة والصوم فيه فتحي قصر وافيا عليهم من رعاية الوقت بتقدمة او تأخير فقد كانوا ما ايمانا عليه من لاوقات وظائف العبادات في عن أبي محمد زورا الجحبي المكي المؤذن اوس وقيل سمرة انتظار الفرج بالصبر عبادة وفي حديث انتظار الفرج عبادة وفي حدديث طويل انتظار الفرج من الله اي انتظاره بالصبر على المكروه وترك الشكایة واحتج به من زعم ان التوكيل قطع الاسباب وردة بان المراد حيث لا مخلص ولا منفذ الا بالصبر واما جعله في اخلاص طريقا فيسلكها متوكلا على الله ان يؤديه ذلك الى اخلاص مما هو فيه الازى ان لا يسر لومكه الانفلات من الكفار فعليه الانفلات ويتوكل على الله واما كان عذما لاقائه على زبه في تفريحه كره وكشف ضره والظفر بطلوبه و عدم الشكوى لخلوق فاني عبادة اعظم اذا حمل البلاء وترك الاجزع وصبر على مر القضايا القضايا عن ابن عمر وابن عباس ورواه محب عن علي ضعيف ازيل القرآن على ثلاثة احرف حرف الشى طرفه وحروف النجوى سميت به لانتهاء اطراف الكلمة وهذا الاينا قضى السبعة لجوائز الله اطلعه او لا على القليل ثم الكثير واراد بها ثلاثة لغات لفظها او معنى او مخفيها او مفروض لا او مشكلا او مفسرا او ظاهرا او مخفيا او محلا او متشابها كما في حدديث طلب ازيل القرآن على سبعة احرف لكل حرف منها ظهر وبطن شر حرب طب لذ ندر عن سمرة بن جندب فان لذ صحيح ولا علم له واقره الذهبي ان الكوا الباقي اي النساء اللذى بلا زواج جمع ايم وهو العزب ذكرها او اشيا كما في الصحاح على ما ترضى به الاهلون جمع اهل وهو الاقارب والمراد هنا الاوليات ولو قضاة بفتح القاف وتضم ملاء الكفت من اراك اي ولو كان الصداق الذى وقع عليه التراضي شيئا قليلا من شجرة اراك وهذا دليل الشافعى وعند الحنفى لا ينقض عن عشرة دراهم والاراك شجرة معروفة ستاك بقريضاته والواحدة اراكه او شجرة طويلة ناعمة كثيرة الورق والاغصان لها ثمرة عذبة ق عن ابن عباس قال محب فيه لاه وقال وقط فيه ضعيف

عند ورقة فتحة مفتوحة
وفي الاكثر بالذال
المجهزة

ان الله تتجاوز اى عفا من جازه اذا تعداه لامتي امة الاجابة وفي رواية نجحجا وزلي عزامتو
عما وفي رواية ما حذثت وفي رواية نجحجا وسوست به انفسها وفي رواية نجحجا صدورها
مع انفسها قال للعلماء المراد به انخواط لا تستقر سواه كان ذلك انخواط غيبة او كفرا
او غيره فمن خطر الكفر من غير قصد ثم صرفه فالمحال فليس بكافر ولا شئ عليه وروى
بنضب انفسها ويدل عليه حديث ان احد ناجحجا ثقته ما لم يتكلمه اي في التلفظ
على وفق ذلك او تعلم في العمليات بالجوارح وفي رواية مسلم ما لم يتكلموا او يعلموا به
فيؤخذواه بالكلام او العمل فقط وتحتمل ان يؤخذوا به وحديث القسر في المخلبات
وعليه واذا لم يحصل كلام ولا عمل فلا مؤاخذه بحديث نفس ما لم يبلغ حد الجرم والا
اخذه حتى لو عزم ترك واجبا وفعل حرام ولو بعد سنين اثم حلالا حرم دن ته عن بيته
ورواه طيب عن عمران بن حصين رجاله الصحيح ان الله تتجاوز من الت فعل يعني تجاوز اي لفظ
بل عفى لكم عن صدقة الحين والرقيق وفي حديث دليس في الحين والرقيق زكوة لا زكوة
الفطر في الرقيق اي ليس زكوة عين في الرقيق واما زكوة الفطر فيجب على سيد وفديه
قد عفوت عن الحين والرقيق فيها لا صدقة الرقة اي المدرهم المضروبة عد وابن عساكر
عن جابر صحيح ان الله جعل الحق اي الشرع او ضد الباطل يعني اجراءه على السان عمر فكان
السيف القاطع وفيه ظهر الحق واستعلانه على السانه ووضع جعل موضع اجرئ
إشارة الى انه كان خلقنا ثابت وقلبه فكان الغالب على قلبه جلال الله فكان الحق
معتمله حتى يقعه بأمر الله وينفذ بحاله وبحاله وفاء بما قبله الله من رعاية هذا الدين
الذى ربضنا له ومتى جاء في خبران عنده عز ورضاه حكم حوت طبع عن بيته
طيب عن بلال حمر مع نقض عن بيته الغفار صحيح ان الله جعل السلام بضم اسنه
تحملا لامتنا امة الاجابة قال ابن حجر في دلالة على ان الاسلام شرع لهذه الامة دون الامم
لكن في حديث انه خلق ادم وذراته وآسان لا هل ذلت لام معنى الاسلام عليه سلامه
لك مني وامان قال ابن حجر قال طالت منهم ابن وهب وعون يجوز ابتداء اهل الذمة بالسلام
استدلا لا بهذا وقوله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين وقول Ibrahim عليه السلام
سلام عليك وآية فاصفع عنهم وقل سلام وجمهور على عدم جواز ابتدائهم بالسلام
وحل البعض المنع على ما كان ابتداؤه لغير سبب ولا ضرورة وقال لنووى اذا اضطر
إلى السلام بان خاف ترتيب مفسدة في بين او دنيان لم يسلم سلم قال ابن العرين وبيوى
ان السلام اسم من اسماء الله فكانه يقول هو رقيب عليك وفيه فتاوى طبض عن بيته امامه

ضعفه النسائى ان الله جليل له الجمال المطلق وكل جمال في الوجود من آثاره فله جمال الذات
وجمال الصفات ولو لا حجاب النور على وجهه لاحتصرت سمات وجهه منه بصره
يختبأ بجمال اى الجمال منكم في الهيئة او في قلة اظهار الحاجة لغيره وذلك انه كامل في اسماه
وصفاتة فله الكمال المطلق من كل وجه ويحب اسمه وصفاته ويحيط به اثرها في خلقه
وانه من لوازمه كالماء وهو ترجمة الماء عليه يحب الماء يعود بهجته
قوى يحب القوى فالمؤمن القوى الحسين المؤمن الصناعي حتى يحب اهل الحياة والوفا
شكور يحب الشاكرون ومحب الصدقة يقين محسن يحب المحسنين الى غير ذلك
الكبر بطر الحق كانه قيل له عليه السلام ان هذا يشبه الكبر وحاجة الكبر بطر الحق ودفعه وانكره
وترفع عن قوله وغمط الناس وفي رواية ت وغمض المعنى واحداً احتقر هم وهذا
على حذف مضاف اى صاحب الكبر او الكبر خصلة من بطر الحق كما في حديث د الكبر من بطر
الحق وغمط الناس ثم عن ابن مسعود صحيح قوله ان الله عز وجل حرمت على الجنة جسد
اي دخولها من التابعين الا أولئك أعزى بحرام بالذات لمجده طعام الفدو وبالذات بطلقا
وفيه وعيد شديد يفيد ان اكل اموال الناس بالباطل كبيرة كما في حديث هب كل جسد نبت
من تحت فلانار اولى به عبد بن حميد عن أبي بكر الصديق ان الله عز وجل حيث للكائن
خلق الداء اي وجده وقدره خلق الدواء فتدا وفا امر من التفاعل اي بكل طاهر حلال
وكذا بغيره ان توقيف البرء عليه بخبر عدم حاذق ولم يجد له يقوم مقامه والتداوى
لابناني في التوكيل كالابناني فيه دفع الجوع والعطش بالأكل والشرب وكذا اصحاب المهمة
والدعاء بطلب العافية ودفع المضار وغير ذلك حمد طلب وابن السنى عن انس
قال المتصدق صحيح وونقه ابن حبان وغيره ان الله تعالى خلق آدم من طينة الجابية بحسبه
فوحدة تحكيمه فشناة فاعلة من حجا و هو موضع بالشام وباب الجابية بدمشق معلو
ويعارضه حديث محمد ان الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض الحديث
ويحباب بأنه قبض من الجابية قبضه ومن جميع الارض وزوجهما وبحجهما باب ضرب عطفه
خلق اي خمره يقال عجن الخباز الجبن اذا خمر بما من ماء الجنة من الكوثر وغيره فيه اشاره
الى انه وان خرج منها وسيعود اليها فكان بديع فطرته ويعجب صنعته فاعظم به اكرامه
فلم يكن يصلح ح مكان يليق به مع هذه المكارع الا داره فتووجه بتاج الملائكة وكساه
كالجمال وجلسه بالمهابة والاجلال ابن مردودة عن أبي هريرة صحيح ان الله عز وجل ذي
اعمل ما في البر لبني آدم بحضور لكرامة بني آدم وجود الله عليهم وانهم كثير امن النعم

وفيه يجوز أكل دابة البحر غير ذبح كما حديث طب كل دابة من دواب البحر والبر لطعام منعقد فليست لها ذمة فكل ما خرج من البحر طاهر مأكول عند الشافعى مطلقاً وعند الحنفى أن لم يكن طافياً وعلى صورة الخنزير والكلب قط وأبو نعيم فى المعرفة عن شرط الجازى صحيح قوله تعالى إن الله صانع بالتنورين وعدمه كل صانع وصنعته أى صنع فهو خالق للفاعل والفعل لقوله تعالى وَاللَّهُ خَلَقَهُ وَمَا تَعْمَلُونَ وبهذا اخذه هاشم و هو نصر صحيح في الرد على المعتزلة وكأن الصنعة لا يضاف إليها وإنما يضاف الصانعها وهذا الحديث قد اجتمع به لما اشتهر بين المتكلمين والفقهاء من اصلاح الصانع عليه وتحقيقه من قال لا يمان صفة الرحمن غير مخلوق كذا هبنا أذهب ضرح في خلق إفعال العباد عن حذفه وهذا كتاب مستقل له ولفظ المحاكم خالق بدل صانع ثم قال على شرط أن
 إن الله تعالى ضرب مثلًا لما يخرج من ابن آدم من البول والغائط الذين كانوا طعاماً قبل الأكل ثم صاروا صغاراً وخرجوا مثلهم مثلًا للدنيا أى لذاته وقدرتها والدنيا لها حضر ثم علق منها كأنها خبرت من البول والغائط يعني ما يخرج منها كان قبل الوفاة
 ناعمة سافية فصارت عاقبتها إلى ما ترى فالدنيا في زينتها ولذتها لحلوة وحضرها والنفس تميل إليها فالمجاهل بعاقبتها في نفس في تلك فيتبدل نعمها عذاباً وسروها
 ندماً ولذتها الماح طب هب وأبغو عن الضحاك صحيح إن الله تعالى غير معذبك بكسر الكاف خطاب لفاطمة ولا ولدك قاله لفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم أى مرك
 وذر ياتك على النار بسبب للاحسان والاجتناب عن كل المحرمات كما في حديث أبا فاطمة
 احصنت فرجها فرمها وذر ياتها على النار فالمراد في حقيقته لضرر بالمطلق وأما في غيره
 فالمحروم عليهم نار الخلود وأما الدخول فلامانع من وقوعه للبعض للتطهير وذكر أن زيد
 بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق خرج على المأمور فظفر به فبعث لأخيه علي لرضي
 فويتخنه قال له يا زيد ما أنت قائل لرسول الله إذا سفك الماء وأخذت المال غرائب
 إن فاطمة احصنت فرجها فرمها وذر ياتها على النار إن هذا من خرج من بطنها كالمحسن
 والمحسن طب عن ابن عباس صحيح إن الله قد أعطى كل ذى حقه أى حظه ونصيبه
 الذى فرض له فى آيات الموارث الناسخة للوصية للوالدين والأقربين فلا وصبة لوارث
 ولو بدون الثلث ان كانت مالا وارث له ولا فوقة على اجازة بقية الورثة لقوله
 في الخبر الآخر الا ان تجز الورثة وقال ابن حجر المراد بعد صحة الوصية للوارث عدم المروء
 لأن أكثرها موقوفة على الاجازة وقد كانت الوصية قبل نزول آية الموارث ولجمة

لا يرى فلما نزلت بطلت أن عن عمرو بن خارجة هو فقط من عن انس ورواه حمود ودلت عن
 أبي قاتمة أنا الله قد أجار وفي رواية بأساطير قد أنت أي حفظ علمائها أن تجمع على صلاة
 أى على محروم ومن ثم كان أجماعهم حجۃ قاطعة فأن تزار عوائش ردوه إلى الله ورسول
 أذاً الواحد منهم غير معصوم بل كل أحادي وحذ ويرده عليه آلا رسول الله عليه وسلم
 ونكر صلاة لعمها وأفرادها لأن الأفراد أبلغ وأختلف مجتهدي هذه الأمة رحمة وتوسعة
 على الناس في الفروع للأصول كافية محدثاً اختلافاً متى رحمة قال القاضي في الفروع التي
 يسوغ الاجتهاد فيه وقال السبكي لاشك أن الاختلاف في الأصول صلاة وسبيل كفارة
 قضى وابن أبي عاصم عن انس قال ابن حجر عرب لكنه شواهد عند الحاكم بل يحفظ لا يجمع ألا هذه
 ألاة على صلاة ويد الله مع الجماعة رجاله صحيح وفي القيس تفصيل أن الله قد أداه
 أى صيراجه أى جر عبد الله بن ثابت الذي تجهز للغزو مع حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فمات قبل خروجه فهو على قدر نيته أى فيكتبه لاجر الشهادة وأن كان مات على فراشه
 وهذا يحمل كونه خصوصية لذلك الصحابي ويحمل العموم حمداً أن هبتكه وما لك
 والبعوى عن جابر بن عبيدة وفي نسخة عبد الله جليل أختلف في شهوده بدران الله تعالى
 قد جعل لجعفر بن طالب جناحين هذا تصوير لكاله وليس بجناح الطائر لأن صورة
 الأدمية اشرف بل قوة روحانية مضطجعين اسم مفعول بشدة الراء يعني التلطخ أى يحيط
 بالدم لشرف دم الشهادة يظهر هذا الآثار يطير بها مع الملائكة لأن شهيد الشهادة
 كلهما حيا ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل حياء ولكن لا تستغرون
 وهذا قاله لوزيره لاجاء الخبر بقتله وقطع يديه فقط عن البراء ورواهت بذلك رأيت
 جعفر بن طالب ملكاً في الجنة مع الملائكة بجناحين أى على صورة الملائكة يحيط
 أن الله كره ذلك ثلاثة أى حرم كما في رواية عليكم عقوبة الأمهات خضرهن وإن كان لها بأعظمها
 لأن عقوبتها أقبح ودعائهن أسرع فهو من تخصيص الشيء بالذكر أظها العظم موقعه
 والعقوبة صدور ما يتاذى به من قول أو فعل غير معصية قال ابن حجر ما لم يتعقب
 الأصل وضبطه ابن عطية بوجوب طاعتتها في المباحثات فعلاً وندباً وآداءً بفتح الواو
 وسكون المهزدة في النبات أحياء حين يولد وكان في الجاهلية يفعلونه كراهة العلية
 فيهن فخرهن لا اختصاص الحكم بهن بل لأنك كان هو الواقع فوجه النهي إليه ومنعها
 بسكون النون بغير تنوين ورواية مع التنوين قال القاضي وأمثاله ينون وإن كان
 مصدر لأن المصنف إليه مخدوف منه مراد أى كره منع ما عندك أو حرر مع الواجب

في حدثي شرح ملوك
 وفي حدثي شرح الكتب
 منشئ فتنه في الكتاب
 روى بعضه في كتابه
 روى بعضه في كتابه

من الحقوق وفي رواية خَ ايهنا منع فعل ماضٍ وهات مبني على الكسر فعل امر من الائمة
 اى حرم اخذ ما لا يحل من اموال الناس والحاصل عبر عن الجهل فكره ان يمنع الانما
 ما عنده ويسئل ما عند غيره طب عن معمِّل بن سار ورواه ق عن المغيرة وزاد وكره
 لكن قيل وقال وكثرة السؤال واضناعة المال ان الله لم يجرف في متى وفي رواية ان الجر
 امتى بفتح الناء وكسر الجيم اى اغنياؤها عن الصبر على الوقوف للحصان وفي رواية عنه
 ربه ان يؤخرها في هذه الدنيا نصف يوم من ايام الآخرة وهو خمس مائة عام
 لأخذت من آية وان يوماً عند ربك كال ألف سنة وقال مجاهد في قوله تعالى في يوم كان
 مقداره خمسين ألف سنة قال للدنيا من لها يوم مقداره خمسين الف سنة لا يدرك
 كم مضى ولا يمْرُّ الا الله حل عن سعد بن أبي وقاص ان الله لو شاء اى لوارد الله
 ان لا يعصي له بني ادم مخلوقاً بلليس لكنه شاء عصيانه لمصلحة وحكمة لما ف
 ايقاع العباد في الذنوب احياناً من لفوائد منها تكيس رأسه واعتراف عجزه
 وتبصره من العجب في حديث هب لولم تكون ذات ذنبون لخفت عليك ما هو اكبر من
 ذلك لحب العجب وحديث حم لولم تذنبوا جاد الله بقوتهم يذنبون ليغفر لهم حل عن اعين
 صحيح ان الله عز وجل ليصرف العذاب في الدنيا والآخرة عن امة امة الاجابة
 بصدقه رجال منهم اى امة اى ليمنع الله عذابه عن جميع امة اجاية في الدنيا ويطفئ
 سخطه ويدفع بلاياه ببركة الصدقة لأن الصدقة ترد البلاء وتزيد العمر وحديث
 هب باكر وبالصدقة فان البلايا لا يخطأ الصدقة ابن شاهين والديلمي عن ابن
 عباس صحيح ان الله تعالى يسمحى ان يعذب الشيخ الكبير اى يعاملهم معاملة مسحبي
 فليس المراد هنا حقيقة لكياء الذى هو انتباخت النفس عن الرزائل لانه تعالى منزه عن
 الوصف بترك تعذيبهم لطفاً كما في حديث حل ان الله يحب ابناء السبعين ويسمحى
 من ابناء الثمانين ولو المراد بالمنفعة هنا لتجاوز الصغار الشيرازي عن انس موصو
 ان الله عز وجل ليد را من الدرء اى ليمنع بالصدقة اى بسيبها او يجر منها ويركتها سبعين
 كلية عن الكثرة ميّة بكسر الميم من السو بفتح السين بان يوم مصارا على ذنب او قابضا
 من رحمة او مختو ماله بستي عمل ولديع عقربا وحية او غريق او حريق او نحوهما مما
 استعاد منه التي عليه لام كما في حديث ت ان الصدقة لطفى غضب الرب وتدفع ميّة
 السو ابوالشيخ وابن الجمار عن انس صحيح ان الله تعالى لا يحب الذاقين ولا الذواقات
 قال الكثاف هو استطراد النكاح وقتها بعد وقت كلما تزوج او تزوجت مدة عينه

او مدت عينها الى اخرى وآخر وهذا من المجاز وقوله النهاية هو السريع للطلاق
 فيه نظر لأن الحديث مصحح كما ترى بان المذموم المبغوض ان يتزوجها او يتزوجه بقصد
 ذوق عَسْلِيَّتِهَا او عَسْلِيَّتِهِ ثم تحصل المحادقة وقد يكون النكاح وسرعة الفراق لذاك
 وفيه انه يكره التزوج بقصد ذلك لكن يصح لأن مقصود النكاح النسل ودائم العشرة
 وحصولا لانفة وسرعة المفارقة مفارق مع ما فيه من كسر القلب وتولد الضغائن
 وتتسك الخفية به على منع اباحة الطلاق الا لضرورة طب عن عبادة بن الصامت حين
ان الله تعالى يبتلي اى يختبر ويختن عبده وفي رواية عبده المؤمن اى عبده القوى على
احتمال ذلك بالستم بضم وسكون اي يطول المرض ويحوز فتحها حتى يكفر عنه كل ذنب
فيجب على العبد ان يشكرا الله على البلاء لانه في الحقيقة نعمة لان عقوبات الدنيا
منقطعة جزئي وعقوبات الآخرة دائمة ومن عجلت عقوبته في الدنيا الاعاقبة في الآخرة
قال القرطبي والمكفر بالمرض الصغار بشرط الصبر اما الكافر فقد زاد له بالبلاء في المال
والولد وقد يخفف عنه بعقوبة غير الشرك كاف لفيض طب عن محمد بن جابر بن
طعلم عن أبيه ورواه لـ وـ وفيه ضعيف وـ ثـ اـ بنـ حـيـانـ اـنـ اللهـ تـعـالـيـ يـغـضـ بـ لـ بـ ذـ خـينـ
بـاءـ مـوـحـدـةـ وـ ذـالـ وـخـاءـ مـجـهـتـيـنـ اـسـمـ فـاعـلـ مـنـ لـبـذـخـ اـيـ لـفـزـ وـلـطاـوـلـ لـفـرـجـينـ فـرـجاـ
مـطـغـيـاـ لـافـرـجـ سـرـورـ بـ فـضـلـ اللـهـ وـ اـنـ غـاـيـهـ كـاـيـدـ عـلـيـهـ تـعـقـيـبـ بـ قـوـلـهـ الـمـرـجـينـ عـلـيـهـ
وـهـوـ الـخـيـلـ وـالـتـكـبـرـ الـذـيـ اـتـخـذـ وـالـشـامـخـةـ وـالـكـبـرـ وـالـاشـرـ وـالـبـطـرـ وـالـاسـتـغـرـقـ فـيـ الـهـمـ
وـالـفـرـجـ بـاـوـتـوـاـيـدـيـنـاـ فـرـحـ بـحـظـهـ مـنـ الدـنـيـاـ وـعـظـمـ فـيـ نـفـسـهـ وـاخـتـالـ وـافـخـرـهـ وـتكـبـرـ
عـلـىـ النـاسـ فـهـوـ مـنـ الـفـرـجـينـ الـمـهـلـكـيـنـ وـيـحـبـ كـلـ قـلـبـ حـزـينـ اـيـ لـيـنـ كـثـيرـ الـعـطـفـ وـالـرـحـمةـ
اوـ منـكـسـ مـنـ خـشـيـةـ اللـهـ اوـ مـنـ هـمـ باـرـدـ يـهـ خـائـفـ مـنـ نـقـصـيـرـ كـاـفـ حـدـيـثـ لـ اـنـ اللـهـ يـحـبـ
كـلـ قـلـبـ حـزـينـ الـدـيـلـيـ عـنـ عـادـ بـنـ جـبـلـ اـنـ اللـهـ يـغـضـ بـ لـأـنـبـرـ لـهـ بـزـائـرـ مـجـمـعـ فـوـحـةـ
سـاكـنـهـ اـيـ لـأـعـقـلـ لـدـيـرـيـدـهـ اـيـ يـهـاـ عـنـ الـأـثـمـ اوـ لـأـعـقـلـهـ يـعـتـدـ بـهـ اوـ يـحـتـفـلـ بـهـ اوـ لـأـتـاسـكـ
لـهـ عـنـ الشـهـوـاتـ فـلـاـ يـرـتـدـعـ عـنـ فـاحـشـةـ وـلـاـ يـنـزـجـ عـنـ سـحـرـ كـذـاـ قـرـوـ جـمـعـ يـعـنـ الـشـدـةـ فـيـ الـحـقـ
تـفـسـيـرـ مـنـ الـراـوىـ وـرـوـىـ بـذـالـ مـجـمـعـ اـيـ لـأـنـطـقـ لـهـ وـلـالـسـانـ يـتـكـلـمـ بـهـ اوـ لـأـفـهـمـ اوـ لـأـنـقـالـهـ
ذـكـرـهـ اـبـنـ الـأـثـيـرـ وـرـوـيـةـ الـضـعـيفـ بـدـلـ الـمـؤـمـنـ عـقـعـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـةـ فـيـ تـرـجـمـةـ مـسـعـ الـأـشـرـ
اـنـ اللـهـ يـبـحـلـ بـالـجـمـعـ اـيـ يـكـشـفـ جـمـالـهـ وـاسـرـارـهـ الـجـلـيـ الـكـشـفـ عـلـىـ مـرـاتـبـهـ لـاـهـلـ الـجـنـةـ فـيـ الـجـنـةـ
فـيـ مـقـدـارـ كـلـ يـوـمـ جـمـعـةـ مـنـ اـيـامـ الـدـنـيـاـ عـلـىـ كـثـيـرـ كـافـورـ بـالـاضـافـةـ وـبـدـونـهـ اـبـيـضـ فـيـروـزـ
عـيـاناـ وـهـوـ يـوـمـ عـيـدـ اـهـلـ الـجـنـةـ وـآتـمـاـقـلـ فـيـ مـقـدـارـهـ وـلـمـ يـكـيـفـ بـقـوـلـهـ فـيـ كـلـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ

لـ دـعـوـةـ بـعـدـ عـيـنـ رـسـنـةـ
 يـبـدـقـ لـ اـمـرـتـرـهـ
 فـيـ اـنـ اـعـذـبـ لـ الـلـهـ
 بـ اـنـ اـبـتـ الـاسـفـارـ
 فـيـ وـاـقـدـ وـقـوـيـهـ
 دـلـقـهـ بـوـدـ الـقـرـيـةـ
 فـيـ اـنـ اـعـذـبـ لـهـ
 مـعـكـ مـنـ اـسـرـ بـرـبـهـ
 بـ لـزـنـهـ
 مـكـ

لان الجنة ليس فيها نهار ولا ليل كالدنيا قال ابن العربي ذاوجدا الشي في عينيه جنار
 اذ يرءه ذو العين بعينه المقيدة بوجهه الظاهر وجفنه ولو كان الرؤية تؤثر في المري
 لا حلتنا ما فقد باست المطالب انتهى و خص السهوطي لرؤيته في الآخرة بالذكور بدليل
 انهم يرجعون الى نسائهم فتتبعون ممما يدهم من النور و خالقه الشمش الجوهري وقال
 ظاهر الاخبار العموم و وقع بينها تنازع و آلفا السهوطي رسالة ستاء الكسا على النساء
و استدل فيه بآثار لا يحتج بها خط عن انس قال ابن الجوزي لا اد ان الله عز وجل يجب
من عباده من يجب التربشة فوقيه اي اكله ولهذا كان اكثرا طعامه الماء والتمر
وفي الصريح عن عائشة توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شبعنا من الاسودين
الماء والتمر عذاب و الخطيب عن ابن عمرو بن العاص وفيه ضعيفا و مجهول افاد الله عز وجل
يجب العبد المؤمن المحرق اي المتکلف في طلب المعاش بصناعة وزراعة و تجارة
ومر عمر رضي الله عنه بقوم فقال لهم قاتلوا متوكلاون فقال لا بل متوكلاين انا المتکل
من الوقجه في الا رض و توکل على ربہ في طلب المعاش و المعنی به في الاسباب على تدبر الله
و ترك التغويض و التوکل انما زلک التوکل بالقلب اذا غفل عن الله وكان قلبه محبو با
فاذ استغل بالمعاش طلبه بقلب غافل عن الله فتنبه عليه و آخر حرق عن الغیر اشرشی
في العمال البطالة الحکیم طب هب عذر و ابن النبار عن ابن عمر ضعيفا و متروكا اولا
ان الله يقول انا مع عبدی بالرحمة والتوفيق والهدایة ما ذكرني اي مدة ذكره لم ينفس
فاما صدرية و تحركت بي شفتاه فهو مع من يذكره بقلبه ومع من يذكره بلسانه لكن
معينه على الذکر القلبي اتم و خص اللسان لافهامه دخول الا على بالاولى لان جحبته و ذكره
لم استولى على قلبه و روحه صار معه ولو زورا الذکر عند اهل الطريق من اكركان الموصولة
الى الله تعالى وهو ثلثة ذكر العوام بالسان و ذكر الخواض بالقلب و ذكر الاخضر بفتح الهمم
عن ذكر هم عن مشاهدة مذكور هم حتى يصيير الحق عشهود المهم في كل حال قالوا وليس
للسا فانفع من الذکر القاطع من الا فثدة وقد ورد في تأثیره و تجلیاته ما لا يدرك
الا اذا حق هم لك هب على هريرة و رواه ابن حبان صحيح ان الله تعالى يذكر في الستاء
وفي رواية فوق السماء و خص الظرفية فيه ايماء الى ان كراحته لذلك امر متعارف بين
الملائكة و سكان السموات ولا تعلق لهذا بما يقع في النفوس من تصور المكان تعالى الله
عن ذلك فانه لا يحتاج الى شيء اصلا و معاير كل خلقه قطعا و كل وجود معمور له ان يحيط
بالبناء للجهول ابو بكر العبد عباقر اي يكره ان ينسبه احد من الامة الى الخطأ في الارض لكان عقله

وَاصْبَاتَهُ لِلصَّوْبِ فِيمَا يُشِيرُهُ وَرِاهُ وَمَنَا صَحَّتْهُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْلَاصُ سَرِيَّةِ
وَانْقُضَ لِنَاوَاهُ الْمُشْرِكِينَ وَذَبَّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحْدَهُ وَلَمْ يَهُتْ سُوقُ الدُّنْيَا
وَعَزَّهَا وَجَادَ بِمَهْبِطِهِ فِي اللَّهِ وَبَدَلَ مَالَهُ وَنَفْسَهُ وَحَاوَلَ اظْهَارَ الدِّينِ وَأَعْلَوَهُ الْحَارَثَ
عَنْ مَعَادِهِ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ حَوْزِي أَنَّهُ مُوْضِعُ وَقَالَ تَغْرِيدَهُ بِابْنِ الْحَارَثِ وَفِيهِ ثَقَةٌ إِلَّا لَارْوَحَ
فِي الْهَوَاءِ فِي مَقَامِهِ جَنُودُ مُجْتَدَةٍ أَيْ جَمْعٌ مُجْتَمِعٌ وَانْوَاعٌ مُخْتَلِفَةٌ تَلْتَقِي فِي شَامٍ أَنَّ
تَكُونُ الْأَرْوَاحُ يَلْأَقُونَ بِعِضِّهِمْ بِعِضًا فَيُشَمُّونَ مِنَ الشَّمْ فَإِنْتَعَارَفُ أَيْ تَوَافُقُ فِي الْقِنَافِ
وَتَنَاسُبٍ فِي الْأَخْلَاقِ مِنْهَا يُلْتَقِي أَيْ الْفَقْلَبُ قَلْبُ الْأَخْرَوَانَ تَبَاعَدُ كَيْفَيَاتُ الْوَفْقِ مُؤْلِفَةٌ
وَقَاطِيرٌ وَمَا تَنَا كَرْمَهَا أَيْ لَمْ يَوْافِقْ وَلَمْ يَتَنَاسَبْ أَخْتِلَفَ أَيْ نَافِرُ قَلْبُهُ قَلْبُ الْأَخْرَوَانَ تَقَاءٌ
جَسَدُهَا فَالْأَخْتِلَافُ وَالْأَيْتِلَافُ لِلْأَرْوَاحُ وَالْقُلُوبُ الْبَشَرِيَّةُ الَّتِي هِيَ النُّفُوسُ الْأَنْطَفَةُ
عَلَى امْتَالٍ مُخْتَلِفَةٍ وَأَشْكَالٍ مُتَبَايِنَةٍ طَسَّ عَنْ عَلَىٰ وَلَهُ شَوَاهِدُ كَثِيرٌ إِنَّ الْأَمْرَ إِذَا ابْتَغَى
الرِّبَيْعَ فِي النَّاسِ أَيْ طَلَبَ الْهَمَةَ بِنَيَّةٍ فَضَرَّ بِهِمْ أَفْسَدُهُمْ وَمَا أَمْهَلَهُمْ وَجَاهَرَهُمْ
بِسُوءِ الظَّنِّ فِيهِمْ فَيُؤْذِيَهُمْ ذَلِكُ الْأَرْتِكَابُ مَا ظَنُّهُمْ وَرَمَوا بِهِ فَفَسَدُوا فَالْمَرَادُ بِهِ ثَلَاثَةٌ
عَلَى الْمُغَافِلِ وَعَدْمِ تَبَعِيْعِ الْعُورَاتِ فَانْهِ يَقْتُومُ الْنَّظَامَ وَيَحْصِلُ الْأَنْتَظَامَ وَالْأَنْسَابَ أَقْلَمَ سِيمَ
مِنْ عَيْبٍ فَلَوْ عَالَمُهُمْ بِكُلِّ مَا قَالُوهُ اسْتَدَتْ عَلَيْهِمْ بِلَيْسَ تَعْيُوهُمْ وَعَنِّيْبٍ مُسْعَرٍ قِيلَ
فَلَمَّا نَقْطَرَ لِحَيَّتِهِ خَرَقَهُ الْأَنْقَادُ نَهَيْنَا عَنِ التَّجَسِّسِ وَلَكِنْ ظَهَرَ لِنَا شُعْرٌ نَأْخُذُهُ بِدَمَهِ لَكَ
حَبَّقَ عَنْ جَبَرِ بْنِ نُفَيْرٍ بَنْوَنَ وَفَاءَ مَصْغَرٍ بْنَ مَالِكٍ الْخَضْرَىٰ وَكَثِيرٌ بْنُ مُرَقَّ الْخَصْنَىٰ بَنِي
حَدِيثَةِ مَرْسَلٍ وَعَنْ الْمَقْدَادِ وَأَبِي امَّاتِهِ وَرَجَالِهِ ثَقَةٌ أَنَّ الْأَيْمَانَ لِيَخْلُقَ أَيْ يَكَادُهُنَّ يُبَلِّي
فِي جَوْفِ أَحَدٍ كَمِّ إِيمَانِهِ الْمُوَحَّدُونَ كَمِّ يَخْلُقُ الْثُوبُ وَصَفَّهُ عَلَى طَرِيقِ الْأَسْتَعْدَادِ شَتَّىٰ كَلِمَاتِ
بِالشَّىءِ الَّذِي لَا يَسْتَمِرُ عَلَى هَيْنِهِ وَالْعَبْدُ يَتَكَلَّمُ بِكُلِّ الْإِيمَانِ ثُمَّ يَدْسُهَا بِسُوءِ افْعَالِهِ
وَإِذَا عَادَ وَاعْتَذَرَ فَقَدْ جَدَدَ مَا يَخْلُقُ وَطَهَرَ مَا دَنَسَ فَاسْتَلْوَأَ اللَّهُ وَفِي رَوَايَةِ تَعَانِ يَحْدُدُ
كَلِمَاتِ قَلُوبِكُمْ حَتَّىٰ لَا يَكُونُ فِي قَلْوَبِكُمْ وَلَهُ لَغِيْرُهُ وَلَا رَغْبَةٌ لِسَوَاهُ وَلَهُنَا قَالَ لِيَعْضُّ صَحْبِهِ
اجْلَسَ بِنَوْمٍ مِنْ أَيِّ نَذْكَرٍ يَمَّانَ قَلْوَبِنَا وَلَانَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ يَقُولُ كَذَلِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَلَّتِ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَلَا يَتَكَلَّمُ بِكُلِّهُ الْأَخْتَهَاهُ بِهِ طَبَ لَكَ عَنْ بَنِ عَمْرٍ وَبْنِ الْعَاصِ حَسَنٍ إِنَّ الْبَرَاءَ إِلَّا حَسَنٌ
وَالصَّلَةُ أَيْ صَلَةُ الرَّحْمَنِ عَطْفُ الْقَسِيرِ أَوَ الْأَوَّلِ يَعْمَلُ بِرَأْيِ الْمُدِينِ وَأَطْاعَتْهُ وَالثَّانِي أَحْسَنَ
الْقَرَابَةَ وَلَوْ بَعِيدٌ لِيَطِيلَانَ مِنَ الْأَطَالَةِ الْأَعْمَارِ جَمْعٌ غَيْرُ بَضْمَتِينَ وَعُمُرُ الْأَنْسَانِ مُدَقَّبَةٌ
هَنَاكَيْةٌ عَنِ التَّوْفِيقِ فِي الْطَّاعَةِ وَصَرْفِ وَقْتِهِ لِمَنْفَعَةِ أَخْرَتِهِ وَبِعِرَانِ الدِّيَارِ مِنَ الْعَمَارَةِ
كَذَلِكَ كَيْاَةٌ عَنِ الرِّخَا، وَالْوُسْعَةِ وَالْبَرَكَةِ وَبِكَثِيرَانِ الْأَمْوَالِ لَا نَهَا مِنَ الْأَنْقَاءِ وَالْأَنْقَاءِ

اعظم اسباب تكثير الاموال كذا في حديث هب صلة الرحم وحسن الخلق وحسن الجوار يعبر عن
 الديار ويزدن في الاعمار انتهى ولو كان القوم فجأوا جميعاً فاجرلان هذه الصلة اغلبها
 تطعن غضب أرب الحنطيب والدملي عن ابن عباس وله شواهد ان البلايا اسرع الى
 من يحبني لغزوة وصفاء باطنها وديانته وقوتها ايمانه ولا ان الرجل يبتلى على حسب دينه
 كما في خبر اشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثال فالامثل يبتلى الرجل على حسب دينه فان كان
 في دينه صلباً اشد بلاؤه للحديث ولأن الله يديم البلايا على اصحابه ليكونوا داماً
 بقولهم في حضرته لا يغفلون عنه ومحبة الرسول صلى الله عليه وسلم اسرع شئ المنه
 من التسلل الى منتهائه الى انتهاء جريمه ومحله كما قال المغارف المرسي والله لو حجب عن
 رسول الله طرفة عين ما عددت نفسى من المسلمين حب عن عبد الله بن منذر ولو شوهد
 ان البيت الذى يذكر الله فيه اى باى نوع من انواع الذكر ويحتمل القراءة خاصة لكتبه
 لاهل السماء الملائكة كما تضى النجوم لاهل الارض اى كاصناثها من في الارض من الادميين
 وغيره من سكانها وفي رواية البيت الذى يذكر فيه الله ليسير لاهل السماء كما تزير النجوم
 لاهل الارض وفي حديث هب البيت الذى يقرأ فيه القرآن يتواترا على لاهل السماء كما تزورها
 النجوم لاهل الارض ثم يحتمل ان المراد انه يضيق حالة الذكر او دوام الاضياء وعمر
 بالمضارع ليفيد التجدد والحدث وهذه الاضياء اما حقيقة او مجاز تشبيه كما
 في القرطبي والاضياء فرط الانارة والاشراق وهي على من النور بدليل جعل الشمر
 ضياء والقرنورا ابو نعيم في معرفة الصحابة عن عبد الرحمن بن سابط عن أبيه له شواهد
 ان الجحادة في الرأس اى في سوطه في خلقه دواء من كل داء الجنون والجنادم بضم الجنادم المعرف
 بها بدلان والعشا بفتح العين والقصر اي ضعف البصر او عدم الاصمار ليل ونهار في النصح
 العشا معصوراً لاعشي وهو من لا يبصر بالليل ويبصر بالنهار والعشوانقة التي
 لا تبصر امامها وركب فلان العشا اذا احيط امره على غير بصيرة واعشي منه اعرض
 ومنه قوله تعالى وَمَنْ يَعْمَشُ عَنِ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقْبَلُهُ شَيْطَانًا وَالْبَرْصَ الْأَبْيَضَ وَالْأَسْوَدَ
 وهو يترى يعرض في البشرة قال الاطياء ان من اقصد فاكلا مالحافاصا بهقا وجرب
 فلا يلؤمن الا نفسه والصداع وجع الرأس ويروى ان هذا مخصوص باهل الجحادة
 وديار الجحادة طب عن ارسلة ام المؤمنين الحج والعمر فرضستان بشرط مذكور في الفقد
 لا يضرك بما تها بذات في سقوط الفرض لكن الافضل تقديم الحج على العمرة وفيه وجوب
 العمرة واليه ذهب أبو حنيفة والشافعى وفي حديث هب الحج جهاد وفي رواية فرضية

وال عمرة نطق ع و تستك به من قال ب أنها سنة لـ عن زيد بن ثابت و صحي و قفة و له شوهد
 ابن الحج و العمرة لـ من سبـيل الله اـى الطريق المـوصل الى ثوابـه كـما في حـديث اـنس الحـج سـبيل الله
 تضـعـفـ فـيـهـ النـفـقـةـ بـسـبـعـانـةـ صـنـعـ وـ انـعـمـرـةـ فـيـ رـمـضـانـ تـقـدـلـ جـمـةـ مـرـعـنـاهـ فـيـ جـمـيـعـ
 اـعـتـرـىـ لـكـ عـنـ اـمـعـقـلـ وـ لـهـ شـواـهـدـ اـنـ الـدـيـنـ سـيـرـجـعـ اـىـ يـضـمـ وـ يـلـتـحـىـ لـحـيـثـ لـلـكـانـ
 خـرـجـ مـنـهـ وـ بـدـأـفـيـهـ الـمـكـةـ بـدـلـ مـنـهـ يـعـنـىـ اـهـلـ الـاـيمـانـ فـيـهـاـ وـ يـضـمـونـ اـلـيـهـاـ وـ قـيـهـ اـلـاـيمـانـ
 يـزـيدـ وـ يـقـصـانـ كـانـ اـبـتـداـعـ حـالـهـ وـ نـزـولـهـ وـ اـلـاـ وـ الـعـنـىـ اـنـ اـلـاـيمـانـ اوـلـاـ يـخـرـجـ مـنـهـ
 لـاـنـ اـلـاسـلـامـ هـاجـرـاـ لـالـبـشـرـةـ وـ الـيـمـنـ وـ الـمـدـيـنـةـ وـ يـعـودـ بـعـدـ الـفـتـحـ اـلـيـهـ اـفـعـلـ هـذـاـ اـجـمـارـ
 مـنـ اـهـلـ الـدـيـنـ اوـ حـقـيـقـةـ لـاـنـهـ يـخـلـصـونـ اـلـيـهـمـ وـ صـحـ اـلـاسـلـامـهـمـ فـيـهـاـ ثـمـ تـفـرـقـ بـالـهـجـرـةـ
 ثـمـ تـجـمـعـ بـعـدـ الـفـتـحـ وـ اـسـتـقـرـ اـلـاسـلـامـ وـ الـاـيمـانـ وـ جـمـيعـ الـنـسـكـ وـ الـاـيقـانـ وـ دـفـعـ الـبـعـ
 وـ الـاـضـلـالـ وـ الـاـهـمـوـاـ وـ الـخـذـلـاـنـ اـبـنـ الـخـارـعـ بـيـ هـرـيـرـةـ وـ رـوـيـ حـمـقـ هـاـنـ الـاـيمـانـ
 لـيـأـرـزـ اـلـمـدـيـنـةـ كـاـتـارـ زـاحـيـةـ اـلـيـحـرـهـ اـنـ الرـجـلـ ذـكـرـهـ وـ صـفـ طـرـدـيـ وـ الـمـارـدـلـكـلـفـ
 رـجـلـاـكـانـ اوـ اـمـرـةـ اـنـسـيـاـ اوـ جـنـيـاـ لـيـعـمـلـ كـذـاـ وـ كـذـاـ كـاـيـةـ عـنـ الـعـلـمـ وـ الـعـبـودـيـةـ وـ لـذـاـ فـاـكـ
 مـنـ الـخـيـرـ بـيـنـ اـلـنـاسـ ظـاهـرـاـ وـ اـنـكـنـاـ فـقـ بـسـبـبـ سـيـسـةـ باـطـنـيـةـ لـاـ بـطـلـعـ اـلـنـاسـ عـلـيـهـاـ فـلـاـ
 يـصـحـ عـنـهـ اـعـلـمـ لـانـهـ كـافـرـاـ مـاـنـ يـلـعـنـ اـلـائـمـةـ اـىـ لـصـحـابـةـ اوـ اـخـلـفـاءـ اـلـارـبـعـةـ اوـ اـلـجـهـدـ
 اـلـارـبـعـةـ كـلـمـنـ الـخـنـوارـجـ وـ اـلـرـاوـضـ اـلـهـوـلـادـ وـ يـطـعـنـ عـلـيـهـمـ بـاـنـ يـطـعـنـ مـذـهـبـهـ
 وـ عـقـاـيـدـهـ وـ لـمـ يـقـبـلـ فـرـوـعـهـ وـ اـصـوـلـهـمـ وـ الـحـالـ كـلـهـمـ مـنـاـهـ اللـهـ فـيـ الـارـضـ وـ اـوـلـيـاءـ
 وـ الـمـقـرـبـوـنـ للـلـهـ فـظـاـهـرـ الـاعـمـالـ فـيـ الـمـنـاـقـيـنـ لـاـ يـجـيـهـهـ فـكـانـ مـصـيـرـهـ فـيـ الـدـرـكـ الـاـسـفـلـ
 كـاـخـدـيـثـ قـ اـنـ الرـجـلـ لـيـعـلـمـ اـهـلـ الـجـنـةـ فـيـ اـيـدـيـهـ وـ لـلـنـاسـ وـ هـوـ مـنـ اـهـلـ الـنـارـ طـبـ عـنـ ثـوـبـاـ
 وـ شـدـادـ وـ لـهـ شـواـهـدـ اـنـ الرـجـلـ لـيـصـنـعـ اـىـ لـيـتـصـرـفـ فـيـ ثـلـثـهـ اـىـ فـيـ ثـلـثـهـ الـعـنـدـ مـوـتـ خـيرـاـ
 اـىـ فـيـ آخـرـ عـمـرـ بـيـصـرـفـ مـنـ مـالـهـ فـيـ وـجـوـهـ الـخـيـرـ اوـ يـوـصـيـهـ فـيـ ثـلـثـهـ فـيـوـقـ اللـهـ اـىـ فـيـتـمـ اللـهـ بـكـرـ
 بـذـلـكـ بـسـبـبـ الـضـرـفـ وـ الـوـصـيـةـ اـخـلـاصـاـ وـ اـحـتـسـابـاـ زـكـوـةـ اـىـ مـاـنـقـصـ مـنـ زـكـوـتهـ
 وـ هـذـاـ صـدـقـةـ مـنـ اللـهـ وـ زـيـادـةـ فـيـ الـعـلـمـ وـ تـقـيمـ لـلـنـفـقـاـنـ كـاـيـةـ فـيـ حـدـيـثـ هـاـنـ اللـهـ تـصـدـقـ
 عـلـيـكـمـ عـنـدـ وـ فـاتـكـمـ بـثـلـثـاـ مـوـالـكـ زـيـادـةـ لـكـمـ فـيـ اـعـمـالـكـ وـ حـدـيـثـ حـمـ اوـلـ مـاـيـحـاـبـتـ
 الـعـبـدـ يـوـمـ الـقـيـمـةـ صـلـوـتـهـ فـاـنـ كـانـ اـتـقـهاـ كـتـبـتـ لـهـ تـامـةـ وـ اـنـ لـمـ يـكـنـ اـتـقـهاـ فـاـلـ اللـهـ تـقـتـلـ
 لـلـشـكـهـ اـنـظـرـ وـ اـهـلـ تـجـدـوـنـ مـنـ نـطـقـعـ فـتـكـلـوـنـ بـهـاـ فـيـضـتـهـ ثـمـ الزـكـوـةـ كـذـلـكـ ثـمـ تـؤـخذـ
 الـاعـمـالـ عـلـيـ حـسـبـ لـكـ طـبـ عـنـ بـنـ مـسـعـودـ وـ لـهـ اـمـثـالـ اـنـ الرـزـقـ لـيـطـلـبـ لـعـيـهـ اـىـ لـكـنـاـ
 كـاـيـطـلـبـ اـجـلـهـ اـىـ غـاـيـةـ عـمـرـ فـاـلـ لـبـهـمـ مـعـنـاهـ اـنـ مـاـقـدـرـ لـهـ مـنـ اـرـزـقـ يـأـتـسـهـ لـاـبـدـ

فلابيحا وزالحد في طلبه والامتنان بشانه والحرص على ازيد ياده ليس نتيجته الا تشغيل
 القلوب عن خدمة علام الغيوب والمعي عن مرتبة العبودية وسوء الظن بالله وقال
 ابن عطاء الله اجتهاذك فيما اضمن لك وتقصيرك فيما طلب منك دليل على انطهاس صير
 وهذا الایماد ضيق خيرا استنزلوا الرزق بالصدقة لان ما هنافى لعلم الازلى وذلك
 بالنظر لما في صحف المنشئ او اللوح كرو والبزار عد حمل طب هب وكذا قطع عن لبيه
الذرداء قال ق رجالة ثقاوة ووثقة طب ان الرق بضم الراء جمع رقة اي التي يفهم معنا
 لا التعوذ بالقرآن ونحوه فانه مقبول ممدوح محمود والثاثم جمع ثمة وأصلها
 خزرات تعلقها العرب على رأسك لو لم يدفع العين وتوسعا فيها فستوابها عودة
وقاتلوك بكسر التاء وفتح الواو كعيتة ما يحيط المرأة الى الرجل من السحر او الجبن الذي ينفي
 عليه ويحيوز بعض النساء وفتحها منكر داحية شركة من الشرك سماها شركا لان
 المتعارف في عهده عليه استلام مكان في الجاهليه وما مستملأ على ما يتضمن الشرك
 او لان اتخاذها يدل على اعتقاد تأثيرها ويفضي الى الشركة ذكره القاضي وقاتل الطيب
 المراد بالشركة اعتقاد ان ذلك سبب قوى وله تأثيرينا في التوكيل محمد هلك عن ابن
 مسعود قال لك صحيح واقرة الذهبي ان السلف بفتحتين القرض يجري مجربي شطر الصدقة
 اى نصف الصدقة بل كل الصدقة لان قرض الثمن ونحوه عند الحاجة اعظم شئ وسد
 حاجة انسان صدقة كما في حديث قرض الشيء خير من صدقة وفي حديث انس قرض
 مرتين في عفاف خير من صدقة مرتين في عفاف عن الربا وما يؤدي اليه حمر عن بن مسعود
 قوله شواهد ان الشمس والقمر ثوران بالثلثة عقiran اي معقوران يعني يكونان
 كالزميين في النار لانهما خلقا منها كما جاء في خبر اخر قردا البويا او يجعلان في النار ليعذبا
 اهلها فلا يبرحان كالزمان العقiran والثور الذكر من البرق والانثى ثورة والمعود
 المسبت بال مجرءات طبع وابولشيم في كتاب العظمة عن انس صححه بعض وقاتل الجون
 موضوع وتفصيله السيوطي ان الشمس والقمر اذا رأى احد هما من عظمه اللہ تعالى شيئا
 تذكره تنوينه للتقليد اي شيئا قد لا يلمسه ابدا لان طبق المخلوقات النظر الى كثير منها
 خادع عن مجراه اي مال وعدل عن جهة جريمه فانكسف لشدة ما اغلب عليهم من الجلال
 وللخسوف فوائد منها ظهور التصرف في هذين الخلقيين العظيمتين وازعاج للقلوب
 الاغافلة وايقاظها وكثيرا نموذج كونها يفعلا بهما كذلك ثم يعادان فيكون تنبئها
 على خوف المكر ورجاء العفو والاعلام قد يؤخذ من لاذنب له فكيف من له ذنب

وقال الكثاف حكمة الناسوفا نه تعالى ما خلق خلقاً إلا له تغيير وتبديل يستدله
على أن له مغيراً وبدل لا وإن النيرين يعيدهان من دون الله فقضى بسلباً النور ليعلم
أنها لو كافاً معبدون لم يفتأ عن نفسها ما يغيرها ابن التجار عن اش ورويَّت
أن الشمس والقمر لا ينكشفان لموت واحد ولا لحياة ولكنها آيتان من آيات الله يخونها
عباده فإذا رأيتهما ذلك قصلاوا وادعوا حتى يكشف ما يكره الصدقة صداع في الناس أي كما
في الذنب وهو وجع الرأس كله أو أحد شقيقه وأنواعه كثيرة وأسبابه مختلفة وحقيقة
الصداع سحوة الرأس واحتقاناً الجنار فيها وهو من الأمراض وكأنه مرض النبي عليه السلام
منه وحريق في البطن كأنه نار في البطن كأنه نار الحطب وهو تأكل الذنب سبب
والباوردي عن جباد بن سليم الصداقى وله شواهد ان العامل اي من نصبه الامير على
أخذ زكوة اموال الناس على الصدقة اي زكوة بالحق اي بالصدق والعدالة وعد
المغناة كالغازي في سبيل الله في حصول الاجر ويستمر ذلك حتى يرجع إلى بيته اي محل
اقامته طبع عن رافع بن خريج وروا عنه حرم هرث بلغظ العامل بالحق على الصدقة
كالغازي في سبيل الله عن وجل ان العبد لا يزال من الله والله منه اي ان العبد في يرب
من الله والله قرب منه قرب لطف واحسان او كلام ومناجات ما لم يخدم مني
للعمول فإذا خدم وجب عليه الحساب اي فإذا أخذ خذاماً وجب عليه حسابه من ثم
والنقصان او من الزنا والطغيان ويحمل انه ما لم يحيط بالخدمة ولم يتعظم وهذا
قريب من حديث عن اخذه من الخدمة غير ما ينفع ثم ينفعه مثل ثائم من غير ان ينقص
من ثائم من شيء لأن فاعل السبب كفاعل المسبب والمراد بالجز عن اتخاذها مني قي الى
التردد وله شواهد ان العبد اذا عمل بالبدعة اي استخدم فسق الانشأ او انهم في المحبث
خلاء الشيطان والعبادة اي مع عبادته والقى عليه الخسوع والبكاء اي وانزل على الخشبة
والبكاء وكانوا كانه في يده وأظهر بهما ما شاء ليترتب عليه ما هو دأبه من السعي بين الناس
من الفساد كحال اهل البدع وأشقياء الآوان وحائز الحكم ومؤذى الأنام أبو نصر عن اشر
وروى عد عن عقبة اذا تم بغير العبد ملك عينيه فبكي بما تحقق شاء ان العبد ليقصد
بالكسرة بالفتحة من الخبر ابتلاء لوجه الله ترزاً اي تزيد عند الله حتى تكون في العظام وشأ
مثل أحد بضمتين الجبل المعروف في المدينة وأمراد به كثرة الجبل والتواب المرتب عليها
الآن تكون كاجبل لانها تفني وتنقضى عند تناولها ويحمل ان يخلق الله مثلها من جنسها
على صفة خبر الجنة طبع عن أبي برقة قال لما نهشني فيه سوارين مصعب ضعيف

بعض عقديه يرى انه يليج
وهي عينيه ومتى يرى
الآن فرق ميلك عينيه
يكفي كيانته وفي المقدمة
يز استشهد العبد بالتفاسير
له عينيه ومتى يرى
فيه سمع الماجد يكتبه
ويكتفى في إزالتها
بغور العبد الحنف
مختصر

ان العبد ليعطي مبني للفعل على باب الجنة بعد النشر والمحشر والحساب ما يكاد فواده
 بعض اوله قلبه يطير لغبة مارأى عند المروء على النار في الصراط من العذاب واندثة
 واثار الجلال او مارأى عند باب الجنة من الانعام والكرمات والاطاف واثار
 الجمال كافي حديث طرس في الجنة ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
 لولا ان الله بعث ملكا شدة فواده ربط قلبه بداخله في ماء الحياة او بس جناحه
 وقوى بعده نظره وتحمله الديلى عن انس وله شواهد ان الغنم من دواب الجنة لان فيه
 بركة عظيمة ولانه معظم اموال الانبياء وما من بني اور عاها كافي حديث الديلى او ان
 اصلها من الجنة تخرج للانبياء فامسحوا رغما عنها بضم الراء جمع رغامة بالغين او العين
 الهملة المخاطط وبفتح الراء والغين المعجمة التراب وصلوا امر بضمها اي محل بيتوتها
 وسكنها وفيه جواز القصولة في مراقبتها مع الكراهة ق عن ابي هريرة وله شواهد
 ان الغيرة بفتح الغين وسكن الياء عند الحاجة والريب والظن من الایمان لانها
 وان تما رج فيها داعي الطبع وحق النفس تكونها ما يجد لها المؤمن والكافر لكنها بالمؤمن
 احق واجب وان المرأة هو المجدال الباطلة من النفاق اي النفاق العملي وفي رواية
 هب الغيرة من لايمان والذاء من النفاق يعني يدخل الرجال على اهله ثم يدعهم
 يماذى بعضهم بعضا ابو عبيدة في الغريب ق عن زيد بن اسلم مرسل وله شواهد
 ان الذى يرفع الحديث اي ينقل الكلام المكره الى المقول فيه هو الفتايات بالفتح والتبييد
 ان تمام والكذاب يقال رجل فتايات اي تمام وكتاب آخر اطلق في مساوى الاخلاق عن حسنة
 وفي تفصيل ان المؤمن ينضى بنون وضناه مجده مكسورة وفي رواية ينضى بشهيطة
 اي يهزله ويجعله نضوا مهزولا لكره اذلاله وجعله اسير انتقاه وتصرفه ومن اعز
 سلطانا الله اعزه الله وسلطانا على عدوه وحكم عكبته عكر حكه فظهر ان المؤمن
 ينضى بشهيطة داما كما ينضى احدكم بغيره في السفر لانه اذا عرض لقتله احترز عنه بعرف
 رتبه واذا عرض لشيئه احترز عنه بذكر الله فهو ابدا يسفر فالبعير يخشى ثقال حمولته
 فيصير مهزولا لذلك وشيطان المؤمن يخشم ثقال غرضه منه لما يراه من الاصناف
 والوفاء لله فوق منه بجز الكلب ناحية وأشار بغير ينصي دون يهلك ونحوه الى ان
 لا يخلص احد عن طاعات الشيطان ملائمة حيثما كانه لا يزال يجاهد القلب وينازعه
 والعبد لا يزال يجاهده لا آخر لها الا الموت لكن المؤمن الكامل يقوى عليه ولا يقاد له
 حم والحكيم عن ابي هريرة ورواها ابن ابي الدنيا في مكابد الشيطان ضعفه الذهنى ووثقه

كلام فخر من نعمة
 سلا
 سلما
 سلما
 سلما
 سلما
 سلما
 سلما

ان المؤمنين وأولادهم في الجنة لاشك في دخولهم في دار الخلود وأولادهم يدخلون
 بغير حساب ولا عذاب وأما المؤمنون يدخلون بعضهم قبل الحساب والمعذاب
 وبعضهم بالحساب بغير العذاب وبعضهم بالحساب والعذاب وإن المشركين
 وأولادهم في النار والمراد بهم الكفار وهذا في حكم لاشك وانكاره كفر وكذا في شبه
 وأما أولادهم فختلف فيه والجمهور على أن أولادهم في الجنة سبق في حديث اطفال
 المشركين خدما هم الجنة وفي حديث سئل رب فاعطاني أولاد المشركين الحديث
 عمر عن علي ولم امثال ضعيف أن المجالس أى اهلها ثلاثة أى ثلاثة انواع سالم وغام
 وصاحب بالشين المحبة وحاء مهملة أى هالك وضبط البعض بالجيم وهو القوى المؤقة
 يعني سالم من لا شئ غائم للاجر وهالك وتنبته في الميزان والسان وغيرهما فالعالى
 الذاكر والعالى الساكت والتابع لذى يشجع الناس جميعاً حسب عن أبي سعيد
 الخدرى أنا لميت ولو اعمى ولو جاهلاً فاسف على عيشه وفي رواية يعرف من يكلمه
 ومن يغسله ومن يكتفنه وسقط في رواية ومن يدليه في حفرته ومن يلجه ومن ينجب
 عليه التراب وعير ذلك وتنبته بالذكورات على ما سواها وذلك لأن الموت ليس عدم حصر
 والشعور باق حتى يعرف زائره كما في عدة اخبار ونقل القرطبي عن دينار انه ما من ميت
 يموت الا وروحه في يد ملائكة ينظر الي بدنه كيف يغسل ويُغفن وكيف يعيش وكيف
 يُقبّر ويقال له على سريره اسمع ثناء الناس عليك وهذا الانقضاض ان الارواح اذا قبض
 صعد بها الملائكة حتى تجاوز السموات السبع وتتفق بين يدي الله تعالى وتسجد له
 لانه ثم يهبط وافتى ابن حجر بن أبي المليت يعلم من يزوره فان الارواح ماذون لها
 في التصرف ويلوى الى محله في عاليين وسبعين طس حم ومسد عن أبي سعيد الخدرى
 ضعيف ان الناس الطيبين لا زالت الفساد مع سلامه العاقبة اذا رأوا المنكر
 اى علو المعصية والظلم ولا يغتروه اى ولم يمنعوه او شئ اى قارباً واسرع
 الله ان يعدهم بعقابه اما في الدنيا او الآخرة او فيما يتبيّع فرض الله بغير عذر
 فعلم ان من لذنب ما يجعل عقوبته ومنها ما يهله الى الآخرة والسكوت
 عن المنكر يتعجّل عقوبته في الدنيا بنقص الاموال والانفس والثبات وركوب
 الذلة من الظللة وقد تبين ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية
 لا عين اذ المقصود ايجاد معيكلة او مفسدة لا تكليف فرد فرد فانا اطيقا على
 تركه استحقوا عموم العقاب وقد يعرض ما يتصير فرض واما قوله تعالى

ملائكة انت معهم ف

عليكم انفسكم فعن اداء اذا فعلمتم ما كلفتكم به لا يضركم تقصير غيركم عن ابي بكر الصديق قال يا ايتها الناس تقرؤن هذه الآية يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم وانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اربع ائن النيمه اي يقتل القول المكرور الى مقول فيه والمحقد وهو الكين والغضب الباطن في النار وكذا الشتم والشتمة والنجمة والانفنة والغيرة الباطلة كما في حديث النيمه والشتمة والنجمة في النار لا يجتمعان في قلب مسلم اي في مؤمن كامل لكل منها ضدان قطعا وذلك كما شناعة هذه الصفة لا يجتمع مع اليمان الا وتنبلا اليان طرس عن ابن عمر ولو شوهد ان الولد بمخلة بفتح الميم اي يحمل ابويه على الجهل ويدعوهما اليه حتى يجللا اليه لاجله ويتركوا الجهاد بسببه مجنة بفتح الميم محل الجبن او ذاته جبن عن الهجرة والجهاد وفي رواية مجهمة تكونه يحمل على ترك الرحلة في طلب العلم والحمد في تحصيله مخزنة بالعقل اي كثرة الحزن لكونه ان مرض حزنا وان طلب شيئا لا قدرة لهما عليه فاكثر ما يفوت ابويه من الفلاح والصلاح بسببه وان شب وقع بذلك الحزن الدائم لاق عن عيلى بنية وقيل ابن مرة او منه استناده صحيح وفي رواية زيد مجهمدة قال جاء الحسن والحسين يسعيان الى النبي عليه السلام فضمهمما فذكره ان ابراهيم خليل الله حرم مكة اي بيت الله وما حوله من الحرم اي اظهره حرمتها باسمه فاظهارا للحرم لهم اليه من حيث ابتليغ ولا اطهارا لامن حيث الابعاد فان الله حرمه قبل ذلك وان دعاء الله فرمها بدعوه فلا ينافيه خبر ان الله حرم مكة يوم خلق السموات والارض لأنها كانت محظة يومئذ فلا رفع بيت المعمور زمان الطوفان اندرست حرمتها ونسخت معاهدها فاظهر الله احياما على يده وبدعوته وان حرمت ما بين لا بيتها شنية لآباء وهي الحرة وهي ذات تجارة سود مخرجة كانها حرق بسوار واراد هنا حرق تان يكتفانها يريد المدينة بالضمير فصيلة من مدن بالمكان اذا قام والمراد بلدة النبوة فلا يقطع عصاها ولا يصاد صيدها ولا يتلف ولا يزدعي كما في حديث مران ابراهيم حرم بيت الله وآمنه وان حرمت المدينة ما بين لا بيتها لا يقطع عصاها ولا يصاد صيدها حرم مارون رافع بن حمديج وفي احاديث ان بعض الخلق الى الله العالم الذي ينور العالم اي عمال السلطان الذين يعلمون ما يدخل لان زيارتهم توجبا الغصب والنسب لهم والاخلال الى بيع الدين بالدنيا ابن لال في مكارم الاخلاق عن ابي هريرة وفيه منكر ان ابغض الرجال الى الله الاله بشدید الدال صفة من لد و هو الخصوة الشديدة **النسم** بكسر الصاد شدید الخصوبة

وَكُلُّمَعْظَمٍ وَنَقْرَطِيفَ
وَسَقَانَةٌ بِالْأَنْدَانَةِ
الْأَفَادِيَنِ يَكُونُ فِي هَذَا
مَغْوُرًا عَنْهُمْ وَإِنْ كَانُ
بِالشَّخْصِ مِنْهُمْ فَإِنَّكُلَّهُ
كُلَّهُمْ وَزَادَهُمْ عَلَيْهِمْ
وَشَرَكُهُمْ وَأَعْضَوْنَاهُنَّ
أَفْتَهُمْ وَإِنْ صَادُوا
الْأَغْوَى وَمِنْهُمْ جَاهِهُمْ
بِلَدُنْهُمْ هُنَّ ذَبَابُهُمْ
لَمْ يَعْوَجُوهُمْ مِنْ ذَنَبِهِ
وَعِيَادَةٌ وَفَحْشَأَلْجَاهَ
لَذَمَكَهُ وَكَلْطَانَهُ

بِكَفَاهُ الْأَجْمَعُ
وَبِكَلِيلِ إِذَا قَدْ وَتَهُ
إِذَا هُمْ وَتَهُوكُوا لِيَتَهُ
وَالظَّفَرُ وَغَيْرُهَا مَا
يَتَهُ يَا عَسْلَمَ

فيكون الخصم تأكيد الملالة واللام فيه للعهد يعني لا للدال خصم مع الله وهو الكافر وخصوصة انتهاكه انشاء الاموات كما قال وَلَرَبِّ الْإِنْسَانَ أَنَا خَلَقْتُنَا مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَبِيرٌ مُّبِينٌ
وأن جعل اللام للجنس يجعل الحديث على الجز وروى باضافة اللام الى الخصم فيكون الخصم
بسكون الصياد ومحمد رأى تقديره الذي لد خصوصته اي استندت كافية ابن ملك المراطي
في كتاب مساوى لأخلاق عن الزبير ورواه حمزة عن عاشرة ابا بليس اى الشيطاناوسمه
الاول عزازيل من ابلس اذا ايش فذا اهم مسلسون يقول لاتباعه وجوشه نفعها
ابغوا اى طلبوا مني ادمي البغي والحسد اى اخزوج عن اطاعة الامير واذلة نعم الغير
او تغير فانها بعدلان عند الله الشرك لشناعتها وكثرة ضرها وفسادها للقلوب
والعباد كانها يساويان الشرك والكفر وهذا اعظم فتنه وورد في الخبر ان بليس
يضع عرضه على الماء ثم يبعث سراياه فادناه من منزلة اعظم همه فتنه الحديث اى اقر
منه لئلا يدللي عن على وله شواهد ان ابواب ربنا بكسر الاء فضل ما حال عن عرض
شرط لاحذا العاقدين اثنان وسبعون حوبا اى ضربا من الامم وفي الحديث ربا قبل
توبتي واغسل حوبتي اى اثني واغفر لنا حوبنا اى اثنا و هو بفتح الحاء المعجمة وتضم وقيل
الفتح لغة الجاز والضم لغة تميم ادناه كالذى يأتى امام اى يجتمع امه او ينكح امه كما
في الحديث هـ الراب سبعون حوبا ايسراها مثل اذ ينكح الرجل امه وفيه ان الراب من اعظم
الجائز وهو علامة سوء الخاتمة في الاسلام اى بعد دخول الاسلام طبع عن عبد الله
بن سلام وله امثال كثيرة وفي حديث الizar الربا بضم وسبعون بابا والشرك مثل ذلك
ان احب الضحايا جمع ضحية واضحية الى الله اغلها من الغلو بالمعجمة اى اكرثها اثنا وقية
واسمهما اى اكرثها شحها ومحاجي يعني التفصية بها اكرثوا باعنة الله من المزيلة قال الشافعى
والاسمن افضل من الردى وكثير الحرم غير الردى خير من كثير الشتم ق عن رجل من
الصحابة ورواه حمزة بل يلفظ افضل الضحايا انا حصاهم اى الناس بهذه القرآن من امة
الاجابة منافقوهم اى الذين يتناولونه على غير وجهه ويضعونه في غير مواضع
ويحفظونه نفيه للتهمة عن انفسهم ويعتقدون خلافه وكان المتأفتون في عصر
النبي عليه السلام بهذه الصفة وقال الكشاف اراد بالتفاق الريالان كل منها اراده ما في
الظاهر خلاف ما في الباطن وقيل اراد نفاقا لعمل لا اعتقاد لان المنافق اظهر لا يمان
بالله واضره الكفر عصبه دمه وماله والمرأى اظهر بعمله الاخره واضر ثنا، الناس
وعرض الدنيا والقارى اظهر اثرب دلالة وحده واضر حفظ نفسه وهو الثواب

ووري نفسه أهلاً له وينظر إلى عمله بعين الاحماد فما شبه المساوئ في كل الفرائض أخذ
 خصال القراء الأربع الأمل والجهلة والكبر والحسد وورد أكثر منافق امتى قرأوها
 محمد بن الربيع وأبي مندة عن محمد بن مسطى بن جامل بالحاء المهملة ان الحق اسمائق اتي لها
 عندى او عندك خطاب لعلى رضى الله عنه ابو تراب وفيه جواز تكثية الشخص باكثر
 من كثيبة فان علية كانت كثيته بالحسن روایة عن سهل قال كانت احب اسماء على
 ابو تراب وكان ليخرج ان يدعى بها و ما شهاده الا التي عليه السلام و سب تكتيته
 غاصب فاطمة يوم خروجها فاضطجع الى الجدار الى المسجد فجاها النبي عليه السلام يتبعه
 فقال هو ذا انت و امتلاه ظهره ترايا فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يسم التراب عن ظهره
 ويقول مجلس يا يا تراب طب عن ابي الطفيلي قال جاء عليه السلام وعلى نام على التراب
 قال فذكره وله شواهد ان اهل الجنة اي الرجال منهم اذا جاؤ معه نسائهم من الاميين
 او الحور عاد وابكارا وفي رواية طب عن ابكارا وهو القیاس في كل مرة
 اقتضا صرحد يذكر يظهر ذلك لاتالله فيه للمرأة ولا كلفة على الرجل كما في الدنيا
 فان تلك الدار لا ملم فيها ولا عنوان ولا مشقة وقال ابن العربي اهل الجنة ينحون
 جميع نسائهم وجواريهم في آن واحد نكا حاستا باليلاج وجود لذة خاصة
 بكل امرأة من غير قدرها وهذا هو النعيم الدائم ولا اقتدار لا لها وللعقل بجز عن درا
 حقيقته من حيث فكره وانما يدركه بقوة القدسية الالمية طرس وابو الشيخ
 عن ابي سعيد وفيه احاديث ان اهون ا فعل من اهون بالضم الذلة والمحقارة
 المخلق على الله العامل يزو والعمال سبق معناه في حدث بعض المخلوق والعمال جمع
 العامل الحافظ ابو الفتى وآرافع عن ابي هريرة وله شواهد ان اول ما يتحف
 المؤمن به من الاتحاف بتضليل الدالة وهو الحفنة كربطة وهو ما يعطى لنفسه انتزع
 والبر واللطف اذا دخل قبره ان يغفر مبني للفعول اي ان يغفر الله لمن صلى عليه
 وهذا في المؤمن الكمال اكرام الله وفي رواية خرج في جنازته آن من شان الملائكة
 قد مر عليه بعض خدمه بعد طول غيبته ان يلقاه بشري وكواه وان يخالع عليه
 ويجيزه بجائزه وادا قد مر العبد على سيده الحفنة بما لا عين رأت ولا اذن سمعت
 اولها الحفنة لصلين عليه قط عن ابن عباس ورواهت بلفظ اول الحفنة المؤمن
 ان يغفر لمن صلى عليه اول من يبدل اي يغير سنن اي طريقتي وسيري القوية
 التي انا عليها وبما اصطلته لكم من الاعكام الاعتقادية والعلمية رجل من بني مية

يضم المهمة يقال يزيد قاله أرسطو ياني وابن عساكر وقال البيهقي في كتابه على الحديث
موزيدي بن معاوية تخرابي ميل وآبي نعيم وآبن منيع لا يزالا صامتين قاتلوا بالفسط
حتى يكون أول من يقتله رجل من بنى أمية يقال له يزيد قع عن أبي ذر العنباري
ان بعدى اى بعد زمانى وزمان خلفاء ائمه ان اطعتموه من الاطاعة اكفروك
اى جلوكم على الكفر لأن حامد مخالف للشرع فن وافقهم كان مداهنا ومنافقا
فعلينا الموافقة لهم في أمور الشرع والمباحات والمقابلة والضيحة والمخالفة
في حال معصيتهم وضلالتهم كافي حدیث مذکون ستكون امراء فتتعرفون وتنكرن فلن
کره برئ من النفاق ومن انکر سلم من العقوبة ولكن من رضى وتابع وفي حدیث طب
ستكون عليكم امراء من بعدى يأمر وتنکر بما لا تعرفون ويعلمون بما تنکرون
فليس أولئك عليكم بائمه اى فلا يلزمكم طاعتكم وان عصيتموه قتلوكم لأنهم ظالمون
ائمه الكفر بدل من الأول او عطف بيان اى افعالهم كائنة الكفرة او ائمة الكفرة ان
استحلوا المعااصي ومخالفات الشرع ورؤس الضلاله لأنهم ضالون بانفسهم
ومضلون غيرهم طب عن أبي بزرة وله شواهد ان بنى اسرائيل اولاد يعقوب
هلكوا ما قصوا اى هلكوا ما آتיקلوكوا على القول وتركوا العمل كان ذلك سبب هلاكم
وكيف ما كان تحذير شديد من علم بلا عمل وفي رواية لما قصوا هلكوا وفي رواية
الجماع لما هلكوا قصوا اى ما هلكوا بترك العمل اخذوا الى القصاص وعموا عليهم
واكتفوا بها طب ض في المختار عن خباب بتشديد الباء ابن الأرث ورواية المزار
ما قصوا اصلوا ثم حسنة ان بنى اسرائيل اى قوم موسى عليه كتبوا كتابا باى اكتبوا ابعد
موسى عليه كلام كتابا موافقا على اهوائهم واجمع اخبارهم على تغيير التوراة وعلى فساد الدين
فلعنوا الذين كفروا من بنى اسرائيل فاتبعوه اى ما كتبوا وما تغيروا وتركوا التوراة
اى ما اتبعوا المقضي اهوائهم طب عن أبي موسى الاشعري ان بين يدي الساعة اي في
الساعة ثلاثين دجالة اى افعالهم افعال الدجال في ضردهم الامة واظهار الضلال
والفساد والفتنة والبدع كذابا بقولهم وفعلهم وقيل نقلة الاخبار الموضوعة
واهل العقاید الزائفة وغيرهم من ينسب نفسه الى العلم وهو كالدجال في الدجال
اى الكذب والسترب لهم والبلبس في التلبيس اى التأثر عن الحق فالخوف والاستعاذه
من شرورهم لازم فعليك كشف عوراتهم وهنك استارهم وتربيتهم وقولهم ونقبعهم
افعالهم ليجد الناس شرورهم ويبور ما جاؤ من لا لباس والباس وقيل لهم المسريع

وَالْمَهَاجِرَةُ إِلَيْهِ وَيُلْبِيْهَا
وَتَضَعِّفُهُ وَيُسْهِبُهَا وَغَيْرُهَا
مَنْ وَصَافَرَ إِلَيْكُمْ
إِلَمْ يَجِدُوا مَا عَبَدُوكُمْ
أَنْسَدَ أَنْقَعَةً بِجَسْلَةٍ
زَوْلَ يَادِنْ خَامِدٌ
عَلَيْهِ يَادِكُ فَلَوْلَاتُهُ
وَنَفْسِيَّكَ فِي الْمَيْضِ

وَقِيمَتُهُ مُلْكُ الْأَنْتَقُ
الْأَنْشَاءُ مُنْجَبٌ بِحَمْدِهِ
كُنْدَاباً كُعْبَيْرُونَ
الْأَمَارِكَ وَكَبِيرِيْنِيْكَوْ
وَنَدِيْنُونَا النَّبِيَّةُ وَلَامَدَ
الْأَفَاسِةُ وَالْأَعْقَادُ
وَبِطَلَّةِ وَغَيْرِهِ
وزَادَ فِي رَاهِيَّةِ آخَرِهِ
الْأَعْوَادُ الْجَبَالُ
مَسْعَى الْمَعْيَنِ الْمَيْدَى
كَانَهَا عَنْبَةٌ

للامامة الموعودة المخاتلة لدائرة الولاية وقيل للنبيه وقيل غير ذلك والحمل على الاعلم
تم عن ابن عمر وروى حم مَرَان بين يدي اتباعه كذابين فأخذ روهـان دين الله تعالى
اـي الاسلام والشـريعـة لـنـيـضـرـه ولـنـيـعـيـنـه اـحـدـمـنـاـلـاحـادـاـلـامـنـجـاطـه اـيـمـنـحـفـظـه
واداره يـقـالـاـنـاـاـحـوـطـحـولـذـلـكـاـلـاـمـرـاـيـاـدـورـوـحـاطـكـلـاءـهـاـيـحـفـظـفـالـحـيـاطـه
الـحـفـظـوـالـحـيـطـهـالـشـفـقـهـمـزـجـيـعـجـوـانـبـهـبـاعـقـادـهـوـاخـلـاقـهـوـاعـمـالـهـاوـيـنـصـمـهـوـسـعـيهـ
وـجـمـهـوـأـلـلـهـاـعـلـمـمـرـاـدـرـسـوـلـهـوـقـوـامـالـتـيـنـالـضـيـحـهـوـانـلـيـسـلـلـاـنـسـانـاـلـاـمـاسـعـيـ
الـدـيـلـيـعنـبـغـتـاـسـوـلـهـشـوـاهـدـاـنـرـجـلـاـحـلـفـبـالـلـهـاـيـبـاسـمـمـسـمـاـهـاـوـصـفـةـ
مـنـصـفـاتـهـلـانـمـلـفـبـهـمـاـيـوـكـدـبـهـالـعـهـوـدـوـيـشـدـمـوـاشـقـوـلـذـاـقـلـذـلـىـلـاـلـهـاـلـهـ
اـيـمـلـتـصـفـبـالـهـمـوـيـوـالـاـشـارـةـالـحـقـيـقـةـكـاـذـبـاـمـفـعـولـحـلـفـوـهـوـيـحـمـلـاـنـبـسـقـلـلـهـ
فـقـرـلـهـلـانـاـعـرـابـكـرـثـاـيـمـاـنـهـكـالـهـلـاـوـالـلـهـوـرـبـالـكـعـبـةـوـآـيـمـالـلـهـوـيـحـمـلـاـيـمـيـزـ
الـلـغـوـوـيـسـتـغـرـوـيـغـفـرـلـهـوـيـحـمـلـلـيـمـيـنـلـخـدـعـةـالـكـفـارـحـمـطـبـضـعـنـزـيـرـوـلـهـشـوـاهـ
اـنـسـالـمـاـوـهـوـمـوـلـىـالـبـنـىـوـيـحـمـلـغـيـرـهـلـانـسـالـمـاـرـكـثـرـشـدـيـدـالـحـبـلـهـلـوـكـانـيـخـافـ
الـلـهـمـاعـصـاءـلـانـمـحـبـةـالـلـهـتـمـنـكـلـلـذـةـنـفـسـانـيـوـمـحـارـمـسـمـيـةـبـلـكـلـفـالـلـيـلـيـقـ
الـمـؤـمـنـقـطـهـرـةـوـمـهـذـبـةـعـنـهـفـاـذـاـقـارـنـتـبـخـوـفـالـلـهـقـوـىـحـاـلـمـؤـمـنـوـكـرـكـالـهـوـزـكـ
عـقـلـهـوـاـكـلـاـيـمـاـنـحـلـعـنـعـمـرـوـلـهـشـوـاهـدـاـنـشـرـاـلـبـرـيـةـبـعـثـعـاـبـهـوـشـدـاـلـيـادـجـمـعـهـ
الـبـرـاـيـاـاـيـاـخـلـاـقـوـالـسـوـىـعـنـدـالـلـهـتـقـالـيـيـوـمـالـقـيـمـةـمـنـاـذـهـبـاـخـرـتـهـاـيـعـلـمـآـخـرـتـهـ
اـوـثـوـابـآـخـرـتـهـوـرـاحـةـآـخـرـتـهـوـأـبـهـمـبـنـتـحـقـيـرـاـوـتـوـيـنـاـحـيـثـتـرـكـرـضـامـوـلـاـهـلـرـضـاءـ
مـنـهـوـمـلـهـبـدـنـيـاـغـيـرـهـبـسـبـبـدـنـيـاـغـيـرـهـلـانـمـاـذـهـبـآـخـرـتـهـبـدـنـيـاـغـيـرـهـيـكـونـاـشـدـ
حـالـاـوـاقـعـمـثـلاـوـأـغـرـكـسـبـاـوـادـنـتـحـبـارـةـوـاـظـلـمـنـفـسـهـوـانـقـلـبـعـلـدـبـارـهـاـخـرـاـنـطـوـ
عـنـاـبـيـهـرـبـرـةـوـرـواـهـفـيـالـمـشـارـقـبـلـفـظـاـنـشـرـالـنـاسـعـنـدـالـلـهـيـوـمـالـقـيـمـةـعـبـدـ
اـذـهـبـآـخـرـتـهـبـدـنـيـاـغـيـرـهـاـنـشـرـرمـضـانـمـعـلـقـبـيـنـلـسـمـاءـوـالـاـرـضـاـيـصـوـمـهـكـاـ
فـقـرـدـوـسـلـاـيـرـفـعـاـلـىـالـلـهـرـفـعـقـبـوـالـاـمـصـحـوـبـاـبـرـكـوـةـالـفـطـرـاـيـبـاـخـرـاـجـهـاـفـقـبـوـهـ
وـالـاـقـاـبـةـمـتـوـقـفـةـعـلـىـاـخـرـجـهـاـعـلـىـمـاـقـضـىـظـاـمـرـلـلـفـظـوـيـحـمـلـمـرـادـلـاـيـرـفـعـرـفـعـاتـاـمـاـ
مـرـضـيـاـبـلـرـفـعـبـعـضـاـوـبـثـابـعـلـيـهـثـوـابـلـاـيـبـلـغـثـوـابـمـنـادـىـرـكـوـةـالـفـطـرـبـلـيـكـونـدـوـثـ
فـقـمـرـاـوـلـهـالـدـيـلـيـعـنـجـرـرـوـرـواـهـابـنـصـبـرـيـقـاضـىـالـعـصـنـاـاـنـصـلـاـحـذـاتـالـبـيـنـاـيـ
اـصـلـاـحـاـعـوـالـاـلـبـيـنـحـتـيـكـوـنـاـحـوـالـمـهـمـحـوـالـصـبـحـةـوـالـفـةـاـوـهـوـاـصـلـاـحـالـفـسـادـ
وـالـفـتـنـةـالـجـنـبـيـنـالـقـوـمـاـعـظـمـهـمـرـعـافـةـالـصـلـوـةـلـلـصـبـامـفـاـنـفـسـادـذـاتـالـبـيـنـ

هـ إن الحالة والهـالـكـة وـهـيـ اـعـظـمـ المـصـيـبـةـ فـاـزـانـتـهـاـ وـاصـلـاحـهـاـ اـعـظـمـ دـرـجـةـ وـكـفـارـةـ
 وـذـلـكـ لـمـافـيـهـ مـنـ الـمـنـاقـعـ الـدـنـيـوـيـةـ وـالـأـخـرـوـيـةـ مـنـ الـتـعاـونـ وـالـتـاـصـرـ وـالـلـفـةـ وـالـجـمـاعـ
 عـلـىـخـيـرـ وـلـذـاـ بـيـعـ فـيـ الـكـذـبـ طـبـ عـنـ عـلـىـ وـرـوـاـيـةـ حـرـدـاتـ الـأـخـيـرـ كـمـ بـاـفـضـلـ دـرـجـةـ
الصـيـامـ وـالـصـلوـةـ وـالـصـدـقـةـ اـصـلـاحـ ذـاـتـ الـبـيـنـ فـاـنـ فـسـادـ ذـاـتـ الـبـيـنـ هـيـ الـحـالـةـ
 ان طـالـبـ الـعـلـمـ تـبـيـطـ اـنـ يـقـضـيـ لـهـ الـمـلـكـةـ اـجـتـهـاجـ جـنـاحـ اـيـ تـبـيـطـهـاـ وـتـغـرـشـهاـ
 تـحـتـ قـدـصـهـ اوـتـوـاضـعـ لـهـ تـعـظـيمـ الـحـلـقـهـ اوـتـرـزـلـ عـنـهـ وـتـرـكـ الـطـيـرـانـ اوـتـعـيـنـهـ
 وـتـيـسـرـهـ الـسـعـيـ فـيـ طـلـبـ الـعـلـمـ اوـتـنـظـلـهـ لـاـجـلـهـ وـلـامـانـعـ مـنـ اـجـتـمـاعـهـاـ وـتـسـتـغـفـرـهـ
 بـسـبـبـ لـعـمـ الـذـيـ يـطـلـبـهـ اوـبـالـعـلـمـ الـذـيـ هـوـ طـالـبـ الـبـيـارـعـنـ عـاـيـشـةـ وـلـهـ شـوـاهـدـ
 انـ فـيـ الـجـنـةـ شـجـرـةـ مـبـارـكـةـ طـيـبـةـ عـظـيـمـةـ لـطـيـفـةـ مـكـرـهـ لـاـنـ اللـهـ غـرـسـهـاـبـيـدـ وـهـوـ
الـطـوـبـ وـشـيـابـ اـهـلـ الـجـنـةـ تـخـرـجـ مـنـ اـكـامـهـاـ وـتـبـتـ الـحـلـلـ وـالـحـلـلـ مـنـ اـغـصـانـهـاـ مـسـتـقـلـةـ
 عـلـىـ سـاقـ وـاـحـدـ اـيـ اـصـلـ وـاـحـدـ لـاـزـجـوـدـهـ وـاـحـدـ عـرـضـ سـاقـهـاـ سـيـرـ سـبعـيـنـ سـنـةـ
 يـحـتـلـ اـنـ السـبـعـيـنـ الـتـكـثـيرـ لـلـتـحـدـيـدـ اـيـ زـمـنـ اـطـوـبـاـلـاـكـاـقـيـ رـوـاـيـةـ عـرـطـوـبـيـ شـجـرـةـ فـيـ الـجـنـةـ
 لـاـيـلـمـ طـوـلـهـاـاـلـلـهـ فـيـ سـيـرـ الرـاكـبـ تـحـتـ غـصـنـ مـنـ اـغـصـانـهـاـ سـبـعـيـنـ خـرـيفـاـاـيـ عـاـمـاـ
 فـلـاـيـنـاـفـيـهـ رـوـاـيـةـ مـائـةـ عـاـمـ وـقـالـ الـمـنـاوـيـ اـنـ الـمـائـةـ لـلـماـشـيـ وـالـسـبـعـيـنـ الـرـاكـبـ
طـبـ عـنـ سـمـرـةـ وـلـهـ شـوـاهـدـ اـنـ فـيـ هـذـهـ الـجـبـةـ الـسـوـدـاءـ فـيـهـاـشـفـاءـ مـنـ كـلـ دـاـوـاـلـ الـمـوتـ
الـظـاهـرـ عـلـىـ عـمـومـ الـدـاـوـاـلـ لـكـنـ فـيـ الـمـنـاوـيـ الـمـرـادـ كـلـ دـاـوـ يـحـدـثـ مـنـ الـرـطـوبـةـ وـالـبـرـودـةـ
لـاـنـهـاـحـارـةـ يـاـبـاسـةـ اـلـاـانـ يـكـوـنـ السـامـ اـيـ الـمـوـتـ هـرـعـنـ عـاـيـشـةـ وـرـوـاهـ اـبـوـنـغـيـمـ
بـلـفـظـ الـجـبـةـ الـسـوـدـاءـ فـيـهـاـشـفـاءـ مـنـ كـلـ دـاـوـ الـمـوـتـ اـنـ قـذـفـ الـمـحـصـنـةـ اـيـ مـبـهاـ
بـالـزـنـاـوـنـخـوـهـاـ وـالـمـحـصـنـةـ الـعـفـيـفـةـ عـنـ الزـنـاـوـدـ وـاعـيـهـاـيـهـدـمـ يـسـقطـ وـيـحـبـطـ
عـلـمـ مـائـةـ سـنـةـ اـيـ يـحـبـطـ مـنـ الـاعـمـالـ الـصـالـحةـ الـتـيـ قـدـهـاـعـلـ مـائـةـ سـنـةـ يـفـرـضـ اـنـ
عـرـ وـتـعـبـدـ مـائـةـ عـاـمـ وـهـذـاـقـلـيـظـ سـدـيـدـ وـحـثـ عـظـيـمـ عـلـ حـفـظـ الـلـسـانـ عـنـهـ
وـالـظـاهـرـ الـمـرـادـ بـهـ التـكـثـيرـ لـاـ التـحـدـيـدـ وـقـيـهـ اـنـ كـبـيرـةـ نـطـبـ كـهـ وـآبـنـ عـسـاـكـرـ عـنـ حـذـيـفـةـ
الـيـمـانـيـ رـجـالـهـ صـحـيـحـ اـنـ مـرـثـمـ بـنـتـ عـمـرـانـ الـصـدـيقـيـةـ بـنـصـلـ الـقـرـآنـ هـيـ مـنـ زـرـيـةـ سـلـيـمـ اـعـلـىـهـ
بـيـنـهـاـ وـبـيـنـهـ اـرـبـعـةـ وـعـشـرـوـنـ اـبـاـشـالـلـهـ اـنـ يـطـعـمـهـاـكـاـلـاـدـمـ فـيـ اـيـ الـدـرـكـسـائلـ
فـاطـمـهـاـ الـجـرـادـ وـتـمـاـهـ عـنـ الـطـبـرـىـ فـقـاتـ الـلـهـلـمـ عـشـهـ بـغـيرـ رـضـاعـ وـتـابـعـ بـيـنـهـ
بـغـيرـ شـيـاعـ وـقـيـهـ حـلـ اـكـلـ الـجـرـادـ وـشـرـعـ مـنـ قـبـلـنـاـشـرـعـ لـنـاـاـذـاـوـرـدـ مـاـيـقـرـهـ وـقـدـ
وـرـدـ فـيـ اـخـبـارـ مـنـهـاـكـلـ لـنـامـيـتـانـ وـدـمـانـ الـسـمـكـ وـالـجـرـادـ وـالـكـبـدـ وـالـطـيـالـ

عن ابن عمر موقعاً وخبر أجراد أكرث جنود الله لا أكله ولا أحرقه وهذا صريح في حسنة
 خاد فالممن وهم وإنما المم يأكله لعذر كالضئيل بل روى أبو نعيم أنه أكله عرق وأبو الحسين
 عن أبي هريرة ورواه الطبراني عن أبي ماتمة وكذا الذي يلاني من إشراط الساعة أي قرية
 وهي جمع سشرط وهو العلامة إذا كانت الحنية أي السلاقة ونحوه على المعرفة أي على
 من يعرفه وفي حديث طسن ومن إشراط الساعة أن يمر الرجل في المسجد لا يصل إلى فيه
 ركعتين وإن لا يسلم الرجل إلا على من يعرفه دون من لم يعرف وإن يمر بأصحاب الشعائر
 وهو من الإبراد أي يجعله بريداً أي رسول في حوايجه ومن إشراط الساعة الفحشاء
 والتفحش وقطيعة الرحم وتحزير الأمين وابتذال الخائن والتباهي في المساجد
 حم عن ابن سعد وله شواهد كثيرة أن من امتى الأصناف للتشريف والمراد به الاجرام
 لربك لا لامه للابداء أي رجال الأكمام والأيمان أي الصديق والاذعان اثبت اسم
 التفضيل أي ممكن وأجمل وأشرف في قلوبهم من الجبال الرواسى لتكثنه وشغفه ولسرورها
 وهذا من كمال الأيمان كقوله تعالى في زينة عالياتlam قد شفقة جبار المبشرة حيث يوسيف
 وكالله في قلبه لا أكله من جميع أركان الأيمان كقوله عليه السلام الأيمان بضم وسبعين
 شعبة الحديث وكقوله الأيمان معرفة بالقلب وقول بالسان وتصديق بالقلب
 وعمل بالأذكان أو لعظمته كقول المصلى الفرق صل على محمد زنة عرشك ابن جرير عن أبي
 اسحق البصيبي وفيه أحاديث أن علامات البلاء أي الشدة والعقوبة وإشراط
 الساعة جمع شرط بالتربيك وبه سميت شرط السلطان لأنهم جعلوا الأسماء
 علامات يعرفون بها أن تعزب العقول أي تذهب العقول فيندىذ يكون كالحيوان
 في مجر الشهوات والمليل والخضوظ والزباع والضلال والمراد العقل المقدس والمعاد
 وتنقص الأحلام جمع حلم بكسر الحاء وهو السكينة والوقار واللين وترك العقوبة
 ويكثر القتل في الحرب وغيره وترفع علامات الخير وتكون الناس لافتatum الناس وتظهر
 الغنم أي الشر هنا باسم ضد الخير ونطلق على الضلال والاثم والكفر والفصيحة
 والعداب والمحن والاختبار والاضلال واختلاف الآراء وآجحون والمال والأولاد
 والابتعاد بالشيء طبع ابن عمر وله شواهد ان ملائكة النهار الذي في الأرض أراف
 أي اشد رحمة من ملائكة الليل أي فاد فنوا موتاً كم بالنهار ولا تدفنوه بالليل كما
 جاء مصطفى عليه فخبر الذي يلقي أراف وابن موتاً كم ملائكة النهار فأنهم أراف من ملائكة الليل
 وقال الذي يلقي في عقبه يعني يدفن الموتى هناك ولا يحتبس في البيت ليلاً ابن الخطأ عن ابن عباس

ورواه عنه أديلى أن ناسا من أمتي أى أمة الاجابة يشرونون الخير المعروف في المفهوم
وحرامه قطعى وأصحابه كفر وقليله وكثيره سواء وكم وقع قطرة في بئر يجس كل فمه
يسمونه بغیر اسمها أى يشرونون النبيذ المسكر ويسمونه طلاء تخرج من ابن يسمونه خمرا
طاب عن عبادة كذق عن عايشة رواه ابن عساكر بلفظ ستر بما ترى من بعدى
الخ يسمونها بغیر اسمها يكون عونهم على شربها أمر لهم أن هؤلاء اشار باسم الاشارة
إلى شانهم واقصى منزلتهم ومنصبهم في هذه الأمة أولياء الخلافة بعدى أى كانوا على
خلافة الكبرى من بعد موته يعني تفسير من الرواوى ابا بكر تقدم لكونه افضل من كل
بعد النبىين سبق فى حدیث ابو بکر خیر الناس و عمر سبق فى اتقوا اغضب عمر وحدث
واقتدا بالذین وعثمان لانه ورد فى حفته عثمان بن عفان ولیتى فى الدنيا ولیتى
فى الآخرة وللمراد اتصال وقرب وتعيين خلافة وهو افضل بعدها من جميع الصحابة
وفى حدیث جابر عثمان فى الجنة وفي حدیث ابن عساكر عثمان حتى تستحق منه الملائكة
أى كثیر الحباء والحياء يتوله منه اجلال الحق وفي حدیث حل عثمان احیى امتی واکر بها
حب عن غطية بن مالک وله شواهد ما ذکر وغيره ان هذا المال خضر فى المنظر
وفي رواية خضر وآلة النوع حلوا فى المذاق وفي رواية وكل من اوصافين مما قال
اليه على انفراده فكيف اذا اجتمعوا ذلك لانه احسن الالوان ولباس اهل الجنة فى الجنة
فلا تبعوا الشير هنى للحاضر والحكم عام الى يوم القيمة والثمر جنس الفاكهة حتى يهدى وصلوا
أى يظهر منافها وكم لها سياقى فى هنی عن بيع الشرة طبع عبد بن زيد بن ثابت
وله شواهد كثيرة مختلفة وفي حدیث حمرات ان هذا المال كبقية خضراء حلوة فمن
اصابه بمحقته بورث له فيه ورب مخصوص فيما شافت نفسه من مال الله ورسوله ليس له
يوم القيمة الا النار ان هذه ضجعة بالفتح وسكون الجميم يغضها الله من الافعال يعني
تفسير من الرواى الا ضطجاع على البطن للنوم او الراحة وفي رواية دخلقة اهل النار
وفي رواية طبع قم فانها نومة جهنمية يعني التور على وجهه وآخره هر عن أبي ذر انه
قال منتهى صلى الله عليه وسلم وانا مضطجع على بطني فركضني برجله وقال يا جنيد بالصيف
في اصله انما هذه ضجعة اهل النار طبع ده طبع حل هب ضعن عيسى بن طحفة بن
قيس عن أبيه وله شواهد انكر ستون السين زائدة وترون مضارع مخاطب
والامة ترون ربكم يوم القيمة عيانا ظاهر اكترون القرليلة البدروية محققة
لاتشكون فيها ولا تتجدون في تحصيلها ولا تضامون كان لا ينالكم ضئيل وظلكم

وتفصيله في حمير
جزء من متبر بهمة
في خوارث شيشاقيه
بعد مرانه من العنا
من الهاق فالجلود
عن زيز جملة ان كان
دعا سوكوكوه
فيفيه حرام
مشعر

غيره بعضكم دون بعض وتنضم بعضكم لبعض كافى رؤية شع خفي كافى حدث
 انكم سترون ربكم كاترون هذا القول انصاصاً مون فى رؤيته الح طب عن جرير و قال فيه
 زيادة عيانا وله شواهد انكم تتون سبعين اقة اي يتم الله العدد بكم سبعين
 انتم خيراها و اكرمه على الله ويظهر هذا الاكرام فى اعمالهم و اخلاقهم و توحيدهم
 ومنازلهم فى الجنة و مقامهم فى الموقف و وقوفهم على ثل يشرقون عليهم الى غير
 ذلك و ما فضلوا به من الزكاء والقطنة وقوه الغنم و دقة النظر و حسن الاستنباط
 و انواع الفوائل والفضائل فانهم اوتوا من ذلك ما لم ينلها احد من قبلهم الا ترى
 ان بنى اسرائيل عاينوا من الابيات الحجارة والكرامات الى العلم بوجود الصانع و تصديق
 الكليم كافيار الجرس و نسق الجبل والماء من الجمر وغيرها ثم اختلفوا بعد العجل و قالوا
 لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة و ما تواتر من مجرداته عليه دم امور معنوية
 كالقرآن والفضائل المجتمعه بنبوته دققة يدركها الا زكاء حم كه طب تحسن
 عن بهز بن حكيم ورواه أن هم عن معاوية بن حميد انكم تتعرضون على في الدنيا
 والبرزخ والآخرة باسمائكم اي فاحسنوا اسمائكم واسماء اباكم لأن الدعاء ابلغ
 في التعريف و اشد في التمييز باذ تستوا عبد الله و عبد الرحمن و عارث و همام و اسماء
 الانبياء لا بخورب ومرة وكلب وفيه تسبح تحسين لاسماء بل واحب وسيماكم
 اي هيئاتكم وشمائلكم فاحسنوا الضلولة على اي اتفوا الفاظها و اكلوا اوجوهها و معا
 عبد الرزاق عن مجاهد مرسلا وفي حديث حم د انكم تدعون يوم القيمة باسمائكم واسماء
 اباكم فاحسنوا اسمائكم انا اخاف عليكم شهوات لفتي وهي تروع النفس الى محظوظ
 لا تمتلك عنه وقال الكشاف طلب النفس للذلة والغنى الطغيان والجهل اي تبتيل
 صاحبها عن الحق والعدل والاطاعة في بطونكم وفروجكم باذ يصير الواحد كالبهيمة
 قد عكف همه على بطنه لا يخطر بباله حقا ولا باطل ولا يكفر في عاقبته عاجلا ولا آجلا
 شعر: «تجنب الشهوات واحذر ان تكون لها قيادا» فرب شهوة ساعة اور شرخنا طويلا
 وغضبه بالذكر لانها مرجع جميع الشهوات ومضلات الهوى اي اهلاك اهوية نقوص
 لهم وقد يراد بها خصوص البدع والتعصب للذاهب الباطلة والاضلال ضد الارشاد
 والهوى بالفتح عرضي نفساني ناش عن شهوة نفس من غير امر الله طبع عن بهز الاسمي
 وله شواهد انا جعل القواط بالبيت اي الكعبة والمعنى بين الصفا والمروة اي جعل
 الصفي بينها وفي رواية سقط السعى ورمي الجمار الى العقبة لاقامة ذكر الله يعني انتما

وفي حديث بهز بن حكيم
 باسماء امهاتهن يدعون
 من عباده ويعدهم
 مأثر الشفاعة
 يدعون بالمنعم من ربهم
 يدعون بالآلام وغيره
 مهلا

شرع ذلك لاقامة شعارات النساء واداء الاركان الفرائض لا الغيرة اى لا غير ما ذكر
 فعل المراد المحت على الذكر في الطواف لقد دَهَبَ عن عاشرة وقال كَمِيم على شرط
 وقد رواه الترمذى وقال حسن صحيح اما العشور اما ما تجنب العشور اي عشور القلاع
وهو على وزن الظهور مصدر اخذ العشر وهو واحد من العشرة وجمعه عشرة اعشار على
اليهود والنصارى فاذ اصح ما أحوال العشروت العقد او على ان يدخلوا بلادنا التجارة
ويؤد العشر ونحوه وليس على المسلمين عشور غير عشور الصدقات فاخذ المكس من
المسلم حرام وتفصيدهم ليس لإخراج غيرهم من الكتمار عن الوجوب بل للأشعار
بأنها اذا وجبت مثلًا عليها وهي امل كتاب فحوى المعطلة والوثنية اولى والنصارى
جمع نصران ونصرانة لكن لم سيتميل النصارى لابداء النسبة وقال الكشف
البياء للبالغة كاحمرى لأنهم نصر والمسيح عليه سلام وقيل نسبة الى ناصرة او نصرة
قریبان دق والبغوى عن جرب بن عبد الله بن عمير رجل من بني تعزب عنة النبي صلى الله عليه وسلم
كيف يأخذ الصدقة من قومه فقال انا اعشرهم فذكره ورواه خ في تاريخه وت في رواية
رجال ثقة اما اجراء السلف بعنقيتين اي لفرض الحمد والوفاء اي حمد المفترض
والثناء عليه واداء حقه قال للغزاوى في استحب للمدين عند قضاء الدين ان يحمد المفترض
بأن يقول له بارك الله لذلك في اهلك ومالك انتهى وما اقضاه وضع اما هو من شيوخ
الحكم للهذكور ونفيه عما اعداه من ان الزيادة على الذين غير جائزه غير مراد اما هو على
سبيل الوجود لأن شكر النعم واداء حقه واجبان والزيادة ذكره الطبيعي هـ
طلب حل قضـ وـ ابن سعد وـ ابن السنى عن ابن ابي ربيعة عن ابيه عن جده قال المستف
النبي عليه سلام من اربعين الفايين غرا احذينا في باء مال ففقطه وـ قال بارك الله في اهلك
ومالك فذكره اما الوضوء اي الطهارة من الحمد ث الصفرى فرض على من نام مضطجعا
اي ليس على من نام ساجدا او راكما او قائما في الصلوة او غيره وضوء حتى يضطبع
فإنه اذا اضطجع استرخت مفاصله وذلك لان مناط النقض الحدث لا عين النوم
وليس مضطنة النقض اللامضطجع وابه اخذ الحنفية ومذهب الشافعى النقض
بالنوم مطلقًا القاعد المكشن مقعدته من الارض طبـ دقـ وقـ المنكر عن
ابن عباس ورواه حمـ عنه بلغـ ليس على من نام ساجدا وضوء حتى يضطبع فإنه اذا
اضطجع استرخت مفاصله اما ليس آخر في الدنيا وهو بلغـ عربي سمى به الخصوص
اذا يقال لكل امرأة الصحراء وـ قيل فارس عرب من اي مكلف وهو يدل على العموم

وـ تحديث در كـ
 هـ بر فـ اسـ الـ
 العـ ـ ـ ـ
 مـ ـ ـ ـ
 عـ ـ ـ ـ
 مـ ـ ـ ـ

مـ

لَكُنْ مُخْصُوصٌ بِالرِّجَالِ بِأَدَلَةٍ خَارِجَةٍ لِأَخْلَاقِهِ فِي الْآخِرَةِ يَعْنِي لِأَنَّهُ مُنْصِبٌ وَلَا حَظَّهُ
مِنْ لَبِسِ الْكَرِيرِ فِي الْآخِرَةِ فَعَدَمُ نِصْبِهِ كَائِنٌ عَنْ عَدَمِ دُخُولِ الْجَنَّةِ وَلِبَاسِهِ فِي أَحْرَارِ
وَهَذَا إِنْ اسْتَحْلَلَ وَالآفَوْتُهُوْيلُ وَزِجْرُ قَالَ الْكَرْمَانِيُّ رَبِّيَا يَوْهَرَانِ فِيهِ دَلِيلًا
لِلْلَّهِ لِبِسِ الْكَافِرِ وَهُوَ بَاطِلٌ إِذَا لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ لِأَذْنِهِ فِي لَبِسِهِ وَهُوَ مُخَاطِبٌ بِالْفَرْوَعِ
فِي حِرْمَهِ عَلَيْهِ كَالْمُسْلِمِ وَالْخَلْدَاقِ الْحَفْظُ الْأَوْيَقُ بِالْخَلْقِ وَالْخَلْقِ وَقَالَ الْرَّاغِبُ لِخَلْقِ
مَا أَكْتَسِبَهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْفَضْيَلَةِ بِخَلْقِهِ وَقَالَ الْكَشَافُ لِخَلْقِ الْفَضْيَلَ وَهُوَ كَالْ
خَلْقِ الْإِنْسَانِ إِنْ قَدْرَ مِنْ خَيْرٍ طَحَّمْ خَمْرَدَنْ هَمْ مَالِكُ عَنْ عِبْرِ رَأْيِ حَلَةِ سِيرَاءِ عَنْهُ
بَابِ مَسْجِدٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اسْتَرْتَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجَمْعَةِ وَلَلْوَفَدِ
إِذَا قَدْ مَوَاعِيلَكَ قَالَ فَذَكْرُهُ أَنَّمَا خَرْوَجَ بْنَ الصَّيَادِيَ الدَّجَالُ لِغَضْبِهِ إِلَى لَاجِلٍ
غَضْبِهِ يَتَحَلَّ مَعَهَا سَلْسَلَةٌ يَغْضِبُهُ أَصْبَرُهُ مَعْفُولُهُ وَفِيهِ لَشَدَّةٌ عَذَابٌ حِيثُ
أَوْقَعَ خَرْوَجَهُ عَلَى الْغَضْبِ وَهِيَ الْمَرَّةُ مِنَ الْغَضْبِ وَيَحْوِزَانِ يَكُونُ مَفْعُولًا مَطْلَقاً
عَلَى قَوْلِ مِنْ جَوْزَانِ يَكُونُ ضَمِيرًا وَرَوَى عَنْ حَفْصَةَ أَنَّ أَبْنَى عَمْرَلَقَى أَبْنَصَيَادَ فَقَالَ لَهُ
قَوْلًا غَضَبَهُ فَاسْتَغْنَى حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ فَقَلَتْ لَهُ مَا أَرْدَتْ مِنْ أَبْنَصَيَادَ إِمَامَ أَعْمَلَتْ
أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ أَنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضْبِهِ يَغْضِبُهَا طَبْعًا عَنْ حَفْصَةِ وَرَوَاهُ مَبْلَغُهُ
أَنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضْبِهِ يَغْضِبُهَا يَعْنِي الدَّجَالُ أَنَّمَا الشَّفَاعَةُ إِيْ شَفَاعَتِي فِي الْقِيمَةِ لِأَمْتَى
وَاللَّامُ لِلْعَهْدِ إِيْ الشَّفَاعَةِ الَّتِي أَعْطَانِيَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَوَعَدَنِي بِهَا لِأَمْتَى دَخْرَتْهَا
لَا مُلْكَ الْكَافِرِ الَّذِينَ وَجَبَتْ عَلَيْهِمُ النَّارُ بِذُنُوبِهِمُ الْكَافِرُ مِنْ أَمْتَى مِنَ الْأَنْسَ وَالْجِنِّ وَمِنْ
شَاءَ اللَّهُ فَلَا يَدْخُلُونَ بِهَا النَّارَ وَأَخْرَجَ مِنَ النَّارِ مِنْ أَدْخَلَتْهُ ذُنُوبَ الْكَافِرِ وَشَفَاعَتْهُ
أَنْوَاعُ كَدْحُولِ الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَقَتْلُ الْأَعْمَالِ وَقَبْوَلُهُ وَرَفْعُ الدرجاتِ وَفِي الدُّنْيَا
وَالْقَبْرِ وَغَيْرِهَا هَنَّادُ عَنِ اَنْسٍ وَلَهُ شَوَاهِدٌ وَفِي حَدِيثِ حَلِّ شَفَاعَتِي مِبَاحةُ الْأَمْنِيَّةِ
اصْحَابِي أَنَّمَا اَخْنُوْفُ عَلَى أَمْتَى ضَعْفِ الْيَقِينِ وَهَذَا أَعْظَمُ شَيْءٍ لَا نَسْبَ ضَعْفَهُ مِيلُ
الْقَلْبِ إِلَى الْخَلْقِ وَبِقَدْرِ مِيلِهِ لَهُ يَبْعُدُ عَنْ رَبِّهِ وَبِقَدْرِ بَعْدِهِ عَنْهُ يَضَعُفُ يَقِينُهِ
وَإِيمَانُهُ إِيْ يَضَعُفُ الْجَزْمُ بِإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ جَرِيَ فِي الْكَوْنِ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ أَبْنَى الْمَبَارِكُ
عَنِ اَنْهِيَ هَرَبَةً وَرَوَاهُ مَبْلَغُهُ مَا اَخَافُ عَلَى أَمْتَى الْأَضْعَافِ الْيَقِينِ أَنَّمَا يَخْرُجُ عَلَى النَّا
إِيْ أَنَّمَا يَمْنَعُ مِنْ دُخُولِ جَنَّمِ يَوْمَ الْقِيمَةِ كُلُّهِنِ مَخْفُقًا مِنَ الْهُونِ بِفَتْحِ الْمَاءِ وَمُوْسِكِيَّةِ
وَالْوَقَادِ لِيَنِ مَخْفُقَ لِيَنِ بِالنَّشِيدِ فَيَعْلُمُ مِنَ الَّذِينَ ضَدَ الْخَشْوَنَةَ وَقَيْلَ يَطْلُقُ هُنَّ
الْإِنْسَانُ بِالْتَّقْفِيفِ وَعَلَى عَيْنِهِ عَلَى الْأَصْلِ وَقَالَ أَبْنُ الْقَرْبَانِ يَعْدِشُ تَهْمَامَ الْخَمْفَنَ وَيَعْدِمُ

بها مثقلين قریب اى الى الناس سهل يقضى حوايجهم ويخدمهم وينقاد للنتائج
في أمره ونفيه قال لما ورد فيه ان حسن الخلق يدخل صاحبه الجنة ويحرمه
على النار فان حسن الخلق عبارة عن كون الانسان سهل العركة لين الجانبي طلاق وجه
قديل الفنور لكن هذه الاوصاف حدود مقدرة في مواضع مستحبة فان تجاوزها
الخير صارت ملسا وان مال بها عن مواضعها صارت نفاقا ولملقا ذلة والنفاق لوم
حجب عن ابن مسعود ورواهت طبع بلغة الا اخباركم بين تحرم عليه النار غدا على
كل هين لين قریب سهل اى انما نفيتكم اى كل لجوم الاوضاعي لاجل الدافع اى لتجهيز
التي دقت اي وقعت عليكم فتكلوا وتصدقوا اذا كانت غير واجبة ولا افضل ان تأكل
الثلث ويتصدق في الثالث ويهدى الثالث ولا يجب الصدق بجزء منها وادخر واقله
للصحاب بعد ما نه عنه لا دخار فوق ثلاثة لجهد اصحاب الناس فالامر بلا باحة
لاللوجوب حجب عن عايشة وله شواهد ورواه حمك بلغة كل لجوم الاوضاعي
وادخر واما مثل اى ممثل ما اى مطر انزله الله من السماء من خزينة وهو
الاجر المسجور لا يدرك البركة في اقولها او في اخرها قال العلقمي لا محل لهذه الحديث على
التردد في فضل الاول على الاخير فان القرون الاولى هم المفضلون على سائر القرون
من غير مرية ثم الذين يلوذون ثم الذين يلوذون واما المراد نعمهم في بيت الشرعية
فالمراد وصف لا ملة قاطبة سابقها ولا حقها او لها وآخرها بالخنزيرية وقال
المناوي نفي تعلق العلم بتفاوت طبقات الامة في الخنزيرية واراد به نفي التفاوت
لا خصاص كل طبقة منهم بخاصية وفضيلة توجب خيريتها كما ان كل نوبة من نوبة
المطر لها فائدة في لئوا لا يمكن انكارها سابق في الحديث اى مباركة الراهن مري
عن انس وله شواهد انه من لم يسئل الله وفي رواية تعالي يغضب عليه اى من
لم يطلبه من فضله يحيط لأنما قاطط واما مستكبر وكل واحد من لا يرى منه
الغضب قال بعض المفسرين في قوله تعالي إن الذين يستكثرون عن عبادة في اي
عن دعائى وهو يحيى ان يسئل وان يلح عليه ومن لم يسئله يغضبه والمبغوض
مبغوض عليه قال ابن القيم هذا يدل على ان رضاه في مثالته وطاعته وذا رحمته
الرب تعالي فكل خير في رضاه كان كل بلاء ومصيبة في غضبه فالداء عبادة
وقد قال تعالي إن الذين يستكثرون عن عبادته سيدخلون جهنم داخرين
 فهو يغضب على من لم يسئله كما ان بني آدم يغضب على من يسئله قهقہ عن ابي هريرة

من الحديث دفع
رسعود بياجر
يوم بدر اي بمحنة
عمره ومتنه يوم الحشر
مأذق لا ماض
بعض الطبور ببركة
بحكمه عند الفجر
لما ينزله بمحنة
لبيك فامور
مش

ورواه حمَّ هَرَقَ في الأدب وألْبَارِكَ كلامها عن المخُوري بضم الماء انه او خالي
 انكم تقتنون مبني للفعل اي تحيرون من جواب منكر ونکير في القبور او المراد
 عذاب القبر او دهشته او ضفطته فالعذاب قد ينشأ عن فتنة بان يتحير فيعذب
 لذلك وقد يكون لغيرها كأن يحب بالحق ولا يتحير ثم يعذب على تغريمه في بعض
 المأمورات والمنبهات كمدم التزه عن البول قيل سبعة لاقتنون في القبور
 الشهداء والمرابط ومنهات بالطاعون وكل صديق واطفال المؤمنين والقارئ
 كل ليلة تبارك ومن مات يوم الجمعة نَ عن عايشة وفي حديث قَتَ
 الهمة في اعوذ بك من الكسل والهدر والاماثم والغم ورؤس القبر الحَ

الله لم يبق بفتح القاف من الدنيا الا بلاء واختبارا وامتحانا وامورا شريرة وفتنة
 وانواعه كثيرة الحيرة والضلالة والاشتم والقضاء والكفر والفضيحة والعذاب
 والقصد والمرض والعبرة والعقوبة والحرق والجحون والاذى والظلم والحسد
 والكسف والفرق والزلزال والبرد والصواعق ونزول حجر وكثرة المطر والشلنج
 والقطط والمحن والمرجوه والريح الشديدة والقتل والابتاس والغور والآبغى
 والطغيان والبطش والتفاخر وكثرة المال والجاه والآولاد وظهور الاشرار والخناقل
 الاراء والتجاهيل والعقاید الفاسدة والنيات الباطلة والسببات والاخلاق
 الذميمة والعبث في البلاد وعدم الامان وما يشغل القلب وكل ما يفتئن بالبلاء
 وكل ما يورث الهدر وكل ما يخاف لا انسان وكل ما يفرغه او يعظمه عليه وكل ما يصرف
 عن وجهته وكل ما يفلته عن قصده وكل ما يمنعه عن سيره فابصر فتن ي Pursue
 فاعده للبلاد صبراً حمَّ هَرَقَ عن معوية وآكام عن العمان وله شواهد كثيرة
 انه سيكون في هذه الامة اى امة لا جاية المهدية قوم يعتقدون يفطرون ويتجاوزون
 في الطهور والدعاء والمراد به مجاوزة الحد فيها وأخذ بعضهم ان يحرم الزباده
 على التثبت في الطهارة وقيل الدعاء بما لا يجوز وقيل رفع الصوت به والصلاح
 وقيل سوال منازل الانبياء وقال الغزالاني يتكلف في السبع والتفصيل في تتابع
 الاخلاص شَ دَهَمَ حَبَّكَ قَ عن عبد الله بن مغفل وله شواهد كثيرة
 انها ستكون من بعدى مقادير جمع معدن وسيكون فيها شرائح اى ومحضرها
 شرار الخلق اى فاتركوها ولا تقربوها طَسَ عن ابن عمر ورَاهَ حَمَ بلفظ مستكون
 معادن يحضرها شرار الخلق انها الضمير للشأن ليست اى الشاة التي ذبحت

قبل العيد باضحية اغاثة لكم اي ليس من انسك اغاثة لكم بعد الصلوة
 روى عن البراء قال خطبنا عليه التلاميذ يوم الخميس قبل الصلوة فقال من صلى صلتنا
 ونسك نسكا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل الصلوة فتلك شاة لكم طب عن رثى
 ومذهب اخفية وجوبا لاضحية على المقيم بالنصر الملاك للنصاب والجمهوهونها
 سنة كما في القسطلاني انها تكون فتنة وفي رواية فتن وكراد بالفتنة هنا
 ما يتحقق بالاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل ولذا القاعدة فيها خبر
 من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشى فيها خير من السابعين كما ورد في الحديث
 قال لو أكيف نضع يا رسول الله قال ترجعون إلى أرضكم لا أول أى إلى شانكم قبل نفتن
 فليستعدوا وليسوا ومتى قوم بهذه الحديث وحملوه على العموم ومنعوا الخروج
 في القتال بين المسلمين مطلقا وقال آخرون اذا بغيت طائفنة على الامام فامتنعت من
 الواجب عليها ونصب الحرب وجب قاتلها وكذا لو تحاربت طائفتان وجب على كل
 قادر الاخذ على يد المخطى ونصر المصيب وفيه تحذير من الفتنة والبحث على اجتماع
 الدخول فيها وان شرها بحسب العلاقة بها طب عن أبي واقد وله شواهد اني مكتاثر
 اسم فاعل من كاثر بهم الامر اى اني احب كثرة الامر منكم فلا ترجعوا بعدى اى لاصير
 بعد موتي كفارا يضرب بعضكم رقب بعض قال العلقمي بجزمه يضرب بشرط مقدم
 على انه جواب الشرط ورفعه على الاستئناف او حال فعل الاول يقوى الحمل على الكفر
 الحقيقي ويحتاج الى تأويل كالاستحلال وعلى الثاني لا يكون متعلقا بما قبله
 ويتحمل ان يكون متعلقا وجوابه ما قبله وقال المناوى سخلين لذلك او لأنك
 افعالك تشبه افعال الكفار في ضرب رقب المسلمين حم عن الصنایع ورواية
 وق حم بلفظ لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقب بعض انى كنت ارى
 بضم الميم وفتح الراء ليلة القدر ثم شبّهها متكلما ثلثا من النسيان وهي في العشر
 الاواخر من معناه في حديث ارأيت ليلة القدر وهي ليلة طلقة صفة ليلة حسنة
 مستقيمة لا راحة ولا باردة ابن أبي عاصم وابن خزيمة ضرحب عن جابر وله شواهد
 كثيرة انى كنت اغلنتها متكلما مبنيا للفعل من الرابع وفي رواية المصايع اغلنتها
 يعني السابعة التي في الجمعة وفي روايات التسوا السابعة التي ترجى في يوم الجمعة
 بعد العصر الى غيبة الشمس وفي رواية الحسنة ان في الجمعة السابعة لا يوافتها سلم
 يسئل الله تعالى فيها خير الا اعطاء اياده قال عذر لسلام وهي ساعة خفيفة

ثم انسنتها كأنسيت ليلة القدر رأى هب عن أبي سعيد وفي رواية مرسى قال يومئذ
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين ان يجلس الإمام الى ان تقضى
 الصلوة انى لا رجو ان لا تغير امى عن دينها ان يؤخرهم نصف يوم سبق معناه
 في حديث ان الله لن يعجزني حم دق صن عن سعد بن ابي وقاص انى نهيت صرف وزجر
 بما نصب لى من ارادلة وانزل من الاليات عن قتل المسلمين اراد بال المسلمين المؤمنين
 وآنا من المؤمن بالصلوة لأن الصلوة اشرف الاعمال واظهر الافعال الدالة على
 الايمان والنهى لكم الواقع من الفعل التزاما به منزلة اثر الفعل المسمى به لنفعه
 عما هو في اليه النفس مما يتصرف فيه النهى دق عن ابي هريرة قال انى النبي صلى الله عليه
 بمحنة خضب يديه ورجليه بالحنا ففناه فقلنا لا تقتله فذكره ضعيف
 انى لا اصاف النساء وفي رواية طب انى لا امسى ايدى النساء قال الله لا ايمانه بنت رقية
 لما انتهت في نسوة تباعنته على ان لا يشركن بالله ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن
 او لا دهن ولا يثأتن بهتان يفترسنه بين ايديهن وارجلهن ولا يعصينك في معرفة
 فقال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما استطعتن واطعنن فقلنا الله ورسوله
 ارحم بنا هم بنا يعذلنا على ذلك فقال فذكره ولكن آخذ اسم فاعل عليهم ما اخذ
 ما اضى ثلاثي الله عليهن حم طب عن اسماء بنت يزيد ورواه تهان عن أمية بالتصير
 انى لا اصاف النساء فقط انى لا رى السمرة في الفراش او في البيت فما يعنی من كلها
 الا خفافة ان تكون من بحر جنس الاول وحدة الصدقة وهو بيان حركة الصدقة
 عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمنين ان يجتنب عما فيه اشتباه
 لخلاف في الحرام واما صدقة الطوع فباحة لآل النبي عليه السلام ماروی عن عبقر بن محمد
 انه كان يشرب من سقايات بئر مكة والمدينة فقيل له اشرب من صدقة فقال انا حرمت
 علينا الصدقة المفروضة طب عن الحسن ورواه في المغارق بالفظ انى لانقلب لا
 اهل فاجد الترة الحديث انى لدار مر متكلم مبني للفعول ان أتفق متكلم من التقى
 اى اى فتش عن قلوب الناس الذى لا علم لشافتها ولا اشق يطونهم يعني لدار مران
 استكشف ما في حنمائهم بل امرت بالظاهر والله يتولى لسرائر حم خ عن ابي سعيد
 الخدرى قال لما بحث بمال قسمه بين اربعة فاعترضه رجل فاراد خالد بن وليد ضرب
 عنقه فنهاه فقال لعله يصلى قال خالد وكيف يصلى يقول بلسانه ما ليس في قلب فذكره
 انى لست مثلكم اى لست مثل في صفة ومنزلة من ربى انى ابنت وفي رواية اظل

والبيستوتة والضلول يعبر بها عن الزمن كله ويخبر عن الدوام اي اذا عند رؤي اثما ابداً
 يطعنى ربى ويسقينى حقيقة بان يطعم من طعام الجنة وهو لا يفطر او مجا زاعماً
 يغذيه الله به من المعرف ويفيض على قلبه من لذة مناجاته وقرة عينه بقربه وغذاً
 القلوب وفيم لا رواح اعظم اثرا من غذا الاجسام فلا نبياء جمه تجد وجهمه
 تعلق بالنظر للاوقى الذى يفاض من المبد الاول مصونون عما يلحقهم مثل بشر
 من ضعف وجوع وعطش وفتور وبالنظر الى الثاني يلحقهم ظاهر الواقعه لمؤخذ
 عنهم اداب الشريعة وكولا ذلك لم يكن لهم الاخذ عنهم وظاهر بشريه تلحقهم لآفات
 وبواطنهم رتبانية مقتدية بلذة المناجات فلا منافاة بينه وبين ربطه الجسر
 من شدة الجوع فتتصحر حمّ خ عن ابن عمر طعن ابن سعيد الحدرى ورواه
 خ ما ايضاً عن ابن هريرة بلفظ اياكم والوصال انكم الحديث اى لا رجوان طالب عمر
 فاعل طال اذ القى اى ان اكون ملاقيا الى عيسى بن مريم نزل هذا منزلة المبالغة
 في قرب الساعة وختام الدنيا فان تجعل مبني المفعول من التجليل بموت وهذا ارجأ
 لبيان التحقيق وهذا مبني قبل عليه عليه السلام مدة الساعة ولذا قال فنلقه اى عيسى
 منكم خطاب للامة عموماً ومواجعه بعض الامه يكفي فليقي أمني السلام وهذا
 السلام امامته في الامة آلان حم عن ابن هريرة وفيه بحسب اى السنن حامداً
 كثيضا صلبا فالقوها اى فاخريو الفارة وما حولها اى وما اصابت الفارة من سمن
 وكلوا ما بقي من سمن فانه ظاهر وكتنا وعاشه وان كان ما يبعا لينار قيقا مثل الدهن
 او قريب منه استصبح مبني المفعول به ناثبه اى يوقد في السراج ونحوه فلا يقرب
 اى باكله واستعماله في محل يوجب اطهار طب عبد الرزاق عن ميمونة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم سئل مجھول عن الفارة تقع في السمن قال فذكره في حم دعن ابن هريرة
 وفيه تفصيل في الفقه ان لقيتم عشاراً جمع عشاراً مكتاساً يعني ان وجدتم من يخذ
 العشر على ما كان يأخذة اهل الجاهلية مقىما على دينهم او مستحلا فاقتلوه لکفره
 او لتركه ما فرض الله وهو ربع العشر وهذا اجر ويدعى عشرت المالعشورا من باب
 قتل اذا اخذت عشرة ونعته عاشرو عشار حم طب عن مالك عتابية ابن الكندي
 المصرى قال لذهبى فيه مجھول وابن الجوزى لا فقد اخرج حم في التاريخ ان كان
 في شيء مما تداوون بحد واحد الثاني من الدواء اى ما استعملون في داءكم به خير
 اى شفاء ذكره القرطبي واتى هنا بصفحة الشرط من تحقيق لأخبار وجاء في الجزار

وغير الشفاء في ثلث فحقق فأنجامه أى فهو وفیکون في المعاشرة وهي استفراغ الدمر وفيها جميع ضروب المعايجات وفي معناها الفصد فنها استفراغ بالصر وما في معناها من المسهلات ومنها استفراغ بالكت فانه يخفف لطوبية وأما ما كان من العمل من ضعف بعض القوى فعلاجه بما يقوى به من الاشتريه ومن انفعها العسر اذا استعمل على وجهه وأما من العمل كسر وعين ونظر فعلاجه بانواع المخواص حم دهـ ق عن أبي هريرة ورواه عن جابر حـ مـن بلطفه ان كان من اد وبيكم خيرا ففي شرطة مجمـ او شربة عسل ولذـ عـة بـنـارـ توافق داء وما احبـ انـ اـكـوـيـ اـنـ سـرـكـمـ من السـرـ وـرـخـطـابـ لـلاـصـحـابـ شاملـ لـلاـجـاـبـةـ كلـهاـ انـ تـقـبـلـ صـلـوـتـكـمـ ايـ يـقـبـلـهاـ اللهـ وـيـشـيـكـ عـلـيـهـاـ فـلـيـؤـمـكـ اـمـرـ مـنـ آـمـ يـوـمـ خـيـارـ كـ خـيـرـةـ عـلـمـ اوـ عـمـلـ اوـ خـلـقـاـيـ عـالـمـ العـاـمـلـوـنـ بـاـحـكـامـ الصـلـوةـ آـبـنـ عـسـاـكـرـ عـنـ اـبـيـ اـمـاـةـ وـرـوـاهـ طـبـ بلطفه ان سـرـكـمـ انـ تـقـبـلـ صـلـاـتـكـمـ فـلـيـؤـمـكـ عـلـاـوـهـ كـ فـاـنـهـ وـفـدـ كـ فـيـماـ بـيـنـكـمـ وـبـيـنـ رـبـكـمـ اـيـ الـوـاسـطـةـ فـيـ الـفـيـضـ اـنـ أـقـرـ بـالـبـنـاـ لـلـفـعـولـ عـلـيـكـمـ عـبـدـ نـاـشـاـ لـفـاعـلـ مـجـدـعـ مـنـقـطـعـ الـاذـنـ وـالـافـاـ وـمـنـقـطـعـ الـاطـرافـ كـلـهاـ اـسـوـدـ مـبـنـيـ عـلـىـ اـكـثـرـ لـانـ غالـبـ الـمـلـوـثـ مـنـ التـوـدـ يـعـنـىـ اـسـتـعـلـ اـلـاـمـاـنـ اـلـاـعـظـمـ اـمـيـرـاـ عـلـيـكـمـ اـمـارـةـ خـاصـةـ اوـ عـاـمـةـ لـيـسـ مـنـ شـرـطـهاـ الـحـرـةـ اوـ بـرـيدـاـ الـعـتـيقـ فـتـمـاـ عـبـدـ بـاعـتـهـاـ مـاـكـانـ يـقـوـدـ كـ صـفـةـ ثـانـيـةـ لـهـ اـيـ يـعـالـمـكـ بـكـاـبـ اللهـ اـيـ بـجـدـ وـدـ الشـرـعـ فـاسـمـعـوـالـهـ فـاقـبـلـوـاـ اـمـرـهـ وـاـطـبـعـوـاـ وـهـذاـ حـثـ عـلـىـ السـعـ وـالـطـاعـةـ لـلـاـمـاـمـ وـلـوـجـاـثـاـ وـذـلـكـ لـمـ يـرـتـبـ عـلـيـهـ مـنـ اـجـمـاعـ الـكـلـهـ وـعـزـ الـاسـلامـ وـقـعـ الـعـدـوـ وـآـقـامـةـ الـحـدـوـدـ وـغـيـرـهـاـ قـالـ الـمـنـاوـيـ اـجـمـعـوـاـ عـلـىـ عـدـمـ صـحـةـ تـوـلـيـةـ الـعـبـدـ اـلـاـ مـاـمـاـتـ لـكـنـ لـوـتـعـلـبـ بـالـشـوـكـهـ يـلـزـمـ طـاعـتـهـ خـوـفـ الـفـتـنـةـ حـمـ حـ مـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـشـ مـ هـبـ عـنـ اـمـاـمـ الـمـصـيـنـ وـرـوـاهـ هـ عـنـ اـنـسـ بـلـطـفـ اـسـمـعـوـاـ وـاـطـبـعـوـاـ وـاـنـ اـسـتـعـلـ عـلـيـكـمـ عـبـدـ حـبـشـيـ كـانـ رـأـسـهـ زـبـيـةـ يـعـنـىـ وـاـنـ كـانـ صـفـيـرـ الـجـثـةـ اوـ فـيـ الـحـقـارـةـ وـالـسـوـادـ اـفـابـرـيـ بـرـائـةـ الـذـنـةـ لـلـاسـلـامـ مـنـ كـلـ مـسـلـمـ يـقـيمـ مـنـ الـاقـامـةـ بـيـنـ اـظـهـرـ الـمـشـرـكـيـنـ اـيـ بـيـنـ حـمـيـةـ الـكـفـارـ اوـ وـسـطـهـمـ وـخـصـ الـمـشـرـكـيـنـ لـغـلـبـهـمـ يـعـنـىـ اـقـامـعـ الـمـشـرـكـيـنـ فـيـ دـيـارـهـمـ وـلـمـ يـهـاـ جـرـمـهـاـ مـعـ تـمـكـنـهـ مـنـ الـهـبـرـةـ وـقـيـلـهـ مـاـرـسـوـلـ اللهـ قـالـ لـاـتـرـاـيـاـ وـفـيـ سـخـيـزـ لـاـتـرـاـيـاـ اـيـ حـتـىـ لـاـتـرـاـيـاـ مـضـارـعـ تـشـنـيـةـ مـنـ رـأـيـ يـرـثـ فـحـذـ فـأـمـهـزـ اـيـ حـتـ لـاـتـرـاـيـاـ هـلـ وـاحـدـ مـنـهـاـ نـاـزـاـهـاـ مـنـ الـمـسـلـمـ وـالـمـشـرـكـ كـنـاـيـةـ عـنـ لـزـومـ الـبـعـدـ وـالـاجـتـنـاـ وـكـانـ اـلـهـبـرـةـ وـاجـبـهـ دـتـ طـبـ قـضـيـهـ مـنـ جـرـيـرـتـ نـ عـنـ قـيـسـ بـنـ جـرـيـرـ وـلـمـ شـوـهدـ

أنا وأصحابي خير نومة والناس خير أى غير الصحابة خير للملة أو هذا التحسين بين الطفيف
 من هاجر و من لم يهجر لا هجرة بعد الفتح أى فتح مكة أى لا هجرة واجبة من مكة
 إلى المدينة بعد الفتح كما كان قبله لمصير دار الإسلام أمّا الهجرة من بلاد المفتاد
 مباقية قال الختنابي وغيره كانت الهجرة فرضًا في أول الإسلام على من أسلم لقتلة
 المسلمين بالمدينة و حاجتهم إلى الاجتماع فلما فتح الله مكة ودخل الناس في دين الله
 أفادوا جاسقط فرض الهجرة إلى المدينة وبقي فرض الجهاد ولكن جهاد ونية أى الهجرة
 بسبب الجهاد في سبيل الله والهجرة بسبب النية الخالصة لله كطلب العلم والغفار
 من لفتن باقiano مد الدهر طـش حـم طـب لـق عـز بـعـيد و رـافـع و رـوـاهـخـ
 عن ابن عباس بلغظة لا هجرة ولكن جهاد ونية ورواه عن ابن مسعود لا هجرة
 بعد فتح مكة أنا الشاهد على الله أشهدني الله أخرى وجوده أن بـان لا يـعـثـرـ بـعـينـ
 مـهـمـلـةـ وـمـثـلـثـةـ مـضـمـوـمـةـ أـىـ يـزـلـ عـاـقـلـ أـىـ كـامـلـ الـأـرـفـعـهـ أـىـ وـفـقـهـ
 مـنـ عـرـثـةـ لـلـتـوـبـةـ وـالـنـدـمـ ثـمـ لـاـ يـعـثـرـ مـرـةـ ثـانـيـةـ الـأـرـفـعـهـ ثـمـ لـاـ يـعـثـرـ ثـالـثـةـ
 الـأـرـفـعـهـ مـنـهـاـ وـهـكـذـاـ حـتـىـ يـجـعـلـ مـصـيـرـهـ إـلـىـ الـجـنـةـ أـىـ لـاـ يـرـازـلـ يـرـفـعـهـ وـيـغـرـبـهـ
 حـتـىـ يـصـيـرـ وـيـرـجـعـ إـلـيـهـ وـآفـادـ بـذـلـكـ أـنـ الـعـبـدـ إـذـ اـسـقـطـ فـيـ ذـنـبـ ثـمـ تـابـ مـنـهـ عـفـيـعـهـ
 ثـمـ إـذـ اـسـقـطـ فـيـ عـفـيـعـهـ كـذـلـكـ وـهـكـذـاـ وـاـنـ بـلـغـ سـبـعـينـ مـرـةـ لـاـنـ اللـهـ يـحـبـ كـلـ مـفـرـطـ
 تـوـابـ وـخـضـلـ لـعـاقـلـ لـاـنـ الـعـقـلـ هـوـ الـذـيـ يـهـدـيـ وـيـرـشـدـهـ إـلـىـ الـخـالـصـ مـنـ الـذـنـبـ
 وـالـتـوـبـ مـنـهـ فـغـيـرـ الـعـاقـلـ غـافـلـ لـاـيـابـلـ بـمـاـيـرـكـبـهـ طـسـ وـابـنـ الـخـبـارـ عـنـ ابنـ عـبـاسـ
 اـسـنـادـ حـسـنـ ثـقـةـ أـنـاـ وـفـاطـمـةـ وـأـخـسـنـ وـأـخـسـيـنـ مـجـمـعـونـ يـوـمـ الـقـيـمـةـ اـجـمـاعـ الـحـبـةـ
 وـالـقـرـبـ وـالـكـرـامـةـ وـاـنـوـاعـ الـلـطـافـ فـيـ قـبـةـ تـحـتـ الـعـرـشـ أـىـ فـيـ مـسـكـنـ خـاصـلـهـ عـلـيـهـ
 لـاـنـهـ أـهـلـ الـبـيـتـ وـاقـرـبـ الـنـاسـ إـلـيـهـ أـهـلـ بـيـتـهـ طـبـ عـنـابـيـ مـوـسـىـ لـاـ شـعـرـيـ أـنـ دـعـوـةـ
 اـبـرـهـيمـ أـىـ صـاحـبـ دـعـوـتـ بـقـوـلـهـ حـيـنـ بـنـيـ الـكـعـبـةـ وـبـنـاـ وـابـعـثـ فـيـهـ رـسـوـلـ مـنـهـ
 وـفـائـدـتـهـ بـعـدـ فـرـضـ وـقـوـعـهـ نـبـيـاـ مـقـدـرـالـهـ ذـلـكـ أـلـبـنـاءـ بـشـرـفـهـ وـكـوـنـهـ مـطـلـوبـأـلـوـجـوـ
 تـالـيـ الـكـلـابـ وـمـطـهـرـ الـنـاسـ مـنـ الـشـرـكـ مـعـرـوـفـ فـاـعـنـدـ أـلـامـ كـلـهاـ بـتـبـشـرـ أـلـنـبـيـاءـ
 وـكـانـ آخـرـ مـنـ بـشـرـتـنـ أـىـ بـعـشـىـ عـيـسىـ بـنـ مـرـىـ بـشـرـ بـذـلـكـ وـقـوـعـهـ لـيـؤـمـنـوـاـبـهـ عـنـهـ
 مـجـيـئـهـ أـوـلـيـكـوـنـ مـجـرـةـ لـعـيـسىـ عـلـيـهـ لـدـلـالـمـعـنـدـ ظـهـورـهـ قـالـ تـعـالـىـ حـكـاـيـةـ عـنـهـ وـمـبـشـرـاـ
 يـرـسـوـلـ يـاـتـىـ مـنـ بـعـدـ بـيـ أـسـمـهـ أـخـمـدـ وـسـتـاهـ بـهـ لـاـنـهـ مـسـتـىـ فـيـ اـنجـيلـ وـلـاـنـهـ بـلـغـ مـنـ مـحـمـدـ
 أـبـنـ عـسـاـكـرـ عـنـ عـبـادـةـ بـنـ الصـابـتـ وـقـدـ رـوـاهـ الـحـارـثـ وـالـطـيـالـسـيـ وـكـذـاـ بـاتـمـ مـنـ هـذـاـ

مـعـيـنةـ لـذـلـكـ وـ
 لـذـلـكـ فـرـقـ الـكـلـاـيـةـ
 بـعـيـنـ الـعـيـنـ
 فـيـ الـفـيـضـ
 سـمـخـ

ولفظه انادعة ابى برهيم وبشارة اخى عيسى ولما ولدت خرج من امى نوراً ضاءً
ما بين المشرق والمغرب انتم اهل الجنة لا نهم امة مباركة لا عذاب عليها او نصف
اهل الجنة وفي حديث شَعْمَ عن ابن مسعود اترضون ان تكون فواريع اهل الجنة هنالك
قال اترضون ان تكونوا ثلثاً اهل الجنة قلنا نعم قال والذى نفس محمد بيده انى لارجو
ان تكونوا نصفاً هيل الجنة وفيه تبشير عظيم فاشكر وراطب عن ابن عباس ولو شاهد
وفي حديث آخر ترقى من النصف الى الثلثين وقال اهل الجنة مائة وعشرون صفاً
وهذه كلام ثالثون اهل الجنة بجز بالضم وسكون الراء جمع اجرد صفة مشبهة
مزدوج كذلك اي لا شرف في ابدانهم ولا حاهم قيل الامرون عليهن دام فان للحية الى سره
خل كذلك اي على اجفانهم سواد خلق لا يعني لازم من باب الرابع شبابهم فاعله
ولا بالي شبابهم قيل اراد الشاب لمعينة لا يتحققها البلى ويتحتم اراده الجنس بل الاشراف
عليهم شباب الجدد كما لا تقطع اكلهم من جنس ثرها بل كل ما كول يخلفه ما كول آخر
 وكل ثمرة قطعت خلفتها مكانها الخرى ت عن ابى هريرة حزن غريب اهل الجنة
اي من يدخلون من خارج من لا دى عشرون ومائة صفاتهم منها ثالثون صفاً
لا يعارضه حديث المدار وحديث ابن مسعود انتم شطراً اهل الجنة وفي رواية
نصفهم لأن النبي صلى الله عليه وسلم رجا ولا ان يكون شطره فاعطاه الله ثم زاده
طبع كث عن ابن مسعود وله شواهد اهل الفارس والفرس اسم جمع الامر فارس
وفارس مغرب پارس وهو اسم پارس بن فاسور بن سامر بن فوح وهي بلاد كثيرة
بنها المزبور وببلاد المشهور الشيراز والاصفهان من ولد اسحق بن ابرهيم عليه
لان أكثر الفارس من اولاده الى ما وراء النهر ولذا ورد في مدح اهل فارس ان الله
اختار من بين خلقه من العرب قريشاً ومن الجم فارساً وفي المشارق لو كان لا يمان
معلقاً بالثيري والناله ابناه فارس لكن في تاريخه عن ابن غبر وله شواهد اهل القرآن
اي حفظه الملازمون لتلاوتة العاملون باحكامه في الدنيا وقيل اهله من بحث
عن اسراره وعما ينته اهل الله وخاصته اي هم اولياء الله المختصون به اختصار
عن اسراره وستوا بذلك تعظيم المهر كايصال بيت الله و قال الترمذى وانا هذا
اهم الانسان به وستوا بذلك تعظيم المهر كايصال بيت الله و قال الترمذى وانا هذا
في قارئ انتهى عنه جوار قلبه وذهبت خيانة نفسه فامنه القرآن فارتفع في صدره
وتكشف له عن زينته ومهابته فقتلته كuros مزین مسدة يدم اليهادنس متلوث
متلعلن بالقدر فهى تعافه فاذ اقطبه وتزبن وقطيب فقد ادى حقه واقبلت اليه

بوجهه فصار منها هلاكاً فكذا القرآن فليس من أهله إلا من تطهر من الذنوب ظاهراً
 وباطناً وتزين بالطاعة فيئذ يكون من أهل الله وحرام على من ليس بهذه الصفة
 إن يكون من المخواص أبو القاسم بن حميد والرافع على وأخرجها وهر جم لـ عن ابن
 باسنا د حسن أهل البدع بالكسر جمع بدعة أي مخالف الكتاب والسنة بخلاف
 أو مفضلة شر الخلق مصدر بمعنى الخلق والخلقة بمعناه فذكره للتاكيد أو أراد
 بالخلق من خلق وبالخلقة سيخلق أو يخلق الناس والخلقة البهائم وأثما كانوا
 شر الخلق لأنهم ابطلوا الكفر وذعوا لهم اعرف الناس بالإيمان وأشرهم تسفا
 بالقرآن فضلوا وأضلوا طب حل عن ابن له شواهد أو فرقاً من الآيات بحسب
 أي بحسب رکمات فان لم تستطع بحسب فثلاث رکمات والأخر للوجوب كما مذهب
 أبي حنيفة أو سنته مؤكدة كما ذهب إليه الشافعى و محمد و أبو يوسف رحمهما الله
 فان لم تستطع بثلاث فواحدة أي فرکمة واحدة فان لم تستطع برکمة واحدة بالقيمة
 والذکر قاؤجي امر بابتلاء هنا وسقوطه في آخر على لغة ايماء مصدر وتحتمل
 ان يكون فاوبي ماضيا وسئلت عايشة بكم كان يُؤثر عليه السلام قالت يوتر
 باربع وثلاث وثمان وثلاث وعشرون ثلث ولم يكن يوتر بانقص من سبع ولا يأكثر
 من ثلث عشر وهذا كله عند الشافعى وليس عند الحنفى لا ثلث رکمات
ثم سَعْيَ ابنِيِّ يَوْبَ وَرَاهِ الْبَغْوَى بِالْحَادِيثِ كَثِيرَةِ مُخْتَلِفَةِ الرَّوَايَةِ أَوْ تَبَيَّنَ
 مبني للفعل مفاجئ كل شئ وفي رواية مفاجئ جمع مفتاح ولا قول جمع مفتح
 مصدر رئيسي إلا بحسب المذكورة في قوله تعالى إن الله عنده علم الساعة
 إلى قوله خير وهو ينزل الغيث ويعلم ما في لارحام وما تدرى نفس ماذا تكتب
 عن ما تدرى نفس بما ارض الموطن ان الله عليم خير وعلم بتبنيه لكن ليس بكله
 وينبغى للغنى والعالم اذا سئل عما لم يعلم ان يقول لا اعلم ولا ينفيه ذلك
 بل هو آية ^{معلومة} ورעה وتفوه وفور علمه ومن ثم قال على كرم الله وجهه وابرهها
 على كبدى اذا سئلت عما لا اعلم طب عن ابن عمر قوله شواهد او صيكم بتقوى الله
 اي اتقداء امر الله ونواهيه وما يتحقق به النار وان سمعوا اي وان تقبلوا
 وتأخذوا من قول قريش وندعوا فعلهم اي تركوا وذرروا اتباعهم في افعالهم
 فانهم ذروا الرأى المصيب والحمد للعظيم والعقل لذى لا يحيطى ولا يحيط لكن
 قد يفعلون ما لا يسع شرعا فاحذر وافعلهم واقتدوا قوله ابن سعد وابن حجر

وهم مسمى في قوله
لَمْ يَلْفَدْنَكُمْ بِغَوْنَانَهُ
 فلم ينفعوا ولهم مطر
مِنْ أَنْجَلَهُمْ لَمْ يَرُوهُ
 مسيحيان فاتبعوا ولا
يَعْلَمُ أَسْبِلَهُمْ فَلَا
 ملئوا السبل التي وهم
وَلَا يَحْكُمُونَ عَلَيْهِمْ
 وهم يحكمون العرش
وَلَا يَقْرَأُونَ قُرْآنَهُمْ
 وتفجر لهم العذاب وكمية
النَّعْمَ وَفَقْرَأُوا مُلْعِنَةً
 وبين حكمه وتفجيره
وَكَسْنَهُ وَكَسْنَهُ عَوْدَهُ

وَرَدَبَ وَتَبَعَّجَ هَامَ لَهُ
فَهُبُّ وَأَهْبَطَ هَامَ لَهُ
إِنْتَهَى بِلَاهِبِرِ بَحْرَهُ
وَفَضَاعَهُمْ سَلَّهُ
رَحِيْلَهُمْ شَلَّهُ
فَهَادَنَهُمْ بِرَبِّهِمْ
وَفَتَاهُمْ بِرَحِيْلِهِمْ
شَرَّهُمْ شَلَّهُ
وَصَعَّدَهُمْ صَفَّهُمْ
وَعَلَى شَهَادَهُمْ وَشَهَادَهُمْ
وَلَهُمْ الْيَمْ وَلَهُمْ
سَنْفَرَهُمْ سَانِيْرَهُمْ
الْمَعْنَى

عن عاصم بن شهر بمحجة المهدى ابى الكثود وهو أحد عمال النبي على اليمن أول من بضم اللام
 قال ابو البقاء ضمة بناء يصافحه الحق اي اول من وصله الله تعالى يوم القيمة عمر
 فاعل يصافح واول من سلم عليه نائب او مفعوله اي اول من يلقى الله التحيۃ
 والسلام هو واول من يأخذنه بيده اي الله فيدخله الجنة ايا اول من يدعى
 بالشرف والتكريم والتعظيم الى الجنة هو واوليه بالنسبة الى امة وسبق
 فضله في اتفاقاً غصب عمر هكذا عذر عن ابن كعب وله شواهد اول شئ اي اول
 متأكل يأكله اهل الجنة في الجنة اذا دخلوها زيادة كبد الحوت اي القطعة المتعددة
 عن الكبد المتعلقة وهي اطيب الكبد والذلة وفي رواية من زائدة التور اى ثور الجنة
 وحكمة خصوصية كلهم منها لا انها اساس الدنيا لانها فرکبة على متن الثور
 على ظهر الحوت والحوت في الماء والا كل منها اشاره الى خراب الدنيا وبشارة بفساد
 اساسها وامن المودا اليها وخاص الاكل بالزانة لما يبيته الاطباء ان العملة اذا وقعت
 في الكبد دون الزائدة رجع برؤه فاذا وقعت في الزائدة هلك العلين لا محالة فاكمل
 منها ادخل في البشرى طعن انس ورجاله صحيح ورواه طبكر بلغنا اول ما يأكله
 اهل الجنة كبد الحوت ورواه اول طعام يأكله اهل الجنة زيادة كبد حوت يأكل
 منه سبعون الفا اول من اشفع له عند الله يوم القيمة من امتى اي امة لا اجابة
 اهل المدينة النبوية واهل مكة المكرمة واهل الطائف المبارزة ولا يعارضه
 حديثا اول من اشفع له يوم القيمة اهل بيتي الحديث لان هنا بالنسبة الى البلاد
 وهناك باعتبار الاحاديث والجماعات كانت اول اول من اشفع من الاحاديث والجماعات اهل
 بيتي الحنف وابو اول من اشفع من البلاد هذه الثالث ويتحقق البدائة في قريش باهل المدينة
 ثم مكة ثم الطائف وكذا من انصارى من اهل بيتي طب من عن عبد الله بن جعفر
 قال لهىشي فيه مجھول اول شئ يرفع من هذه امة المجدية الخشوع اي خشوع الایمان
 الذى هو روح العبادة وهو الحنف والسكون او معنى يقوم في النفس يظهر منه
 سكون الا طلاق يلام العبادة قالت عايشة كان صلى الله عليه وسلم يحدى شنا
 وينحدر شه فاذا حضر الصلاة فكانه لم يعرف ولا وخرج بخشوع لا يمان خشوع الفقرا
 والفرق بينهما ان الاول خشوع القلب لله تعالى بالاجلال والوقار والمهابة والحياء
 والثانى يهدى على الجوانح تصنعا وتتكلفا والقلب غير خاشع حتى لا ترى فيها خاشعا
 خشوع الایمان بل نفاق فيصير الواحد منهم ساكن الجوانح تصنعا وربما ونفسه

في الباطن شابة طرية ذات شهوات وارادة فهو يخشى في الظاهر طب عن ابن لدداء
 سنه حسن ورواه بلفظ اول ما يرفع من هذه الامة الامانة والخشوع اول شهر
 رمضان رحمة ووسطه مفترقة وآخره عتق من النار اي في اوله يصب الله تعالى
 الرحمة على الصائمين صباؤه وفي وسطه يغفر نصيئاته وفي آخره يعتق من النار جميعاً
 كما ورد في الخبر يعتق جماعاً حفلاً عظيماً من النار كما نوادر استوجوا النار وهذا تقوية
 عظيم يفضل هذه الامة الديلمي والخطيب عن ابن هبة ورواه ابن ابي الدنيا في فضل مضمض
 وابن عساكر اول من غير من التغيير دين ابراهيم وفي رواية دين اسماعيل اول من يدل
 احكاماً شرائية وحوتها وجعلها على خلاف ما هي عليه عمرو بن نحي بضم التاء المثلثة
 وفي رواية اخرى عمرو بن عامر ولا تعارض لا تنزع امر اسمه ولحي لقبه او عمه
 او احدهما اسم ابا والآخر الجد فنسبتارة لابيه وتارة لجده بن قمعة بن خندف
 بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وانحرفاً وهم ابونزراعة موالي القبيلة المشهورة وهو
 اول من ولد في البيت وورد لابن ابيه في بيان ذلك التغيير قال نسباً لا وثان
 وسبباً للسوابيب وبجز الجيرة ووصل الوصيلة وهي الحامي قالوا وسببه انه كان
 له تابع من اجلين يقال له ابو ثمانة قاتاه ليلة فقال ارجبا ابو ثمانة فقال ليث
 من تهامة فقال دخل بلاد ملامة فقال انت سيف جدة تجدة آلة معدة فخذلها
 ولا تهب ودع الى عبادتها تجذب فتجده الى الجدة فوجدها الصنم التي كانت تعبد
 في ز من نوع واحد وليس وهي ود وساع ونبع ويعوق نهر فحملها الى مكة ودع اليها
 فانتشرت عنه عبادة الاصنام في العرب طب عن ابن عباس وله شواهد
 اول الناس هلاكاً قريشاً اي القبيلة باسرها بخوب قتل وفناه واول قريش هلاكاً
 اهل بيته فعلاً كهم من اشراط الساعة واما رايتها الدالة على قرب قيامها فانظر ٣٢٣
 علامات الساعة ولا تقوم الساعة الا على شرار الناس الحاكم طب عن عمرو بن العلاء
 ورواه في الصنف الاول وضيقه ابو حزم وغيره ورواه ع بلفظ اول الناس فناه
 قريش واول قريش ابو هاشم اول من فرق مبنياً للفاعل او المفعول شق وفتح لسانه
 اي اول من نطق لسانه بالعربية وهي ما يطبق العرب على نطقه المبنية اي الموضحة
 الصرحية المخالصة اسماعيل بن ابراهيم خليل الله قال الكشاف وسيسي ابو الفضة
 قال في الروضة هونبي مرسل الى جرهما والمأليق الذين كانوا بارض المجاز فامن بعض
 وكفر بعض وهو ابن اربع عشر سنة اي انطق الله لسان اسماعيل عليه السلام

حتى تكلم بها و كان اول من نطق بها و بناربع عشر و قال في المصباح يقال العرب
 المغاربة هم الذين تكلموا بلسان العرب يعرب بن قطان وهو اللسان القديم
 والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بلسان اسماعيل وهي لغة الجمازو ماوا الاما
 وقال ابن حجر افاد بقید المبینة ان اوليتها فيه بحسب الزيادة والبيان لامطلقة
 والا اول من تكلم بالعربية جرهم و كلها هم من جرهم ثم المهد الله العربية الفضية
المبینة او مبینة من اخوته من ولد ابراهيم الشيرازی عن محمد بن علي طب والدلي
عن ابن عباس و حسن بن حجر اسناده اول ما يهراق يصبت من دم الشهيد
اى شهيد الدنيا والآخرة وهو من قاتل تكون كلة الله هي العذيا وكلة الذين كفروا
الستفا ومن مات في المعركة بسبب القتال يغفر له ذنبه كله الا الذين يفتح الدار
وفي رواية طب اول قطرة تقطر من دم الشهيد يكفر بها ذنبه والثانية يكتسي بها
من حلل لا يمان والثالثة يتزوج من الحور المبين وفيه دلالة ان الكلام في دم
القتيل او ما ادى اليه لا في دم جراحة لم يمت منها و ظاهر المراد بالدين دين
الادى لا دين الله طب لا حصن عن ابي امامة بن سهل بن خسيف بصيغة التصغير
ابن واهب الانصارى قال الميثنى رجال الطبراني ضميم اول من يشفع يوم القيمة
عند الله تعالى الانبياء الفائزون بالاحاطة بالعلم والعمل الجمازو زور
حد الكمال الى درجة التكمل ثم العملاء الذين يكون عرفا لهم بالبراهين نقلا عن
وهو العلماء الراسخون في العلم العاملون به الذين هم شهداء الله تعالى فلان
ثم الشهداء الذين ادى بهم اى حرص على الطاعة والجد في اظهار الحق حتى بذلوا
مهجتهم في علاء كلة الله أبوالشيخ والدلي عن عثمان ورواه خط و المؤمن
ورواه الذهبي في الضعفاء اول ما يسئل عن مبني للفعول عنه العبد نافع
يوم القيمة ينظر في صلوته مبني للفعول ونائب فاعله العبد اى يحاسب
بالصلوة المفروضة وهي الخمس لانها اول ما فرض بعد لا يمان وهي علة
وبناء الاسلام فان صلت مان كانت قد صلتها متوفرة الشروط والا كان
والمسن وشملها القول هذا صلت فقد افلح اى فاز وسوم له في المزهد
ولم يضيق في شيء منها في جنب ما واظب عليه من اداء الصلوة وان قصد
مان تكون كذلك فقد خاب اى حرم وخسر اى نقص ومختران ذهاب رأسه
وهو غره ونفسه وهو في جميع سعيه وصرف عمره في اشتغاله في مهملة تفه

وَأَنْهَذَ مِنْهُ الْأَثْمَةَ أَنْ حَكَمَةَ مُشْرُوْعَةِ الرَّوَابِطِ قَبْلًا لِفَرَائِضِ وَبَعْدَهَا تَكِيلَةُ بَهَا
 أَنْ عَرَضَ عَوَارِضَ قَالَ الطَّيْبِيُّ الصِّلَاحُ كُونَ الشَّيْءَ عَلَى حَالَةِ اسْتِقَامَةٍ وَكَالِهِ وَآتَاهُ
 وَالْفَسَادُ ضَدَّ ذَلِكَ وَالصِّلَاحُ بِمَزْلَةٍ لِالْقُلْبِ فَإِذَا فَسَدَ فَسَدَ الْأَعْمَالُ فَإِذَا صَلَحَ
 صَلَحَ الْأَعْمَالُ كُلُّهَا طَسْسُ عَنِ النَّسْنَ وَرَوَاهُ حَنْ وَطَسْسُ يُلْفَظُ أَوْلَ مَا يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدُ
 يَوْمَ الْقِيمَةِ الصِّلَوَةِ فَإِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ لَهُ سَائِرُ عَمَلِهِ وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَلَيْهِ
 أَوْلَ مَنْ اتَّخَذَ الْخَبْزَ أَيْضًا فَصَلَحَ الْخَبْزُ وَعَمَلُهُ بِصَنَاعَةِ لَطِيفَةِ الْمُبْلَقَسِ وَرَدَ بِالْمِيمِ
 مَضْنُومًا إِنْ بِالْبَلْقَيسِ وَهِيَ مَلِيْكَةُ السَّبَازِ وَزَوْجَةُ سَلِيمَانَ عَلَيْهِ لِمَامَ بعدَ اسْتِيَانَ
 عَرِشِهِ وَقَصْرِهِ ابْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ وَظَهَرَ فِي يَدِهِ بُرَكَاتُ وَافْنَامُ لَا تَنْصَصِي وَهَذَا مِنْ جِلْتِهِ
 الَّذِي مَلَى عَنْ نَبِيِّطِ بْنِ شَرِيْطٍ وَلَهُ عَجِيبٌ أَوْلَ مَنْ قَصَّ أَيْضًا أَوْلَ مَنْ قَطَعَ لِلنَّظَافَةِ
 شَارِبَهُ ابْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ وَالْقَصَّ بِالشَّدَّةِ تَسْوِيْهَا مِعَ الشَّفَةِ بَانَ قَطَعُوا مَا طَالَ
 عَلَيْهَا أَرْمَعَنَاهُ فِي حَفْوِ الشَّوَارِبِ الَّذِي مَلَى عَنْ أَبْنَاءِ عَمِّ رَوِيَّهُ لِطَافَتْ أَوْلَ مَنْ يَتَعَدِّى
 أَيْ بَنَادِيْيِ يَوْمَ الْقِيمَةِ أَبْنَاءِ الْسَّتِينِ أَيْ بَنَاءَ بِلْغَوَاسْتِينَ سَنَةَ فِي الدُّنْيَا
 أَوْ السَّبِيعِ لَا هُمْ بِلْغَوَاعِيرَ الْمَذَى عَذْرَهُمُ اللَّهُ وَاقَامَ عَلَيْهِمُ الْجَهَةُ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى
 أَوْلَمْ يَعْلَمُ مَا يَسْكُنُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرُ أَيْ عَنْ أَكْمَلِ عَمَرِ الْعَظَمِ فِيَهُ الْعَاقِلُ الَّذِي شَانَهُ اَنْ يَعْظِمَ
 فِيهِ وَقَدْ احْسَنَ اللَّهُ إِلَيْهِ عَبْدَ بِلْغَهُ سَتِينَ لِيَتُوبَ مِنْ ذَنْبِهِ وَيَقْبِلَ بِالْعَمَلِ الصِّلَحِ
 عَلَى رَبِّهِ وَهُوَ غَايَةُ الْأَمْهَالِ وَعَدَمُ الْأَهْمَالِ وَمَعَ ذَلِكَ لَوْ بَلَغَ ضَعْفَهَا ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ
 قَبْلَهُ وَأَعْذَرَ الْحَكَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامًا وَأَعْذَرَ حَكَامَ الْحَكَامَ مِنْ السَّتِينِ وَالْمِثْلُهَا الَّذِي مَلَى
 عَنْ لَوْلِيدِ بْنِ مَسَاقَهِ عَنْ عَائِشَةَ وَرَوَاهُ مُثْلُهُ صَبَّ هَبَّ عَنْ أَبْنَاءِ عَيْسَى
 أَوْلَ مَانَهَا فِي رَبِّي عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ أَيْ الْأَصْنَامِ وَعَنْ شُرْبِ الْمَنْجَرِ قَالَ الْفَاضِلُ
 وَذَلِكَ مِنْ أَوْلَ مَا بَعَثَ قَبْلَ أَنْ يَحْرِمَ عَلَى النَّاسِ بِعِشْرِينَ ثَلَاثَهُ تَعَجَّلَمْ بِعَلَهُ قَطْ وَقَوْلُهُ عَزِيزٌ
 أَلَا وَثَانِ لَا يَقْتَضِي أَنَّهُ عَلَيْهِ لِمَامَ عَبْدَهَا قَبْلَ الْوَحْيِ حَاشَا مِنْ ذَلِكَ أَذَا الْأَنْبِيَاءُ
 مَعْصُومُونَ قَطْعًا وَعَنْ مَلَاحَاتِ الرِّجَالِ أَيْ مَقاوِلَهُمْ وَمَخَاصِمَهُمْ وَمَنَعِّذُهُمْ
 وَمَنَاظِرَهُمْ بِقَصْدِ الْأَسْتِعْلَاءِ فَتَلَكَ الْمَلَاحَاتُ وَهِيَ السَّتِينُ وَلَهُ بَيْنَ الْمُسْلِفِ
 يَتَنَاظِرُونَ عَلَى ذَلِكَ بِلَأَقْصَهِ تَحْقِيقَ الْحَقِّ لِوَجْهِ اللَّهِ قَالَ الْأَمَامُ الْشَّافِعِيُّ مَا نَظَرَتْ
 أَحَدًا وَاجْبَتْ أَنْ يَخْطُى بِلَأَنْ يَوْقُقْ وَيَسْدُدْ وَيَهَافَ وَيَكُونَ مِنْ أَهْلِهِ عَلَيْهِ رِعَايَةٌ
 وَحَفْظٌ وَمَا كَلَّتْ أَحَدًا لِتَحْظَى الْأَوْثَانُ بِالْأَبْلَى أَنْ يَظْهُرَ الْحَقُّ عَلَى إِسَاطَةِ الْوَسَانَهِ وَقَالَ
 عَلَى كَرْمَ أَهْلِهِ وَجْهَهُ أَيْ كَمْرُ وَمَلَاحَاتُ الرِّجَالِ فَإِنَّمَا لَا يَخْلُونَ عَنْ عَاقِلٍ يَكْرَبُهُمْ

او جاهل يجعل لكم ما ليس فيكم وآعلم ان الكلام ذكر والجواب بانى فاذا اجتمعنا فلابد من النتاج ومن لا لفاظ البدعه من زرع الحسن حصن الحسن ش عن عمرو بن رويه مرسلا ورواه طب عن معاذ بلفظ اول ما نهانى عنه ربى بعد عبادة الاوثان شرب المحرر وملحات الرجال اول الناس هلاك افارس سبق معناه في اهل فارس ثم العرب على اثرهم بكسر المخزه اي ثم هلاك العرب على عقبهم والمراد بظاهره الجنس وفي حديث من اقرب اياته هلاك العرب ومر هلاك قريش من اشراط الساعه للراوى اى ارشد لك على باب من ابواب الجنة وفي رواية الا ادلك على كنز من كوز الجنة قال بلى قال لا حول ولا قوة الا بالله فانها لما تضمنت برائته النفس من حولها وقوتها الى حول الله وقوتها كانت موصولة الى الجنة والباب ما يتوصلا الي مقصود قال ابوالبيضا يحمل ان موضع لا حول الجرب لا من باب كنز والتضيبي بتقدير اى رفع بتقدير هو طب هب حم ت عن قيس بن سعد عن عبادة قال حسن صحيح حم عن معاذ قال لك على شرطها او اقره الذبه الا ادلك على اكرم اخلاق الدنيا والآخرة اي تظهر نتيجته في الدنيا والآخرة تغدو اى ان تعفو وهو مفرد وكذا بعده جملتين عنن ظلمك ما ضر وتعطى من حرمك وتصل من قطعك لما فيه من المشقة في مجاهدة النفس وارغامها ومحابيتها الطبع لميله الى المؤاخذه والانتقام وكان اشد على النفس من سائر الاعمال الشاقة فكان اكرم قال الراغب فالمعنى عن ظلمك نهاية الحكم والاحسان وقيل من قابل على الاسادة بالاحسان فهو اجمل افاد الا نسان ومن ثرات هذا المخلق صيرورة العد وخليلا او صيرورة قليلة وتنتكل به سهام القدرة الالمية تنكلا عن على وله شواهد كثيرة ورواه حم طب بلفظ افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتصفع عظلك الا ادلك على شيء عظيم اجره بالرفع فاعله لان عظيم صفة مشبهة عمل باعتماد الموصوف قليل مؤنته بالرفع كذلك اسقوا الماء لعصوم يحتاج وفي رواية بان يحمله اذا غابوا ويكتفيهم اي انه اذا احضروا وسقى الماء افضل من كل شيء لان حيوة كل شيء مقدم على كل شيء لم تستمع ان اهل النار قالوا ما استغاثوا من اهل الجنة افيسروا علينا من الماء وقال الطيبى وانا كان افضل لانه اعم نفعا في الاجو الدينية والدنيوية ولذا امتن الله علينا بقوله وائزنا من الشهاده مائة طهورا

فَأَلْعَنْتُ عِبْرِيَّاً زَمَانَهُ
لَعْنَدَ فَكِيرِيْمَ مِنْ قَبْرِيَّانَ
الْمَسْنَ يَا الْمَسْنَ وَلَمْ يَغْنِ
يَنْلَفُ وَالْأَدَنْ بِالْأَدَنْ
أَفْوَلَ كَلْمَكْ لِلْأَسْقَابِيَّاً وَ
الْمَشَّرَبِيَّاً وَالْمَوْرِبِيَّاً مِنْ قَبْرِيَّهُ
خَذَلَهُ أَبْرَقَيَّهُ تَوْلَهُ الْأَنْجَيَّهُ
وَمَنْ أَخْذَ لَزَدَ لَزَدَ أَنْكَلَهُ
فَاعْطَهُ دَرَدَ دَرَدَ فَيَرِ
أَمْهَانَ لِلْأَخْلَافِ وَ
الْمَغْنَيَّاً لِلْأَغْلَافِ وَ
وَالْمَبْرُورَ وَالْمَغْفَرَ وَ
الْمَدَادَ الْمَدَادَ كَمْ كَمْيَنَهُ
مَيْلَهُ

لِتُخْرِجَ بِهِ بَلَدَةً مَيْنَأً وَنُسْقِيَّةَ الْآيَةِ وَقِيلَ إِذَا عَظِمَتِ الْحَاجَةُ إِلَيْهَا كَائِنَجَازُ وَالْجَهَادُ
 وَالطَّرِيقُ الْدَّيْلِيُّ عَنْ أَبِيهِ سَرِيرَةٍ وَرَوَاهُ دَهْلَشْبَحَ حَمَّ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ بِلِفَظِ
 افْضَلِ الصَّدَقَةِ سَقْنَاءُ الْأَدَادِ لِكُمْ عَلَى دَائِكُمْ أَيْ لَعْلَةٍ وَهُوَ حَسْتَىٰ وَمَعْنَىٰ
 وَأَنْرَادُهَا الْثَّانِيُّ وَدَوَائِكُمْ عَطْفَ الدَّاءِ وَهُوَ نَعْلَاجٌ وَهُوَ كَذَلِكَ الْاَنَدَائِكُمْ
 الْذَّنْوَبُ كَبَثَرًا وَصَغَرًا قَصْدًا وَسَهْوًا عَمَدًا وَذَهْوًا لَظَاهِرًا وَبَاطِنًا فِي نَفْسِهِ
 وَفِي غَيْرِهِ وَدَوَائِكُمُ الْاسْتَغْفَارُ بِالثَّنِيَّةِ وَالْحَضُورُ لَا نَ الْاسْتَغْفَارُ مُحَقَّ
 لِلذَّنْوَبِ لَا نَ الْأَدَمَانُ عَلَيْهِ يَخْرُجُ الْعَبْدُ مِنَ الذَّنْوَبِ وَفِي الْأَنَارِ الْاسْتَغْفَارُ
 مُحَاجَاتٌ لِلذَّنْوَبِ أَيْ مَذْهَبٌ وَفِي الْأَخْرَى إِنَّ الْاسْتَغْفَارَ يَجْئِي يَوْمَ الْقِيمَةِ مُحَدَّدًا
 بِأَعْمَالِ الْخَلَائِقِ لَهُ زَنْتَيْنٌ حَوْلَ الْمَرِيشِ يَقُولُ حَقُّ حَقٍّ سَتَلَ بَعْضُهُمْ إِيمَانًا فَضْلًا لِتَسْبِيعِ
 أَمَّا التَّهْلِيلُ أَمَّا التَّكْبِيرُ أَمَّا الْاسْتَغْفَارُ فَتَالَ لِتَوْبَةِ الْوَسْنَمِ أَحْوَجُ الْأَلْصَابُونَ مِنْهُ
 الْبَحْوَرُ وَلَا بَدْ مِنْ قَرْنَ الْتَّوْبَةِ إِلَى الْاسْتَغْفَارِ الْكَدِيلِيِّ عَنِ النَّاسِ وَلَهُ شَوَاهِدُ
 الْاَنَسِيَّةُ الْأَسْرَرِيَّةُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْمَاءُ لَا نَ بِهِ حَيَاةُ الْاَنَامِ وَاحِدَارُ كَانُ الْعَلَمُ
 وَفِي الْمَحْدِيثِ خَيْرُ الشَّرَابِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْمَاءُ لَكَ عَنْ عَبْدِ الْجَمِيدِ بْنِ حَسَيْنِ بْنِ صَهْبَ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ وَرَوَاهُ طَسِّيْسِيْدُ اَنْشَرَابُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْمَاءُ سَيِّدُ الْجَيْزِ
 فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْفَنَاغِيَّةِ أَيْ نُورُ الْحَنَاءِ الْاَنَسُ كَلِمَكُمْ مَنَاجٌ أَيْ مَنَادٍ مَتَضَرِّعٌ
 رَبِّهِ وَالضَّهِيرُ الْمَنَادِيُّ أَيْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ فَلَا يُؤْذِنَّ بِنُونَ الْتَّأْكِيدِ بَعْضُكُمْ بَعْضُنَا
 بِالْجَهَرِ وَلَا يُرْفَعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ أَوْ قَالَ فِي الْصَّلَاةِ شَكٌ مِنَ الرَّاوِيِّ
 هَذَا إِنَّ اشْتَغَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَكَمْ يَأْمُنُ مِنَ الْرِّيَاءِ وَالسَّمْعَةِ وَفِي الْمَحْدِيثِ الْجَاهِرِ
 بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ وَالْمَسْرُ بِالْقُرْآنِ كَالْمَسْرُ بِالصَّدَقَةِ أَيْ لَا نَ الْأَسْرَارُ
 ابْعَدُ مِنَ الْرِّيَاءِ وَكَانَ أَفْضَلُ وَلَذَا قَالُوا مِنْ قَرَأَ عَنْدَ اشْتِغَالِ النَّاسِ بِأَعْمَالِهِمْ
 كَالصَّنَاعَةِ وَالْحَمَامِ فَالْأَنْثَمُ عَلَى الْقَارِئِ وَمُنْعِنُ السَّلَامُ عَنْدَ الْقِرَاءَةِ وَمَذَكُورَ الْعِلْمُ
 وَالْأَذَانُ وَالْأَقَامَةُ حَمَّ دَلَّكَ قَ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ الْأَنْقَلَيْنِ يَا شِفَاءَ تَكْسُرُ
 الْمَجْهَةُ وَالْمَدَّ بَنْتُ عَبْدِ اللَّهِ حَفَظَهُ اللَّهُ بَنْتُ عَمْرَهُ ذُرْقِيَّةُ بَالرُّفْعِ خَبْرُهُمْ هَذِهِ وَتَجْتَزِلُ
 النَّصْبُ عَلَى نَهْ مَفْعُولِ الْأَنَثِيَّ مِنِ الْأَنْقَلَيْنِ أَنَّ كَانَ مِنْ بَابِ التَّقْفِيلِ فَافْتَهِمُ الْمَنَلَةُ
 وَهِيَ قَرْوَحٌ تَخْرُجُ فِي الْجَسَنَيْنِ وَقَدْ تَخْرُجَ فِي غَيْرِهِ فَتَرَقَ فَتَذَهَّبُ بِإِذْنِ اللَّهِ وَتَسْمَىٰ
 نَمَلَةٌ لَا نَ صَاحِبُهَا يَحْسُنُ فِي مَكَانِهَا كَانَهَا نَمَلَةٌ تَدْبُتُ عَلَيْهِ وَتَقْضِيَهُ وَقَالَ فِي الْهَنَاءِ
 أَنَّ هَذَا سَرْ مَرَاجُ الْكَلَامِ كَمَا قَوْلَهُ عَلَيْهِ إِسْلَامٌ لَا يَدْخُلُ أَبْجَنَةَ بَعْزَ وَذَلِكَ أَنَّ رَقَبَةَ النَّمَلَةِ

شيء تستعمله النساء يعلم من سمعه انه كلام لا يضر ولا ينفع ورقية النملة التي
 كانت تعرف بینهن ان يقال لعروس تختلف ای تزين وتخضب وتتكلل وكل شئ
 تفتعل غير أنها لا تخصي الرجل كما علمنيه الكاتبة بالرفع فاعله اسناده مجاز عقل
 ثم دن عن الشفاء بنت عبد الله وله شواهد وروايه ابو عبيدة بالفظه
 على حفصه رقية النملة الا في الله اى في ذات الله فلا تذكر وابحذف احدى
 المتأثرين فان كل ما يخطر بالبال فهو بخلافه فان العقول تغير فيه فلا يطيق
 مد البصر اليه الا الصديقون ثم لا يطيقون دوام النظر بل سائر الخلق احوال
 ابصارهم باضافة الى جلاله كبصر المحسناش الى نور الشمس فحال المصدقة يقين
 الحال لانسان في النظر الى الشمس فانه يقدر على نظرها ولا يطيق دوامه فكذلك
 الظاهر في ذات الله يورث الحيرة والدهشة والاضطراب ولا يحيط به الا فكار
 وفي الحديث تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق فانكم لا تقدرون قدره اى لا تردون
 حق معرفته لما فيه من الاخطاء بصفات الكمال ولما جبلتكم عليه من لفقص ثلاثا
 اى يقول هذه ثلاثة الا فتكروا في عظم ما خلق الله ثلاثة اى تأملوا في الخلق وقاتلا
 وعظم الموجودات ودوران القلك وارتفاع السقف المرفوع والعرش والكرسي
 ومجارا البحر والانهار وتفصيل الجنان والنار وفي حديث ابن عباس تفكروا
 في كل شيء ولا تفكروا في ذات الله فان بين اسماء السماه وكرسيه سبعة آلاف
 وهو فوق ذلك وفي رواية له وان ملكا من حملة العرش يقان لاسرافيل زاوية
 من زوايا العرش على كاهله وقد مررت قدماه في لارض السابعة السفل ومررت
 رأسه من السماه السابعة العليا والخلق اعظم من الخلق قال لرازي اشار
 بهذا الى ان من اراد الوضوح الى كنه العظمة وهو ية الجلال تجبر وتردد بدل عجز
 فان نور جلال الالهية يعني احادائق العقول وترك النظر بالكلية في المعرفة يوقع في اضلال
 والطرفان باطل والحق البحث المعتدل وترى التعمق ابو سليم عن يوش بن ميسرة هولا
 وروايه طرس عد تفكروا في الا الله ولا تفكروا في الا كلكم يدخل الجنة الا من شرد
 على الله شزاد البعير على اهله الشر وشزاد الفرار قال في النهاية اى خرج عن الطاعة
 وفارق الجماعة فان كان المراد منه امتناع من الايمان فواضع والا فالمراد نف
 الدخول مع الساقفين وشبهه به لقوه نقاره ثم كث ضر عن ابي امامه صحيح وروايه
 طرس وغيرها الا لاقل كييف تكون خيرا مني وابي هرون وعني موسى وزوجي محمد يعني صفيه

انها من اولاد هرون عليه السلام وتنسبها الى اجداده الدفع وحشتها واذالة المهاو فاصنعت
 عن انس قال بلغ صفيه ان حفصة قالت بنت يهودي فبكت فدخل عليها النبي عليهما
 وهي تبكي فقال ما يبكيك فقالت قالت لى حفصة انى بنت يهودي فقال النبي عليهما
 انى لابنت نبي وان عملتى لبني وانك لحتت بنى ففيهم تغزيل عليك ثم قال اتق الله يا حفصة
 ومن العجيب بنيها الشراح الى اسحق عليه السلام وقال مظہر عینى ابى اسحق وعمى اسماعيل
 وبعى محمد ففى اى شئ تغزيل حفصة عليه وهذا مخالف لتلك الا ان تكون رواية اخرى
 كذا عن صفيه وفيه عجیب لاخلاق وفضل لصفية ايها من صوب بفعل مضمر
 لا يجوز اظهاره وتقديره هنا باعد واتق من قبل ايها والاسد واهلك والدير
 واللقو بالفتح والتشديد في وجه وشدة وعبوسته فان اللويفتح عمل الشيطان
 اي يورث الكبر والحب والحبارة وعدم الانسان واللطف وكلها عمل الشيطان
 المحكم الرمذى عن ابي هريرة وفيه اخبار ايها والتننم فان عباد الله ليسوا ي Ashton
 لأن التننم بالمخاب وان كان جائز لكنه يوجب لانس به ثم ان هذا محول على المبالغة
 في التننم والمداومة على قصده فلا ينافيه ماروى به كذا وغيره ان النبي عليهما التلاميذ
 اهديت له حلقة أشتريت بثلاثة وثلاثين بغير اوناقه فلبسها امرة على انه وان داوم
 وليس غيره مثله فان المعصوم وافق على حدود المباح فلا يحمله ذلك على ما يحيى
 غائته من خواطر وبطرواش ومحانة وتحاوز الى مكرمه ونحوها واما غيره
 فما يجز عن ذلك حم وابونهم عن معاذ وقال المندري بعد ما عزاه لاحمد والبيهقي
 رواه احمد ثقة ايها وشرك المسراشر جمع المسراش المشرك الخفي ويقال الشهوة الخفية
 اي الرباء والسمعة وقيل لرباء ما ظهر من العمل للناس والشهوة الخفية حب طلاق
 الناس على العمل وسئل الحسين عن الرباء فهو شرك قال لهم اما ترضي فهنّ كان يرجو القيا
 رتبه فليعمل عملاً صالحًا ولا يشرك بعباده رتبه أحدًا قال الجنيد الذي يملك هواه فالله
 والذى يملكه هواه مملوك ومن لم يكن الغالب على قلبه حب ربها فانما يعبد هواه
 ونفسه انى تم من التما ركوعها وسجود هالما يلحظه اي لما يراه من الحدق وتنظر
 بيان الواقع لان المراد يعني لرؤية والسمعة منها اي من سواد العين واللحظة
 فذلك شرك المسراشر عن محمود بن لبيد وفي حديث هـ ان اخوف ما يخاف على امة
 الا شراك بالله اى ايها والكذب فان جرثته عظيمة وعاقبتها وخيمة وحسابها
 جسيمة فان العبد اذا قال بلسانه ما لم يكن او لم يفعل كذبة الله وكذباً يمانه

الفتن الغلو وبراءة
 لعن وغضبه والتفتك
 ليكون الاقلام مجزأة
 في الفتن ولا فضل
 غير الكلام فنعوا وفزع
 الله ولاتنكرو في الله
 فلنكو فان ابي الامر
 حدائق عنده من بحر
 في عينك وابي زيد في بحر
 وابن عباس في بحر
 الفتن اذ ينبع وصحوة
 من اجل اهلن الوجود

ولا يذهب الى السيف
 والملائكة من عصي
 الملة لعل من يحيى
 المتعلق به نسبة الى
 الاله ليد ونسبة الى
 الملة لعل كل ويعين
 بجهنم من يحيى ويشكر
 فـ ويعـ بـ

طَبْ عَنْ بَيْ مَا مَاتَ قَالَ فِي الْمِيزَانِ مُنْكَرٌ وَقَالَ الْهِشَمِيُّ مُتَرْوِكٌ وَصَحِّحَ غَيْرُهُمَا
 أَيْمًا رَجُلًا عَنْ قَاتَةٍ أَيْ مَلْوَكَةٍ لَهُ أُغْيِرَهُ ثُمَّ أَخْذَهُ بَعْدَ عَنْقِهِ وَمُضِيَ ثُمَّ تَزَوْجُهَا
 بِمَهْرٍ جَدِيدٍ أَيْ سَمِّيَ مَهْرًا غَيْرَ عَنْقِهِ فَلَهُ اجْرٌ بِالْعَنْقِ وَاجْرٌ بِالْعِلْمِ وَالْقِرْبَعَ
 خَ طَبْ عَنْ بَيْ مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَيْمًا عَبْدٌ أَيْ قَنْ مَاتَ فِي بَاقِهِ أَيْ حَالٍ تَغْيِيْبِهِ
 عَنْ سَيِّدِهِ تَعْدِيْدٌ يَادُخُلُّ لَنَارٍ يَعْنِي إِسْتِحْقَاقِ دُخُولِهِ لِيُعْذَبُ بِهَا عَلَى عَدَمِ وَفَاسِدِهِ
 بِحَقِّ سَيِّدِهِ وَانْ كَانَ قُتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَيْ فَانَ قُتْلَ فِي حَالٍ بَاقِهِ فِي سَبِيلِ الْجَهَادِ
 ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهَا إِنْ مَاتَ مُسْلِمًا وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَطْعًا طَسْ وَكَذَاهَبْ عَنْ جَاهِرِ
 رِجَالِهِ شَفَّافَةً أَيْمًا أَمْرَةً نَزَعَتْ شَابِهَا أَيْ قَلْعَتْ مَا يَسْتَرُ هَامِنَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا
 أَيْ مَحْلٍ سَكَنَهَا خَرْقُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا سَرَرٌ لَا نَهَالَمَا لِمَ تَحَافَظَ عَلَى مَا أَرْتَ بِهِ
 مِنَ السَّرِّ عَنِ الْأَجَانِبِ جَوْزَتْ وَعَوْقَبَتْ بِذَلِكَ وَأَبْخَرَادْ مِنْ جَنْسِ الْعَلْمِ وَالظَّاهِرِ
 إِنْ نَزَعَ الْثِيَابَ عَبَارَةً عَنْ كِشْفِهِ الْأَجَانِبِ لِيَنْالِ مِنْهَا الْجَمَاعُ أَوْ مَقْدَمَهُ
 بِخَلْفِ مَا لَوْ نَزَعَتْ لِلنِّسَاءِ مَعَ الْمَحَافِظَةِ عَلَى سَرَرِ الْعُورَةِ أَذْلَاؤْجَهِ
 لِدُخُولِهِ فِي هَذَا الْوَعِيدِ حَمَ طَبْ لَكَهَبْ عَنْ امْسَلَةِ زَوْجَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الْبَلَامِ
 وَرَوَاهُ الْسَّيُوطِيُّ فِي الْصَّفِيرِ عَنْ بَيْ مَا مَاتَ أَيْمًا رَجُلًا تَفَنَّتْ شَعْرَةُ بَيْضَاءِ أَيْ قَطْعَ
 الْشِّعْرِ الْأَبْيَضِ وَقَلْمَهَا وَكَذَاسْتَرَهَا بِغَيْرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ أَخْرَجَ الدِّيَلِيُّ
 عَنِ انسٍ لَا تَغْيِرُ وَاهْذِهِ الشَّعُورُ فَنَكَانَ مُغْتَرِهِ الْأَحْمَالَةَ فَلِيُغَيِّرُهَا بِالْحَنْدَ
 وَالْكَتْمَ وَأَخْرَجَ حَمَ هَ لَا تَنْتَقِلُوا إِلَيْهِ فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشْبِهُ شَيْئَةً
 فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً وَرَفَعَهُ بِهَا دَرْجَةً وَخَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيَّةً
 مَتَعَهِدًا لَانَهُ إِنْ كَانَ خَطَأً مَعْفُوًّا صَارَتْ زُنْخَابِيَّةً لِقِيمَةِ بُطْعَمٍ مِنْهُ لِلْفَعُولِ بِهِ
 أَيْ بِالرَّمْعِ الدِّيَلِيِّ عَنِ انسٍ وَرَوَاهُتَ هَ بِلِفْظِ ذَهْرِيِّ اللَّهِ عَلِيِّهِمْ عَنْ تَقْدِيرِ الشِّعْرِ
 أَيْمًا أَمْرَءًا اسْتَهَى شَهْوَةً أَيْ مُشَتَّهَّ مِنْ مُشَتَّهِيَّاتِ الْفَنَسِ فَرَدَ شَهْوَةً أَيْ مُنْعِ
 وَلَهُ يَقْضِهَا وَآثَرَ مَا ضَرَّ مِنْ لَا يَشَارِأَ إِنْ تَقْدِمَ غَيْرَهُ عَلَى نَفْسِهِ مَعَ احْتِيَاجِهِ
 غَفْرَةِ اللَّهِ لَهُ وَقَيْ رَوَايَةُ غَفْرَةِ ذَنْوِيهِ أَيْ جَمِيعِ ذَنْوِيهِ فَالْأَضْافَةُ إِذَا مَا يَكِنُ عَهْدًا
 وَلَمْ يَوْجِدْ دَلِيلًا لِجَنْسِ فَلَلَا سَتْفَرَاقٌ لَكَنَّ الْمَرَادَ فِي مُثَلِّهِ هُوَ الصِّفَاعُ إِنَّ الْكَبَاثَ
 لَا يَعْفُرُ إِلَّا بِالْتَّوْبَةِ وَمَنْ جَمَلَةُ التَّوْبَةِ الْعَصْنَاءُ وَاسْتِرْضَاءُ الْخَصْوَمِ وَالْكَفَادَاتِ
 فَمَا قَلَ فَانَ لَمْ يَوْجِدْ صَغِيرَةً فَيَعْفُرُ الْكَبَاثُ فَيُرْدَهُ قَوْلَهُ تَعَالَى إِنْ تَجْتَنِبُوا إِنْ كَبَاثَ
 مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ الْأَيْتَةُ قَطْ وَأَبْوَاشِينَ عَنْ بَنِ عَمْرٍ وَرَوَاهُ حَبَ وَقَالَ هَذِهِ

ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة أى مزيد حاجة أيمانًا ثم من زاد
 يزور اسم فاعل زاراً خاه في النسب والدين للزيارة أكراماً له وأظهاراً المودة
 وشوقاً إلى لقائه وهو الزائر صائم فالتمس مزور له افطاوه فافطر أى يقطع
 صومه ويتعذر اطاعة واجبة وأكراماً واجلاها الاكتاب الله تعالى له صوم
 ذلك اليوم لتطيبه بخاطر المزور له وهذا ان لم يكن صومه فرضنا أو قضا رمضان
 أو نذراً أو كفارة أو نحوها لأن كل صوم واجب لا يحل له قطعه ولو موسعاً
 لأن الواجب لا يجوز تركه لسنة اليماني عن سليمان الفارسي ورواوه طبق
 بلفظ اذا دخل احدكم على أخيه المسلم فاراد ان يفطر فليفطر الا ان يكون صومه
 ذلك فرضنا او قضا رمضان او نذراً الله رسوله مولا من لا ولته له وفي
 رواية الجامع من لا مولى له اى حافظ ناصر من لا حافظ له ولا ناصر له فحفظ
 الله لا يغافله فكيف يغافله مع ان الله ولية وحافظه وناصره فمن كان
 مولا الله لا يذل ولا يخزي فضمه المولى ونعم النصير قال الرازى من كان ربته هذه
 لا يصل ومن كان رب معينه لا يشق ومن كان رب مولا لا يضيع والحال وارث
 من لا وارث له وفي رواية زيد يفت عاذ اى عانية يعني ما يلزم وما يتعلق به
 من الجنيات التي سبب لها اذ تتحمل لعاقلة هكذا عند من يورث الحال ومن لا يورث
 يقول معناه انها طعمة اطعمها الحال الا ان يكون وارثاً كما في ابن الاشر
 حمّت عَ حَبَّنَ هُوَ قَطْ قَضَ عَنْ عَمْرٍ وَ ثَمَانَ عَنْ ثَلَاثَ مِرْمَعْنَاهُ وَ رَجَالَهُ صَحِيفَهُ
 الأَخْذُ اسْمَ فَاعْلَمُ مِنْ الْأَخْذِ وَ الْمُعْطَى كَذَلِكَ مِنْ لَا عَطَاءَ فِي الْرِبَادِ سَوَادُ وَ فِي رَوْيَةِ
 الْجَامِعِ سَوَادُ فِي الْرِبَادِ اَى الْأَخْذِ وَ الْمُعْطَى فِي اَلْأَثْمِ سَوَادُ لَامْزِيَةُ لَاحِدِهَا عَلَى الْآخِرِ
 فَلَيْسَ اَلْأَثْمُ مُخْتَصَّةً لَالْأَخْذِ كَمَا قَدِيتُو هُمْ وَ اَنْ كَانَ الْأَخْذُ مُحْتَاجًا لِكُنْ قِيلَ الظَّاهِرِ
 اَنَّهُ يَكُونُ عَنْ دِهْنِ اِحْتِيَاجِهِ اَقْلَى اَثْمًا فَالتساوِي فِي اَلْأَثْمِ لَا فِي مَقْدَارِهِ لَكَ عَزِيزٌ بِسَعِيدِهِ
 الْخَدْرِي وَ رَوَاهُ الطِّبَالِيُّ وَ قَطْ الْأَخْذُ بِالْمَدِ بِالشَّهَابَاتِ جَمْعُ شَبَهَةٍ وَ هِيَ هَنَا
 مَحْلٌ بِجَذْبِ الْاَدَلَةِ وَ تَقَارِضِ الْمَعَانِي وَ الْاسْبَابِ وَ اخْتِلَافِ الْعِلَمَاءِ يَسْتَعْلِمُ الْخَسْرُ
 بِالنَّبِيِّ اَى يَتَنَاهُ اَلْخَسْرُ بِالنَّبِيِّ وَ يَقُولُ النَّبِيُّ حَلَالًا وَ يَسْتَعْلِمُ لِسْمَتُ بِالْمَهْدِيَّةِ
 اَى يَتَنَاهُ مَا يَصْلِيْلُهُ مِنْ نَحْوِ الْفَلِيلَةِ او مَا يَأْخُذُهُ مِنْ الرَّشْوَةِ بِاَنَّهُ هَدِيَّةٌ وَ لِسْمَتُ
 بِضَمْتَيْنِ وَ اسْكَانِ الثَّانِي كُلَّ مَالٍ حَرَامٍ لَا يَحْلِكُ كَسْبَهُ وَ لَا اَكْلَهُ وَ لِبَخْسَرُ بِالْزَّكُوْنَةِ بِمُوْحَدَةٍ
 وَ خَادِمَهُ وَ سَيِّدِهِ مَا يَأْخُذُهُ الْوَلَادَةُ اَسْمُ الْعَشْرِ وَ الْمَكْسِرُ يَتَنَاهُونَ فِيْهِ الْزَّكُوْنَةُ

والصدق فـالآخـذ بال شبـهـات يقع فـيـما تـحـقـقـت حرـمـته تـشـبـثـا بـجـرـدـاـحـتمـالـعـصـرـ لـأـسـبـلـهـ فـيـالـخـارـجـاـ بـجـرـدـالـجـوـزـاـ العـقـلـ وـهـوـلـأـعـبـرـةـ لـهـ كـمـفـصـوـبـاـ حـتـمـلـ اـبـاحـةـ مـالـكـهـ الـدـيـلـيـ عـنـ عـلـىـ وـرـوـاهـ عـنـهـ أـبـوـنـعـيمـ وـأـبـوـشـيخـ الـأـمـرـ بـالـمـدـ بـالـعـرـفـ اـىـ بـالـشـئـ الـمـعـرـوفـ بـالـكـسـنـ فـيـ الشـرـعـ وـضـدـهـ الـمـنـكـرـ وـهـوـ مـاـ انـكـرـ الـشـرـعـ كـفـاعـلـهـ فـيـ حـصـولـاـ لـاجـرـلـهـ وـالـإـثـابـةـ عـلـيـهـ فـيـ الـآخـرـةـ وـسـبـقـ مـعـانـ فـيـ الـنـاسـ اـذـارـاـ وـالـمـنـكـرـ الـدـيـلـيـ عـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ جـرـادـ الـخـفـاجـيـ وـرـوـاهـ عـنـهـ يـعقوـبـ بـنـ سـفيـثـ فـيـ مـشـيـخـتـهـ وـفـيـهـ لـاهـ الـآـيـاتـ جـمـعـ آـيـةـ بـالـمـدـاـيـ لـعـلـمـاتـ بـعـدـ الـمـائـيـنـ مـبـتـدـ وـخـبـرـاـيـ تـبـاعـ الـآـيـاتـ وـظـهـورـاـ لـاـشـرـاطـ عـلـىـ الـتـبـاعـ وـالـتـوـالـيـ وـالـتـعـاقـبـيـنـ الـمـأـتـيـزـ قـاـنـ الطـيـجيـ الـظـاهـرـ الـمـأـتـيـنـ بـعـدـ الـأـخـيـارـ وـهـذـاـ قـالـهـ قـبـلـ انـ يـعـلـمـهـ اللـهـ تـعـالـيـ بـاـنـهاـ تـأـخـرـ طـوـيـلاـ وـفـيـ الـمـيزـانـ هـذـاـ حـدـيـثـ مـنـكـرـ لـقـدـ مـضـىـ مـائـيـنـ وـلـمـ يـكـنـ هـنـاكـ يـاـيـاتـ شـئـ اـقـوـلـ يـحـتـمـلـ اـنـ يـكـنـ مـائـيـنـ بـعـدـ الـأـلـفـ وـلـهـذـاـ عـنـدـ اـجـتـهـادـ اـكـثـرـ الـأـوـلـيـاءـ مـاـيـتـ اـمـائـةـ اـثـاثـةـ وـظـهـرـاـ لـاـشـرـاطـ وـأـمـهـدـاـيـ الـرـسـوـلـ مـنـ لـاـشـرـاطـ عـنـدـ اـشـافـيـ وـاـكـثـرـ اـخـنـفـيـ كـاـفـاـ لـاـشـاعـيـةـ لـلـبـرـزـنجـيـ وـغـيـرـهـ هـكـهـ وـتـعـقـبـ وـأـبـوـنـعـيمـ عـنـ اـسـنـ عـنـ اـبـيـ قـتـادـةـ قـالـ لـكـ عـلـىـ شـرـطـهـاـ وـشـنـعـ عـلـيـهـ الـذـهـبـيـ وـقـالـ اـحـسـبـهـ لـاهـ الـآـيـاتـ خـرـزـاتـ بـالـتـحـرـيـثـ جـمـعـ خـرـزـةـ اـىـ خـرـزـاتـ مـنـظـوـمـاتـ فـيـ سـلـكـ بـالـكـسرـ اـىـ فـيـ خـيـطـ وـسـمـطـ وـقـيلـ السـلـكـ خـيـطـ لـيـسـ عـلـيـهـاـ خـرـزـاتـ وـسـمـطـ خـيـطـ عـلـيـهـاـ خـرـزـاتـ فـاـذـاـ انـقـطـعـ السـلـكـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ فـاـنـقـطـعـ تـبـعـهـاـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ فـيـتـبـعـ بـعـضـهـاـ بـعـضـاـ اـىـ فـيـقـعـ بـعـضـهـاـ اـثـرـ بـعـضـ مـنـ غـيـرـ فـصـلـ بـزـمـنـ طـوـيلـ قـالـاـ بـنـ جـرـهـذـاـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـمـروـ وـوـرـدـعـنـهـ مـاـيـعـارـضـهـ وـهـوـمـاـاـخـرـجـهـ عـبـدـبـنـ حـمـيدـ فـيـ تـقـيـيـرـ بـسـنـدـجـيدـ مـوـقـوـفـاـ وـأـخـرـجـهـ عـنـهـ الـطـيـالـسـيـ مـرـفـوـعـاـيـقـيـ لـنـاسـ بـعـدـ طـلـوعـ الـشـمـسـ مـنـ مـغـرـبـهـاـعـشـرـينـ وـمـائـةـسـنـةـ وـيـكـنـ الـجـوابـ بـاـنـ الـمـدـةـ وـلـوـكـانـعـشـرـينـ وـمـائـةـ سـنـةـ لـكـنـهـاـتـرـمـاـسـرـيـعـاـكـمـقـدارـمـائـةـ وـعـشـرـينـ شـهـراـ اوـدـونـ ذـلـكـ كـمـاـثـبـتـ فـيـ مـسـلـمـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـةـ مـرـفـوـعـاـ لـاـتـقـومـ السـاعـةـ حـتـىـ تـكـوـنـ السـنـةـ كـاـلـشـهـرـ الـحـدـيـثـ حـمـ شـنـ لـكـ عـنـ اـبـنـ عـمـروـ وـبـنـ الـعـاصـ قـالـ اـمـيـثـيـ حـسـنـ الـأـبـدـالـ بـفـتـحـ الـهـمـزـةـ جـمـعـ بـدـلـ فـاـهـلـ اـشـامـ سـمـيـتـاـ بـدـالـاـ لـاـنـهـمـ اـذـاـغـاـبـوـاـسـبـدـلـ فـيـ مـحـلـهـ صـورـ وـحـانـيـةـ بـخـلـقـهـمـ وـبـهـمـ يـنـصـرـوـنـ عـلـىـ الـأـعـدـىـ وـبـهـمـ يـرـزـقـوـنـ اـىـ يـمـطـرـوـنـ فـيـكـثـرـ الـنـباتـ وـفـيـ الـسـيـاءـ وـمـاـتـوـعـدـوـنـ وـلـاـ يـنـافـيـ تـقـيـيـدـ النـصـرـهـ هـنـاـ باـهـلـ اـشـامـ اـطـلاقـهـاـ

في غيره لأن نصرتهم من هم في جوارهم أتم وان كانت اعم وقيل لهم تنالون بهذا
الدرجة باربعة الصور والعزلة والجوع والشهر فإذا رحل البطل عن موضع
تركه بدهله فيه حقيقة روحانية يجتمع إليها أرواح ذلك الوطن الذي رحل عنه
هذا الولي فأن ظهر شوق من ناسى ذلك المكان بتشد يده لهذا اتجسدت له
تلك الحقيقة الروحانية التي تركها بدهله وكلماتهم وكلمات ما هو غائب عنهم
وقد يكون هذا في غير لا بد لكن الفرق أن البطل يرجع ويعلم انه ترك غيره
وغير البطل لا يعرف ذلك وحاصله بهم تقوم الارض وتغزوهم بعاث اهل
الارض ويكترا درار الفيض وبعضاهم على قلب ابراهيم وبعضاهم على قلب موسى
صب كر عن عوف بن مالك سند حسن الا ثم حواز بالفتح اي الغنم والكلار
والخليج ان القلوب لأن كل ثم ما لا تسكن اليه النفس ولم يطمئن اليه القلب وأن
افتاك المفتون كما في الحديث اي جعلوا ذلك رخصة لأن الله فطر عباده على
الميل إلى الحق والسكون اليه وركن طبعهم حبه وذلك لأن على قلب المؤمن نورا
ينقذ فإذا ورد عليه الحق لقي هو ونور القلب فامتنجا واتلها فاطمين القلب
واذا ورد عليه الباطل نفر نور القلب ولم يمازجه فاضطر القلب فينيد وما من نظر
مرة للنظر إلى المحرام الا وللشيطان فيها مطبع بالفتح مصدر راذ بالنظر تحصل خطر
تشغل عن ذكر الله وتقوت حضور القلب وجمعية المخاطر وتدعوا إلى امور محرمة
ويجد الشيطان فرصة إلى الأضلال ويملا بالسواس ويقع ابواباً لشروعه
ان السمع والفواد كل أولئك كان عنه مسؤولاً والله يعلم خائنة الاعين وما تخفي
الصهد ورعب ض عن عبد الله قال ض اظنه ابن مسعود وله شواهد ورواهم حم
بلغه البر حسن لظن ولا ثم ما حاث صدرك وكرهت ان يطلع علي الناس الا ثم تلثة
شامل الكبار ولتصفاشر كاشرك بالله اي بذاته وصفاته وهذا من الكبار ونكت الصفة
اي نقض لهم وهذا ايضا من الكبار وترك السنة وهذا مكره عندنا وصفاشر
عند الشافع ويتثبت بقوله وما أتيكم الرسول فخذوه وملئيكم عنه فانتهوا وان ترك
عامة السنة او ترك عناد احراما تقاوا وهذا من نقض فيعد كلها واحداً والخروج
من الجماعة اي فارق جماعة المسلمين بقلبه ولسانه واعتقاده او بيده ولسانه
وفي الحديث ثلاثة لاستال عنهم رجل فارق الجماعة اي لا من اهل الكهن ابو الشيخ
والدبل على عندي هريرة وله شواهد الاختلاف الى المساجد اي التخلق والتکلف

والعادة ولا نسأليها رحمة لأنها بسوت الله تعالى ورحمة الله نازلة وعطية الله واردة
 ونثواب الله وافرة في بيوت اذن الله ان ترفع ويدرك فيها اسمه تنبيه حرمات المسجد
 خمس عشر (١) ان يسلم اذا لم يكن لقوم بدرس وذكر وان لم يكن احداً في صلاة
 يقول السلام علينا من ربنا وعلى عباد الله الصالحين (٢) والصلوة قبل الجلوس
 (٣) وعدم البيع والشرا (٤) وعدم سل السيف (٥) وعدم طلب الصالة
 (٦) وعدم رفع الصوت من غير ذكر الله (٧) وعدم تكملة حديث الدنيا (٨) وعدم
 تحطى رقاب الناس (٩) وعدم نزاع المكان (١٠) وعدم مضايقة احد في الصف
 (١١) وعدم ملء وربين يدي المصلى (١٢) وعدم بزاقه فيه (١٣) وعدم تفرق
 اصابعه (١٤) وتنزيهه عن النجاسة والصبان والمجانين واقامة الحدود
 (١٥) وتکثير ذكر الله فيه والاجتناب عنها فنفاق لأن المكث فيه عبادة
 في نفاق المؤمن في المسجد كالسمك في الماء والمنافق فيه كالطير
 في القفص الذي عن ابن عباس وله شواهد الاستيدان ثلاثة اى للدخول
 في البيوت والمسكن وهو استدعاء الاذن اى طلبه فان اذن له فادخل والآى
 وان لم يرؤذن له فارجع لأن الله تعالى امر بالاستيدان في قوله فلا تدخلوا حتى يؤذن لكم
 قال في الفيض صورة الاستيدان ان يقول السلام عليكم ادخل ثم هو مغير سمي ولا
 قال ابن العربي ولا يتبعن هذا الملفظ وفيه انه لا يجوز الزيادة على الثلاثة فهم ان علم
 انه لهم يسمع زاد على الاصح وفي حديث قط الاستيدان ثلاثة فالاولى تستمرون
 والثانية يستصلون والثالثة ياذنون او يريدون اي تستمعون اهل المذاهب
 الاستيدان ويصلحون المكان ويسوون عليهم شيئاً بهم ويؤذنون لهم او يريدون
 بالمنع عليه مت عن ابن موسى الاشعري وابي سعيد الخدري ثم عن أبي بن كعب وله
 شواهد كثيرة الاستفتار في الصحيفة اي في صحيفه المكلف التي يكتب له فيها كتاب
 لم يدين بتلاؤنورا يحتمل ان ذلك التلاؤن يكون يوم القيمة حين يعطي كل بريميه
 ويحتمل انه في الدنيا فهو يتلاؤن فيها من يوم كابتة واعظم من هذه من مزية جلسه
 للاستفتار وهو من لغفران واصله من لغفران وهو بالبس لشي بما يصوته من الدنس
 ومنه قيل اغفر بثلك في لوعاء فانه اغفر للوسخ والغفران والمغفرة من الله تعالى
 ان يصون عبده من العذاب والتوبة ترك الذنب على احد الوجوه تمام والدليل وابن
 عساكر عن بزر بن حكيم عن أبيه عن جده ورواه ابن عساكر في التاريخ عن معاوية

مفهم مكان مفهوا نظر
 الى بدار على قبر وله
 اى تخفق الفض و
 زد في القلب وله
 فرد وله يعلم الامر
 ومحروم الامر
 الى تلتفه وله
 مدد ويسن كسر
 وتفقد وتفظيبه وله
 ويعاده وتفتيه وله
 على المكر عند دخون
 وعكله عند شوجه
 شيف
 اى من انتقام مني
 ونحوه
 ونحوه
 الى تلتفه وله
 المسماه
 ثم تلتفه
 بين تلتفه
 ثم تلتفه
 ثم تلتفه
 ثم تلتفه
 ثم تلتفه
 ثم تلتفه
 قال بعد ابتدئ
 مجلس عنده ابتدئ
 فاتي بع موسيه
 حتى تلتفه

بن حميد و في الحديث الاستغفار تمحى للذنب با مذهب الأسوقة جمع سوال
 وهو ذلك لا ينفع بعد و نحوها و افضلها الاراك ولذا قدم عليه السلام فقال ثلاثة
 اراك بالمعنى هو شجر خضر يمتاز باغصانه فان لم يكن اى الاراك فعمم بالمعنى الشير
 الاصل الذي له اغصان حمراء و ينظم بالضم الشجر البنوس له ثمار يقال جبة الخضر أبو نعيم
 في كتاب السوال عن أبي زيد الغافقي وفي الحديث اذا استكمم فاستأكوا عرضنا *
 الاسلام ثلاثة شرعة اي طريقة واضحة الشرعية والشرع الطريق المبين
 والمدين والعادة لا يقال شرعا له شرعا اذا سئل ويقال عمل بالشرعية وهي
 ما شرع الله لعباده و ثلاثة عشر شرعة عدد اصحاب البدرو المدل ليس منها
 اي من هذه الشرعية المعدودة بهذه المقدار شرعة اي دين ووضع يلقى الله بها
 اي بهذه الوحدة صاحبها الا وهو يدخل بها اي بهذه الوحدة الجنة لان كلها
 حق ووضع المهى ونجاة وطريق مستقيم رب اهدنا الصراط المستقيم طب طس
 عن ابن عباس وصف عن مرمي اصابع جمع ااصبع سواء اي مساوية في المدية
 كلهم من اليدين والرجلين فيهن عشر عشر بضم العين فيهما و الاضافة هي عشرة من كل بذر
 اي الواجب لكل اصبع عشرة من كل بذر لان تمام المدية مائة كافية حديثهم في اصابع عشر
 عب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ورواهت بلفظ دية اصابع اليدين
 والرجلين سواء عشرة من كل بذر كل اصبع كامنة تجتر وفي رواية تحجب الرزق اي سبب
 تيسيره وحصول البركة فيه وسهولة النمام له ورغبة الناس في معاملة مننصف بها
 والخيانة تجتر الفقر والشدة وفي رواية تحجب ايضا اي تتحقق بركة الرزق وتتفرق الناس
 عن معاملة مننصف بها و ذلك لان كامنة سعادة عظيمة فعن تصف رغبة حلقية
 لان انسان فيحسن حاله ويكتئب ماله في ادنى خاصته العصبية عن على ورواه الديلى
 بل يفطر لا مانع غنى الا مراء من قريش اي كامنة من جنس القرىش من ناواههم اي عادتهم
 او اراد ان يستفز اي يفرغهم ويزعجهم ويحملهم على الضيق والسوء تحات تحاث
 ما من من جاب المقاوم من تحت بالشدة السقوط الورق اي ورق الاشجار وذلك
 كثيرة عن اهلاك من اراد بهم سوء وعن اذلاله واهانته وفضاحته الحاكم عن عقب
 من بصرة وفي الحديث كلام من قريش ما علموا فيكم بثلاثة مارجعوا اذا ستر حموا
 واقسطوا اي عدوا اذا قسموا وعدوا اذا حکوا الامن اي الامنية والسلامة
 والعافية اي صحة البدن وقال الشبل هي برية الدين من البدعة والعمل من الافة

وأنفس من لشهوة والقلب من المنية وقيل هي الاستقامة على الدين ومصاحبة الصالحين وزبادة الطاعات على مرا الساعة وقيل هي قرار القلب مع الله وقيل نفس بلا بلاه وصاحب بلا جفا ورزق بلا عناء وعمل بلا رباء وقال بعض العارف هي ان لا يكل الله الى غيره وسئل الحكم ما العافية قال عندك دين قوي وقلبي لم يهدن سقيم والتوكيل على الربا اكره وكذا قال عليه السلام فهتان مغبون فيهم كثيرون من الناس لأن بها يتكم كل النعم والنعم في الدارين طب عن ابن عباس قوله شواهد الآيات على وزن قناء اي التأني خير لأن الله من الله وما يرضي له ويثبت عليه كما أن الجملة من الشيطان وما يحمل عليها بوسوسته وتنبع بها من التثبت والنظر في العاقبة الا في العمل الصالح لأن التأثير فيها حرام والسرعة فرض قال تعالى وسادعوا إلى مغفرة من ربكم اي بادر إلى الاعمال التي توجب المغفرة كافي معاله العسكري عن جابر بن محمد معضلاً قوله شواهد الانبياء احياء حيوة معنوية في قبورهم يصلون لأنهم كالشهداء بل افضل والشهداء احياء عند ربهم فائدة التقىيد بالعندية اشاره الى ان حيادهم ليست بظاهرة عند نابل وهي حياة الملائكة وكذا الانبياء ولهمذا كانت الانبياء لا تورث قال السبكي وهذا يقتضي ايجاد الحيوة في حكم دون احكام وذلك زائد على حيوة الشهداء قطعاً والقرآن ناطق بموتا النبي عليه السلام قال تعالى انك ميت وانهم ميتون وقال الشذري لا يكران ممها قدماً واجمع الصحابة والمسلمون على اطلاق ذلك فالوجه انه احيى بعد الموت وقيل المراد بالصلوة التسبيم والذكر عَقَ في حيوة الانبياء وتأمر وابن عساكر عن انس حديث صحيح الانبياء تناول اعيتهم جمع عين اي البصر ولا تناول قلوبهم لأن القوس الكاملة القدسية لا يضعف ادراكها بنوم العين واستراحة البدن وجميع الانبياء مساوون في ذلك لأن تعلق ارواحهم بالملائكة الا على قاطبة ومن ثم اذا نام صلوات الله عليه وسلم لا يوقظ لأن الله لا يدرى ساهوفيه ولا ينافيه نوعه عليه السلام في الوادي عن الصبح لأن رؤيتها وظيفة بصرية الذي عن انس قوله شواهد وروا ابن سعد عن الحسن تناول عيناي ولا ينام قلبي الا واه الذي مبالغة اسم فاعل وهو كثير الا وهو يستعمل مجازاً في صاحب علم اليقين وموقع انجابه الدعاء والمضرع وكثير الدعا وصاحب الرسم والرقعة والفقير والعلم وهذه الممانع قال يذكر ذنبه في الخلاء اي يستحضرها في ذهنه ويستقيم فعله فيستغفر الله استغفاراً مقوياً بالتوبيخ المؤففة الشروط الذي عن ابن عسر

وقيلين تحسون
العامرة تكتل الفخر
ونجليانة تشر
النفس في المفكرة
خمس عشرة وفي المفكرة
خمسة فالرسنبر
وتحكم اصبع من
شنانة عشرة *مشتر

ورواه هب بلفظ حقيق بالمرء ان يكون له مجالس مخلو فيها ويدرك ذنبه فيستغفر له منها اليمان يمان اي منسوبا الى اهل اليمن لاذ عانهم اليمان من غير كلفة ومن انصاف بشئ وقوى ايمانه به نسبا الى مين اشعار ابكاره فيه من غير ان يكون في ذلك نفي له عن غيره فلما تعارض بيته وبين خبر اليمان فاذهب لجهاز ثم انراد الموجود ون حينئذ لا كل اهل اليمن في كل زمن وهو نسبة اليمن والفقه عوض عن باه النسبة فلا يحيط به اليمان ما على يمين الكعبة قال ابو عبيدة مكة من ارض تهامة وتهامة من اليمن فلذا سميت مكة وما يليها من ارض لجهاز تهامة فعليه يقال يمانية ومنها ظهر اليمان وقيل قاله بتبوك ومكة والمدينة بينه وبين اليمن فاشارة الى تالية اليمان وهو يرد على انصار وهم يأنيون الاصول حتى جبال جذام اي قبيلة جبال وقبيلة جذام وبارك الله في جذام وهو دعاء لهم بكل خير وبركة ابن عساكر عن روح بن زباد مرسله رواه حم بلفظ اليمان يمان اليمان بعض بفتح الباء وكسرها من ثلاث المتشع على الا صم وستون اي ثمرة وفروعه واطلق اليمان وهو لا قرار والصدق يعلوها الكونه من حقوقه ولو اخذ شعبه بضم اوله واصلها الطائفة من الشئ والغضن من الشجر شبه اليمان بشجرة لاغصنا وشعب كاسبه في حديث يبني الاسلام على خمس بنادذ اعاد واطناب وان كانت النساء للتکثیر والمراد الحصر في قال ان شعب اليمان وان كانت متعددة لكن حاصلها يرجع الى اصل واحد وهو تكميل النفس على وجه يصلح معاش ومحسان وذلك ان يحسن ويستقيم في العمل وقال الطبيعى كرا البعض للترقى يعني اليمان اعداد مبهمة ولا نهاية لكثرتها والحياة بالمد شعبه من اليمان اي الحياة اليماني وهو المانع من الفعل القبيح بسبب كلام الناس المخلوق في الجبلية وبخض بالذكر لانه كالداعي الى سائر الشعب فان الحق ينافي فضيحة الدنيا وفضاعة الآخرة ح حب عن اي هريرة وله شواهد وفي حديث اليمان الصبر والسماعة وفي اخر اليمان بالقدر نظام التوحيد **البادى** الى أخيه المسلم بالسلام اذا قيده ولم يكن مواعظ الشرع برى من الضرم بضم الصاد المهملة وسكنون الراء الهمزة والقطع فإذا تلا حارجلان مثلث ثم تلا قيا فعرض حد هما على البداءة بالسلام دون الاخر فقد خلص من ثم المجرى دونه وفي رواية برى من الكبر والمراد على الروايتين من يليق صاحبه وها مستيان في الوصف

بان لا يكون احد هما راكبا والآخر ماسيا او ماشيا والآخر قاعد الى غير ذلك
و الا فالراكب يبدؤ الماشي والماشي القاعد كما في الحديث فلاندافع حل عن ابن سعو
وفي احاديث البربر نسبة للبربر قال في الكشف قوم في اليمن والحبشة كان سودا
ونكهة صنم سموابه لبربرة في كلامهم وفي الفائق ان ابا بلقيس لما غزاهم قال ما اكثر
بربرتهم فسموا به لايها و زايمانه تراقيه جمع ترقية عظم بين النهر والعنق وهما
نهر فورزان من الجانبين قال الدليلي زاد انس في رواية ابا هرثمه قبل نبي فندخوه وطحوه
ذاكوا لنه و حبسوا مرقه طس عن ابي هريرة قال الدليلي وفي لباب انس البركة
في حصن القرص اي في تصغير اراضي الحبز وطول الرضا بالفتح الجبل الذي يحيى به الماء
وقصر الجدول اي النهر الصغير فالنهر القصير اعظم بركة واكثر عائدية على الشجر
والزرع من الطويل الدليلي عن ابن عباس ورواه ابوالشيخ عنه والسلف عن
ابن عمر قال ابن الجوزي لاه وقال ابن حجر كذب وقال السحاوي هو بلا سند
قال في الفيض كل ذلك باطل والحديث مرفوع تدبر البركة مع اكا بركم المحظيين
بصور المحافظين على تكثير الاجور بحسب السوء لقتدوا برائهم وتهتموا بهم
والمراد من له منصب لعلم وان صفرسته فيجب اجلالهم حفظا لحرمة ما منهم حق
وقات الشهاب هذا حث على طلب البركة في الامور والنجف في الحاجات براجات لا كابر
لما خصوا به من سبق الموجود وتجربة الامور وسالف عبادة المعبود قال الله تعالى
قال كثيرون الله تعلموا ان اباكم قد اخذ عليكم مؤثثا وكان في يد النبي عليه السلام
سؤاله فاردا ان يعطيه بعض من حضر فتاك جبريل عليه السلام كثيرون اى يعطي لا كبر
لا يهدى اما كبر حسب حسن حمل هب و الخطيب والخرافي عن ابن عباس قال لك
على شرط نجع وقال الدليلي صحيح البطرفي الدين اي شدة الفرح والمحبة والتكبر هنا على
المحظيين وان كان تضييع الشئ عبثا ويعنى لانكار قلة التفكير لأن هذه الصفة
من قلة التدبر والتفكير بعظمة الله وكبرياته وقدرتة وفخره وخذلانه وعداته
والعبادة اي وكثرة السعي والغيرة والاصلاح من قلة الطعام اي قلة الطعام منزلة
النهوى ولما عاصى لان فعل المعاصى وتلذذاته ستم قاتل مهلات شديدة للعبادة و
سعادة الانسان ويتحمل المراد قلة الطعام لان مهلاته ايضا انته بظروف كسر
وثقل والطغيان وانواع الشهوات لك في تاریخه عن ابن عباس قوله شواهد
التي عانياها جمع بعنى بالشد وهي الفاجرة التي تبغى الرجال الباقي ينكح انفسهم بغير بعينة

اى بغير شهود فالنکاح بد و نہم باطل عند الحنفی والشافعی و من لم يشرط الشهود
 قوله بانه اراد بالبینة ما به يتبيّن النکاح من المولى وكيف ما كان شبهة فسقیه
بالبغایا زجر وتغليظ قتض عن ابن عباس رفعه عبد کلا على وقفه غيره
وقال المذهبی عبد کلا على ثقة واعلى الجبر وقت في القلب ومن ثم قالوا الظلم کین
في النفس القوة تظهره والبعض يخفیه قال الدیلی اصل الجبر الفهر والتنبیه ولسطوة
والتعاظم والامتناع آبن لال عز جابر بن عبد الله وكذا الدیلی عنه ضعیف لكن
شاهدہ خبراً احمد وابن منیع والحارث عن علی مرفوعاً ان الرجل ليكتب جباراً وما
يملک غير اهل بيته الجلوس مع الفقراء اینا سالمه وجبراً الخواطر هم من اتوا بوضع
التي تطابقت الشرائع والمثل على مدحه وهو من افضل الجماد اذ هو جهاد للنفس
عما هو طبيعتها وسببيتها من التكبر والتعظم والشهوة وسيما على لفقراء الدیلی عن انس
وفي محمد السعی قال الخطیب فيه لا اه الجماعة برکة ای لزوم جماعة المسلمين
زيادة في الخیر والمحور برکة للصائم ای نمو و زيادة في الاجر والثواب برکة لما
فيه من المนาفع التي ربما ظهرت على اللحم قال الدیلی زاد انس والمسورة برکة
آبن شادان في مشیخته عن انس ورواه الحارث وابو عیل والدیلی عن أبي هریرة
الجن لا تخیل بالفتح من الجن بخاء مجھة وموحدة ای النقصان احد ای لانذهب
عقله يقال خبله خلا فهو مخبل اذ افسد عقله او افسد عضوا من اعضائه وجل
مخبل بتسلیم يدا اللام ای قطعت اطرافه في بيته عتیق ای مادام في بيته كدریم
من الجن يقال فرس عتیق کریم وزنا و معنی والجمع عتاق ککرام وفيه من افاع
كثيرة منها حفظ صاحبه من تخیل الجن وصرعه وجنوته آبن سعد والمرثی ع طب
عن عبد الله بن عرب عن أبيه بفتح العین المهملة وكسر الراء فتشاة تحکیمة فوحدة
المجلا وذة بفتح الجيم جمع جمادا بالضم والكسر الرئيس وقال المناوی الشرط والشرط
على وزن رطب الجند ای اعون الامراء والسلطان واحد شرطی بضم وسكون
واعوان الظللة كلاب النار ای يكونون في جهنم على صورة الكلاب وينجحون على اهلهما
نبیع الكلاب لشدة العذاب او هم حفرا هم النار كما ان الكلب احسن الحيوانات حل
عن ابن عمر وبن العاص ضعیف المباین اسم فاعل من الحنفی والحنفیة بالكسر المشتی
عریانا القدم او من الحفوة بالضم عربان القدم احق ای اليق بصدق الطرق ای بالمشی فی
من المسفل رفقا ولطفا به وهذا تخلق لا وجوب لازم الطريق مشترك على الاطلاق

طَبَّ عَنْ أَبْنَى عَبَاسَ بَا سَنَادِ حَسْنَ الْجَبَرِ فِي اللَّهِ وَالْبَغْضِ فِي اللَّهِ فِي هِبَةِ أَيْ لَاجْلِهِ
 وَبِسَبِيلِهِ لِأَغْرِضِ أَخْرَى كَمِيلِ وَاحْسَانِ فَقِيْمَعْنِي اللامِ الْمُعْبَرِيِّ وَقَالَ الْعَيْنِي فِي أَصْلِهَا
 لِلظَّرْفِيَّةِ كَتَنْهَا هَنَالِ السُّبْبَيَّةِ أَيْ بِسَبِيلِ طَاعَةِ اللَّهِ وَمُعْصِيَتِهِ وَأَنَّا فَرَضْنَا لَهُ
 أَكْلَ بَاهِيَّا نَهَى فَقِيْخَرَابِيَّ دَوْدَ مَنْ احْبَبَ اللَّهَ وَأَبْغَضَ اللَّهَ وَاعْطَى اللَّهَ وَمَنْعَ اللَّهَ فَفَدَ
 اسْتَكْلَمَ كَلَامَ إِيمَانَ فَدَلَّ عَلَيْهِ مَنْ لَمْ يُحِبِّ اللَّهَ وَيُبَغِّضِ اللَّهَ لَمْ يُسْتَكْلِمَ كَلَامَ إِيمَانَ فَأَكَلَ
 الْكَشَافَ الْجَبَرَ وَالْبَغْضَ لِهِ أَصْلُ مَنْ اصْنُولَ كَلَامَ إِيمَانَ الْدَّيْلِيِّ عَنِ النَّسْنِ وَفِي حَدِيثِ
 حَمَاجَاتِ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ الْجَبَرِ فِي اللَّهِ وَالْبَغْضِ فِي اللَّهِ الْجَبَرِ قَبْلَ الْمَزْوِجِ قَالَ الْمَنَاوِي
 فَأَكْثَرُ النَّسْنِ الْمَزْوِجِ أَيْ مَقْدِمَ عَلَيْهِ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَشْغُلَهُ الْمَزْوِجُ عَنْهُ مَا لَمْ يَخْفَ
 الْوَقْعَ فِي الْزَّنَنِ الْدَّيْلِيِّ عَنِ الْبَرِيرَةِ وَدَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ كَلَامَ الْجَبَرِ وَالْعَرْمَةِ فِي هِبَةِ
 لَا يَضُرُّكَ بِإِيمَانِهِ بَدَأَتِ الْجَمَاهِيَّةُ يَوْمَ الْأَحْدَى شَفَاءَ مِنَ الْأَمْرِ ضَنْ الظَّاهِرِ وَفِي حَدِيثِ
 الْجَمَاهِيَّةِ شَفَاءَ مِنْ سِبْعِ أَذْمَانِ نُوْيِ صَاحِبِهَا مِنَ الْجَنُونِ وَالصَّدَاعِ وَالْجَذَامِ وَالْبَرْصِ
 وَالنَّعَاسِ وَوَجْعِ الْأَضْرَسِ وَظَلَّلَةِ يَجْدِهَا فِي عَيْنِيهِ وَقَالَ لِغَزَالِيِّ إِذَا عَنَّقْتَ أَنَّهُ عَيْنِي
 مَطْلَعُ عَلَى خَوَاصِ الْأَشْيَاءِ فَلَا تَرْضِي لَاطْبَاءَ، فَأَنْوِي بَغْيَةَ صَادِقَةَ فَاسْفَ منْ كُلِّ دَاءِ
 وَهَذَا إِلَيْنَا فِي مَا وَرَدَ مِنْ أَنْهِيِّ يَوْمَ الْأَحْدَى وَغَيْرِهِ حَدِيثُ هَرَكَ الْجَمَاهِيَّةَ عَلَى الرِّيقِ امْثَلَ
 وَفَهَا شَفَاءَ وَبَرْكَةَ وَتَزِيدَ فِي الْحَفْظِ وَفِي الْعُقْلِ فَاحْجُمُوا عَلَى بَرْكَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْخَنِيسِ
 وَاجْتَنَبُوا الْجَمَاهِيَّةَ يَوْمَ الْجَمَاهِيَّةِ وَالْسَّبِيلِ وَلَا حَدَّ وَاجْتَنَبُوا يَوْمَ الْأَشْتَنِينِ وَالثَّلَاثَاءِ فَانَّهُ
 الْيَوْمُ الَّذِي عَافَ إِلَيْهِ أَيُوبُ مِنَ الْبَلَاءِ وَاجْتَنَبُوا الْجَمَاهِيَّةَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ فَانَّهُ
 الْيَوْمُ الَّذِي ابْتَلَى أَيُوبَ وَمَا يَبْدِلُ جَذَامَ وَلَا بَرْصًا لَا فِي يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، أَوْ فِي لِيَلَةِ الْأَرْبَعَاءِ
 لَا إِنَّهُ لِيَسْ مَطْلُقَ بَلَانِ وَاقْوَأْلَ النَّهَارِ وَفِي حَدِيثِ جَابِرِ الْجَمَاهِيَّةِ تَكَرَّهُ أَوْلَ الْهَلَالِ
 وَلَا يَرْجِي نَفْعَهَا حَتَّى يَنْقُصَ الْهَلَالُ أَيْ بَانِ يَنْتَصِفُ لِلشَّهْرِ لَانَ الدَّمُ وَالْأَخْلَاطُ لَمْ تَكُنْ
 قَدْ تَحْرَكَتْ وَهَاجَتْ فِي أَوْلَهُ الْجَرَمِيَّنِ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ أَيْ بَنْزَلَةِ يَمِينِهِ وَمَصَافِهِ فَنَزَ
 قَبْلَهُ وَصَافَهُ فَكَانَ مَا صَافَ فِي اللَّهِ وَقَبْلَ يَمِينِهِ فَنَزَ مَسْعِ يَدِهِ عَلَى الْجَرَفَقَدِّ. بَايْعَ اللَّهِ أَنَّ
 لَا يَعْصِيَهُ أَيْ صَارِبَ بَنْزَلَةَ مِنْ بَايِعِهِ عَلَى تَرْكِ الْمَعَاصِيِّ فَلَا يَعْصِيَهُ بَعْدَهُ وَفِي حَدِيثِ
 فِي طَبَ الْجَرَمِ الْأَسْوَدِ مِنْ جَمَاهِيَّةِ الْجَنَّةِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ الْجَنَّةِ غَيْرِهِ وَكَانَ بَيْضَ كَلَامَ
 وَلَوْلَا مَسْتَهُ مِنْ رَجِسِ الْجَاهِلِيَّةِ مَا مَسْتَهُ ذُو عَاهَةِ الْأَبْرَئِ الْدَّيْلِيِّ عَنِ النَّسْنِ وَرَوَهُ
 أَنْزَلَهُ يَلْفَظُ الْجَرَمِ الْأَسْوَدَ مَا يَقُوَّهُ بَيْضَنَاءُ مِنْ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ وَأَنْمَسَوَهُ خَطَا يَا
 الْمُشْرِكِينَ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَّمَةِ مُثْلَّاً حَدِيثَ شَهَدَ مِنْ اسْتِلْهُ وَقَبْلَهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا الْجَرَمِ الْأَسْوَدَ

من حجارة الجنة قال ألمناوى حقيقة أو بمعنى أنه لما فيه من الشرف واليمين يشار إليه
 جواهر الجنة فكانه منها وزمز حسنة بحاء مهملة مفتوحة وفاسدة ونون
 مفتوحة أى غرفة ملأها اليد من الماء من جناح جبريل أى حرفها بجناحه لما أمر
 بحفرها وفي رواية هزمه بدل حسنة أى غنم يقال هزم لا أرض ذاتها الذي
 عن عايشة وفي الجامع زمز حسنة من جناح جبريل وفي حديث شر زمز طعام
 طعم وشفاء سقم أى تشبع كاشيبي الطعام وتشفي السقم ان شرب بقصده
 التداوى المراثر جمع المتروهن زوجات ليس مملوكة صلاح البيت لأنهن
 مدبرات ومتاع البيت وأموره حافظات وآحوال الرجال وجههم كثيرات
 وكيفية الأولاد وعلوقيهن علامات والأماء جماعة فساد البيت لأن الأماء
 مبتدلات ولا خشية لهن على عرضهن ولا خبر لهن باقامة نظام البيت غالبا
 القلبى والذى على عنابى هريرة وضعفه السخاوى الحور العين أى زوج اهل الجنة
 في الجنة خلقن مبني للفضول من الزعفران أى زغافان الجنة ولا ينافى هذا ماروة
 عايشة الحور العين خلقن من تشبع الملائكة لاحتياط أن البعض خلق من هذا
 والبعض خلق من ذلك آبن مرد ورية والخطيب عن انس قوله شواهد الحرام بالفتح
 والتشديد حرام على النساء امرأى دخولهن بلا عذر كحبس ونفاس ومرض لانه بيوت
 الشياطين والفساق ومع ذلك نزع سترهن وشيا بهن غير يسوهن لا يجرون وله
 أخذ بعض العطا واجهور على الكراهة لأش عن عايشة قوله شواهد وروايه ابو
 دود بلفظ أنها استفتحت لهم أرض لهم وستجدون فيها بيوتا يقال لها المحامات
 فلا يدخلنها الرجال الا بالأزر وامنعواها النساء الامرية اونساء
 الحباء والعنى بالكسر والتشديد سكون اللسان تحررها عن الوقوع في البهتان
 لاعي القلب ولاعي العمل شعبتان من الایمان أى اثنان من آثاره والبهاده بذلك مجده
 وما لفحت في المقول والبيان شعبتان من النفاق وهو الذم والتعق بالنطق
 والتفاصي واظهار التقدم فيه عن الناس وكانه نوع من الحجب والكفر ولذا قال
 في رواية أخرى البهاده وبعضاً ^{الآن كل} لبيان مذموما و قال المنابر اراد انه مخلص لـ
 من شاهما النفاق حـمـتـ لـ حـنـ عنـ اـبـيـ اـمـامـةـ قـالـ تـ حـسـنـ وـ قـالـ عـيـرـهـ صـحـيـعـ
 وـ قـيـ حـدـيـثـ دـتـ لـ كـ الـ حـيـاءـ مـنـ الـ اـيـمـانـ وـ الـ اـيـمـانـ فـيـ الـ جـنـةـ وـ الـ بـهـادـهـ مـنـ الـ جـنـاءـ
 وـ الـ حـفـاءـ فـيـ الـ نـارـ الـ حـضـرـ بـوـزـنـ كـثـفـ وـ فـنـسـ وـ ضـرـسـ هـوـ الـ يـاسـ اـيـ الـ حـضـرـ لـ قـبـهـ

واسمها الياس وهو غير الياس المشهور بهذه الاشتهر بلقبه وذاك باسمه فلاؤندا مع
بينه وبين حدث الحارث الخضر في البحر والياس في البر يجتمعان كل ليلة عند الردم
الذى بناء ذو القرنين بين الناس وبين ياجوج وماجوج ويجنان ويعتمان كل عام
ويشير بيان من زمزم بشربة تكفيها الى قابل ابن مرد وية عن ابن عباس قال ابن حجر
هو من اكرامه الشافعية وهو اغرب ما اى عجب ما زوى لانه عجيب اسمه عجيب
قصته الخط المحسن اي الكاتبة الحسنة يزيد الحق وضحا بالخزيء وفي رواية
وضوح بالضم لانه انشط للقارئ واظهر للحق واعون على البركة والمعاولة افضل
الكسب الديلى عن سلطة وكانت له صحبة للنبي عليهما السلام الحلق الحسن زمام اي يمنع
من الوقوع في الآثام كما يمنع الزمام جموع الخيل حاصل من رحمة الله اذ يشاء
عنه خير الدارين ولذا ورد في حديث ت الحلق وعاء الدين وحدث اى الديلى الحلق
الحسن لا يزع الامن ولد حبيبة او ولد زنية بكسر الزاء وفتحها وسكنون النون
لك في تاريخه وكذا ابوالشيخ عن ابي موسى الاشعري باسناد ضعيف الخلية
والبرية فعيلة بمعنى فاعلة اي خلية من الزوج وهو قوله انت خال مني وبرئ مني
والحرام وهو قوله انت حرام على لا تحمل اي زوجة التي ترمى عليها هذه اللفاظ
حتى تنكم اي الزوجة زوجا غيره ان ينوى الزوج عند رمي احد هذه اللفاظ ثلاثة
وهذا المذهب عند ائمة الاربعة وقال لبعض احاديث فارقتك او سرت حتى
او الخلية او البرية او ما يعني به الطلاق فهو على نيته ان نوى الطلاق وقع والافلا
وبيدل عليه قوله تعالى وأستريحن سرحا جحيل فهو يحمل التطليق والارسال
الديلى عن على وله شواهد الراكب خلف الجنائز يعني الراكون يمشون خلف الجنائز
وعلة المشى خلفها لينظر الناس الى الجنائز ويعبرون وينتهون عن نوم الفضة وعلة
المشى قيامها ان الماشي شفاعة الميت الى الله تعالى والمشفع يمشي قدام المشفع له
ولهذا مشى صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمرا مام الجنائز كما حديث ابغوى
والماشي حيث المكان شاء منها من الجنائز من جوانب لا ربع والطفل يصلى عليه
لانه الفرط الذى يسبقا المقام ليهى هملها وغيره ولذا يستحب في الدعاء والصلوة
عليه ان يقول اللهم طبل جعله فرطنا اولاً بويها اي اجعله مهيا المصالحة في الآخرة
من الملام للهذا طفل المؤمنين في هرم عن المغيرة بن شعبة ورواه هر بلفظ
صلوا على ملغا لك فانهم من افرطكم وفي حديث والسقط يصلى عليه وفي اخر

وَقِيلَ لَهُ سَمْهُ بِلَيْلَةٍ وَفِيلَ
بِزِيَادَةِ الْأَنْوَافِ صَدَ
الْمُؤْمَدَةَ وَقِيلَ لِلشَّيْخِ وَلِلْأَنْجَارِ
عَامَّهُ وَقِيلَ لِلْحَمْرَوْنَابِنِ
مَلَكَانَ بْنَ فَالْمَلَكِ الْمَنْعَارِ
بِنْ مُتَّسِّعَ بْنَ دَارِشَفَنْدَنِي
صَاهِيْنَفُونَقِيلَ سَمْهُ
زَبِيلَ بَنْ بَطْفَاقَاوَقِيلَ عَيْنَ
ذَلِكَ وَكِيْكَةَ بْنَ الْعَبْرَ
وَقِيلَ كَانَ قِيلَ لِهِ هَمْبَيْجَيْ
وَقِيلَ بَعْدَهُ وَلِلْكَوْنَغَانَةَ
بَنِيَّ وَأَخْتَلُونَ فِي دَسَالَةَ
فِيلَ لَهُ ارْسَلَ لِلْقُوَّةَ

فِي الْجَنَاحِيَّاتِ
وَاجْعَلِ الصُّفَرَ عَلَيْهِ
مِنْعَاشَةً لِلْأَوْدِيَّاتِ
كُلِّ عَصْرٍ قَاهِكَاتِ الْقَاهِكَاتِ

الراكب يسير خلف الجنازة الرؤيا الصالحة اي الحسنة حسن ظاهرها
 او حكمتها جزء من سبعين جزء من النبوة اي جزء من اجزاء علم النبوة والنبوة غير
 باقية وعلمه باق وجزء النبوة ليس نبوة كمان جزء الصلوة ليس صلاوة
 ولهمذا فلا يمتنع ان يراها الكافر والغاجر وأنواع الرؤيا بكثيرة كما في حديث
 ابي يحيى الرؤيا سنته المرأة خير والبعير حرب والبن فطرة والخنسة حسنة
 والسفينة نجاة والمرد رزق وهذه بعض وهم الموف حمزة عن ابن عمر
 طلب م عن ابن عباس قوله شواهد الربا سبعون حوبيا بالفتح وقد تضم اي ضرورة
 من لا ثم ولا حوبا لا ثم فقوله الربا اي ثم الربا اهونها اي اسرارها مثل وقوع
 الرجل اي زنا الرجل على امه قال كعب لا خبار في بعض لصحف المنزلة ان الله تعالى
 ياذن بالقيام يوم القيمة بالبر والغاجر الا نكل الربا فانه لا يقيم الا كما يقوم الله
 يتحبشه الشيطان من المس ابن جرير عن أبي هريرة كافر في ان ابواب الرب وفي
 حديث طس الربا اشان وسبعون بابا الحديث الزكوة احد بناء الاسلام في خمس
 في البر والشعير والعنب والخليل والزيتون وفي حديث طس الزكوة في هذه الاية
 الحنطة والشعير والزيتون والتمر وفي رواية بدل الا ربعة خمسة وزاد المذرة
 قال الكشاف لزكوة من الاسماء المشتركة يطلق على العين وهي لطائفه
 من المال المركب بها وعلى معين وهو الفعل الذي هو التركة كما في خبر زكوة الجنين
 زكوة امه ومن الجهل بهذا اتي من ظلم نفسه بالطعن على قوله تعالى والذين هم
 لزكوة فاعلؤن ذاهبا الى العين واما الفعل اعني التركة كذلك في تاريخه عن عائشة
 ورواه لث ق بل لفظ لا تأخذوا الصدقة الا من هذه الا ربعة الشعير والحنطة
 والزيتون والتمر ورواية ثنا السحاق وهو وصف استثناء النساء مثل
 المباشرة بينهن فهو حرام مطلقا بين النساء فما يبيهنه اي مثل لزنا في الحقوق
 مطلقا لا ثم وان تفاوت المقدار في الا غلطية ولا حدة فيه بل التعذر فقط
 لعدم كلام لا يلاج فاطلاق الزنا العام على زنا العين والرجل واليد والغم حجاز طب
 عن واثلة بن ااسق ورواه عنه الدليلي السؤال اي سؤال طالب العلم ولمسئلة
 نصفا لعلم فان السائل اذا احسن سوال شيخه اقبل عليه واوضح له ما اشكله
 لما يراه من استعداده وقابلته وافتراض الله من قبله الى قلبه فيضنا والرفق
 نصفا لعيش لأن الرفق بركة والله يحبه وما عال اي ما افتر من اقصد

اى التوسط في النفقة بين الأفراط والتقييد وفي حديث خط الاقتصاد نصف تهشيم
 وحسن الخلق نصف الدين لأن عن أبي عاصي ورواه طب هب بلفظ الاقتصاد
في النفقة نصف المعيشة والتودد نصف العقل وحسن السؤال نصف العلم
السمت بالفتح مائة أهل الخير والثانية والتثبت وترك الجملة جزء من خمسة
 وسبعين جزءاً من التبوء اى هذه الخصال من شمائل أهل النبوة وجزء من جراءه
 فضائلهم فاقت دوابهم فيها وتابعوه على فليس معناه ان النبوة تجزى
 ولا ان من جمع هذه الخلال صار فيه جزءاً من النبوة لأن النبوة والرسالة والوحى
 غير مكتسبة أو المراد ان هذه الخلال ماجئت به النبوة ودعى اليها الانبياء
 او ان من جمعها البسه الله لباس القوى الذي البسته ألا نبياء فكانه جزء منها
 والقياس خمس على التأنيث بتاء وعمل الخصلة ختن عن انس وفي حديث ت عن
 عبد الله بن مرجسي السمت الحسن والتودد والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزءاً
 من النبوة الشيعي البخيل الحريص لا يدخل الجنة مع هذه الخصلة حتى يظهر منها
 اما بالتبديل والتقوية الصحيحة في الدنيا او بالعفوا والعذاب في الآخرة ونماستى
 القلب قليلاً انه يميل قارة الى الروح ويتصف بها فيغزو ويغلب فيدخل صاحبه
 الجنة واذا اتصف بصفة النفس اظلم فكان هو الشئ خاتم وخسر الخطيبي في
 في كتاب الحناء عن ابن عمر ورواه عنه الطبراني الشريك شفيع اى له الاخذ
 بالشفعة قهراً فلم يراد به الجبار الشريك لانه يساكه وجوه الراكون اقوى
 ومنه تدل الاخبار الدالة على اختصاص الشفعة بالشريك ولا انه لوحده
 على الجبار لزم ان يكون الجبار وراحق من الشريك وهو خلاف الاجماع والشفعة
 في كل شيء فيه جمة المالك في شوتها في التمار واحمدان الشفعة تثبت
 في الحيوان دون غيره من المنقول واجاب عنه الحنفية والشافعية بما هو
 مقرر في الفروع تاق عن ابن عباس وصححا ارساله وقيل صحيح وقيل مردود
 وفي حديث هـ الشريك احق بصفته ما كان بالتصاد والمسين ما قرب من الدار
الشفعة بعض وسكون وحكى لضم و هي لغة الضم وشرعاً حق تملك قراري
يثبت للشريك القديم على الحادث فيما ملك بعوض فيما لم تقع الحداود في جميع حد
وهو الفاصل بين شيئاً و شيئاً ما يميز به كاملاً وكاملاً بعد القسمة فإذا وقعت
الحدود اى بيتنا قسام كارض المشتركة فلا شفعة لأن كارض بالقسمة

صارت غير مشاعة فعلم منه ان الشفعة تصل بنفس القسمة والتمييز بين حصر بوقوع الحدو و قال الرافعى المحدث بمنطقه يدل على ان الشفعة تختص بالمشاع وانه لا شفعة للجوار و به قال ثلاثة واثبتهما الحنفية طب عن ابن عمر وفيه لا وله شواهد الشرك في متى اخفي من دبيب لمن وفي رواية النملة بالافراد لانهم ينظرون الى الاصباب كالمطر غالين عن المسبب فن وقمع الاصباب فقد اخذ من دونه اولياه فلا يخرج عنه المؤمن الا بهتك بحسب الاصباب ومشاهدة الكل من رب الارباب فالشرك الحنفي ان يعمل الرجل الطاعة ليراها احدا ويسمعها او يبلغها او يشعر فيعتقد او يحسن اليه وستاه شركا لانه كما يحب افراد الله بالالوهية يحب افراد بالعبودية على الصفا اي انهم وان ابتلوا به لكن متلاش فيهم لفضل يقينهم فانه وان خطرهم فهو خطور خلق لا يؤثر في نفوسهم كما يؤثر دبيب لمن على الصفاب الا اذا عرض لهم خطرات الاصباب ردتها صلابة قلوبهم وثقتهم بالله الحكيم الترمذى عن ابن عباس واخرج معه عد حب طب حم عن أبي بكر وفي حديث ذلك الشرك الحنفي ان يعمل مكان الرجل الشفعة او لايحق من الجوار اي بشفعة جار او الشريك احق بشفعة شريكه وهذا اظهر ما يستدل به الحنفية على شفعة الجار واما حديث الشافعى في مسند لاشفعة الا للشريك قالوا انه مضطرب وقال المناوى وهذا كما يحتمل كون المراد انه احق بالشفعة يحتمل انه احق بالبر او الصلة او الهدية او نحوها والدليل اذا تطرق له الاختمام سقط به الاستدلال فلا مجده فيه للحنفية من ثبوت الشفعة للجوار وجوابه في الفقه كثير والجاري اولى من المحب لان الشفعة بالاشتراك في الطريق او الجارية عب عن الشعبي مرسلا ورواه خدا عن أبي رابع بلغه الجار احق بصفته وبصقبه ورواه حم والأربعة عن جابر بلغه الجار احق بشفعة جاره ينتظر لها وان كان غائبا اذا كان طريقهما واحدا الشمس والقمر وجوها الى العرش وقفوا هما بالفتح والواو بعد كل الف وفوقه همنة الى الناس وفي رواية الى الدنيا اي كالشانه ساحرة وضوء الى لا على فنهذه الضوء الواقع على الارض منها من جهة القفاء ولو كان من جهة الوجه تكون اضوء وكذا الحرارة الديلى عن ابن عمر ورواه عنه طب وفيه ضعف الشمس بالجنة اي نوره وضوءه لما روجوها الى العرش والجنة بالشرق والباء فيها يعني في او لصاحب به اي ظهر مصاحبا بالشرق اي بجذاء المشرق فوقنا او ظهر من جانب المشرق في القيمة

وقال المذاوى لظاهر ان المراد به جمدة بلاد المشرق كالعراقين وما هو الا هما
كبيرة الا شجر المختلفة والغياض المواقفة فاذ الجنة اسم لذلك والافقد ورد
ان الجنة فوق السماء السابعة كذا في تاريخه والديلى من طريقه عن انس اي
اخريه المحاكم بهذه الا لفاظ ومن طريقه اوردته الديلى مصراحا الصدقات بالغدو
جمع غدن الضحوة وهي مؤنثة والمراد ان الصدقه اول النهار تذهب مضارع من
مؤنث وفي الجامع يذهبن بالجمع بالعاهات جمع عاهة وهي لافه والظاهر ان المراد
ما يشمل الآفات الدينية والدنيوية وفي فهامة ان الصدقه بالعشية تذهب
العاهات الدينية ومن فوائد الصدقه ان في بذلها استلامة من فتنة المال امنا
اما الكرو او لا دكر فتنة لأن من آمن وتصدق فقد اسلم الله روحه وماله الذي
عديل روحه فصار عبد الله حقا وفيه ايماء الى الحث على مفارقة كل محبوب سوى الله
في الله الديلى عن انس وفيه عمرو بن قيس ضعفه الذهبي وثقة ابو حاتم وآخر
خط الصدقه تمنع سبعين نوعا من انواع البلاء اهونها الجذام والبرص
الصدقه ميزان اي ميزان الايمان من اوصي بها وفي رواة الجامع فن وفي بيان
حافظ عليها بواجباتها ومندوباتها استوفي ما وعد به من الفوز والدرجات
بدار الثواب والنجاة من العذاب وبالصلوة يؤذن ايمان الا نسخة الانها محمل
مناجات الرحمن لا واسطة فيها بين المصلي وربه وبها يظهر اثر المحبة لانه لا شئ الذي
عند الحب من الخلوة بمحبوبه ليفوز ببطوله كذا في تاريخه هب عن ابن عباس ورواه
عنه الديلى الصيام مجتة بضم الهمزة وتشديد الموند اي ستة وروأية بين الصائم
وبين النار او حجاب بينه وبين شهوته لانه يكسر الشهوة ويضعف القوة وهذا قول
وحسن حصين من النار اي نار جهنم لانه امساك عن الشهوات والنار محفوفة بها
ولذا قيل ان الصوم افضل العبادة البدنية مطلقا لكن ذهب الشافعى والحنفى الى ان
افضلها الصلوة حب عن ابن هريرة قال لهى ثم صحيح حسن ورواية ن هـ عن عائشة
بن بنت العاصي الصيام جنة من النار بحسبه احد كمد من انتقال ورواية طرس الصيام
جنة ما لم يحرقها بذنب او غيبة اي فانه اذا اغتاب فقد حرق ذلك المسار له من النار
الطبع بالفتح وضم الباء وسكونها حيوان على هيئة الذئب يقال له المسارلان صيد
اي مباح صيده فإذا صاح به المحرر اي اصاده فيه جزاء كبش اي جنائية قيمة كبش
ويحرمه الحنفية كذلك ويحمله الشافعية وكرمه مالك و قال ابن العربي وعجب بالمحروم

أول شرط الاعتداد
غير الناس للتحقق
المقدم وفترة حكمه فيه
اعتبار إلى الديوانية
والآخرة مدعى مصلحة
فالنهاية دعوى انتقام
الصلوة من على وجهه
وكتيبة الاعوجاج اذا
زاد واقعها فرض على
الناس وفي العبرة بوجه
لعمود فرسمه كملة
وبكلت دعوه لادوكش
جيم المحق من ادارك

الثلب وهي تفترس الدجاج ويبيع الضبع وهو تفترس لادم وياكله انفعه ومع كونه
 لا يؤكل عند الحنفية ويضمنه المحرر بالجزاء عند هرم مُسْتَن اسم فاعل وهو مادخل
 في السنة الثالثة ويختتم هنا ماتم سنة واحدة ويؤكل وانت تعرف المذاهب وفي
 حديث قَاتَهُ الضبع صيد فكلها وفيها كيش مُسْتَن اذا اصابها بتأنيث لضار
 لانه مؤنث سماعي ولا ينافضه خبر الترمذى وابن ماجة انه عليه السلام سئلاً يؤكل
 الضبع فقال ياكل الضبع احداً في روايته من لا يجتمع به لضعفه كابيته احمد فلا يقاوم
 هذا الضبع قط لاد عن جابر ورواه دَتَنَ هَرَقْلَةَ عن عباس بلفظ الضبع صيد
 وفيه كيش الطبرة وهي يكسر وفتح سوء الظن بالله والمرء من قضايه في المرأة
 والدار والفرس اصل هذا ان رجلين دخلا على عاشرة فقالا لان ابا هريرة قال ان
 رسول الله قال الطيرة المغضوبت عصبا شدیداً وقالت ما قاله وانما قال
 ان المجاهدية كانوا يتظيرون من ذلك قال ابن حجر ولا معنى لأنكاره على ابي هريرة
 مع موافقة جماعة من الصحابة وقد تأوله غيرها على انه سبق لبيان اعتقاد الناس فيها
 لانه اخبار من النبي عليه السلام ثبت ذلك وقال ابن العربي هو جواب ساقط لان
 الشارع لم يبعث ليغدر الناس عن معتقداتهم الماضية او المحاصلة وانما يبعث معملاً
 لما يلزمهم اعتقاده ومعنى الحديث ان هذه ثلاثة يطول تعذيب القلب بهامع
 كراحتها بلا زمتها بالسكنى والصحبة والركوب وكولمه يعتقد الشوم فيها
 آدم عن ابي هريرة ورواه عنه ابن منيع والله يلي الظلمة واعوانهم في النار اي نار
 الآخرة لانهم كما عدلوا عن العدل فوضعوا الامور في غير موضعها عدل بهم
 عنهم واصروا عذاب الجحيم وكأنما وفوا على ضلالة من يعجز عن الاستصار جزوزوا
 بسكنى دارا لهم وأنهوان والبوار وكان الداعي إلى اظلم الطيش والحنفة الناشو
 عن عصر النار التي هي شعبية من الشيطان جوزوا من جنس مرتكبهم وبهذا ختم
 الله تعالى كثيراً من آياته بقوله وما يظلم المظلومين من آثاره الذي عن حذيفة وفيه ترجمة
 ورواه البزار بلفظ الظلم ثلاثة فضل لا يغفر له وظلم يغفره وظلم لا يتركه الخ
 العائد في هبته كالعاد في قيشه بالفتح ماخرج من معدة الحيواني اي كما يقيس ازيفه
 ثم يأكله يقيس ان يصدق بشيء ثم يسترجعه بوجه من الوجوه كشراهة من المقرب إليه
 فتشبه باحسن الحيوانات في احسن احواله زيادة للتجهيز والتغير فيكره قيل تحريمها
 وقبل تغزيتها ويصدق ان يستريح حتى من استقل اليه من المقصدة عليه ولو وجب

وَقِصْلَةٌ لَمْ يُكِنْ لَهُ إِنْ يَطْلُبْ ثُواَبًا مُطْلَقاً عَنْهُ الشَّافِعِيُّ وَقَالَ أَبُو حُسْنِيَّةُ وَمَا لَكَ لِتُثَوِّبْ
هَبْتَهُ أَمَا الرَّجُوعُ فِي الْمُوْهُوبِ فَنَعَّمْ لَهُ تَحْدِيدُ وَالشَّافِعِيُّ أَنَّ وَهْبَ لِاجْبَنِي لِمُفْرَعِهِ وَعَسْرَ
أَبُو حُسْنِيَّةُ وَقَالَ مَالِكُ لِلَّابِرَ رَجُوعُ وَكَذَا الْأَكْلَمُ مَا لَكَ لِكِنْ يَتَيَّمَ طَحْمَ خَمْ دَنْ هَ
عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ هَعْزِيْ بْنَ ثَمْرَ وَأَبْنَ الْجَبَارِ عَنْ جَابِرٍ خَطْهُ عَنِ النَّسْ وَقَامُ الْمُحَدِّثُ مِنْهُ
مُثْلَ السُّوَادِيِّ الْبَنْبُنِيِّ لِتَأْنِ بِصَفَقَةٍ ذَمِيمَةٍ يَسْأَلُهُنَّا فِيهَا أَحْسَنُ الْحَيَاةِ الْعَدْلِ الْأَبْقَى
أَيُّ الْمَهَارَبِ مِنْ مُولَاهُ بِلَا عَذْرٍ لَا تَقْبِلُهُ صَلْوَةٌ يَعْنِي لَا يَسْتَأْبِلُ عَلَيْهَا حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ
أَيُّ الْمَسِيَّدُهُ أَوْ سَيِّدُهُ وَنَتْبَهُ بِالصَّلْوَةِ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْقَرْبِ وَأَرَادَ بِالْعَدْلِ الْمُلْوَكُ
وَلِمَوْانِي طَبْ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ عَنْهُ الطَّيَا اسْيَ وَالْأَدْبَرِيِّ حَسْنَا الْمُجْوَهِ
يَعْنِي أَنَّ هَذِهِ تَشْبِهُ بِعَجْوَةِ الْجَنَّةِ فِي الشَّكْلِ وَالصُّورَةِ وَالْأَسْمَ لَمْ يَأْتِ فِي الْلَّذَّةِ وَالظَّعْمَهُ
لَا نَطْعَامُ الْجَنَّةَ لَا يَشْبِهُ طَعَامَ الدُّنْيَا فِيهَا وَقَالَ لِقَاضِيِّ يَرِيدُ بِهِ الْمَبَالَغَتِيَّهُ
الْأَخْتَصَاصُ بِالنَّفَقَةِ وَالْمُبَرَّكَهُ فَكَانَ مِنْ طَعَامِهَا وَيُزَيِّلُ لَذْيَ وَالْعَنَّا وَالصَّخْرَهُ
أَيُّ صَحْرَهُ بَيْتُ الْمَقْدِسِ وَالشَّجَرَهُ الْكَرَافَهُ أَوْ شَجَرَهُ بَعْيَهُ الْرَّضْوَانِ أَوْ شَجَرَهُ مُوسَى مِنَ الْجَنَّةِ
فِي مَجْرِدِ كَلْمَهُ وَالشَّبَهُ الْصُّورِيِّ غَيْرَانِ ذَلِكَ التَّشْبِيَهُ يَكْسِبُهَا فَضْلًا وَخَنْرًا
وَالْعَجْوَهُ ضَرِبُهُ مِنْ جُودِ تَمَرِ الْمَدِينَهُ وَهُوَ مَنْ تَغْرِيَهُ عَلَيْهِ الْتَّلَامِ بِيَدِهِ كَذِّ عَنْ رَافِعِ بْنِ عَمْرِو وَالْأَنْجَزِ
صَحَابَيِّ سَكَنِ الْبَصَرَهُ وَبَنِيِّ الْخَلَافَهُ مَعَاوِيَهُ وَرَوَاهُ عَنْهُ حَمَّهُ وَالْأَدْبَرِيِّ وَرَوَاهُ حَمَّهُ هَ
الْعَجْوَهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَفِيهَا شَفَاءُ مِنَ السُّمِّ وَالْجَنَّاهُ مِنَ الْمَنِّ وَمَا وَهَا شَفَاءُ لِعَيْنِ الْعِيَافَهُ
بِالْكَسْرِ زَجْرُ الْطَّيْرِ وَالْطَّيْرَهُ أَيُّ التَّشَاؤُمُ بِاسْمَهُ الْطَّيْورِ وَاصْوَاتِهَا وَالْوَانِهَا
وَجَمَهُ سَيِّرَهَا عَنْهُ تَنْفِيَهُ هَا كَمَا يَقَالُ بِالْعَقَابِ عَلَى الْعَقُوبَهُ وَبِالْقَرَبِ عَلَى الْقَرَبَهُ
وَبِالْمَهْدِهِ عَلَى الْمَهْدِيِّ وَكَمَا يَنْظَرُ إِنْ طَارَ إِلَى جَهَهَ الْيَمِينِ تَمَّيَّنَ أَوْ الْمِسَارِ تَشَاءُمُ
وَالظَّرِيقُ بِالْفَعْمِ الضَّرِبُ بِالْحَصَى إِلَى الْفَالِ أوْ الْمُخْطَلُ بِالرَّمْلِ مِنَ الْجَبَتِ أَيُّ مِنْ عَالِمِ السُّمُرِ
فَكَانَ السُّمُر حَرَامٌ فَكَذَا هَذِهِ الْأَشْيَاءُ أَوْ مَمَاثِلُ بَعْبَادَهُ كَلَّا وَثَانٌ فِي الْحَرَمَهُ وَالْجَبَتِ
فِي الْأَصْلِ الشَّئْيُهُ الَّذِي لَا خِيرُ فِيهِ ثُمَّ أَسْتَعِيرُهُ مَنْ يَعْدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِلصُّورِ وَالسَّاحِرِ
وَالسَّحْرِ لِغَسْطَهَا وَدُمْعَهَا عَتْبَارَهَا وَقَدْ فُسْرَتْ فِي الْمُحَدِّثِ عَلَى كُلِّ وَاحِدِهَا
دَقْ طَبْ عَنْ قَطْنِ بْنِ قَبِيَّضَهُ بِالْفَتْحِ وَكَسْرِ الْمُوْهَدَهُ بْنِ بُرْهَهُهُ مُخْتَلِفُ فِي صَحِبَتِهِ
وَرَوَاهُ عَنْهُ حَسَنَا الْفَسْلِ بِيَوْمِ الْجَمَعَهُ وَاجِبُهُ أَيُّ فِي الْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَهُ وَحَسَنُ
لِمَجَالِسَهُ عَلَى كُلِّ مُحَمَّدٍ أَيُّ بَالْغُ وَهُوَ مَجَازٌ لِأَنَّ الْأَحْتَلَامَ يَسْتَلِزُمُ الْبَلَوغَ
وَالْقَرِينَهُ الْمَاضَهُ الْحَمَلُ عَلَى الْحَقِيقَهُ أَنَّ الْأَحْتَلَامَ إِذَا كَانَ اِنْزَالَ مُوجِبٌ بِوَجْبِ

إنه من العدوى أو
الطيره فتنه في اعنة
مانفذه كاف
البيض مثلا

شیخ ای الہاد کاندی تنبت
ای الہاد کاندی و مام
فیہ و ان کاندی او دمام
النکاۃ نفسها و المد
باللہها او نداؤ های خلاص
ای لہ و رضیها اذ اعذر
فیها و استغفار فیه
ینفع العین کاندی غلب
علیکما الیبک الشدید
شیخ

الفصل سواه كان في الجمعة او غيره وان يسترن اي يدل ذلك استناده بالسؤال
 وان مصدرية وان يمتن بفتح الميم على الا فصح وتسديداً لسين طيباً اتى طيب كان
 ان وجداً طيباً والسؤال لكن تأكيد ما دون تأكيد الفصل اذا لم يقل احد في احد ما
 بالوجوب كما في فيه وهذه الاخذ الجمود من عطفهما عليه عدم وجوبه وعليه
 جماهير السلف والخلف وحکاهم الخطابي عن عادة الفقهاء وعياض عن ائمة الانصاف
 ونقلاً عن عبد البر عليه الابجاع ط ح شخ م د عن ابي سعيد الحنفي ورواه
 الديلمي عنه ورواه بن حب بلفظ الفصل يوم الجمعة على كل محتمل والسؤال ويس
 من الطيب ما قدر عليه ولو من طيباً لمرأة الا ان يكترا طيباً طيباً لمرأة الفصل واجب
 اي هو كالواجب فما تأكيد في هذه الايام يوم الجمعة بفتح يوم بدل في كلها ويوم الفطر
 اي يوم عيد و يوم النحر اي عيده و يوم عرفة يعني في هذه الايام متأكدة السنة على
 وتبة ما سبق لها خصت هذه الايام بتحسين الظاهر من الفصل والتقطيف والذلة
 ما يضر بالملائكة وينادي الله تعالى عن ابي هريرة وفي لاه الغنم من دواب الجمعة
 فاسمحوا رغماً ما معناه في ان الغنم وصلوا في ملائكتها جميع مربيض مجلس اى ما لها
 فلا تكره فيه عند الشافعية بخلاف الصلوة في عطن الا بل الخطيب عن ابي هريرة
 ورواه عنه كذلك مرفوعاً و الوقاصم الفار من الطاعون كالفار من الزحف
 شبه به في ارتكاب الكبيرة قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا كفتم الدين كفروا
 زحفاً فلاتُوْهُمْ لاذ بزار والزحف ابحيش الدھر الذي يرى لكثرة كانه يزحف
 اي يدب دبيباً من زحفنا لصبياً اذا دبت على استه قليلاً وسمى بالصدر فكم يمر
 الفار من الزحف يحرر الخروج من بلد وقع فيها الطاعون والصابر فيه كالصابر
 في الزحف في حصول المثواب لكن علة النهي حيث قصد الفار منه محض بخلاف ما
 لو عرضت له حاجة فاراد الخروج اليها والحق به قصد الراحة فلا يحرر حرم وابن خزيمة
 ورواه حرم ومن صبر فيه كان له اجر شهيد الفال مرهض اي الفال الحسن مرهض
 من قبل الله يستقبله به كالبشير له فاذا اتفاكم فقد احسنت بالله والله عند ظن
 عبده به قال الحكيم التقاول حسن لظن بالله في وارد وزد وهو شئ يختص بقوم
 فلا يكون لكل احد كالفرسنه ولا لهم ولا الحكمة فـ اعطي حظاً من القاول لانتفع
 بالفال فـ اعطي الفراسه فـ له حظ والا فلا والمعطاس شاهد عدل اي لا تصدق
 على صدق الحديث اى الذي قارنه العطاس لانه تنفس الروح ونكشف لانتفاع الملكوت

بعد الكشف فذلك الوقت وقت حق يتحقق به صدق الحديث ويرجى به اجابة الدعاء
الحكيم الترمذى عن الرواية السلى وفيه مجهول القبر حفرة بالضم من حرف حم
حقيقة لما يجيء إلى الكافر والفاجر من العذاب وأحوال النار أو مجاز عن شدة السؤال
وضيقه وظلمته وبالقبر واحد القبور قال في المختار وهو مما أكرمه به نوادر
وقال لكشاف نقلوا من القصور إلى القبور ومن المنابر إلى المقابر والحفرة واحدة
الحفرة بالضم والفتح ويقال حفر النهر بالمحفأ واحتفره ودلوه في الحفرة المفيرة
هو القبر وظاهر هذا الحديث أن عذاب القبر غير منقطع وفي كثير من الأخبار
وكثيراً ما يدل على انقطاعه والحق اختلافه باختلاف الأشخاص أو روضة
من رياض الجنة حقيقة لما يتحقق المؤمن فيه من الريحان وزهر الجنان أو مجازاً
عن خفة السؤال على المؤمن وأمنه وراحته وسعته كما يقال فلان في الجنة
إذا كأعيشه رغداً في كتاب عذاب القبر عن بن عمر ورواهت ماله في الحديث
طويل قوله إنما أنكم إلى القبلة بضم القاف وسكون الموندة أي التقبيل بالوجه
وغيره فوق نسراً حسنة لأنه فيه تطهير لأهل والأنس وكسر الشهوة
وكافراً بها عن الحرام كانت نتيته بهذه وقال المراد تقبيل لولد الحسنة عشرة
أي عشرة منها أبو نعيم عن أبي سعيد وفي الجامع حل عن ابن عمر القدري أوله
مجوسى وأخره زنديق وهو من لا تدين به دين لأن إضافة القدرية الخير إلى الله
والشر لغيره يشبه إضافة المحسوس للكوائن إلى لهين أحد هما المحدث زاد ومنه الخير
والآخر أهراً ومنه الشر لكن يقولون في الأحداث ولا عيان والقدرية يقولون
في الأحداث دون لا عيان ومذهب المعزلة خلافه قال لكشاف في المنهج أن قلت
الحسنة والسيئة من الله أمر من العبد قلت التي هي الخصب والصححة من الله
والطاعة من العبد وهو صواب وحكمه وما المعصية فمن لعنة والله برئ منها
أبو نعيم عن أنس ورواه كذا بلفظ القدرية مجوس هذه الآلة الحديث القرآن
ذو وجوه أى طرق أو قراءة سبعة أو عشرة أو أربعة عشرة وكل منها روايات
فاحملوه على أحسن وجهه أى أحسن قرائة التي ناسبت بالآلية الناس
وأن كانت كلها حسنة ودعوة وجعة والنور المبين والذكر الحكيم لا يأتى بباطل
من بين يديه ولا من خلفه القرآن يسلم طبائع الناس والبلاد ومن عظم قدر
القرآن أنه دعوة بمعانٍ جمة بالفاظه وتحض بنبيه وكفى بالدعوة شرفاً

وَفِي حِدْيَتِ طَرْسُونَ
نَفَّاعُ الْوَجْهِ فَنَّ
وَحْدَهُ اللَّهُ وَمَنْ بِلَهُ ذَرَ
فَقَدْ أَسْتَكَنَ بِالْمَوْرَ
الْوَقْتِ وَفِي حِدْيَتِ شَرْكَرَ
الْقَدْرُ سُرُّ اللَّهِ أَهُوَ
أَمْ سُرُّ دُرْبِي لَمْ يَطْلُعْ
عَلَى بَعْضِهِ لَا يَعْلَمْ

ان يكون جنها معها ولم يكن النبي فقط وانما كان لكل منهم دعوة ثم يكون له جهة غيرها
 ولهذا اورد في حديث حَمَّ نَّ الْقُرْآن يقرأ على سبعة احرف ولا تماروا في القرآن
فَإِنْ هُوَ فِي الْقُرْآنَ كَفَرَ أَبُو غَيْمٍ عَنْ أَبْنَى عَيَّاسٍ وَلَهُ شَوَاهِدٌ وَمِنْ قِرْآنِ الْقُرْآنِ
 القراء المحفوظة جمع قرية اي بلاد المصنونة من دخول الدجال الذي يخرج من
 خراسان يتبعه اقوام من لا تزال واليهود وجوههم المجان المطرقة مكة
 خبر المبتدأ والمدينة النبوية وَأَيْنَا وهو القدس الشريف ونجران بالفتح وسكن
 نجيم وهو بلد في اليمن فتحت في سنة عشرة من الهجرة او موضع في بحرين او موضع
 في حوران قرب من الدمشق او موضع في بين الكوفة والواسط ودل عليه قوله تعالى قُتِلَ اصْنَابُ الْأَخْدُودِ الْتَّارِ وفي كل من هذه المواقع ورد الاحاديث
 وما من ليلة الا وينزل بنجران سبعون الف ملك يسلون على اهل الاعدود
 ثم لا يعودون اليها ابدا وهم اهل الاعدود المذكور في القرآن في نجران اليمن
 في بئر برعوت نَعْمَ بْنُ حَمَّادٍ عن ابن عمر وَلَهُ شَوَاهِدٌ القرآن اسم علم خاص بكلام الله
 اربعون سنتة اي طريق او حصة او قرائة تكون حصة كل يوم مائة وخمسين آية
 وزيادة شئ عليه على قول وذلك لأن تأخير ما كثر منها يعرضه للنسى والتهاون
 وقد عهد ورود كلاربعين في اشياء كثيرة تحلى لحظة لاربعين فعلقة كذلك
 ومضمنة كذلك وبين النفحتين كذلك ومكث آدم عليه السلام كذلك ومتفات
 موسى عليه السلام وسلطان الدجال كذلك وغالب الناس كذلك و تمام الرابط
 كذلك الاماشدة الى غير ذلك الا ان قرينته في لاربعين مدة الصيفاء ثم ترقى
 بسبب القوة الى ثلات كما سبق في اقر القرآن أَبْنَ جَرِيرٍ عن ابن سيرين مرسلة
وَلَهُ شَوَاهِدٌ وروايات عن عمر واقر القرآن في كل اربعين الحبل في العين يثبت
 الا ضراس جمع ضرس اي كخلوا باهلا ثم المرقح المطيب بسك وغيره وهو
 الجر المعروف وقيل كحل اصبهاني سود فانه يقوى الا ضراس والسوال في الفنم
 يجعل البصر اي يزيد نور العين ويثبت الشعر في الهدب وانبات شعرها مرقة للعين
 لأن الا شعارات ناظر ولو لا هاله يقيفا لاظر على النظر فاما يعلم الا ناظر
 العين تحت الشعر فالكل يبنيته وهو مرتبته واما جلاء البصر فانه يذهب بمنشأته
 وما ينجلب من الماق من فضول الدموع والبلة الطبيعية ينشفه الا ثمد وينبع الغشا
 وكالغيم عن المحدقة قال مشارح ابوه ود ابن محمود وتحصل سنة الاكتحال بتولي النفس

ويفعل غيره باصره وينشأ عنه جواز لوكاله في العبادة انتهى ونقول القىاس يحصل
ولو بلا امر حيث قارنت نيته فعل غيره كالوضاء غيره بغير اذنه الديبلمي عن حد بعنة
وفي حديث تم اكتعلوا باللام ثم المرقح فانه يجعلوا البصر وينبئ لشعر الكذب حيضاً لم ينزل
قيد وقوعي وكذا النباء لأن الكذب كله اثم مانفع به مسلم محترم في نفس او مال
بل ملوث ومكر وخيانة وغش وترك الفواحش بتركه وفعلها بفعله ولذا وقع
موقع الحضرة كأن الصدق عكسه واجمع على حرمته الامثلة او ضرورة وهو
من امهات الكبائر و اذا اغُرِّفَ لانسان بالكذب سقطت اثيقته بقوله واذْدَرَ ته
العيون واحتقرت النفوس و اذا اردت ان تعرف قبح الكذب فانظر الى قبح كذب غيره
ونفور نفسه عنه ومن اكذب الذي لا اثم فيه ما اعتقد في المبالغة بجثة الفرعون
وان قال لا استهيه عند من قال كل الطعام فهو حرام ان لم يكن غرض صحيح وقال الماذن
عار لازم دايم وحق لانسان ان يتعدى الصدق والاستغفار طهارة مرعنه
فلا يستغفار الديبلمي عن سلطان الفارسي ورواه الروياني بهذا الكذب كله اثم لا
مانفع به مسلم او دفع به عن دين ورواية هب الكذب يسود الوجه والنية
عذاب اقبر الكرم بفتحتين القوى سبق معنى القوى في اتق الله والكرم
كل ما يحمد وال الكريم الجامع لكل ما يحمد والشرف التواضع قال العسكري رادان النبا
متاون وان حسابهم اناهى بافعالهم وقال الججاج بن ادطاة لسوار بن عبد الله
اهلكني حب الشرف فقال سوار اتق الله تتشرف واليدين الفتافان العبد اذا تيقن
ان له رزقا قدر لا يخطاه عرفان طلبه لما لم يقدر عنا لا يفيده سوء الظن
بالمحرص والطعم المذمومين فيقنع برقه وشكر عليه ابن ابي الدنيا في اليقين عن
يجي بن ابي كثير مرسلان ورواه العسكري عن عمر بلفظ الكرم القوى والحسب
المال ليست بخير من فارسي ولا ينبطي الابتوبي الابتوبي الكلب الاسود البهيم
الذى لا شبه فيه بل كله اسود خالص شيطان سحي شيطاناً لكونه اعقر الكلاب
واخبتها واقلها فنعوا واكتثرا فاغساً و من ثم قال احمد لا يحل الصبي به ولا يوثكل
مصيبه لانه شيطان وقال الملا ثلاثة لا فرق بين الاسود وغيره حم طقس عن عايشة
رجالة صحيحة الحمد المطبوخ بالبر بالضم الخطة مرقة الانبياء اي انهم كانوا
يكثرون عمل ذلك وأكله وفيه ان كل الحمد ومرقة منهن الانبياء والمرسلين
وفيه رد على البراهمة المانعين لا كله قالوا لانه ظلم للحيوان وبعض المصوفة

فدعوه الى التفسير
فأيعنوا فدار بهم
ذو فؤاده اليهود و
بعنوده من حمير فوزهم
فيما لا يدار واليهودية
انى عشر النساء
لهم عاذريه وفينا
سبعين وانه عاذريه
ثلاثة عشر تحدى العزم
ومن ذئب وذئب
من ذئب وذئب

الكونية يورث ضراوة وقسوة ويبعد الروحانيات ابن النبار عن جعفر بن محمد الصادق عن أبيه عن جده وهو أمام الحسين بن علي وهو ما يفضله الذي يلتم عدم وقوفه على سنته الذي يخنق بضم التون نفسه أى يخنق بالحبل وغيره من الخنق بفتح الحاء وكسر التون والختان بالكسر اسم الحبل الذي يخنق به يخنقها أى نفسه في النار أى يعدّب بمثل ما فعله في الدنيا والذي يطعنها بضم العين أى في الدنيا يطعنها في النار أى يعذّب كذلك خ عن أبي هريرة ورواهم المشارق بلفظ من تردى من جيل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً فيها أبداً ومن تحسى ستة قتل نفسه فسمه في يده يتحسأه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ومن قتل نفسه بجديدة فحديده في يده يتوجّأ بها في بطنه في نار جهنم أى يطعن في بطنه الذي يعيق ملوكاً وزاد في رواية ويتصدّى عند الموت أى عند اختصاره كمثل الذي يهدى إذا شبع لأنّ أفضل الصدقة أنا عند الطمع في الدنيا وأحرص على المال فيكون امتحاناً عظيماً وبلا حسنة ويؤثر في آخرة على دنياه صادرافعله عن قلب سليم ونية خالصة فإذا أخره فعل ذلك حتى حضر الموت كان استئثاراً دون الوراثة وتقدّيم النفس في وقت لا ينفع به في دنياه فینقص رحظه فتشبه تأخير الصدقة عنوانه ثم تداركه في غيروانه فلن تفرد بالأكل واستأثر لنفسه ثم إذا شبع يؤثر به غيره وأنا يهدى إذا كان عن اياته ويتذرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وما حسن موقع يهدى هنالك دلالته على الاستهزاء والخزينة دع عن أبي الدرداء حسن صحيح ورواهم حمـتـنـكـ بـلـفـقـ مـثـاـلـ الذـيـ بـعـيـنـهـ المؤـمـنـ يـأـكـلـ فـيـ مـعـاءـ بـكـسـرـ الـيمـ مـدـوـدـ آـسـمـ مصدرـ واحدـ صـفـةـ لـهـ وـالـمـنـافـقـ يـأـكـلـ فـيـ سـبـعـةـ اـمـعـاءـ خـاصـيـةـ يـعـنىـ وـقـيـلـ فـضـلـهـ فـالـلامـ عـهـدـيـةـ وـقـيـلـ عـامـ وـهـوـ يـشـمـلـ لـكـونـ الـمـؤـمـنـ يـأـكـلـ بـقـدـرـ ماـ يـكـنـ رـيقـهـ وـيـقـوـيـ بـهـ عـلـىـ الـطـاعـةـ فـكـانـهـ يـأـكـلـ فـيـ مـعـاـدـ وـالـكـافـرـ لـشـدـةـ حرـصـهـ كـانـهـ يـأـكـلـ فـيـ اـمـعـاءـ كـثـيرـةـ وـقـالـ الغـزالـ اـمـعـاءـ كـثـيرـةـ عنـ الشـهـوـةـ فـشـهـوـتـهـ سـبـعـةـ اـمـثـالـ شـهـوـةـ الـمـؤـمـنـ طـبـعـنـ سـمـةـ وـرـوـاـيـةـ حـمـ خـمـنـهـ وـالـكـافـرـ بـدـلـ وـالـمـنـافـقـ وـرـوـاـيـةـ حـمـتـ المـؤـمـنـ يـشـرـبـ فـيـ مـعـاـدـ وـالـكـافـرـ يـشـرـبـ فـيـ سـبـعـةـ اـمـعـاءـ الـمـؤـمـنـ الـكـامـلـ يـطـبـعـ عـلـىـ كـلـ خـلـقـ دـنـيـ غـيرـ مـرـضـيـ أـىـ يـجـعـلـ الـخـلـقـ طـبـيـعـةـ لـازـمـةـ لـهـ يـعـسـرـ كـرـهـ وـيـشـقـ مـجـاهـدـتـهـ أـىـ يـخـلـقـ عـلـيـهـاـ مـنـ خـيرـ وـشـرـ الـأـكـذـبـ وـالـخـيـانـةـ أـىـ فـلـاـ يـطـبـعـ عـلـيـهـاـ بـلـ قـدـ يـحـصـلـانـ تـطـبـعـاـ وـتـخـلـقـاـ وـالـطـبـاعـ مـاـ رـكـبـ فـيـ لـاـنـنـاـ مـنـ جـمـيعـ الـأـخـلـاقـ قـائـمـ الـطـبـيـعـيـ الـخـيـانـةـ وـالـكـذـبـ أـنـاـ كـانـتـاـ مـاـ فـيـنـ لـحـائـةـ

لأن حكم بآنة مؤمن وكلا يمان يضاد هما إذا خيانة ضد كلام آنة لا يمان لمن لا آمانة
 له ومرانه مجانب للإيمان وليس من شرطه أن لا يوجد منه خيانة وكذا صلابان لا يكفر
 هب عن عبد الله بن أبي أوفى ورواه حمّي بكتاب يطبع المؤمن على الخلال كلها إلا الخيانة
 والكتاب سند قوى المتبايعان وفي رواية البيعان بتشديد اليماء يعني الرابع
 والمشترى فالمتبايعان متفاعلان في البيع كل واحد منها باع ما له بهال الآخر
 فلا حاجة لدعوى التقليب بالخيار في فسخ البيع وامضائه عند الشافع
 وأبا إبراهيم متعلقة بمحدود تقديره ومتاعملان بالخيار وقال في المقصود لا يجوز
 تعلقها بالبيعان إذ لو تعلقت بما في المتبايعان من معنى الفعل كان الخيار مشروطاً
 بينهما في العقد وليس مراداً بدليل زيادة في رواية الأربع الخيار وأنما المرض اذا
 تقادم البيع كان لهما الخيار فالباء للدلالة على صاحبه ماله وفي رواية حتى
 يتفرقا بابداً نهَا عن محلهما الذي تبايع فيه الأربع الخيار حمّي دَنَ عن ابن عمر
 ورواه حمّي دَنَ أن بلغظ البيعان بالخيار ماله متفرقان صدقاً وبيتنا
 بورثة لهم في بيتهما وإن كتماً وكذباً محقت بركرة بغيرها المتخابين في الله يكونون
 على منابر من نور من مجسم لطيف فوراً إلى نحو الشمس يوم القيمة يغبطهم
 الشهداء والصالحون لأنهم لما قدموه أمر الله وأحب فيه على حفظوظ التقى
 الدنيوية البايعة على الحبة لغير الله كالجهاز والأموال والتكرير والأفضال
 وتحوذ ذلك وخلصوا محبتهم لله ولم يتبهها أحد يحظ دنيوياً استوجبوا هذا
 المقام العظام وجوزوا الفضل ولا كراماً لا عن معاذ ورواية طب عن أبي أيوب
 المتخابين في الله على كراسى من ياقوت حول عرش المتلاعنان إذا تفرق
 اى رجل وأمرأة إذا العنا بحضور المحاكم ووقع الفرق بينهما لا يجتمعان أبداً
 لحصول إلا فراق شرعاً بنفس اللعان تنفيذ المأمور بحسب الله بينهما من المبالغة
 بنفسها بالملائنة وتسك بظاهره الخفية فتعالوا إنما يكون الفريق من المحاكم
 وقال المتلاعنان إن أحد كاذب فهو منكم تائب فتحقق الولد بالمرأة كافية لجحد
 نَفْطَ عن ابن عمر ورواه حمّي بذلك على كلام المتلاعنين حساباً على الله
 أحد كاذب لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله مالي قال لا مال لك إن كنت
 كاذباً فت عليهم فهو بما استعملت من فرجها وإن كنت كذباً عليها فذاك ابعد ذلك
 المجرة بالفتحات وتشديد الراء بالمعنى الالوان المتعددة الطويلة في الهوى

من مستنقع سلامة
 أو غواص من بحر فلاح
 أشرطة في فلكه
 القبر والكلاف ضلالة
 في قبور المريضات
 والذئب والذئبة
 مبشرة والذئحة
 درس بذلة كل من
 يضع عليهما المؤمن
 شر

في أيام عقب المطر وبالفارس إلى الكشكشان وبالتركى حاجيلري على القى فى السماء هو
عرقى بفتحتىن لا فنى بفتح المهرة حية عظيمة التى تتحت العرش آى حول العرش تجوب
الذى من ذهراً خضراء روى عن ابن عباس انه قال لما خلق الله تعالى العرش العظيم
فعرفناه من اعظم الخلق قال لم يخلق الله خلقا اعظم مني فاهتز خلق الله تقل
حيث طوقة العرش وللحية سبعون الف جناح وفي كل جناح سبعون ألف
ريشة وفي كل ريشة سبعون ألف وجه وفي كل وجه سبعون ألف فم وفي كل فم
لسان يخرج من فواهها في كل من التسبيح عدد قطر المطر وعدد ورق الشجر
وعدد الحصى وعدد أيام الدنيا وعدد آله ملائكة اجمعين فالتوت الحية بالعرش
فالعرش نصف الحية كافى هىئة الإسلام طبكر عن معاذ بن الجبل **الحرام** بضم
من دخل الارام لا ينكح بنفسه ولا ينكح بغيره بفتح الياء في لا ولـي والضم في الثاني ولا
يختلط الا فعال فيه مروبة على صيغة النفي وعلى انه فالمعنى لا يتزوج الحرام
امرأة ولا يزوجها غيره سواء كان بولالية او بوكالة ولا يطلبها ملة ذهب مالك
والشافعى واحمد الى انه لا يصح نكاح الحرام لظاهر الحديث وذهب ابوحنيفه
واصحابه الى انه يجوز لما روى انه عليه السلام تزوج ميونة وهو محروم فهو احدى
عن عثمان على الوضع تكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على كونه مشوحا ان ثبت تأخير
المروى وان لم يثبت يتعارضان فيصار الى القىاس وليس فيه ما يمنعه كذا
قالوا لكن فيه تأمل لأن النبي عليه السلام وفعله اذا تعارضنا فالصحيح عندنا لا صواب
ان يرجح القول لأنه يتعدى الى الغير وفعله قد يكون خاصا به وتجيدى والعدى
عن عثمان ورواية المسارق لا ينكح الحرام وينكح ولا يختلط الحرام ومن حرم الوصية
قال عليه السلام هذا الماقيل هلك فلان فقال ليس كان عندنا آنفنا فقيل مات
خواه فذكره وللحديث تامة وهى من مات على وصية مات على سبيل وسنة وتق
وشهادة ومات مغفور له وفيه ان الوصية سنة مؤكدة بل تجب على من عليه
دين او عنده حق لله او لا دليل بلا شهود وكانت لوصية اول اسلام واجبه
للاقارب ثم نسخ وجوها باية المواريث وتقى سنة قرآن وضيقه لذى
الحرام اي ذى رحمة حرم لا يتابع ولا يؤوه اي لا يصح بيعه ولا هبته ولكن
المدبر وأما الولد لحديث فقط المدبر لا يتابع ولا يؤوه وهو حر من الثالث اخذ به
ابوحنيفه وسفيان وجع فنوابيه فاجازه الشافعى وقال الحديث ضعيف

وهو من الثلث فسبيله سبيل لوصايا فقط وضعف عن ابن عمر وحديث هـ
 المدبر من الثلث المدينة كالكثير وهو من نفع المداد من الجلد تنفي الخبر اى تذهب
 وتزيل وروى ثني بتشد يدا القاف كاينفي الكبير خبر الحديث والخبر بفتحترين
 وروى بالضم والسكون ضد الطيب والمراد من لا يليق بالمدينة لأن المدينة قبة
 لامسلم ودار اليمان وارض المحرج ومتباو الحلال والحرام وسميت في التوراة بطيبة
 وطابة وحارة والجبورة والمحرونة والعدراء والمحبوبة والفاصلة والسكنة
 ومن اسمها باندر والبلاط وحسنـة ومدخل صدق ودار السنة ودار لمجرة
 وال مجرة والجيرة والطينة وغير ذلك وفي حديث الجامع المدينة حراء من شـ عن جابر
 وفي حديث طب المدينة خير من مكة المسجد بيت كل تقـ وفي رواية كل مؤمن
 وقد غضن الله من كانت المساجد بيـوتـهم الروح مفعول ضـنـ وكذا الراحة والجوائز
 اي التجاوز على الصراط الى رضوان الله عـ وجل قال الطبراني يشير به الى انه لا يأس
 بالاقـمة فيه ولا نفاعـ به فيما يحل لكـا كلـا الشرـبـ والقـعودـ والنـومـ وـقالـ المـهلـبـ
 وفيـهـ جـواـزـ سـكـنـيـ لـفـقـرـ بـالـمـسـجـدـ قـالـ العـرـاقـ لـكـنـ الـظـاهـرـ انـ المرـادـ بـهـ مـلاـزـمـةـ اـعـتكـافـ
 وـقـراءـةـ وـعـصـلـوـةـ وـنـخـوـهـاـ مـابـنـيـتـ اـلـمـسـاجـدـ لـهـ وـقـالـ بـعـضـ اـفـادـ اـلـحـدـيـثـ اـشـانـهـ مـوـضـعـ
 لاـنـقـيـاءـ لـكـنـ يـشـرـطـ بـالـيـشـفـلـهـ بـغـيـرـ ماـبـنـيـ لـهـ فـنـاـ تـخـذـهـ رـحـلـهـ وـمـعـاشـهـ وـحـدـيـثـ
 دـنـيـاهـ فـهـوـ مـقـوـتـ وـقـالـ كـعـبـ نـجـدـ فـيـ كـاـبـاـ اللـهـ مـنـ لـمـ يـفـدـ لـلـسـجـدـ وـيـرـوحـ كـاـلـيـعـ اوـيـعـ
 خـرـاـ اوـلـيـذـ كـاـلـهـ فـهـوـ كـاـلـجـاهـدـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ وـمـنـعـ اـلـنـاسـ اـنـ خـيـفـ اـلـفـتـنـ عـلـيـهـاـ
 طـبـ ضـحـلـكـ عـنـ اـلـمـرـدـ اـدـ طـبـ عـنـ سـلـانـ وـقـيـ خـبـرـ اـبـيـ فـيـمـ اـلـسـاجـدـ عـالـىـ
 الـكـرـامـ اـلـمـصـافـةـ اـيـ وـضـعـ كـلـ مـنـهـاـ يـدـهـ فـيـ يـدـ اـلـاـخـرـ عـقـيـبـ تـلـقـيـهـ بـلـاتـرـاحـ بـعـدـ لـامـهـاـ
 وـزـادـ الطـبـرـانـيـ وـضـحـلـكـ اـيـ بـيـسـتـمـ كـلـ مـنـهـاـ فـيـ وـجـهـ صـاحـبـهـ وـحـدـاـلـهـ وـاسـتـغـفـرـ اللـهـ كـلـ
 لـنـفـسـهـ وـلـاخـيـهـ غـفـرـاـلـهـ لـهـاـ قـلـاـنـ يـتـفـرـقـاـ وـهـوـ مـنـ وـرـاءـ اـلـشـيـابـ جـفـاءـ قـالـ اـلـمـنـاوـيـ
 يـسـتـخـبـ لـكـلـ سـلـامـ وـلـمـصـافـةـ اـذـ اـلـقـيـارـ جـلـانـ اوـ اـنـثـيـانـ اوـ ذـكـرـ وـانـثـيـ
 وـهـيـ حـلـيلـ اوـ حـمـرـهـ فـلـاـ تـحـصـلـ اـلـسـنـةـ الـابـلـاـقـ بـشـرـةـ الـمـلـاـقـيـنـ بـلـاحـائـلـ تـخـوـكـمـ قـفـازـ
 وـغـيـرـهـ وـالـظـاهـرـ مـنـ آـدـابـ اـلـشـرـعـيـةـ تـعـيـنـ الـتـهـيـ عـنـ اـلـجـانـيـنـ لـخـصـوـلـ اـلـسـنـةـ فـلـاـ تـحـصـلـ
 بـالـيـسـرـيـ وـفـيـ اـلـيـمـيـنـ فـتـحـمـ مـصـافـةـ اـلـنـسـاءـ وـالـاـمـرـهـ وـالـخـنـثـيـ اـيـ خـيـفـ فـتـنـةـ
 وـتـكـرـ بـجـهـ وـمـوـارـصـ وـنـخـوـهـاـ الدـبـلـيـ عـنـ اـنـسـ وـاـخـرـ دـاـذـ اـلـقـيـ اـلـمـسـلـانـ فـصـالـهـاـ
 وـحـمـدـ اللـهـ وـاسـتـغـفـرـ غـفـرـلـهـ اـلـمـلـقـةـ ثـلـاثـاـلـهـاـ السـكـنـيـ وـالـنـفـقـةـ فـتـحـبـ اـلـنـفـقـةـ وـالـسـكـنـيـ

ثـلـاثـاـلـهـاـ السـكـنـيـ
 اـلـمـنـاوـيـ وـمـهـبـهـ
 وـهـمـلـفـتـ الـكـلـةـ وـعـرـهـ
 وـلـكـتـ وـعـالـتـ الـرـفـقـ
 وـهـمـلـزـ وـهـمـلـزـ
 وـهـنـضـلـهـ عـلـمـكـ وـهـمـلـزـ
 عـمـوـمـاـكـ وـلـكـنـلـهـ
 وـلـمـعـورـ عـادـمـكـ فـظـرـ
 بـحـمـةـ الـسـلـاسـةـ مـنـ بـلـادـيـ
 بـحـيـ عـلـيـلـةـ وـهـبـهـ
 وـمـبـعـثـ كـرـةـ الـمـنـارـ

حـمـنـاـعـضـهـ مـلـيـلـهـ
 فـمـعـضـهـ كـمـ عـلـيـهـ مـلـيـلـهـ
 بـلـوـجـاعـ عـلـيـهـ مـلـيـلـهـ
 اـنـتـهـ اـلـكـمـ وـبـعـدـ اـلـكـمـ
 اـنـقـلـاـنـقـلـ اـلـكـمـ مـلـيـلـهـ
 عـلـيـهـ اـسـبـعـ بـلـيـلـهـ
 بـلـيـلـهـ اـسـبـعـ بـلـيـلـهـ
 قـلـاـنـقـلـ اـلـكـمـ لـهـ
 بـلـيـلـهـ اـسـبـعـ بـلـيـلـهـ
 عـلـيـهـ اـسـبـعـ بـلـيـلـهـ

كل معتقدة عند ابى حنيفة سواه كانت مطلقة ثلاثة او واحده او باباً مادامت في العدة اما المطلقة الرجعية فلانها منكوبة كانت وآتايروالنكاح بعضى المدة وكونه في معرض الزوال بانقضاء العدة لا يسقط النفقه كما الى او علق طلاقها ببعضى شهر مثلا فالطلاق الرجعية لها النفقة والسكنى بالاجماع واما المبتوءة فعند نالها النفقة والسكنى جميعاً وعند الشافعى لها السكنى ولا النفقة لها الا ان تكون حاملة الآية اسكننوهن من حث سكنتم فقط عن جابر قوله شواهد المطلقة ثلاثة ليس لها على المطلق سكنى ولا نفقة في مدة العدة فان غير الحامل من المعدات لاتفاقه لها وهو مذهب الشافعى خلاف الحنفى وعلمه في بعض طرق الحديث بانها انايى يجب ان عليه ما كانت له عليها راجعة وآلية ذهب بالجمهور واجبوا عن قول عمر لاندع كتابا لله وسنة نبيه لقول امرأة لاندرى أحفظت امر نسيت بان قول الشارع مقدم على قول الصابى ان عن فاطمة بنت قيس صحيح وقد عن عزاه الديلى الى مسلم بلفظ المطلقة ثلاثة لا سكنى لها ولا نفقة اما السكنى واتفاقه لمن يملك الرجعة المطلقة ثلاثة لا تحصل لزوجها الا أول اي لا تخل له ورجعها ولا نكاحها حتى تنكح زوجاً غيره اي زوج الاول وينحال طلاقها ويدوّق من عُسْيلتها وهي تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيهاً للذلة بلذة العسل واوردتها بالثاء على ارادة قطعة وفي تصغير اشارة ان تلك اللذة وان قلت كعنبيبة الحشنة فقط كافية في الحال وعَنْ الحسن البصري لا ازال شرط لان حقيقة المسيلة تحصل به واجبها على خلافه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والا زوال ليس بذوق بل شيع وفيه دلالة على وطئ النائمه لا يجعل لانها تحس اللذة طلب عن ابن عسر ورواه خـرـفـانـيـاـتـهـيـشـةـ بـلـفـظـ اـتـرـيـدـيـنـ انـ تـرـجـعـ اـلـزـوـقـ وـالـازـالـ لـيـسـ بـذـوقـ عـسـتـلـتـ قـالـهـ لـامـرـأـةـ رـفـاعـةـ اـلـقـرـيـطـيـ وـقـدـ طـلـقـهـ ثـلـاثـاـ المـعـتـكـفـيـتـيـعـ وـيـذـوقـ عـسـتـلـتـ قـالـهـ لـامـرـأـةـ رـفـاعـةـ اـلـقـرـيـطـيـ وـقـدـ طـلـقـهـ ثـلـاثـاـ المـعـتـكـفـيـتـيـعـ المـنـازـةـ اـيـشـيـعـهاـ يـعـنـيـ لـهـ ذـلـكـ وـلـاـ يـجـلـلـ بـهـ اـعـتـكـافـهـ وـيـعـودـ اـمـرـيـضـ اـخـذـمـهـ اـحـدـ وـالـشـافـعـيـ اـذـ لـمـ تـكـفـ اـلـخـرـوجـ لـلـقـرـبـ اـذـ اـشـرـطـهـ وـقـالـ مـالـكـ لـاـ يـجـوزـ اـشـرـاطـ ذـلـكـ وـانـ خـرـجـ بـلـاـ عـذـرـ سـاعـةـ فـدـ اـعـتـكـافـهـ عـنـدـ اـبـىـ حـنـيـفـةـ لـوـجـودـ المـنـافـيـ وـعـنـهـ صـاحـبـهـ لـاـ يـفـسـدـ مـالـمـيـكـنـ اـكـثـرـ الـيـوـمـ وـفـيـهـ لـاـ يـخـرـجـ لـعـيـادـ اـمـرـيـضـ وـمـجـلـسـ مـلـمـ وـصـلـوةـ اـلـبـنـازـةـ وـاـنـجـاءـ اـلـغـرـيقـ وـاـلـحـرـيقـ وـاـلـجـهـادـ وـلـوـكـانـ اـلـفـيـرـ عـامـاـ وـآدـاءـ اـلـشـهـادـ فـانـهـ بـفـسـدـ وـلـكـنـ لـاـ يـأـثـمـ كـاـفـيـ اـكـثـرـ اـلـمـعـتـبـرـاتـ وـهـذـاـ اـكـلـهـ فـيـ اـلـوـاجـبـ وـآمـاـ اـلـنـفـلـ

يخرج بعد روبغیره عن انس و قد المتناوي بقيته قفع رأسه حتى يرجع قيل فيه
عنبرة متزوك المعدة حوض البدن والمرور إليهاواردة اي نازلة ومعلقة
الي المعدة فاذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحيحة واذا سقطت المعدة صدرت
العروق بالقسم شبه المعدة بالجحوم والبدن بالشبر والمرور قالوا واردة إليها بعروق
الشجر الصبارية الموصى المحاذبة ما ذهاب إلى لاغصان ولا وراد فتى كان الماء صافيا
لم يكن ملحا أجاجا كان سببا للضارة لا شجار ولا كان سببا للذولها وفينا
حكم مع المعدة وذلك بلطيف حكمه جعل الحرارة الغرزية في بدن الإنسان مسلطـا
عليه وثقل الرطوبة تسليط وخلق فيه قوة جاذبة سائرة في محارـي عروقـ
واردة إلى الكبد طالبة منه ما صفتـي كـما في المشـكة وغيرـها طـس عـق هـبـ عنـ اـيـ
هرـيرـلاـهـ وفيـهـ تـفصـيلـ المـناـقـقـ لاـ يـصـلـيـ الضـنىـ ولاـ يـقـرـ قـلـ ياـ ايـهاـ الـكـافـرونـ
ايـ عـلامـتـهـ انـهـ لاـ يـفـعـلـهـماـ فـاـذـاـ وـجـدـ منـ هـوـسـمـادـ عـلـىـ تـرـكـهـماـ اـشـعـرـيـنـفـاقـ قـلـبـهـ
وـلـعـلـهـ مـنـ اـخـرـ خـرـجـ الزـجـرـ وـالـهـوـيـلـ عـنـ تـرـكـهـماـ وـالـحـثـ عـلـىـ فـعـلـهـماـ فـلـاـ يـحـكـمـ فـيـ ظـاهـرـ
الـشـرـ عـلـىـ تـارـكـهـماـ باـحـكـامـ الـمـنـاـقـقـ الـذـيـنـ هـمـ فـيـ لـدـرـكـ أـلـاـ سـفـلـ فـعـمـ أـنـ اـهـلـهـماـ
استـخـفـاـ فـاـمـنـاـقـقـ حـقـيقـةـ وـالـمـنـاـقـقـوـنـ اـخـبـثـاـ لـكـفـرـةـ وـاـبـغـنـهـمـاـ إـلـىـ اللهـ لـاـنـ اـبـدـاـ
ذـوـلـونـينـ باـطـنـ وـظـاهـرـ وـيـقـيـنـهـ شـكـ وـوـدـهـاـ مـكـرـ وـزـهـادـهـ رـيـاءـ وـرـغـبـةـ وـبـذـلـهـ
حـرـصـ وـأـخـلـاصـهـ خـدـعـةـ وـصـدـقـهـ كـذـبـ وـصـبـرـهـ جـزـعـ وـجـوـدـهـ بـخـلـ وـسـعـتـهـ ضـيقـ
الـهـيـلـيـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ جـرـادـ وـفـيـهـ اـبـنـ اـشـدـاقـ مـتـزـوكـ وـفـيـهـ اـلـدـيـلـيـ الـمـنـاـقـقـ
يـمـلـكـ عـيـنـيـهـ يـبـكـيـ كـاـيـشـاـ المـهـدـيـ مـنـ جـلـ الجـبـهـ بـالـجـيمـ اـيـ مـنـحـسـرـ الشـعـرـ مـنـ مـنـدـهـ
رـأـسـهـ اـقـنـيـ اـنـفـ اـيـ طـوـيـلـهـ يـمـلـأـ كـأـرـضـ قـسـطاـ وـعـدـلـاـ القـسـطـ بـكـسـرـ الـقـافـ
الـجـوـرـ وـالـعـدـلـ وـالـمـرـادـ هـنـاـ الـعـدـلـ كـاـمـلـتـ جـوـرـاـ وـظـلـمـاـ وـفـتـرـ الـجـوـرـ بـالـظـلـمـ وـالـظـلـمـ
وـضـعـ الشـئـ فـغـيرـ مـوـضـعـهـ فـهـوـ مـنـ عـطـفـاـ التـفـسـيرـ يـمـلـكـ سـبـعـ سـنـينـ زـادـ
فـيـ روـاـيـةـ اوـثـانـ اوـتـسـعـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ اـخـرـىـ يـمـدـهـ اللهـ بـثـلـاثـ آلـافـ مـنـ الـمـلـائـكـةـ
يـضـرـبـونـ وـجـوـهـ مـنـ خـالـفـهـ وـادـ بـارـهـ بـالـجـمـعـ يـبـعـثـهـ مـاـبـيـنـ اـلـثـلـاثـيـنـ اـلـاـرـبعـينـ
قـالـ الـبـسـطـامـيـ ثـمـ يـتـوـفـيـ وـيـصـلـيـ عـلـيـهـ اـلـمـسـلـوـنـ وـمـاـقـلـ مـدـتـهـ وـاحـقـرـهـاـ
الـسـنـينـ يـتـهـمـ الذـىـ هـوـمـنـ اـلـبـؤـسـ سـلـيـمـ عـزـيزـ عـلـىـ الـقـلـوبـ مـلـيـعـ الشـرـوقـ
وـالـغـرـوبـ شـيـخـ فـاـيـنـ يـعـرـفـهـ اـهـلـ اـلـعـرـفـانـ قـالـ الـبـسـطـامـيـ فـيـ الـجـفـرـ قـالـ عـلـىـ
كـرـمـ اللهـ وـجـهـهـ اـذـاـنـقـدـحـ وـقـيـ الـبـسـلـةـ يـكـونـ فـيـهـ اوـانـ وـلـادـةـ المـهـدـيـ

ذَكَرَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ كُلُّ صَحِيفٍ وَرَوَايَةٍ حَمَّ الْمَهْدِيِّ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ
 يَصْلِحُهُ اللَّهُ فِي لِيْلَةٍ وَحَدِيثُ الرَّوْبَانِ الْمَهْدِيِّ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِي وَجَهَهُ
 كَالْكَوَافِكَ الْدَّرَّى النَّاسُ كَلَّهُمْ مِنْ لَا شَرِّ وَالْجِنُّ يَحْاسِبُونَ حَسَابًا شَدِيدًا
 أَوْ يُسِيرُ أَنَّ كَانُوا مُتَقِينَ إِلَّا بَوْبَكَ لَا يَحْاسِبُ لَا يُسِيرُ وَلَا شَدِيدًا بِإِشْلَاعِهِ
 كَافِي لَا نَبِيَاءَ كَافِي قَوْلِهِ تَقَائِي فَلَنْسُلَّنَ الْذِينَ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ وَلَنْسُلَّنَ الْمُرْسَلِينَ
 وَفِي حَدِيثِ أَبْنِ عَسَارٍ كَذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ نَادَى مَنَادٌ لَا يَرْفَعُنَّ أَحَدًا مِنْهُ كَلَّهُ
 كِتَابَهُ قَبْلَ إِبْرَاهِيمَ وَعَمْرَائِي كِتَابَ حَسَنَاتِهِ تَنْوِيهَهَا عَلَى رُؤُسِ الْخَلَاقِ
 وَتَشْهِيرَهَا بَيْنَ الْمُبَادِ وَتَنْزِيهِهَا مِنْ طَولِ الْوَقْوفِ وَقَدْ ثَبَّتَ أَنَّ هَذِهِ الْأَمْمَةَ
 شَافِعِيَّةٌ يَوْمَئِذٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَمَنْهُ وَقَعَ كُبُّهَا فِي لِزَمْ أَنَّ كَابَهَا مَقْدَمًا عَلَى جَمِيعِ الْأَمْمَمِ
 غَيْرَ الْأَنْبِيَاءِ حَطَّ عَنْ عَائِشَةَ وَاسْنَادَهُ لَا يَأْسَ بِهِ وَسَبِقَ فَضْلَهَا فِي اقْتِدَارِهَا
 بِالَّذِينَ اتَّبَعُوا قَرِيشَ خَبْرٌ بَعْنِ الْأَمْرِ كَيْدُلْ عَلَيْهِ خَبْرٌ قَدْ مَوَاقِرِيشَا وَقَيْلُ خَبْرٌ
 عَلَى ظَاهِرِهِ وَالْمَرَادُ بِالنَّاسِ بَعْضُهُمْ وَهُمْ سَائِرُ الْعَرَبِ مِنْ غَيْرِ قَرِيشٍ ذُكْرُهُ أَبْنُ حِجْرٍ
 فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ أَيْ فِي الْإِسْلَامِ وَالْجَاهِلِيَّةِ كَافِي رَوَايَةً لَا نَهَى كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 فِي كَفَرِهِمْ بِكُونِ أَمْرِ الْكَعْبَةِ فِي أَيْدِيهِمْ فَكَذَّا مُتَبَوِّعُونَ فِي الْإِسْلَامِ وَأَنَّ السَّابِقَ
 بِالْإِسْلَامِ كَانَ مِنْ قَرِيشٍ فَكَذَّا فِي الْكَفَرِ لَا نَهَى أَوْلَى مِنْ رَدِّ دُعَوَةِ وَكَفَرِهِ وَاعْضُدِ
 عَنْ كَلَّا يَاتِي يَوْمَ الْقِيَمَةِ شَهِيدٌ مَرْحَبٌ عَنْ جَابِرٍ حَطَّ طَبَّ عَنْ عَمْرَوْبِنِ الْعَاصِ
 فَلَوْلَا فِي حَدِيثِ النَّاسِ تَبَعَ لَكُمْ بِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي الْعَمَلِ لَا نَجْهَةَ مُخْتَلِفِ النَّاسِ
 ثَلَاثَةُ سَالِمٌ وَغَانِمٌ وَشَاحِبٌ بَشِّينٌ مَبْهَمَةٌ وَجِيمٌ وَمُوَحَّدَةٌ بَعْنِي الْمَلَائِكَ
 أَيْ أَمَاسِلَمٌ مِنْ كَلَّا ثِمَّ وَأَمَا غَانِمٌ لِلْأَجْرِ وَأَمَا هَالَكَ لِلْأَشْمَرِ قَالَ أَبُو عَبِيدٌ
 وَسَيِّدُ الْمُنْكَرِ أَنَّ أَنَّهُمْ الَّذِي يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ
 وَالشَّاحِبُ الْمَاطِقُ بِالْحَنَاءِ الْمَعِينُ الظَّلْمُ طَبَّ وَكَذَّا أَبُو يَعْلَى عَنْ عَقْبَةِ بْنِ عَاصِ
 الْجَهَنَّمِ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَدْ ضَعَفَهُ أَبُو عَدِيٍّ وَشِيقَهُ الْعَرَقِيُّ النَّذَرُ فَلَيْوا
 وَهُوَ بِأَرْبَامِ الْعَدَةِ بِخَيْرٍ مُسْتَقِيلٍ فَعْلَهُ أَوْ يَرْقِبُ لَهُ مَا يَلْتَزِمُ بِهِ وَهَوَادُ فِي الْأَنْقَافِ
 سِيمَا ذَاكَانَ عَلَى وَجْهِ الْأَسْرِ لَا يَقْدِمُ شَيْئًا وَلَا يَؤْخِذُ أَيْ شَيْئًا مِنْ الْقَدْرِ بِإِشْلَاعِهِ
 فِي هَوَافِقَةِ الْقَدْرِ الدَّعَاءُ فَانَّ الدَّعَاءُ لَا يَرِدُ الْقَدْرَ لَكَنَّهُ مِنَ الْقَدْرِ لَكَنَّهُ مِنْ دَوْبِ
 وَالنَّذَرِ غَيْرِ مَنْدُوبٍ أَنَّهَا هُوشَيَّةٌ أَنَّهَا النَّذَرِ يَسْتَجِرُ بِهِ مِنَ الشَّمْعِ قَالَ لِقَاضِي
 عَادَةِ النَّاسِ النَّذَرَ عَلَى تَحْصِيلِ نَفْعٍ أَوْ دَفْعٍ ضَرْفَعِيِّ عَنْهُ لَا نَهَى فَعَلَى لِجَلَاءِ

شِعْرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَرَوَاهُ حَمْرَانُ عَنْهُ بِلْفَاظِ الْمُهَرَّةِ لَا تَقْطَعُ الصَّلَاةَ فَلَمْ يَتَاعِ الْبَيْتُ
 الْمُرْسِعُ وَرَوَا يَةَ حَمْرَانَ سَبْعَ قَالَ الْمُكْرِي وَهُوَ إِسْمَاعِيلُ خَمْسَةُ وَهُوَ السَّبْعُ
 طَاهِرُ الدَّاَتِ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَسُورَهُ طَاهِرُ لَانَ اسْوَارُ السَّبْعِ الطَّاهِرُ الدَّاَتِ
 طَاهِرُ الْمُرْسِعِ وَلَيْسَ بِشَيْطَانٍ كَالْكَلْبِ الْجَنْسِ وَفِيهِ طَهَارَةٌ سُورَ الْمُهَرَّةِ قَالَ
 عَامِةُ الْعُلَمَاءِ الْأَنَّ الْبَحْنَيْفَةَ كَرَهَ الْوَضُوءُ بِغَصْنِ سُورَهُ وَقَالُوا لِيَسَ لِزَانِ
 فِي الْجِنَاسَةِ لِلَا تَقْتَافَ عَلَى سَقْوَتِهِ الْعَلَمَةُ الْطَّوَافُ الْمُصْوَصَةُ فِي قَوْلِهِ إِنَّمَا الظَّوْفَى
 لَانَهُ فِي شَدَّةِ الْمُخَالَطَةِ يَتَعَذَّرُ صَوْنُ الْأَوَّلِيَّةِ وَإِنَّمَا لِزَانِ
 بَعْضُ الْمَالَكَيْهِ عَلَى طَهَارَةِ الْكَلْبِ لِوُجُودِ الْعَلَمَةِ وَهِيَ الْطَّوَافُ وَجَوَابُهُ إِنَّهُ مِنَ
 الْكَلْبِ وَسُورَهُ بِالنَّصِّ وَالْحَكْمِ الْمُسْتَنْدِ إِلَى النَّصِّ الْقَوِيِّ مِنَ الْقِيَاسِ حَمْرَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 وَفِيهِ عِيسَى بْنُ الْمُسَيْبِ ضَعِيفٌ وَرَوَاهُ حَمْرَانُ عَنْ أَبِي قَاتِلَةَ السَّنَورِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ
 فَإِنَّهُ مِنَ الظَّوَافِينَ وَالظَّوَافِاتِ عَلَيْكُمْ الْمُهُوِّي مَغْفُورُ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ بِالْقُصْرِ
 مَا يَهْوَاهُ الْعَبْدُ إِذَا يُحِبُّهُ وَيُبَيِّلُ لَيْهِ فَقْيِيقَتِهِ شَهْوَةُ النَّفْسِ وَهُوَ مِنْهَا مَلَأَهُمَا
 وَيَسْتَعْلَمُ عَرْفًا فِي الْمَيْلِ إِلَى خِلَافِ الْحَقِّ وَهُوَ الْمَرَادُ هُنَا وَلَا تَنْتَعِ الْمُهُوِّي فَيُضَلُّكُ عَنْ سَبِيلِهِ
 وَقَدْ قَلَ الْمَرَادُ الْعَشْقَ إِلَيْهِ خَذِبَهَا الْعَاشَقُ لَانَهُ قُتِلَ اللَّهُ بِالْعَبْدِ بِغَيْرِ سَبِيلِ
 وَقَالَ الْفَلاَطُونُ لَا أَعْلَمُ مَا الْمُهُوِّي غَيْرِي إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّهُ جَنُونُ الْمُهُوِّي لَا يَحْمُدُ صَاحِبَهُ
 وَلَا مَذْمُومٌ وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعَاذَ لَوْلَيْتُ خَرَائِنَ الْمَذَابِ مَا عَذَبْتُ عَاشَقَاتِ
 لَانَهُ اضْطَرَارٌ لِأَخْتِيَارِ وَلَهُذَا جَاءَ فِي الْخَيْرِ مِنْهُمْ بَسِيَّةٌ لَا يَكْتُبُ عَلَيْهِ لَانَهُ شَيْءٌ
 الْمُضْرُورِيِّ وَلَذَا قَالَ عَلَيْتِهِ لَامَانَ مِنْ عَشَقٍ فَعَفَتْ فَكَتَمَ فَاتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ لَكَنَّهُ كَمَا
 عَلِقَ الشَّهَادَةُ بِشَرْطِيْنِ عَلَقَ عَدَمُ الْمُؤْخَذَةِ بِشَرْطِيْنِ مَا لَمْ يَعْلَمْ بِهِ فَإِذَا عَلِمَ بِهِ مَا يُؤْدِي
 إِلَى مُحْظَوْرٍ كَنْظِرٍ وَمُجَالَسَةٍ وَدُنُوْصَارٍ مَلُومَةٍ أَوْ يَكْتُمُ بِمَا فِيهِ رَاحَةُ قَلْبِهِ وَمُتَابَعَةُ
 الْمُهُوِّي نَفْسَهُ وَأَظْهَارُ حَالَهُ إِلَى أَقْرَانِهِ وَبَثَ حَزْنَهُ إِلَى أَخْوَانِهِ وَتَرَّثَ بِشَعْرِهِ خَلْوَةً سَكَبَ
 دَمَ فِي مَلَأِهِ فَهُوَ مُلَامٌ وَإِنَّ كَانَ فِي غَيْرِ حَمْرَانِ فَالْمُرِيمُ بِهِ يَغْرِي لَهُ مِنَ الْهُنَاءِ لَكَنَّ
 رَبَّةَ الشَّهَادَةِ سَنِيَّةٌ لَا تَنْتَالُ إِلَّا بِضَيْلَةٍ مِنَ اللَّهِ أَوْ بِسَلِيَّةٍ سَامِلَةٌ حَلَّتْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 قَالَ قَطْ ضَعِيفُ الْوَتْرِ رَكْعَةٌ مِنْ أَخْرَى الْلَّيْلِ أَيْ رَكْعَةٌ مِنْشَأَهُ مِنْ أَخْرَى الْلَّيْلِ
 أَيْ وَقْتَهَا أَخْرَى الْلَّيْلِ وَفِيهِ جَمْةٌ لِلشَّافِعِيِّ فِي صَحَّةِ الْأَبْيَارِ بِرَكْعَةٍ وَنَبْهَ أَخْرَى
 الْلَّيْلِ مِنْ وَثْقَ بِاسْتِيقَاظِهِ وَعَنْدِ الْحَنْفِيَّةِ مَسْوَخٌ وَقَالَ الْبَغْوَى ذَهَبَ مَا نَكَ
 وَاحْمَدَهُ لَا وَتَرَبَّدَ الصَّبِيمُ وَأَظْهَرَ قَوْلَ الشَّافِعِيِّ إِنَّهُ لَا يَقْضِي لِنَبْرَ مِنْ ثَامِنَ عَنْ وَتَرَ

فليصل اذا اصبح قال ابن اللتين وغيره اختلف في الوتر على شياد في وجوبه وعدمه
واشتراط النية فيه واحتضانه بقراءة وفي شرط شفع قلبه وفي آخر
وقته وصلوته في السفر على المداة وفي قضائة والقنوت فيه وفي محل القنوت منه
وفيما يقال فيه وفي فصله ووصله وهل يسن ركعتان بعده طعن دافع
حَبْ ق عن ابن عمر طَحَ طَبَ ق عن ابن عباس فرواهم ع بلفظ الوتر بل يدل
الوتر حق اي واجبا وثابتا وامر محقق وليس كالمركب فالجهرية القراءة
وال الوقت وضم السورة والتکثير والقنوت والفرضية لأن الوتر واجب
عند الحنفية وأما عند صاحبيه وعند الشافعية فستة عبّ عن ان جرح
عن محمد بن يوسف بن سعد عن ابن أبي وقاص وفي حديث طَبَ عن ابن عمر
المغرب وتر النهار فا وتروا صلوة الميل واطلق كونها وتر القر بها منه في العذر
الوتر ثلاث سبق المذاهب فيه ثلاثة لمغرب تشبيه في مجرد العدد والأفضلية
المغرب جهرية واول وقتها عند تغريب اتفاقا طس عن عائشة ورواية طَبَ دافع
حَبْ ق لـ الوتر حق الحديث الوضوء مما نقضت النار بالرفع فاعله والفتح
طبع الحلم وصلاح الثمار وكالحرق وهذا مما مس النار بمعنى وشوی او طبع
او نخوها قال ابن لا ثير المراد بالوضوء غسل اليدين والغنم وقيل هو على ظاهر
ولكنه منسون ولومن ثور اقطع بكر المهنـة وفتحها وكسر القاف وسكنها
كشـای قطعة من لا قـط وهو لين جامـت عن ابـي هـرـيـة حـسـن وـرـواـه مـ
الوضـوءـ مما مـسـتـ لـنـارـ الـوضـوءـ يـكـفـرـ ماـقـبـلـهـ منـ الذـنـوبـ الصـغـاثـ بلاـ تـوـبةـ
ثم تصير الصلوة التي بعده نافلة ورواية الطيالسي الوضوء يـكـفـرـ ماـقـبـلـهـ
من ذنب مع توبة وتصير الصلوة نافلة طَحَ طَبَ عن ابـي اـمـامـةـ
حسن و قال المندزري صحيح الوضوء مرقة اي الواجب انا هود ذلك اتفاقا
والتثبت انها محسنة وقد قام الاجماع على ذلك طَبَ عن ابن عباس حسن و قال
هـيـثـىـ رـجـالـ رـجـالـ الصـحـيمـ الـوضـوءـ مـاـخـرـجـ مـنـ اـحـدـ السـبـيلـينـ عـنـدـ الـمـالـكـيـةـ
وـالـشـافـعـيـةـ وـلـوـرـأـسـاـبـرـةـ وـدـوـدـ عـادـتـ وـرـيـحـاـنـ قـبـلـ وـقـالـ الـحـنـابـلـةـ
لـعـومـهـ فـاـوـجـبـ الـوضـوءـ بـخـرـوجـ الـنـفـاسـةـ مـنـ عـيـرـهـاـاـذـاـخـفـشـ وـكـذـاـالـخـفـيـةـ
وـلـوـغـيـرـ فـاحـشـ وـلـيـسـ مـاـدـخـلـ وـبـقـيـةـ الـحـدـيـثـ عـنـدـ طـ وـالـصـوـرـ مـاـدـخـلـ
وـلـيـسـ مـاـخـرـجـ فـيـ رـوـاـيـةـ يـدـخـلـ وـيـخـرـجـ بـصـيـغـةـ الـمـضـارـعـ حـلـقـ وـضـعـفـ عـنـ اـبـيـ عـيـكـ

وَعِمْ عَابِرًا زَانْ فِي عَنْقِ
الْوَعْدِ بِإِنْكَانَ شَلَّهُ
وَفِي الْكُلُّ سَلَّهُ مُنْكَهُ
فَأَلَّا سَهْرٌ وَرَدَدِيٌّ وَ
الْوَقْدَنِيَّةِ كَعَكَهُ وَسُورَ
الْوَضْوَهُ وَذَلِيلَتِيَّهُ
وَجَدَ بِسَلَّهِ الْجَوْفَ
أَبَادَمَ حَلَّا بَشَّرَلَهُ تَجَهُّزَ
وَهُوَ ذَلِيلَتِيَّهُانَ بَجَهُونَ
مُبَرَّدَمَ بَعْدَلَاهُ بَجَهُونَ
فَبَلَسَدَهُ فَهَادَمَ وَ
وَلَهُ بِالْوَصْوَهُ بَجَهُونَ

قال الذهبي ضعفوه وصوابه موقف الوضوء قبل الطعام حسنة وبعد حسنة
 اراد بالوضوء غسل اليدين وقيل الوضوء الشرعي قال الجلال في الخصائص انما كان غير
 اليدين بعد الطعام بحسبتين لان شرعا علية لهم وقبله بحسنة لانه شرع التورى
 لئن في تاريخه عن عاشرة قال العراقي وفي الحكم متروك وحديث طرس الوضوء قبل
 الطعام وبعد ينفي الفقر وهو من سن المرسلين الوقت الاول من الصلوة
 المكتوبة اداء افضل من الوقت الاخر لان الوقت الاول سبب رضوان الله بل
 عين رضا الله والوقت الاخر عفو الله قال الشافعى رضوان الله انما يكون للحسين
 والعفو عن المقصرين فاما دان تجبر الصلوة الاول وقتها افضل حتى الصبح
 عند الشافعية فلا يندب الاسفار خلافا للحنفية وقال الحنابلة ان حضرا الحيران
 غلس والاسفر وهذه بالغ التفضيل بالتشبيه فقال كفضل الاخرة على الدنيا
 ابو الحسين عن ابن عمر ورواهت عنه الوقت الاول من الصلوة رضوان الله
 والوقت الاخر عفو الله بشك مهر البنى اي اجر البنا يakanوا في الجا هدية
 يأمرون كما مأمور بالذنوب يأخذون اجرتهم فانزل الله ولا تذكر هو افتيتم على البنا
 وثمن الكلب لانه خبيث وكسب الحمام قيل تزكيها لا تحررها فانه عليهم ارجتهم واعطوا
 الحمام اجرته فلولا حله ما فعله سيناقي في نهى عليهم عن كسب الحمام طبع زافع
 بن خديج ولم شواهد كثيرة بشك القوم فهم يمشي المؤمن فيهم بالتفقة بفتح التاء
 وكسر القاف اي لا تققاء ولا حثوار والمعنى جن امن شرورهم والكتنان اي يكتن عنهم
 حاله لما عمله منهم من انفسهم بالمرصاد للاذى والاضرار اذا رأوا سبعة افسوها
 ونشروها اذا رأوا حسنة كثروا وسرقوها او من ثم استعاد عليهم من حاله
 هكذا فيظهرون الصلح والاخوة والاتفاق وباطنهم بخلافه الذي يلي عن ابن سعو
 قيل متوك بشك القوم فهم لا ينتزون الضيف اي لا يهزلون عندهم للقيام
 بضيافتهم فان الضيافة من شعائر الاسلام فذا الجم اهل محل على تركها دل
 على تهاونهم بالدين طبع هب عن عقبة بن عامر الحصى ورجاله رجال الصبح
 بادر وايا بناكم الكنى جمع كنية اي توضعوا اولادكم بالكتبة الحسنة من صفين
 لا انزعهم الناس لا لفتاب اي قبل ان يكبروا فيضطر الناس الى دعائهم بلقب
 يميز الواحد منهم زيادة تميزهم على الا نسم تكررة الاشتراك في الاسماء وقد يكون
 ذلك اللقب غير مرضي كالاعمش ونحوه فذا فشا الولد ولد كنية كان فيه عائمه

بهذا غنية قال ابن جماعة الكنية بعض وسكون المون من لكتانية تقول كنـت عنكمـر يكـذا
 اذا ذكرـة بغير ما يـستدلـ به عليه صـريحـاـ وقد اـشتـهـرـ الـكـنـيـةـ للـعـربـ حتىـ غـلـبـ عـلـىـ
 الـاسـماءـ كـاـبـيـ طـالـبـ وـابـيـ هـبـ وـقـدـ يـكـوـنـ لـلـواـحـدـ اـكـثـرـ مـنـ كـنـيـةـ وـاحـدـةـ وـقـدـ يـشـهـرـ
 باـسـمـهـ وـكـنـيـتـهـ مـعـاـ فـالـأـسـمـ وـالـكـنـيـةـ وـالـقـبـ يـجـمـعـهـاـ الـقـلـمـ بـالـتـحـرـيـكـ وـيـتـفـاـسـرـ
 بـاـنـ الـقـبـ مـاـ شـعـرـ بـدـحـ اوـذـمـ وـالـكـنـيـةـ مـاـ صـدـرـتـ بـاـبـ وـامـ وـماـ عـادـ ذـلـكـ
 موـكـلـ الـسـيـرـاـزـيـ فـيـ الـلـقـابـ عـنـ اـنـسـ وـكـلـاـ بـوـ لـشـيـخـ فـيـ الـثـوـابـ وـرـوـاهـ فـطـ
 عـدـ بـادـ رـوـاـ اـوـلـادـ كـهـرـ بـالـكـنـيـ قـبـلـ انـ يـغـلـبـ عـلـيـهـمـ الـلـقـابـ بـادـ رـوـاـ بـالـاعـمالـ نـهـاـ
 اـىـ سـابـقـواـ وـقـوـعـ الـغـنـيـ وـالـبـلـاـ يـاـ بـالـاشـتـهـارـ بـالـاعـالـمـ الـصـالـحـةـ وـاـهـتـمـواـ بـهـاـ
 قـبـلـ حـلـوـهـاـ هـتـرـمـاـ بـدـلـ مـنـهـ اـىـ كـبـرـاـ وـعـجـزـاـ فـاـكـسـاـ اـىـ مـنـهـ دـبـاـ وـفـيـ روـاـيـةـ
 نـاغـصـاـ اـىـ مـكـدـرـاـ اوـ مـرـضـاـ مـفـنـداـ بـالـغـاءـ اـىـ مـوـقـعـاـ فـيـ الـكـلـامـ الـخـرـقـ عـنـ سـنـ
 الـصـحـةـ مـنـ الـخـرـقـ وـالـمـذـيـانـ وـفـيـ روـاـيـةـ بـالـغـيـنـ ضـعـيفـ لـعـقـلـ وـفـيـ روـاـيـةـ حـابـسـ
 اـىـ مـاـ فـعـاـ اوـ نـدـ مـاـ قـاعـسـاـ اـىـ نـدـافـةـ مـعـوجـةـ وـالـقـعـسـ لـتـرـابـ الـذـىـ لـهـ رـايـحةـ
 كـرـهـةـ اوـ ضـدـ الـحـدـبـ وـهـوـ عـبـارـةـ عـنـ اـعـوـجـاجـ قـلـبـهـ وـفـسـادـ عـمـلـهـ اوـ مـوـنـاخـالـسـاـ
 يـخـلـسـكـ بـسـرـعـةـ عـلـىـ عـفـلـةـ كـاـنـ يـخـنـطـفـ الـحـيـاـةـ عـنـدـ هـجـوـمـهـ وـفـيـ روـاـيـةـ مـجـهـزـاـ
 اـىـ سـرـيـعـاـ نـجـاـةـ لـيـسـ بـسـبـبـ مـرـضـ كـفـتـلـ وـهـدـمـ بـجـيـثـ لـاـ يـقـدـرـ عـلـىـ تـوـبـةـ
 اوـ تـسوـيـقـاـ مـوـلـيـاـ اـىـ تـأـخـيرـاـ مـاـ يـوـسـاـ مـحـرـوـمـ مـاـ قـالـ فـيـ الـفـرـدـوـسـ هـوـ لـجـلـ يـقـولـ سـوـفـ
 اـفـلـ سـوـفـ اـعـلـمـ فـلـاـ يـعـلـمـ لـاـ اـنـ يـأـتـيـهـ اـجـلـهـ فـيـ اـسـ مـنـ ذـلـكـ قـالـ الـحـكـمـاءـ
 وـكـلـاـهـاـلـ رـاـيـدـ كـلـاـهـاـلـ الـدـيـلـيـ عـنـ اـنـسـ وـلـهـ شـوـاهـدـ بـاطـنـ كـلـاـذـنـ مـنـ الـوـجـهـ
 اـعـلـمـ اـنـ كـلـاـذـنـ لـاـ مـنـ الـوـجـهـ وـلـاـ مـسـتـقـلـاـنـ فـيـ سـمـحـاـنـ بـمـاءـ الـرـأـسـ عـنـدـ اـبـيـ حـنـيفـةـ
 وـمـالـكـ وـاحـدـ وـقـالـ الشـافـيـ عـضـوـانـ مـسـتـقـلـاـنـ وـدـلـيـلـهـ روـاـيـةـ خـطـ المـضـضـةـ
 وـالـاستـشـاقـ سـنـةـ وـالـاذـنـانـ لـاـ مـنـ الـوـجـهـ وـظـاـهـرـهـاـ مـنـ الـرـأـسـ يـعـنـيـ فـلـاطـجـةـ
 الـاـخـذـ مـاـ وـاجـدـ يـدـ مـنـفـرـهـ لـهـ غـيرـ مـاءـ الـرـأـسـ بـلـ يـجـزـيـ مـسـحـهـ بـيـلـ مـاءـ الـرـأـسـ
 وـالـاـلـكـانـ بـيـانـاـ لـلـخـدـقـةـ فـقـطـ وـالـبـيـعـ عـلـىـ تـلـامـ لمـ يـبـعـثـ لـذـلـكـ بـلـ قـالـ الـاـمـمـةـ
 الـثـلـاثـةـ وـاـسـتـظـهـرـ وـبـاـيـةـ وـاـخـذـ رـأـسـ اـخـيـهـ يـجـرـعـ إـلـيـهـ قـالـ وـاـبـاـذـنـ وـقـالـ الشـافـيـ
 وـاـضـافـهـاـلـىـ الـرـأـسـ اـضـافـةـ تـقـرـيـبـ لـاـ تـحـقـيقـ الـدـيـلـيـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـةـ وـرـوـاـيـةـ تـهـ
 عـنـ اـبـيـ اـمـاـمـةـ الـاـذـنـانـ مـنـ الـرـأـسـ بـرـأـواـ اـمـرـ مـنـ الـبـرـ بـالـتـشـدـيدـ فـيـ الـرـأـءـ آـبـاـئـكـمـ
 وـاـمـهـاـئـكـمـ وـكـانـ اـكـتـفـيـ بـهـ عـنـهـ مـنـ قـبـيلـ سـرـاـبـيلـ تـقـيـكـمـ الـخـرـ وـاـرـادـ بـالـاـيـادـ مـاـ يـشـمـلـ

وـيـنـهـ اـنـهـ مـاـ لـهـ وـمـاـ لـهـ وـقـالـ اـمـهـاـمـهـ
 اـنـهـ مـعـنـوـقـهـ وـقـالـ اـمـهـاـمـهـ
 سـاـقـيـهـ وـقـالـ اـمـهـاـمـهـ
 سـاـقـيـهـ وـجـبـانـ
 بـعـدـ سـمـعـهـ وـجـبـانـ
 فـيـ تـسـكـنـ سـعـيـهـ
 فـيـ تـعـزـيـهـ سـعـيـهـ

الامهات تعنيها كلاماً بoven فانكر ان فعلتم ذلك تبرّكم ابساً وكم لا ان اطاعة لوالدين
 وان علا تحرر اطاعة الارواح وعكم عكسه وكما مدين ثدان وعفوا امر من العفة
 اي عن نساء الناس والفواحش فلا تصرخوا المزناهم فانكر ان الغزم ذلك
 تعمت نساء كما حلالكم عن الرجال الا جانب ما ذكر طس عن ابن عمر قال المذهب
اسناده حسن وكيفي رجاله صحيح بعيث متكم ما من مبني المفعول على اثر ثانية
لآلاف من الانبياء اي عقيرهم منه اربعة آلاف من بني اسرائيل وفي حديث
 ح ع حل عنه بعثة الله ثانية لآلاف بني اربعة لآلاف منهم الى بني اسرائيل واربعة
لآلاف الى سائر الناس وهذا من معتظهم ومشاهده او قريباً لمهد والزماء
 بعد ابراهيم عليه السلام لا كل الانبياء عليهم السلام فلا ينافي خبراً في ذر قال قلت
 يا رسول الله كم وفاما مدة الانبياء قال مائة الف واربعة وعشرون الفا
 الرسل من ذلك ثلاثة وخمسة عشر حجا غيرها طب حل عن انس وله شواهد
 بعض بني هاشم وانصار كفر اي كفر صريح ان بعض بني هاشم من حيث كونهم
قرابة النبي عليه السلام وابغض الانصار من حيث كونهم ناصروه وظاهروه وبغض
 العرب نفاق اي لا يصدر بغضهم الا عن نوع تفاق آماف الاعتقاد او في العمل
 المنشئ عن هوى النفس مع شبكات اقتضت ذلك بغضهم لا يكاد يخلو
 عن هوى النفس ونصيب للشيطان فأنهم انما شرروا بالدين وخير الناس
 في الدين كانوا من العرب وهم النبي عليه السلام والمخلفاء وأولادهم وأصحاب بدر
 وأحد وبيعة الرضوان وغيرهم و اذا كانوا هؤلاء خيار الناس وهم من العرب
 والقرآن بلسان العرب واهل الجنة كذلك صار للعرب منهم شرفاً طبعاً بن عباس
 قال العرب في حسن صحيح بين الرجل وفي رواية مسلم ان بين وآزاد الانسنا
 وآنا خص الرجل لان الخطاب اليه غالباً وبين الشرك بالله والكفر عطف عام
 على الخاص اذا الشرك نوع من الكفر وذكر لفظ بين للتأكيد والتعبير بالمواء
 وهو ما وقع في جميع الاصول وعند ابي همزة وابي عوانة والكفر ترك الصلوة
 اي تركها وصلة وقرآن واتصال بين العبد وبين الكفر يوصله اليه ترك الصلوة
 م د ت ه عن جابر ورواه ت عنه بين اليمان والكفر ترك الصلوة صحيح
 تجاوزوا اي سامحوا عن المعاوازة مفاعة من الجواز وهو العبور من عدة لفظ
 الى عدوة القصوى عن ذنبها السخي اي الكربلا وفي رواية تجاوزوا السخي عذنه

مكتبة
 مكتبة
 مكتبة
 مكتبة
 مكتبة
 مكتبة

اى فان الله يحبه ورثة بالكسرى ذنب العالم العامل بغيره ذكره العدل
 بعده فيما فيه مناسبة وسطوة السلطان العادل السطوة بفتح السين القمر
 والبطش على الاعداء اى لقهر والحمدة في حكمه فان الله تعالى اخذ بيد هر كثما
 عثر عاثر منهم لانهم يستحقون بعنایة الله والعثر السقوط وفيه بيان مجتبة الله
 للسخى و معونته له في مهانة وقد جاء في محبته احاديث كثيرة فلما سخى بالاشيا
 اعتماداً على ربها وتوكلا عليه شمله بعين عنایته فكلا عثر في مهلكة انقدر منها
 وقيل العاثر الما لك ومعنى اخذ بيد خلصه من قوله مخذبدي اى خلصه
 ما وقعت فيه خط عن ابن عباس واخرج طب حلهم عن ابن مسعود
 تجاوز واعذنبا السخى فان الله تعالى اخذ بيد كل عثر ولفظ تعالى في كلها رواية
 الجامع تحرير لا صبع وفي رواية في الصلة يعني في التشهد مذعرة اي محفوظة
 اسم مفعول والذعر الخوف للشيطان انه يفرق سنه فيتباعد عن المصلى لذلك
 ضلي هنا فتحريك المصلى اصعبه فيه سنة واليه ذهب جم من الحنفي والشافعى
 فسنوا تحرير السبابة فيه لكن المصححة عند هم الان لا يحركها بل يقتصر على رفعها
 الا عند قوله الله ق وكتابا الدليل وضعيته عن ابن عمر وقال فيه متوكلا
 وكتابا الذهبي تحفة المؤمن بضم التاء وسكون وتدفعه اصله وحفة ابدلة لواوتها
 وهي ما يتحقق به المؤمن من المطوية وبالغة في بره والطائفه في الدنيا الفقر لانه تعالى
 لم يفعله بالاعمله بانه لا يصلحه الا هو وان الفنا يطفئه وقد يختار ما لا يصلح له
 فيرد مولاه الى ما يعلم انه لا يصلح له قال كعب لا خبار قال الله تعالى يا موسى ذاريت
 الفقر مقبلا فقل مرحبا بشعار الصالحين الدليل عن معاذ بن جبل وله طريق
 كلها واهية تخثير ونطفككم اى تكلفتوا طلب ما هو خيرا المنافق وازكاها وابعدوها
 عن الخبث والفسور ولا تتضعوا نطفككم الا في اصل طاهر واصل النطفة الماء القليل
 والمراد هنا المني بسي نطفة لان اصل النطفة لقطر وانخبو المنافق والمطلوب
 في الزوجة العقل والعرفة والحياء فهذه اصول الصفات المطلوبة بالنطفة
 ومعرفة مصالح البيت من فروع العقل ورقه القلب وطيب الكلام وطاعة الزوج
 وخدمته من فروع العفة والستر والبر واحفاء القوت وعدم الميل للخروج
 والخارج ولو تهنية او تغزية او حماما من فروع وكذا ان براعي ايقاع المبارة
 في نفسها باظهار الفضائل وستر العيوب ولا نبساط لثلا ينفر

وَكَهْ أَنْ يَقْصِدُ بِالْمَرْزُوجِ حَفْظَ النَّسْلِ وَالْتَّعْصِيمِ وَتَغْلَامَ الْمَنْزَلِ وَحَفْظَ أَنْوَافِ
 الْأَجْرَدِ نَخْوَشَهُهُ وَلَذَةِ وَعْلَيْكُمْ بَذَاتِ الْأَوْرَاثِ الْوَرْلَهُ مَا فَوْقَ الْفَخْذِ وَعَظِيمُهُ
 الْأَلْيَتِينِ وَكَبْرَهَا وَجَمِيعِهَا أَوْرَاثُ فَانْهَنِ اَنْجَبَ اَىْ جَوْدَ وَاضْيَبَ فَانِ الْوَلَدِ يَنْزَعُ
 إِلَى اَصْلِ اَهْمَهِ وَطَبَاعِهَا قَيْلَ وَيَدْخُلُ فِيهِ الْمَرْضَعَةِ وَاخْتِيَارِهَا فِي اَصْلِهَا وَاهْلِهَا
 وَخَلْقِهَا عَدَّهُ وَمِنْ طَرِيقِهِ الَّذِي مُلِيَّ عَنْ عَمْرٍ وَرَوَايَةُ هَذِهِ قَوْنَعَةُ عَائِشَةَ
 تَحْبِيرِ وَالْنَّطْعَنِ كَمْ فَانْكَحُوا الْاَكْثَاءِ وَانْكَحُوا اَلِيْهِمْ وَفِي رَوَايَةِ وَاجْتَبَوْهُ اَهْنَادُ السُّوْدَ
 اَىْ كَالْزَيْنِ تَرْبُوا الْكَلَابُ اَىْ اَمْرَتُ وَالْتَّرَابُ عَلَيْهِ بَعْدَ كَابِتِهَا وَسَجَّوْهُ مِنَ التَّسْجِيَةِ
 وَهِيَ التَّطْبِينِ وَسَرَاجِ الدَّارِ بِالْطِينِ وَنَحْوُهُ وَهَنَا التَّهْبِيرُ وَالْمَخْذُ الطَّوْبِيلُ فَانِ
 اَنْجَحُ لِحَاجَةِ اَىْ كَثْرَنِجَاحِهَا يَعْنِي يَجْعَلُهُ لِمَكْتُوبِ بِالْتَّرَابِ فَانِ يَنْشُرُ عَلَيْهِ وَقَيْلَ اِرَادَهِ
 وَضُعِمَ الْمَكْتُوبُ اَذَا فَرَعَ مِنْهُ عَلَى التَّرَابِ سَوَاءْ جَفَّ اَمْ لَا فَانِ فِي نَجَاحِ الْمَحْتَاجِ
 وَالْبَرَكَةُ عَدَّ عَقْدَهُ عَنْ اَبْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ الْجَوْزِيِّ عَنْ اَبْنِ مَهْرَيَةِ وَرَوَايَةُ قَوْنَعَةِ
 تَرْبُوا صَحْفَكُمْ فَانِ اَنْجَحُ لِهَا اَنَّ التَّرَابَ مِبَارَكٌ تَرْجِفُ الْمَدِينَةَ الْمَبَارِكَةِ اَىْ تَرْزِلَ
 ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ بِالْقَرْبِيَّهِ فَيَفْرُجُ مِنْهَا كُلَّ مَنَافِقٍ وَكَافِرٍ وَرَوَايَةُ خَفْرِنِجِ اليَهِ كُلُّ
 كَافِرٍ وَمَنَافِقٍ وَرَوَايَةُ الْمَشَارِقِ تَرْجِفُ الْمَدِينَةَ بِاَهْلِهَا قَيْلَ الْمَرَادِ بِالْكَافِرِ
 غَلَّةُ اَلْوَافِضِ لَا نَهْمَ كَفْرَهُ اَعْلَمُ اَنْ لَيْسَ مِنْ بَلْدَ الْاَسْيَاطُؤُهُ الْدِيَانَ الْاَمْكَةَ
 وَالْمَدِينَةِ وَلَيْسَ نَقْبُ مِنْ اَنْتَابِهَا اَلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَاقِينَ يَحْرُسُونَهَا وَفِي دُوَّاهِ
 الْقَرْبَى الْمَحْفُوظَةِ مَكَةَ وَالْمَدِينَةَ وَالْيَهِيَا وَنَجْرَانَ كَاسْبِقَ طَبَّ عَنْ اَنْسٍ وَرَوَايَةُ خَفْرِنِجِ
 بِلْفَاظِ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رَعْبُ الْمَسِيحِ الدِّجَالِ وَلَهَا يَوْمٌ ثَنْسَبَعَةُ اَبْوَابِ عَلَى كُلِّ
 بَابِ مَلْكَانِ وَفِي رَوَايَةِ يَدْ بَانِ عَنْهُ رَعْبُ الْمَسِيحِ تَغْوِيَتِهِمْ كُلِّيُّو مَسْبِعِينَ مَرَّةً
 كَابِيَةً عَنِ الْكَثْرَةِ لَا لِعَدَ وَحَاصِلَهُ لِيَكُنْ عَفْوَهُ اَكْثَرُ مِنْ مَوَاحِذِكَهُ وَرَوَى
 عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ اَنَّ جَارِيَّهُ جَاءَتْ بِمَرْقَةٍ فَعَسَرَتْ فَصَبَّتْ الْمَرْقَةَ عَلَيْهِ
 فَارَادَ ضَرِبَهَا فَقَالَتْ يَا مُولَايَ اَعْمَلْ بِمَا تَوَلَّهُ تَعَالَى وَالْكَاظِمِينَ لَغَيْظَهُ قَالَ قَدْ كَلَمْتَ
 فَقَالَتْ اَعْمَلْ بِمَا بَعْدِهِ وَالْمَا فِينَ عَنِ النَّاسِ قَالَ قَدْ عَنْفَوْتَ وَقَالَتْ وَاللَّهِ يَحْبُبُ
 الْمُحْسِنِينَ فَقَالَ مَيْمُونٌ اَحْسَنْتِ الْيَكْ فَانْتَ حَرَةٌ لَوْجَهَ اللَّهِ يَعْنِي الْمَالِكَ حَمَّ
 طَبَّ عَنْ اَبْنِ عَمْرٍ اَنْجَاءَ رَجُلًا لِيَنْتَهِ عَلَيْهِمْ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمَا اَعْفَوْتُ
 عَنِ الْخَادِمِ فَقَالَ فَذَكْرُكَ وَفِي الْطَّرِيقَةِ اَعْفَعْتُ عَنْهُ اَيَّ عَنْ ذُنُوبِهِ تَشَكَّلَتْ اَنَّ اللَّهَ
 لَمْ يَرِزِّلْ دَادَ الْاَنْزَلَ لَهُ دَوَاءَ اَىْ مَا اَصَابَ اَحَدًا اِيَّاهُ الْاَقْدَرَ لَهُ دَوَاءُ

وأختلف في معنى الانزال فقيل إن الله أعلم به عباده ومنع بأنه على إسلام أخبار
بعضه لا انزال لكل داء ودوائه وأكثر الخلق لا يملون كمال علمه من علم وحمله
من جعله وقيل إنها إنما انزال أسبابها من مأكل وشرب وقيل إنما خلقهما
ووضعهما بالرضا وتعقب بان لا انزال أخص من الخلق وقيل إنما يواسطة
الملائكة المدبرات وقيل عامة الأغذية والأدوية هي بواسطة انزال الغيث
التي تولد به الأغذية والأدوية وغيرهما وهذا من تمام لطف الرحمن بخلقه
فكان ابتلي عباده بالآلام وأعانتهم بالآلام والأدوية وكما ابتلاه بالذنب اعانته
بالنوبة غير داء واحد ألم رمائي أي الكفر والجحود عن صفوان رواية هر
ما انزل الله داء إلا نزل له شفاء تكلوا أمر من النعم الرمي رواية
ابن مندة علوا أولادكم السباحة والرمي فتعلمه للآولاد سنة لأنه
أبلغ انكاء في الاعدا، قال الحكيم هذه خصال من رؤس الآدب فلا يغفل عنها
وكتب عمر إلى الشام علوا أولادكم السباحة والرمي والغرسية
وتعلموا القرآن أي احفظوه وتفهموه وتعهدوه وال فهو وقرئ بحزن وترقيق كاورد
في رواية هم تعلوا كتاب الله وتعهدوه وتعنوا به فوالذي نفسى بيده لهواشد
تكلتكم الحنادين في العقل وخير ساعات المؤمن حين يذكر الله عن وجل كما حر
فاذكر والله الذي عن ابن سعيد الخدي ورواه الديلى علوا يأن لكم الرمي فإنه
نهاية العدو ثلاث نكارة صفة لمحذوف ومن ثم وقعت مبتدأة أي حصال ثلاث
وخبره من الكفر بأنه أي من اعمال الكفار لام من خصال المسلمين شق الجيب أي خرقه
عند المصيبة والنياحة أي البكاء الشديد على الميت والطعن في النسب أو المراد به
هزان النعمة لأن من طعن في نسبه غيره فقد كفر نعيه سلامه تبه من الطعن ومن ناح
على الميت فقد كفر نعيه أنه حي وكذا شق الجيب لـ ابن الخمار عن أبي هريرة ورواه الشافعى
اشتان هم بهم هزان الطعن في النسب والنياحة على الميت ثلاث لازمات أي ثابتات
دائمات لامني الطير بكسر الطاء وفتح الياء وقد تستثن النثام والحسد أي إدامة
إن الله نعمة الغير وسوء الظن بالناس بان لا يظن بهم الخير والصواب قبل
ما يذهب يا رسول الله قال اذا حسدت فاستغفر الله أي تُثُبَّت إيه من لعنة أهلك
فلا ترجع كما في الجاهلية ليس له تأثير في جلب نفع ولا دفع ضر واذا ظنت فلما
تحقق الظن لانقل بفضضناه بل توقف على القطع والعمل بوجهه واذ اقطيرت فامصر
فاصفر بأهلاه

فلما تلقنتمي الطيرة طب عن حارثة بن نفان ورواية الحسن ثلاث لم تسلم هذه
 الامة الحسد والظن والطيرة الا ان ينكح بالخرج منها اذا اذننت فلا تتحقق واذا
 حسنت فلا تتبع اذا نظرت فما يضر ثلاث لا يقبل الله تعالى قولا كما ملأ من
 صلوة الرجل يوم قوما وهم يعني اكرثهم له كارهون لذ مو مرعي قام به والرجل
 لا يأتي لصلوة الا بدارا بكسر العال اي بعد فوت وقها وقيل دبار جمع دبر
 وهو آخر الوقت نحو واد بارا السجود والمراد حين ادبر وقها وهذا وارد فيمن
 اتحذه ديدانا وعاده وطبعا ورجل اعتبر محتررا اي اتحذه عبد ايعتقه ثم يكتبه
 او يعتقله بعد المتق فيسخنه كرها او يأخذ حرا فيدعى رقه ويملكه دهق
 عن ابن عمرو بن العاص صنفه الشافعى ثلاثة يهلكون اي لا ينجون عند
 الحساب يوم القيمة جواد بالتحقيق اى انس اكثير الجود اعطى لغير الله اي رباء
 وسمعة وفخر او لاخذ زباده او نحوها شجاع قاتل لغير اعلاه كلة الله وعاله
 لم يعمل بعلمه كامر في ان البعض الخلق كعنابي هريرة وله شواهد جائسوا
 وفي رواية جالس بالأفراد فيه فيما بعد الكباء الشيوخ الذين لهم التجارب
 وقد سكتت حدتهم وذهبت خفتهم لتأدبوا بادا بهم واخلاقهم او اراد من له
 رتبة فالدين وان صفرسته وكبير الحال مع جمع علم الوراثة الى علم الدراسة
 وعلم الاحكام الى علم الاحهام وقالوا مجالسة الصالحين هي الاكسر للقلوب يغزى
 لكن لا يشرط ظهور الا ثرحا لا يظهر بمحبتهم بعين حين وسائلوا العلماء
 ئ العاملين بما يعرض لكم من الاحكام والاخلاق فيجب ان يجعلهم بالتوقيير
 والاحترام ويسأله بالتجليل والاعظام وسكنون الجوارح ومراقبة الخواطر
 وخالطوا المحكماء اي اختلطوا بهم في كل وقت فانهم المصيبون في اقوافهم المتقدون
 لا فعاليهم المحفوظون في احوالهم ففي مداخلتهم تهذيب ومنافع طب والخانطون
 والمسكري عن ابي بحبيفة موقوف جهاد الكبير اي المستلزم والصغير
 اي الذي لم يبلغ الحلم والضعف لمرض او خلقة والمرأة مطلقا الحج المبرور
 والمرأة بينها يقومان مقام الجهاد لهم ويؤجرون عليهم ما كاجر الجهاد في لوا
 الجهاد اكبر واصغر فلا صفر جهاد اعداد الدين ظاهرا وهم الكفار والكفار
 جهاد اعداء الباطن النفس والشيطان وسماته على اسلام الاكبر لانه اد وام
 والخطر قبل تناول جهاد من صنف عن جاهدة الكفار الحج ولما فقدت المرأة

البجهاد الحقّت بكرم الله بين نفسه وماله وجاهد فنظر الله ألى صدق نيتها لجهادها
لنفسها في نفسها فإذا ح حقوق زوجها وبيتها وأداء امايتها في نفسها
وبيتها وماله ذق عن أبي هريرة ورواه حم وقال رجاله رجال الصريح
سئلت رب عن أبناء العشرين أي سئلته قبل الشفاعة فهنّا على الإسلام
من امتى في سن المشرين أو سئلته في شانهم بان ينفر لهم الله فهو بهم في
أى شفاعة فيهم بان يدخل صلحاً أو هم الجنة ابتداءً وينخرج من شاء تعذيبه
من عصاتهم من النار فلا يخلي فيها الله المناوى ابن أبي الدنيا أبو جر والرافي
عن أبي هريرة وله شواهد سيخرج من الكاهن من يخبر عما حدث
أو عن شيء غائب أو عن طالع اخذ سعد وحسن أو دولة أو مخة أو محنة
قال الراغب العراقة مختصة بالامور الماضية والكهانة بالحادية فـ فتن
علقاً أو كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد من الكتاب والستة ان شاله معتقد
صدقه فهو فعله استهزاء معتقداً كنهه فلا يتحقق الوعيد وأن اعتقاد الجن
يلقى اليه وبالهار ومن هذه البجهة لا يكفر لكن يحرر وأعلم ان اتيان الكاهن
شدیداً التحريم حتى في الملل السابقة وفي التورىة لا تتبعوا لغير فین والكافة
ولا تطلقو اليهم ولا تستألوهم عن شيء ليلاً تشجعوا لهم وفيه من تعميم وضلال
بهم انزل به غضبي الشديد واهله من تشبعه رجل فاعله يدرس القرن من
التدريس دراسة كاملة لا يدرسها احد لا يكون بعده لذاقه كما ورد
في عدة اخبار المناق عالم اللسان ابن سعد وابن مندة طب كر عن عبد الله
بن مغبيث أبي بردة عن أبيه عن جده ورواه حم والأربعة من المسك اهتم
صدقه بما يقول او اني امرأة حائضنا او اني امرأة في دبرها فقد يرى ما انزل
على محمد عاقلة اهل النساء اي أكثر اهلها لا يشكرون الزوج والعطا
ولا يصبرن عند الطاعة والبلاء فـ فهن في عاقلة او قاتلن على الهوى فـ فهن
فتاق والفتاق في النار الآمن تداركه الله بعفوه بشفاعة او غيرها
طب عن عمران بن حصين فلا ينافي حدث اطلمت في الجنة فرأيت أكثر اهلها
النساء كامن على المرتضى خيرا البشر اي بعد كل نباء والشيبين لأنه سيد
القوم ومحب المشهود ومحبوباً للمعبود وباب مدينة العلم وأحكام وقائد
المهتدين ونور المطهرين وولي المتقين وأمام العادلين أقدم الصحابيات اجيابها

طلاق على المرض
لهم كذا بما عنك به شفاء
وقد جاع الصفيرو عن
عافية شلت الفقير
لهم رب عبادك من أنت فعال بالجبر
هونت لهم وثبتهم في
قال في غفرانه فلن
فليأله الشفاعة على قد شفاعة
لهم فلت فليأله الشفاعة
قال يا الله أنا لست بخواص
من عبادك لا أرجو سعيك
سنة بعد سنة فليأله الشفاعة
ذاعنيه بالدار فليأله الشفاعة
الحقائق
الحقائق يا الله أنا
والسمعين قال واقفها
يعود القوة فليأله الشفاعة
من جبلكم الحسنة قال العافية
فليأله الشفاعة هداها اليها وزعيم
هي والآيات يسمع صوتك يا رب
لأن تحيي إله كل مفترى
نوره يا رب يحيي دولة ما زالت
يعد بالنهار وليل المدى يحيي
صلبه المخلوع وبالهم انتقامه
وليك يحيي كل مم مات نافحة
لعمري يا رب يحيي ملائكة
في صحبة لا تشكيه هنيبا

وَآيَاتُهَا وَأَقْوِيمُ قُضَىٰهُ وَآيَقَانًا وَأَعْظَمُهُمْ حَلَا وَأَفْرَهُمْ عَلَى الْمُتَبَّعِ عَنْ حَقِيقَاتِهِ تَوْجِيدُ
الْمُشِيرَ إِلَى الْلَّوَامَعِ عَلَمُ التَّفَرِيدِ كَلَّا ذَنِ الْوَاعِي وَالْمُهَدِّدُ الْوَافِي فَنَّ إِنِي فَقَدْ كَفَرَ
إِنِي مِنْ إِنِي طَاعَتْهُ أَوْ زَكَرَهُ فَضْلَهُ فَقَدْ كَفَرَ حَقَّتْهُ لَانِهِ وَلِي الْمُؤْمِنِينَ وَزَيْنُ
الْمَعَابِدِينَ وَقَىٰ حَدِيثَ طَبَ عَلَى أَصْبَلِي وَجَفَفَ قَرْبَعِي وَفِيهِ عَلَى أَخِي فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ وَحَدِيثُكَ عَلَى آمَامِ الْبَرَّةِ وَقَاتِلُ الْغَبْرَةِ مُنْصُورٌ مِنْ نَصْرِهِ مُخْنَثُكَ
مِنْ خَذْلَهُ أَيْ مَعَانِي مَنْ عَنْدَ اللَّهِ مِنْهُ مُتَرَوْكٌ مِنْ رِعَايَةِ اللَّهِ وَعَنْ اِسْتِيَاهِ
مِنْ فَضْحِهِ وَحَدِيثُ عَدَ عَلَى يَسُوبِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَالِ يَسُوبُ الْمُنَافِقِينَ
وَسَمْتُوا كُلَّ رَئِيسٍ يَسُوبَا وَقَالَ الْمَهْدُ وَغَيْرُهُ مَاجِاءُ لِاَحْدَمِ مِنْ الْعَضَائِلِ مُشَدِّدًا
مَاجِاءُ لِعَلِيٍّ خَطَّ عنْ جَابِرٍ وَقَالَ مُنْكَرُ مُوضَوعٌ وَفِيهِ اَحَادِيثُ لِجَتَّةِ الْمَلَامِ
لِلابْتِداءِ اَوْ اَتَادِ الْمُوَحَّدَةِ اَفْضَلُ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ اَيْكَلَنَ لِمَبْعَجٍ وَلِغَزَوَةِ
وَاحِدَةٍ اَفْضَلُ مِنْ عَشْرِ حَجَّاتٍ لَمْنَ لِمَبْعَجٍ وَقَدْ جَعَلَ الْفَرْصَ هَبَّ عَنْ اَبِي هَرَيْرَةَ
وَقَدْ سَبَقَ فَازَ بَعْجَ وَالْعَمَرَةَ لَمَّا اُلْقِيَ بَنِي الْمَغْفُولِ اِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ فِي النَّارِ قَالَ
حَسْبِيَ اللَّهُ اَيْ هُوَ الْمُوكُولُ اِلَيْهِ وَنَعَمْ الْوَكِيلُ فِي كُلِّ اَمْوَالٍ فَاَحْتَرَقَ مِنْهُ اَلْامْضِ
الْكَافِ بِكَسْرِ الْكَافِ اَيْ الْمُكْبَلُ بَانَ نَزَغَ عَنِ النَّارِ طَبَعَهَا الْتَّقِيَّةُ طَبَعَتْ عَلَيْهِ مِنْ الْاَخْرَةِ
وَابْقَاهَا بِالاَضَاءَةِ وَلِاَشْرَاقِ وَسَرَهُ رَأَى عَلِيٌّ لِلَّامِ نَفْسَهُ وَاحِدَاللهُ فِي اِرْضِهِ
وَهِيَ مَرْتَبَةٌ كَلَّا نَفْرَادُ بِاللهِ وَتَلَكَ اَعْظَمُمُ الْمَرَابِ وَاسْتَرْفَ اَلْمَنَافِ وَصَاحِبَهَا لِمَبْرَأَةِ
نَاظِرِ اِلَى فَرَدِيَّتِهِ فِيهِ يَنْطَقُ وَبَهِ يَعْقُلُ وَبَهِ يَعْمَلُ وَقَدْ جَازَ مَقَامُ الْهَبِيبَةِ
وَكَلَّا نَسَى مَقَامَ الْاَمَانَةِ وَلَا مَامَةَ فَهُوَ اَمَانٌ لِاَهْلِ كَلَّا رَضٌ وَامَامٌ فَكَدَّ
مَحْفَلُ وَارْضٌ وَأَنْجَرَ فِي الْخَلِيلَ اَنْلَمَّا اُلْقِيَ فِي النَّارِ جَائَتْ عَامَةُ الْخَلِيلَةِ اِلَى رَبِّهِ
فَقَالُوا يَارَبِّ خَلِيلِكَ يَلْقَى فِي النَّارِ فَأَذْنَنَ لَنَا انْ نَطْفَعَ عَنْهُ قَالَ هُوَ خَلِيلِي لِيَسْ لَيْ
فِي كَلَّا رَضٌ خَلِيلٌ غَيْرُهُ وَانَّ رَبَّهُ لِيَسْ لَهُ رَبٌّ غَيْرِي فَانَّ اسْتَغَاثَكَمْ فَاَغْيَثُوهُ وَالْاَ
فَدَعُوهُ بِفَاءِ مَلِكِ الْقَطْرِ فَقَالَ يَارَبِّ خَلِيلِكَ مُلْقُوهُ فِي النَّارِ فَأَذْنَنَ لَيْ اَنْ نَطْفَعَ عَنْهُ
بِالْقَطْرِ قَالَ هُوَ خَلِيلِي لِيَسْ لَيْ فِي كَلَّا رَضٌ خَلِيلٌ غَيْرُهُ وَانَّ رَبَّهُ لِيَسْ لَهُ رَبٌّ غَيْرِي
فَانَّ اسْتَغَاثَكَمْ فَاغْتَثَهُ وَالْاَقْدَسَهُ فَلِي اَلْقَى فِيهَا دُعَارَبَةَ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
يَا نَارُ كَوْنِي بِرَدَّهُ اَوْ سَلَامًا عَلَى اِبْرَاهِيمَ فَبَرَدَتْ يَوْمَئِذٍ عَلَى اَهْلِ الْمَسْرَقِ وَالْمَغْرِبِ
فَلَمْ يَنْضِجْ بِهَا كَرَاعٌ اِنْتَهَى اِبْنَ الْمَغَارِبِ عَنِ الْهَرَيْرَةِ وَلَهُ شَوَاهِدُ مَلَأَ عَنِ الْهَرَيْرَةِ
اِيَّوْبُ النَّبِيُّ بْنُ الْمَوْصِ رَزَّاهُ بْنُ الْمَعِصِ بْنُ اسْحَاقَ بْنِ اِبْرَاهِيمَ وَآقَهُ بَنْتُ لَوْطٍ

وكان عبد زمانه وعاش ثلثاً وستين أو سبعين سنة ومدت بعثته سبع سنين
أو زاد وأسمه يعني أمطر عليه جراداً من ذهب سمي به لانه يجرد كل رض
فيأكل ما عليها وهل كان جرداً حقيقة ذات روح الا ان اسمه ذهب او كان على
شكل الجراد وليس فيه روح قال في شرح التقريب الاظهر الثاني وليس الجراد مذكرة
لجرادة وانما هو اسم جنس كالبقرة والبقر يجعله يأخذه بيده و يجعله في توبة
فتعيل له يا ايوب اي فناديه ربنا يان كله كوسى او بواسطة الملك آمنا تشبع
قال ومن يشبع من رحمتك واستنبط عن فضل لغنى لانه سماه رحمة وبركة
ومحال ان يكون ايوب عليه السلام اخذ هذا الماء حبا للعنينا وانما اخذه كاخبر
هو عن نفسه لانه بركة من ربها لانه قريراً لعهد بتكون ان الله او انه نعمة جديدة
خارقة للعادة فينبغي تلقيها بالقبول ففي ذلك شكر لها واعظيم لشانها وفي عكسه
كفران النعمة لا عن ابي هريرة ورواية تخر عن ابي هريرة انه عليه السلام قال بينما
ايوب يفضل عمراناً فخر عليه جراد من ذهب يجعل ايوب يحتشى في توبة فناديه
ربه يا ايوب المراكن اغنتك عمارتك قال بلى وعزتك ولكن لا عندي بني عن بركتك
لوان الاشرق قدم لشرفه وبنجن قدم لا يمانه والشياطين جمع لكثرة مذيوم
خلقوه مبني للفرعون الى يوم فنائهم اي فناده هر او هلاكمه فاما صفا واحداً
اما جبلاً واحداً ما احاطوا بالله عز وجل ابداً اي ما يلقوه باكته ذاته
ولا صفاته ولا يصلوا بنهائية اسمائه ابداً لا بد لانه لا يحيط به مكان ولا يشمل
عليه زمان وذلك لوجوب غناه واستحالة تجسيمه وحصره في الارض ولا في
السماء ولا تدركه الا بصار والا وهم والخيال ومنزه عن كل كمال لغيره
وكالحوال وهو القاهر الذي له لا سيلاً على الشئ من جهة الملك والسلطان
ظاهر وباطناً قلوب الخلق بيده ونواصيه اليه وينفذ حكمه ويتصرف
كيف يشاء وهو مستول على كل الارض قبضته والسموات يمينه عذر عن ابيه
سعید المخدرى ليبيت اقوام اللام جواب القسم اي والله ليبيتون بيوتهم
من امتى لامانع هنا من اراده امة الدعوة على كل ولهم ولعب ثم ليصبحن فردة
وخنازير فيه وقوع الخسف في هذه كلامه قال العراقي ودواه عبد الله بن
احمد بلطفه ليبيتن ناس من امتى على اشر و بطر ولعب ولهم فيصبحوا فردة وخنازير
اي مسوخين حقيقة او معنى طبت عن ابي مامة الباهلي قال لهم في فرق دليلي

وهو ضعيف لِيَتَمْتَّنَ أَيْ يَوْمًا لِقَاءُهُ بالنون المتشدة من المتن اقوام لو اكرزوا
مِنَ الْسَّيِّئَاتِ أَيْ مِنَ الْقِبَابِ قيل يا رسول الله من هم قال الذين بذل الله عن جعل
سَيِّئَاتِهِ حَسَنَاتٍ توبتهم توبة فضوها ومصداقه حديث تم ليتمت
أَقْوَامٌ وَلَوْا هَذَا كَمَا مَرَّا هُنَّا خَرَّوا مِنَ الْمَرْيَا وَانْهَمُوا لم يلْمُوا سبباً يعني من أمر الخلافة
أو كلامارة لما يحصل بهم من الخزي والندامة يوم القيمة وفيه وما قبله جواز
تَمَنَّ الْحَسَنَ إِلَى أَذْكَانِهِ فَعَلَ خَيْرٍ وَيَحْتَمِلُ أَنَّ التَّمَنَّى لِيَسْ عَلَى بَابِهِ بِلَمْرَادِ مِنْهُ تَبَّنِيهِ
كَمْ عَنْ بَيْهِ صَرَرَهُ وَرَوَاهُ الدَّيْلِيُّ وَغَيْرُهُ بِاللُّفْظِ الْمَذْكُورِ لِيَذْرُكَنَّ بِالنُّونِ تَأكِيدُ
مِنْ كَلَادِ رَالِ الدَّجَالِ أَيْ مُسِيَّلَةُ الْكَذَابِ لَا نَدِعُ النَّبِيَّةَ وَافْتَرَى عَلَى اللَّهِ
وَكُلَّ مُفْتَرٍ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ دَجَالٌ وَقَيْ تَفْسِيرًا الْبَغْوَى أَنَّ قَوْنَهُ تَعَالَى قَنَّ أَظْلَمُ مِمَّا أَفْتَرَى
عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَهُ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ نزل في مسيلة الکذاب صاحب
الْيَمَةَ وَقَيْ حَدِيثُ الْمُشَارِقِ بَيْنَ أَنَا نَامْتُ أَتَيْتُ بِخَرَائِنَ كَارِضٍ فَوْضَعَ فِيْهِ
سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَكَبَرَ أَعْلَى وَأَهْتَمَ فَأَوْحَى إِلَى أَنَّ افْخَنَهُمَا فَنَخَنَهُمَا فَذَهَبَا
فَأَوْلَاهُمَا الْكَذَابَا بَيْنَ الَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا صَاحِبُ صَنْعَاهُ وَصَاحِبُ لِيَمَةَ وَكَذَابَا
مِنْ رَأْنِي أَوْ لِيَكُونَ قَرِيبًا مِنْ مَوْتِي وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ مُسْلِمٍ فَأَوْلَاهُمَا
الْكَذَابَيْنِ الَّذِيْنِ يَخْرُجُانِ بَعْدِ احْدَهُمَا كَلْسُودُ الْعَنْتَى صَاحِبُ صَنْعَاهُ وَالْآخَرُ
مُسِيَّلَةُ صَاحِبِ الْيَمَةِ قَيْلَ مَعْنَاهُ يَظْهَرُ مُحَارِبَتَهُ وَدُعْوَاهُمَا النَّبِيَّةَ بَعْدَ بَعْثَتِهِ
كَذَا قَالَهُ النَّوْوَى وَقُتِلَ صَاحِبُ صَنْعَاهُ فِي مَرْضٍ مُوْتَأَدِّيَةٍ مُتَّلِّدًا مَقْتَلَهُ
فِيْرُوزُ الدَّيْلِيُّ فَلَا يَلْعَنُ خَبْرَ قَتْلِهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَقَبَرُوهُ زَوْهَرَ
مُسِلَّمَةَ فِيْعَدَهُ الْمُصَدِّيقَ كَلْكَبْرَ قَتْلَهُ الْوَحْشَى قَاتَلَ حَمْزَةَ فَلَا قَتَلَهُ قَالَ قَتَلَتْ خَيْرَ النَّاسِ
فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَشَرَّ النَّاسِ فِي اسْلَامِيَّ طَبَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ وَفِيْهِ أَحَادِيثُ
كَاسِبِيْنَ بَيْنَ يَدِيِّ السَّاعَةِ لِيَسْ بَيْنَ الْعِبَدِ سَامِلٌ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالشَّرِكِ
الْأَنْزَلُوكَ الْصَّلْوَةَ أَيْ تَرَكَ اعْتِقَادًا وَهُوَ انْكَارٌ وَجُوبُهَا أَيْ أَنْ يَرْتَكِ الْصَّلْوَةَ
كَأَيْتَ الْأَنْزَلُوكَ وَبَيْنَ مَرْلَكَ كَاجْتَهَادِيَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَ يَلْوَغَ مَرَادِكَ أَنْ تَجْتَهَدَ
فَإِذَا تَرَكَهَا فَقَدْ أَسْرَكَ أَيْ فَعْلَ فَعْلَ الشَّرِكِ وَلَا يَكْفُرُ حَقِيقَةً أَوْ دَخْلُ فِي الشَّرِكِ
أَنْ جَمِدَ وَجُوبُهَا حَمْ حَرَبَ عَنْ جَاهِرٍ وَرُمْزَ لِصَحتِهِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ بِدُونِ فَادِلَةِ الْعَدْلِ
مَا أَذْنَبَ عَبْدَ ذِنْبَفَدِمَ أَيْ فَتَابَ تَوْبَةً إِلَى النَّدَامَةِ مُعَظَّمُ ارْكَانِهَا وَأَنَا كَانَتْ
مُعَظَّمًا إِرْكَانَهَا إِلَى النَّدَامَةِ شَيْءٌ مَعْلَقٌ بِالْقَلْبِ وَالْجَوَارِيْمُ يَتَعَمَّلُ لَهُ فَإِذَا نَدَمَ الْقَلْبُ

انقطع عن المعاishi فرجعت برجوعه الجوارح قال في الحكم من علامات سوت القلب
 عدم الحزن على ما فاتك من المواقف وترك الندم على ما فعلته من الزلات
 ومن لا لفاظ مخلب المعصية يقضى بالندامة وجناح الطاعة يوصل بالادامة
 فاندم وقتا من الاوقات الاكتبا لله له مغفرة قبل ان يستغفر كافي حديثهم
 الندم التوبة أبوالشين عن عائشة وحديث طب الندم التوبة والتائب
 من الذنب كمن لا ذنب له ماعلى الا رض نفس من لا نس واجتنم ثبوت صفتة
 لا تشرك بالله شيئا اي غير مشرك بالله شيئا من الاشياء حالا من الاحوال
 عقيدة من العقائد والشرك بمعنى الكفر فلا يرددان اهل الكتاب ليسوا بشركى
 وتشهد آنها رسول الله صادقا من قلبه يرجع ذلك الشهادة الى قلب مومن
 اسم فاعل من لا يقان اي الى قلب معتقد اعتقادا تماما آلا غفر الله لها
 اي النفس حب لك عن معاذ وفي حديث حم مررت من شهدان لا الله الا الله
 وان محمد رسول الله حرم الله عليه النار اذا كان في آخر الزمان لابد للناس فيها
 يعني في تلك المدة او تلك الاذمان من المدراء والذناني اي لا عدول ولا
 انصراف عنها يعم الرجل بها وفي بعض النسخ يعم بها الرجل دينه ودنياه
 اي يكون بالمال قوامها فعن احت المال لحب المدين فقد صدق الله في بيانه
 والمال في الاصل قوام العباد في مرد ينهم فالجح والزكوة والندر والكفارات
 ونحوه من الوجوب والنفل لا يتموم الابه وعيش الحياة في الا بد ان كذلك
 وبه تنفي الاذاء وتدفع الشدائيد قال المأمورى يقال المدراء مدراء
 لانها تداوى كل جريح ويطيب بها كل صلح وآخر الحليمى أول من ضرب المدين
 والدراء آدم وقال لا تصلع المعيشة الابها وها احدى المسخرات التي
 قال الله وسخرنا الكهر ما في السموات ولا رض وخش آخر الزمان بالاضطرار
 لا لاخرج عدم الاحتياج في الصدر الاول بل لغيبة الخير واصطناع المعرف
 واغاثة الملهوف فيه اكرث على ان من تركها وتخلى للعبادة يجد من يؤثره ويقوم
 بكفایته واما في آخر الزمان فقتل اهل الخير وتكبر الشرور وتشتم القوس فيضطر
 طب عن المقدم بن معدى كرب ما من امة من لا م الا وبعضا في انا وبعضا
 في الجنة الا امتى فانها كلها في الجنة قال المظفر هذا مشكل اذ فهو ماد لا يذهب
 احد من امته حتى اهل الكبار وقد ورد في عدة اخبار انهم يعبدون الا ان يؤثر

بـاـن اـرـاد عـلـيـتـه مـبـاـمـتـه هـنـاـمـنـاـقـتـهـيـ بـهـ كـاـيـنـيـغـيـ وـاـخـتـصـاـصـهـمـ مـنـ بـيـنـ كـلـاـسـهـ
 بـعـنـاـيـةـ اللهـ وـرـحـمـتـهـ وـآـنـ الـمـصـاـبـ فـىـ الـدـنـيـاـ مـكـفـرـهـ لـهـ طـبـ خـطـ عنـ بـنـ عمرـ
 وـقـالـ الـهـيـثـيـ قـيـهـ ضـعـيفـ مـاـمـنـ دـاـبـتـ فـىـ الـبـرـ الـأـقـدـذـ كـاـهـاـ اللـهـ تـعـالـىـ أـىـ طـهـرـهـ
 وـاـحـلـهـ لـبـنـ أـدـرـ سـيـقـ مـعـنـاهـ وـلـمـاـهـ اـمـاـهـ فـىـ اـنـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ ذـبـحـ قـطـ عـنـ جـابـرـ
 وـلـهـ شـوـاهـدـ مـنـ اـبـلـيـ بـضـمـ الـهـنـةـ وـكـسـرـ الـلـامـ بـلـدـ،ـ أـىـ اـنـعـمـ اللـهـ عـلـيـهـ بـنـعـمـةـ
 وـأـلـبـلـادـ يـسـتـعـمـلـ فـىـ الـخـيـرـ وـالـشـرـ لـاـنـ اـصـلـهـ كـاـنـتـ اـخـتـارـ وـالـامـتـحـانـ فـذـكـرـ فـقـدـ شـكـرـ
 يـعـنـىـ اـذـ مـنـ اـدـاـبـ الـنـعـمـ اـنـ يـدـكـرـ الـمـعـظـيـ فـاـذـ ذـكـرـ فـقـدـ شـكـرـ وـذـاـنـ كـانـ الـنـعـمـ
 مـنـ اللـهـ بـلـاـ وـاسـطـةـ فـظـاـهـرـ وـاـنـ كـانـ مـنـ اـعـبـادـ لـاـيـنـاـ فـىـ رـؤـيـةـ الـنـعـمـ مـنـ هـنـيـ
 لـاـنـ لـلـعـطـيـ طـرـيقـ فـىـ وـصـولـهـاـ وـقـدـ اـشـنـىـ اللـهـ عـلـىـ عـبـادـهـ بـاعـمـاـلـهـ وـهـوـ خـالـقـهـ وـمـنـ
 تـمـاـرـ الشـكـرـاـنـ يـسـتـرـعـيـوـبـ الـعـظـاءـ وـلـاـ يـحـتـقـرـهـ وـاـنـ كـتـهـ فـقـدـ كـفـرـ اـىـ سـتـرـ
 نـعـمـ الـعـطـاـوـغـطـاـهـاـ اوـلـمـ يـشـنـ فـقـدـ كـانـ عـلـىـ كـفـرـنـ الـنـعـمـ وـلـئـنـ شـكـرـمـ لـاـ زـيـدـ يـكـمـ
 وـلـئـنـ كـفـرـمـ اـنـ عـذـابـ لـشـدـيدـ دـضـ عـنـ جـابـرـ وـرـقـاـهـ ثـقـاـهـ مـنـ اـنـ شـبـاـ
 مـنـ اـنـسـاـهـ وـالـرـجـالـ اـىـ مـنـ عـمـلـ عـمـلـ قـوـمـ لـوـطـ مـنـ اـمـرـةـ اوـ غـلامـ وـلـوـ مـلـوـكـيـنـ
 فـيـ اـدـ بـارـهـ وـفـيـ الـضـمـيرـ تـغـلـبـ وـفـيـ حـدـيـثـ حـمـ دـلـعـونـ مـنـ اـنـ اـمـرـةـ
 فـيـ دـبـرـهـاـ اـىـ جـامـعـهـاـ فـيـهـ فـهـوـ مـنـ اـعـظـمـ الـكـافـرـاـنـ وـاـذـ كـانـ هـذـاـ فـيـ الـمـرـأـةـ فـكـيـفـ
 بـالـذـكـرـ وـمـاـنـسـ اـلـىـ مـالـكـ فـيـ كـاـبـ الـسـرـ مـنـ حـلـ دـبـرـ الـمـحـلـيـلـةـ اـنـكـرـ جـمـعـ لـكـنـ الـفـ
 شـصـتـونـ وـاـبـنـ شـمـيـانـ فـيـ الـاـنـتـصـارـ لـلـجـوـانـ وـادـعـيـاـ صـحـةـ نـسـبـةـ ذـلـكـ اـلـىـ ماـمـهـاـ
 وـلـذـاـ تـلـبـسـ عـلـىـ بـعـضـ لـعـلـاءـ وـقـالـ مـاـقـالـ وـاـلـهـ خـلـصـنـاـ مـنـ جـنـيـاـتـ هـذـهـ الـوـبـاـ
 فـقـدـ كـفـرـ وـالـمـرـادـ مـنـ فـقـلـ هـذـهـ وـاـسـخـلـهـاـ فـقـدـ كـفـرـ وـمـنـ اـمـرـ مـدـ يـسـتـحـلـهـاـ
 فـهـوـ كـافـرـ الـنـعـمـ فـيـ النـكـاحـ وـفـيـ حـدـيـثـ حـمـ مـنـ اـنـ كـاـفـيـدـقـهـ بـماـيـقـوـلـ اوـ اـنـ اـمـرـةـ
 حـاـنـضـنـاـ اوـ اـنـ اـمـرـةـ فـيـ دـبـرـهـاـ فـقـدـ بـرـئـ حـمـ اـنـزـلـ عـلـىـ مـعـدـ قـاتـلـ اـلـمـنـاوـيـ لـيـسـ الـمـرـادـ
 حـقـيـقـةـ الـكـفـرـ وـاـلـاـ مـاـ اـمـرـ فـوـطـيـ الـكـافـرـنـ بـالـكـفـارـةـ كـاـبـيـنـهـ اـلـزـمـدـيـ وـغـيـرـهـ
 عـقـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـةـ وـفـيـهـ اـحـادـيـثـ مـنـ اـخـذـشـارـبـهـ اـىـ مـنـ قـصـتـهـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ وـيـوـيـدـ
 خـبـرـ الـبـيـهـقـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ مـرـفـوـعـاـ الـمـؤـمـنـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ كـهـيـثـةـ الـمـحـرـمـ لـاـ يـأـخـذـ
 مـنـ شـعـرـهـ وـلـاـ مـنـ اـظـفـاـوـهـ حـتـىـ تـنـفـضـيـ لـصـلـوـهـ وـخـبـرـهـ عـنـ اـبـنـ عـمـ الـمـسـلـمـ يـوـمـ
 الـجـمـعـةـ حـرـمـ فـاـذـ اـصـلـيـ فـقـدـ حـلـ وـأـعـثـرـ صـ بـاـنـ هـذـيـنـ ضـعـيفـاـنـ لـاـ يـجـمـعـ بـهـمـاـ
 اوـ الـمـنـهـيـ قـبـلـ صـلـوـهـ الـجـمـعـةـ وـاـمـاـ بـعـدـ فـيـ جـوـزـ وـرـوـيـ الـدـيـلـيـ مـنـ اـدـاـنـ يـأـمـنـ الـفـقـرـ

دـكـهـرـهـ وـالـفـنـادـقـ
 وـبـنـ مـلـعـنـهـ كـمـهـ
 وـلـاـكـلـاـخـ عـنـ دـهـرـيـهـ
 دـجـالـ دـبـلـ اـنـ تـصـحـيـحـ
 بـخـرـ

وشكایة العین والبرص والجحون فليقتم اظفاره يوم الخميس بعد المضر ولیبت
 بخصر يده اليمنى وقال ابن حجر المعتمد انه ليس كیف ما احتاج اليه ولم یثبت
 في القص يوم الخميس ولا في کیفیته ولا في تعيین يوم وما عزی لعل من النظم
 باطل كان له بكل شعرة سقط منه عشر حسناً وقد عرف انه قيل الصلة
 ويعارضه حديث هب كان عليه إسلام يعلم اظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة
 قبل ان يروح الى الصلة الذي بعى عن ابن عمر وسبقا غسلوا يوم الجمعة من اکرم
 سلطان الله ای العادل الصادق اعلم انه لا بد للناس من سلطان قادر
 ناتلف برهبة الا هوا المختلفة وتجمع بهيبيتاً لقلوب المترقبة وكفت بسلطته
 الايدي لنقلبة وتنعم من خوفاً لغوس المتعاقدة والمتعادية لأن في طباع
 الناس من حباً لمعاقبة والقهر لمن عاندوه ما ينكفون عنه الا بمانع قوى
 ووادع والعملة المانعة من الظلم عَقْل او دِين او سلطان دافع او عجز صادر
 اذا تأمتل لهم تخد خاماً ورهبة سلطان ابلغها لآن العقل والدين ربما
 كانوا مستغلو فين بداعي الهوى فيكون اشد زاجراً فلا يجمع مع الجور والهوى قال الله
 ياد ودان اجعلنا لادخلية في الارض فاحكم بين الناس ولا تتبع الهوى فيضلوك
 ولام الظلم قال تعالى لآئنما عَاهَدَى الظالمين في الدنيا اكرمه الله يوم القيمة
 بانواع الكراهة ومن اهان سلطان الله في الدنيا اهانه الله يوم القيمة
 ای من احتقر او اذل سلطان الله فيه اذله الله يوم القيمة بانواع الذلة والحقارة
 ولذا اعدوا من اخلاق العارفين مخاطبة ظلة السلاطين باللين بان یشهد
 احد هم ان يد القدرة الالهية هي الاخذة بناصية ذلك الظالم ای الى ذلك الجود
وأن المحاكم الظالم كالمجيور على فعله من بعض الوجوه حَمَّخ في التاریخ والروايات
 قَ عن ابی بکر رواية هب عن انس سلطان ظل الله في الله فزن عن شهه ضل
 ومن نصيحة اهتدی من ترك التزویج ای النکاح مخافاة العيلة ای الغقر
 فليس منا ای من طریقنا وستتنا لآن التزویج جالب للبرکة جار للرزق
 موسع له اذا اصلحت النتیة وجالب الرزق الخبط والنضیب مطعموماً ومکلا
 او عمل او تقوی او استفخار قال في الاخفاف هذا الخبر وخبر تزوجوا
 النساء فانهن يأتين بالمال يدل على ندب التزویج للفقیر ومذهب الشافعی
 شرط ندبہ قدرته على المؤنة وكلا وجه ان الناس اقسام قسم وليس له نفعة

وهو غير واحد وقسم واحد وقسم غير واحد وهو وائق بالله فيستحب
 للوايق دون غيره الديلمي عن ابي سعيد الخدري وروى عن ابن عباس التسو
الرزيق بالنكاح من ترك صلوة العصر اي متعهد اجبط وفي رواية خ فقد
 حبط بكسر المودحة عمله اي بطل قال لثواب في يوم ذلك وأخذ بظاهره
 المعتزلة فاحبطوا الطاعة بالمعصية وخصل العصر لأنها مظنة التأخير بالتع
 من شغل النهار ولأن فوتها أعم من فوت غيرها الكونها الوسطى المخصوصة
 بالامر المحافظة عليها على القول المنصوص قال ابن تيمية هي التي عرضت
 على من قبلنا فضليعوها فالحافظة عليها لا جرم له وهي التي لما فاتت
 سليمان عليه السلام فعل ما فعل وهي خاتمة فرائض النهار وبفوتها يصير
 عمل نهاره ابتر فتعبر بالمحبط ليس للتقرير والتهويل فحسب كاذن وقيل
 لا يحاط من المحبط وهو فساد في الشيء الصالح يفسده عن وهم صلاحه
طش حم خ ن وابن خزيمة عن برئدة بضم الباء وفتح الراء ابن الحصيب
 من تبني على امتى العلاء اي ضد الرخاء ليلة واحدة احبط الله عمله وقد عرفت
 معنى المحبط آنفا اربعين سنة الظاهر المراد النجز والتهليل والتغير عن ذلك
 لحقيقة الانحطاط وذلك لأن ملائكت الأنفس محبولة على الاستبشار على الغير
 حذرها مما لا يحمل من ذلك وهؤن الامر لمزيد النجز كر عن ابن عمر قال ابن الجوزي
 لا و الخطيبي منكر من جعل الاستطاعة الى نفسه اي القدرة من غير خلق الله فقد كفر بالله
 لأن انسنة الخلق او التأثير لأن كل كان في العالم بخلقه وقدره وارادة فلا يكون
 خطرة خاطر ولا لحظة ناظر ولا خير ولا شر ولا نفع ولا ضر ولا إيمان ولا كفر الا تحت مشيت
 ما شاء الله كان وما البيضاوي الديلمي عن انس وله امثال وسبقا القدرة او له
 مجموع الم من حدث عن حديث الله عزوجل رضي اي موافق بالقرآن وقواعد الشرع
 او لم يعني بل اداء كاسمه كحديث تم نصر الله امرأ سمع مناشي فلانه كاسمه في
 مبلغ او عجز وسمع اي اداء من غير زيادة ولا نقص فن زاد او نقص فهو مغير وليس
 ومحروم عن الدعا فانا قلته وان لا يكن قلت لانه متابق للشرع وقواعد الدين وفيه
 دليل على كراهة اختصار الحديث ليس منه في الفقه لأن فعله بقطع طريق الاستباط
 علم من بعده من هو اتفاقه منه لأن رب حامل فقهه ليس بفقهي فعلم ان راوي الحديث ليس بسرير
 الفقه وانما شرطه لحفظ اما الفهم والتذكرة فعلى الفقيه كر عن ابي هيرق ورثت

بِلْفَظِ تَضَرُّرِ اللَّهِ أَمْرًا سَمِعَ مَا حَدَّثَنَا تَحْفِظَهُ حَتَّى يَبْلُغَهُ غَيْرُهُ الْجَهْدُ يَبْتَلِي
 مِنْ حَمْدِ نَفْسِهِ عَلَى عَمَلِ صَالِحٍ فَقَدْ ضَلَّ شَكْرُ اَيْ فَقَدْ ضَيَّعَ سَعْيَهُ وَجَبَطَ
 عَمَلَهُ لَأَنَّهُ افْتَحَارٌ وَعَجْبٌ وَهَوَاسِدُ مَنْ لَزَّا لَازِيَّ تَحْسِينٍ كُلُّ أَحَدٍ نَفْسَهُ
 عَلَى غَيْرِهِ وَأَنَّ كَانَ قَبْصًا قَالَ لِقَرْطَبِيِّ وَاعْجَابًا لِمَرْءَةِ بَنْفَسِهِ هُوَ مَلَاحِظَتِهِ لَهَا
 بَعْدِ الْكَالِ مَعَ نَسِيَانِ اللَّهِ فَلَا عَجَابٌ وَجَدَانِ شَيْئًا حَسِنَا وَأَنَّ تَرْفُعَ عَلَى غَيْرِهِ
 أَوْ احْتِقَاعَ فَهُوَ الْكَبْرُ وَمَنْ أَفَاتَ الْعَجَبُ وَالْفَخْرُ بِحَجْبِ عَنِ التَّوْفِيقِ وَالْتَّائِيدِ فَمَا
 يَسِعُ مِنْهُمَا يَبْهَلُكُمْ مِنْهُمَا قَالَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا مَعْشِرَ الْحَوَارِيِّينَ كَمْ مِنْ سَرَاجٍ
 قَدْ اطْفَأْتَهُ الرَّبِيعُ وَكَمْ مِنْ عَابِدًا فَسَدَهُ الْعَجَبُ أَبُونَعِيمٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ
 وَكَانَتْ لَهُ صَحَّةٌ وَرَوَاهُ طَسٌّ بِلْفَظِ ثَلَاثَ مَهْدَكَاتِ الْحَمَّ مِنْ رَفْعِ رَأْسِهِ
 قَبْلَ الْإِمَامِ اَيْ قَبْلَ رَفْعِ الْإِمَامِ فَهُوَ مِنَ الْمُعْتَدِينَ بِهِ اَوْ وَضَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ وَضَعَ
 الْإِمَامَ مِنْ غَيْرِ عَذْرٍ وَآمَانَ بَعْدَ فَعْفَوِ فِيهِمَا فَلَا صَلْوَةُ لَهُ اَيْ لَا يَحْبُوزُ ذَلِكَ
 وَلَا صَلْوَةُ لَهُ كَامِلَةٌ هُوَ مِنْ قَبْلِ لَا صَلْوَةٍ لِجَارِ الْمَسْجِدِ الَّذِي فِي الْمَسْجِدِ هَذَا
 مَا عَلِيهِ الشَّافِعِيُّ وَكَثِيرٌ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ وَجَمِيلٌ بَعْضُهُمْ عَلَى نَفْيِ الصَّحَّةِ عَبَدَ
 وَابْنَ قَانِعٍ عَنْ عَلَى بْنِ شَيْبَانَ عَنْ اَبِيهِ بَقْتَنَ الشَّيْنِ اَبِنِ مَالِكٍ كَمَا نَصَّتْ
 مِنْ سَبَّ الْعَرَبِ فَأَوْلَانِكَ هُمُ الْمُشَرِّكُونَ بِاللَّهِ بِسَبِّهِمْ لِكُونِهِمْ لَبَنِي مَنْزِمٍ وَالصَّحَّابَةِ مِنْهُمْ
 اَوْ نَحْوُ ذَلِكَ مَا يَقْتَضِي طَعْنَافِ الشَّرْعِيَّةِ اَوْ نَفْضَافِ الْجَاءِ وَبِهِ الْبَتْرَى عَلَيْهِ الْسَّلَامُ
 وَرَوَى طَبَّ مِنْ سَبَّ اَصْحَابِيِّ فَضْلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ جَمِيعِينَ
 وَعَنْ عَلِيٍّ مِنْ سَبَّ اَلْنَبِيَّ اَدْقَلْتُ وَمِنْ سَبَّ اَصْحَابِيِّ جَلَدَ اَيْ تَغْزِيرًا اَوْ لَا يَقْتَلُ
 وَقَالَ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ يَقْتَلُ اَعْلَمُ اَنْ هَذَا شَامِلُ مَنْ لَا يَسِعُ لِقْتَلِهِ وَالْفَتْنَةُ مِنْهُ
 لَا نَهْمَهُ مُجْتَهِدُونَ فِي تِلْكَ الْمَحْرُوبِ مَتَّأْلِوْنَ فَسَبَّ اَصْحَابَةَ كَبِيرَةً وَنَسَبَهُمْ
 اَلِيَّ اَضْلَالِ اَوْ اَكْفَرِ كَفَرٍ قَطَّعَهُ وَضَعَفَهُ خَطَّ عَنْ عَبْرِ ضَعِيفٍ وَقَالَ الدَّهْوِيُّ
 لَا هُنْ مُنْكَرٌ لَكُنْ لَهُ شَوَاهِدٌ وَسَبَقَ بَعْضُ بَنِي هَاشِمٍ وَالْاَنْصَارَ كَفَرٌ مِنْ سَيَّاتَهُ
 خَطِيئَتِهِ لَكُونُهُ خَائِفًا مِنْ عَقَابِهَا وَمَتَوَقِّعًا مِنْ ضَرَّهَا وَفَضَيَّحَتِهَا غُفْرَانُهُ
 وَانَّ لَمْ يَسْتَغْفِرْ لَأَنَّهُ كَامِلٌ كَامِلًا لَمَانَ لَانَ مِنْ كَبِيرِ الْحَسِنَةِ فَائِدَةٌ وَلَا لِلْعَصِيَّةِ آفَةٌ
 فَذَلِكَ مِنْ اسْتِحْكَامِ الْغَفْلَةِ عَلَى قَلْبِهِ فَإِنَّمَا نَهَا ناقصٌ بِلَذِكَ يَدُلُّ عَلَى اسْتِهَانَتِهِ
 بِالدِّينِ فَآنَهُ يَهُونُ عَظِيمًا وَيَغْفُلُ عَمَّا يَعْقِلُ اللَّهُ عَنْهُ وَالْمُؤْمِنُ يَرَى ذَنْبَهُ كَالْجَبَلِ
 الْعَظِيمِ وَالْكَافِرُ يَرَاهُ كَذِبَابًا مَرْعَلًا عَلَى اَنْفُسِهِ فَالْمُؤْمِنُ لِبَالْغِ الْاِيمَانِ يَنْدِمُ عَلَى خَطِيئَتِهِ

فَلَذِكَ بِعْضُ عَلَادَ الْأَرْدِ
 الْمَرْدَ سَبِّهِنَ كَرْدَ
 مَنْيَتَ اَنْجَمَ عَرَبَ
 فَنَمَ جِنَّةَ كَلْوَلَانَ
 بَلْزَنَ بَسْتَرَدَ فَسَبِّنَ
 دَبَّنَمَ كَمَزَدَ وَتَبَنَ
 خَوْجَتَ الْمَرْبَ بَيْنَ
 بَلْزَنَ بَلْزَنَ

اَنْضَدَ
 كَمَهُ
 مَنْيَهُ
 فَنَسَتَ
 بَلْزَنَ
 بَلْزَنَ
 فَنَسَتَ
 فَنَسَتَ
 بَلْزَنَ
 بَلْزَنَ
 فَنَسَتَ
 فَنَسَتَ
 فَنَسَتَ
 فَنَسَتَ

ويمارضه العقل ويتلوى كالمدرين لا يشارقه بخيز الأخر بخلاف غيرها كاملا
فإنه لا يتزعج لذلك لتركه الظلمة في صدره فيحيط به عنه ولهذا قال ابن مسعود
المؤمن إذا ذنب فكان تحت صخرة يحاف أن تقع عليه الدليلي عن ابن مسعود
وأخرج طب من سرره حسنة وسائمه سينته فهو مؤمن من سجد لله سجدة
تاكده حتى على التشير إلى الأكار من السجود الرافع للدرجات فقد بري من الكبر
يعنى من سجد لله وصل لله ترفع درجة وتحى سرتناه وفيه كثيرا من سوء
الأخلاق خصوصا من الكبر قال الجندى ليس من طلب الله بذلك المحمود لكن طلبه
من طريق الجبود وهذا قول علية إسلام لمن سأله ان يشفع له وإن يكون معه في الجنة
أغنى على نفسه بكثرة السجود وأنحرج أليه لو لاث لاحببتها زابق في الدنيا
وضع وجهي للسجود لخلقي في الليل والنهر وظاء المهاجر ومتاعدا فواما
ينتقون الكلام كما تنتق الفاكهة الدليلي عن ابن عباس من رفعه فقد كثرة
طرقه من سعى باخذه اي من وشي وغز باخذه المؤمن إلى سلطانه أو نائه
او ظاته او جابر ليؤذن او يضره او يقتله او يأخذ ماله احيط الله عمله كله
وقد عرفت معنى الاحباط في الحديث من تركه وإن وصل إليه مكرهه او اذى
اي وإن وصل من سلطانه ومثله ضررا ونحوه الى من غنم جعله الله تعالى مع
همان في درجة النار وهذا تهديد وتهويل وآذا استحل كفره ولا فكبار
لان ايذاء بلا سبب عظيم وبال قال بعض الحنفية اذا كان الساعي عادته السعي
واضناعة اموال الناس فعليه الضمان ابو نعيم عن ابن عباس ورواه لك
عن أبي موسى من سعى بالناس إلى سلطان فهو لغير رشد او فيه شيء منه
اي من غير الرشد لأن العاقل الكامل الرشيد لا يؤذى مؤمنا من سمع النداء
اي لاذان في كل لوقت فاللام للعهد ويحيوان يقدر نداء المؤذن فلم يحيط
المؤذن لانه الداعي لعبادة الله يقوله وأمرادان يقوله مثله ثم يحيط إلى الجماعة
فالاجابة بالقول والفعل وهي واجبة عند الحنفية وسنة عند الشافع
ووافق الحنفية ابن وهب المالكي وقال في فتح القدير ظاهر كامر الوجوب اذ
لا يظهر قرينة تصرف عنه وقال لشافعية الصارف عن الوجوب بالجماع
على عدم وجوب الامر وهو لاذان ولا قامة ورد خبر الصعيبين ثم صلوا على
ثم سلوا إلى الوصلة فالاجابة بعد كل كلمة بان يقول سامعه عقب كل هاتلما

فَإِنْ لَمْ يُحِبْ حَتَّى فَرَغَ لِزَمَانِ الدَّارِكِ وَأَكْرَادِ الْمَاهَةِ فِي مُجْرِدِ الْقَوْلِ لَا صِفَتَهُ
 كِرْفَ الصَّوْتِ وَكَلَاجَابَةُ بِالْفَعْلِ لَهُ مَوَافِعُ كَثِيرَةٍ كَالمَطَرِ وَالْبَرَدِ وَاللَّصِ وَالظَّالِمِ
 وَالْدَّائِنِ وَنَخْوَهَا وَلَذَاقَالِ مِنْ غَيْرِ ضَرِّ وَلَا عَذْرٌ فَلَا صِلْوَةُ لَهُ إِنْ كَامَ لَامِشَلِ
 لَا صِلْوَةُ لِجَارِ الْمَسْجِدِ طَبَّ عَنْ أَبِي مُوسَى وَفِي حَدِيثِ حَمَّ وَالسَّتَّةِ إِذَا سَمِعْتَ
 الْنَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤْذِنُ مِنْ صَامِ رَمَضَانَ إِنِّي فِي رَمَضَانَ
 يَعْنِي صَامِ إِيمَانًا مَفْعُولٌ لَهُ إِنِّي إِيمَانًا بِفِرْضِيَّتِهِ أَوْ حَالٍ أَعْنِي مَصْدِقًا
 أَوْ مَصْدِرًا إِي صَوْمٌ مُؤْمِنٌ إِي تَصْدِيقًا بِثَوَابِ اللَّهِ أَوْ بِإِنْحِسَابِ
 إِنِّي رَادَةٌ وَجْهَ اللَّهِ لِلَّرِبِّيَّةِ وَسَمِعَةُ أَوْ طَلْبُ اللَّثَابِ غَيْرُ مُسْتَقْدِلٍ لِصِيَامِهِ
 غَفْرَلِهِ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَنْبِهِ اسْمَ جَنْسِ مَضَافٍ فَيُشَمِّلُ كُلَّ ذَنْبٍ لَكَنْ نَصْرَتِ الْجَهَودِ
 بِالصَّفَافِيرِ وَمَا تَأْخَرَ وَفِيهِ اسْتِشْكَالُ بَانَ الْغَفْرَالسْتَرُ فَكِيفَ يَتَصَوَّرُ فِيمَا
 يَقْعُدُ أَجَيْبٌ بَانَ يَقْعُدُ فَرْضٌ وَقَوْعَهُ مِنْ بَالِغَةِ وَفِيهِ فَضْلٌ رَمَضَانَ وَصِيَامَهُ
 وَإِنَّهُ تَنَالُ بِهِ الْمَغْفِرَةِ وَإِنَّ كَلَامَهُ هُوَ التَّصْدِيقُ وَالْاِحْسَابُ شَرْطُ الْنَّيْلِ
 الْتَّوَابُ وَالْمَغْفِرَةُ فِيهِ فَيَنْبَغِي لِإِتْيَانِهِ بِبَنْيَةِ خَالِصَةٍ وَطَوْبَيَّةِ صَافِيَّةٍ أَمْتَلَّاً
 لَأَخْرُجَنَّعَالِيَّاً عَلَى وَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ كَرَاهَةٍ وَمَلَالَةٍ لَمَّا يُصِيبَهُ مِنْ أَدْنَى الْجَمْعِ
 وَالْعَطْشِ وَكَلْفَهُ الْكَفُ عنْ قَضَاءِ الْوَطَرِ بَلْ يَحْتَسِبُ لِلْنَّصْبِ وَالْتَّعْبِ
 فِي طَوْلِ اِيَامِهِ وَلَا يَتَمَنِي سَرْعَةَ اِنْصَارِهِ فَيَتَلَذَّذُ مَضَاضِتَهِ فَإِذَا هُوَ يَفْعَلُ فَقَدْ
 قَالَ عَلِيَّ لِمَ رَبَّ صَاثِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِ الْأَلْجَمْعِ وَلَوْ تَرَكَ الصَّوْمَ فِيهِ لِمَرْضٍ
 وَنَخْوَهُ مِنْ عَذَارٍ وَنِيَّتِهِ أَنَّ لَوْلَا الْعَذْرَ لِصَاحِبِ دَخْلِ فِي هَذَا الْحُكْمِ كَمَا لَوْصَرَ قَاعِدًا
 لِعَذْرِهِ أَنَّ ثَوَابَ الْقَاتِمِ خَطَّ عَنْ بْنِ عَبَّاسٍ وَحَدِيثَ حَمَّ مِنْ صَامِ رَمَضَانَ
 وَاتَّبَعَهُ سَتَّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصَوْمِ الدَّهْرِ مِنْ صَلْلِ صِلْوَةٍ لَمْ يَتَهَازِمْ عَلَيْهَا
 مِنْ سَبَحَاتِهِ حَتَّى تَمَّ الظَّاهِرُ إِنَّ الْمَرَادَ إِنَّهُ إِذَا صَلَلِ صِلْوَةً مَفْرُوضَةً وَاحْتَلَّ
 شَيْئًا مِنْ أَبْعَادِهِ أَوْ هَيَّأَتْهَا كَلْتُ نَوْافِلَهُ حَتَّى تَصِيرَ صِلْوَةً مَفْرُوضَةً
 مَكْمُلَةً لِلتَّنْ وَكَلَادَابِ وَيَحْتَمِلُ إِنَّ الْمَرَادَ إِنَّهُ إِذَا حَصَلَ مِنْهُ فِي بَعْضِ
 الْمَشْرُوطَاتِ أَوْ كَلَارِكَانِ وَلَمْ يَعْلَمْ بِهِ فِي الدُّنْيَا يَتَمَّ لَهُ مِنْ تَقْوَعِهِ وَلَا مَانِعٌ لَهُ
 مِنْ شَمْوَلِهِ لَلَّا مِرِينِ طَبَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَرْطَ حَسَنٍ وَقَالَ الْمَهْيَشِيُّ رَجَالَهُ
 ثَقَاتَةٌ مِنْ صَلْلِ رَكْعَةٍ مِنْ الصَّبِيعِ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلَيَصِلَّ الصَّبِيعَ إِي فَلِيَتَمَّا
 بَانَ يَنْأَى بِرَبْكَعَةِ أَخْرَى وَيَكُونُ أَدَاءُ قَيْلَ فَلَادَ لَالَّةِ فِيهِ عَلَى قَوْلِ إِدْحَنْيَفَةِ

إِذْ وَجَدَ دَحْفَةَ
 دَدْبَكَتَهُ دَهْدَهَ
 دَخْرَجَ طَسَّادَ بَجْهَهَ
 دَبَدَ مَهْرَ بَجْهَهَ
 دَلْفَنَ بَجْهَهَهَ
 دَسَّاجَ دَهْنَيَهَ
 دَلَّهَ

هر كن العراقي وركن المياني وركن الشامي واستلام الجرسنة واستلام زركن
 المياني مسحوب وعند محمد سنة ولا يسلم الركن العراقي والشامي كر عن ابن
 عباس وفيه اسحق بن بشر كذاب وله شواهد من طلب على ايها به الناس
 اي يفخر بعلم او ليناظر ويجادل به العلامة ليظهر علمه رباء وسمعة او ليهارى
 ويجاج به السفهاء مباهاات وفرا فهو في النار لسوء تباههم وعدم علمهم
 وطلب العلم لازالة الجهل وآحياء الناس وقيام الامر وتمسك السنة
 بواقتداء الأنبياء فكل علم لا يخاف به من الله ولا ينقص المغبة في الدنيا
 ولا يدعوا إلى الآخرة وبأى واجهلاً اعود منه فاستعد بالله من علم لا ي Finch
 كر عن أرسلة وفي حديث ثـ من طلب العلم ليهارى به العلامة او ليهارى به
 السفهاء او يصرف به وجوه الناس إليه ادخله الله النار من عمل عمل
 قوم لوطن لما كان الفعل غاية لاستهبان ذكره بعبارة مناسبة له وهذا
 من كمال بلاغته يعني اتيا الذكور وأنا اضناها عليهم هذا العمل لأنهم هم
 الفاعلون ابتداء كما قال تعالى آتـونـ العـاجـشـةـ مـاسـبـقـكـمـ بـهـ مـنـ حـدـ مـنـ الـعـالـمـ
 قيل كانوا لا ينكحون الا العزباء قال ابن سيرين ليس بشئ من الدواب يصل
 هذا العمل الا الخنزير والخمار كما مر من اني فان جموا الفاعل والمفعول به وفيه
 دود من وجد توهيم بعمل قوم لوطن فاقتلوه الفاعل والمفعول به وبه عمـ الشـ
 فـاحـدـ قـوـلـيهـ وـذـهـبـ اـحـدـ اـلـوـطـيـ بـرـيـمـ وـانـ كـانـ غـيـرـ مـحـمـنـ وـعـنـدـ الـجـنـ
 حدـ لـهـ عـنـ اـبـ هـسـرـيـةـ وـفـيـ اـلـسـارـقـ اـنـ اـخـوـفـ مـاـ اـخـافـ عـلـىـ اـمـتـيـ عـلـىـ اـمـتـيـ عـلـىـ قـوـمـ لـوـطـ
 من عمل بحمل قوم لوطن فاقتلوه لأن كل ما اوجده الله لصالح الحكم في عمل الفرج
 للحرث فمن عكس فقد ابطل الحكم وقد توافق الأدلة على ذمه وقيمه اقاضى
 فلادية وامطرنا عليهم حجارة من سجحيل وروى ان جبريل عليه السلام رفع
 قري قوم لوطن على جناته حتى سمع اهل الدنيا نباح كلابه وصياح
 دجاجهم قلبهما وامطر عليهم الحجارة وأماما عقلاؤه فلأنه تعالى خلق
 الا نسان افضل الانواع وركب فيه النفس الناطقة المسماة بالروح
 بلسان والقوة الحيوانية لمعرفته تعالى ومعرفة امور العالية التي منها
 وجه حكمته وفي ذلك ابطال لحكمته وما طبعه فلان ذلك الفعل لا يحصل الا بجهة
 فاعل في مفعول به والطبع الطبيعي هو ما لا يلام الطبع المستقيم بل تامة

للهجة الحيوانية والشيطانية ثم هل الواط اغلفوا والزنا فيه اقوال
 المخانطي وابن جرير عن جابر وفي حديث لستة والمساند تهدى عظيم
 من عمل ببدعة خلوه الشيطان في العبادة والتى عليه الخشوع والبكاء
 مكرا وحيلة سبق معناه في حديث ان العبد اذا عمل بالبدعة الديلى عن انفر
 قوله شواهد كثيرة من فرق من ميراث وارثه بان فعل ما قوته به ارثه عليه
 في مرض موته من قرار دين فضولى ونحوه قطع الله مراثه من الجنة يوم القيمة
 فاقاد ان حرمانته الوراث حرام بل كبيرة وبه صرح الذهبى وغيره هرعن انس
 وقال المندرى ضعيف من فضل القرآن برأيه اى بما سنخ في ذهنه وخطر
 بباله من غير دراية بالاصول ولا الخبرة بالمنقول او من قال في القرآن قولًا
 بغير علم او من قال في مشكله بما لا يعرف من مذهب الصحابة والتبعين
 وهو على وضوء فليعد وضوءه لعظيم خطأه في حكمه على القرآن بما لم يعرف
 اصله وشهادته على الله تعالى بان ذلك مراده آمام من قال فيه بدليل وتكلم
 فيه على وجه التأويل فغير داخل في هذا الوعيد وأما وافق هواه الصواب
 دون نظر في كلام العلامة ومراجعة القوانين العملية من غير ان يكون له وقوف
 على لغة العرب ووجوه استعمالها من حقيقة ومجاز ومفصل ومحمل وعام
 وخاص وعلم باسباب نزول الآيات والناسخ والمنسوخ واقوال الآئمة وتأویلها
 فهو خطأه فان اصحاب الديلى عن أبي هريرة ورواهم ثلاثة من قال في القرآن
 برأيه فاصاب فقد اخطأ وفي من قال في كتاب الله وفي رواية من تكلم في القرآن
 وفي حديث من قال في القرآن بغير علم فليتبئوا مقعد من النار من قال
 لا والله الا الله اى خالص مخلصا من قلبه كافى رواية لا يضرها معها خطيبة
 لانه لما اخلاص عند قول تلك الكلمة افضل الله على قلبه نورا احياء به فبذلك
 النور ظهر جسده فنعته عند فصل القضاة واهله بجوار الجبار في ادار القرآن
 ولكن الفرض التلفظ به وجعل دين الاسلام مذهب ومتعدد وجعل ضمير
 على خالص التوحيد كالواشركة بالله لم تنتفعه معه حسنة لان الشرك لظلم
 عظيم قال لا اخلاص والتصديق والصدق قيمة مقام لا استقامة لانه يعبر به
 قوله عن مطابقة القول المخبر عنه ويعبر به فعلا عن تحرى الاخلاق المرضية
 كقوله تعالى والذى جاء بالصدق وصادق به اي حق ما اوردته قوله

ثُمَّ إِذَا يَنْدَعِفُ مَا وَهِيَ كُلُّ مَنْ نَطَقَ بِالشَّهَادَتِينَ النَّارَ
وَقَالَ الْغَرَبَى الْأَخْلَاصَ إِنْ يَخْلُصُ قَلْبَهُ لَهُ فَلَا يَسْقُي فِيهِ شَرْكَةً لِغَيْرِهِ فَيَكُونُ
اللهُ مُحِبُّ قَلْبِهِ وَمُعِبُودُهُ وَمَقْصُودُهُ وَمَنْ كَانَ هَذَا حَالَهُ فَالَّذِي أَسْجَنَهُ
لِنَعْهُ عَنْ مَسْتَاهَدَةِ رَبِّهِ وَمَوْتَهُ خَلاصَهُ عَنْهُ طَبَّ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ وَفِي حَدِيثِ الْبَزَارِ
مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا دَخْلُ الْجَنَّةِ مِنْ قَبْلِ بَيْنِ عَيْنَيْهِ أَكْرَامًا مَا
وَشْفَقَةً وَتَعْظِيمًا وَاسْتِعْطاً فَإِنَّهُ ذَلِكَ الَّذِي ثَوَابُهُ سَتَرٌ مِنَ النَّارِ إِذَا حَائَلَ
بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا مَا نَعْمَلُ مِنْهُ خَوْلَهُ أَيْمَانًا ثُمَّ أَذْيَى فِي أَصْوَلِ صَحِيحَةٍ بِزِيادةٍ مَا بَعْدَ
قَيْلَ وَهُلْ مُثْلِكَ لَامَ وَأَمْهَاتُهَا وَلَابَ وَأَبَاؤُهُ فِيْهِ احْتِمالٌ عَدَّهُ كَرَّ عَنْ أَبْنَى
عَبَاسٌ قَالَ عَدَّ مُنْكَرًا إِسْنَادًا وَمَنْتَهَا وَقَالَ لِبِهِقِّيْ إِسْنَادُهُ غَيْرُ قَوِيٍّ
مِنْ قَطْعِ سَدَرَةٍ إِذَا شَجَرَةٌ نَبَقَ زَادَ فِي رِوَايَةِ الطَّبرَانِيِّ مِنْ سَدَرَاحِلَمْ صَوْبَ
اللهِ رَأْسَهُ فِي النَّارِ إِذَا سَكَنَهُ أَوْ وَاقَعَ رَأْسَهُ فِي جَهَنَّمِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالْمَرَادُ
سَدَرَاحِلَمْ كَمَا صَرَّحَ بِهِ وَالسَّدَرُ الَّذِي بَعْلَةٌ يَسْتَظِلُّ بِهِ أَبْنَى السَّبِيلِ وَالْحِيَاةِ
أَوْ فِي مُلْكِ نَصَابٍ فَيَقْطُعُهُ ظِلْمًا كَمَا قَالَهُ الْكَشَافُ وَقَالَ لِسْتِيُوطِي الْحَدِيثُ
مُضطَرِّبٌ دَطَّبَ قَضَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَيْشِيِّ الْمَخْشَعِيِّ نَزَلَ بِمَكَّةَ وَلَهُ صَحِيبٌ
مِنْ كُنْبٍ ثَلَاثَةٌ مِنْ بَابِ الْمُثَانِي فِي رِوَايَاهُ وَفِي رِوَايَةِ حَمْلَهُ لَانَّ الْرُّؤْيَا نَوْعٌ مِنَ
الْوَحْيِ يَرِيهِ اللَّهُ عَبْدَهُ فَنَّ كُنْبٍ فِيهِ فَقَدْ كَذَبَ فِي نَوْعٍ مِنَ الْوَحْيِ فَاسْتَحْتَ
الْوَعِيدَ الشَّدِيدَ وَلَذَا قَالَ كَلْفٌ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ طَرْفَيْ شَعِيرَةٍ وَقَيلَ مَعْنَاهُ لِيُسَرِّ
أَنْ ذَلِكَ عَذَابُهُ وَجَزَاءُهُ بَلْ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ شَعَارَهُ لِيَعْلَمَ بِهِ أَنَّ كَانَ يَزُورُ الْأَعْلَامَ
قَالَ الْقَاضِيُّ وَلِفَظَتِهِ كَلْفٌ يَشْعُرُ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ وَقَالَ أَبْنَى الْعَرَبِ وَخَصَّ
الشَّعِيرَ بِذَلِكَ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنْ نَسْبَةٍ تَلَبَّسَهُ بِهِ أَبْنَى جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ
وَرَوَاهُ حَمْدَتٌ كَعَنْ عَلَى مِنْ كُنْبٍ فِي حَمْلَهُ كَلْفٌ يَوْمًا لِقَمَةَ عَقْدِ شَعِيرَةٍ
مِنْ لَقَى اللَّهُ وَمَعَهُ سُورَتَانِ إِذَا مَاتَ وَمَعَهُ أَسْتَصْحَابٌ سُورَتَيْنِ حَفَظُوهُمَا
وَقَرَأُوهُمَا وَحْسَنَ إِذَا هُمَا فَلَاحِسَابٌ عَلَيْهِ حَسَابًا شَدِيدًا وَبِإِيَّانِ عَظِيمِهِمَا
أَوْ مَدْحُ مَجْرِدًا وَأَعْمَلَ بِمَقْتَضَاهُمَا قَلَ يَا إِيَّاهَا الْكَافِرُونَ وَقَلْ مَوْلَاهُ أَحَدٌ وَهَذَا
لِقَتْلَهُمَا تَشْتَمِلُونَ عَلَى حَقَائِقِ الْقُرْآنِ لَانَّ الْقُرْآنَ قَصْصَ وَحُكْمَ وَصِفَاتٍ
وَالْأَخْلَاصَ مُتَضَمِّنةً لِلصَّفَاتِ فَهُنَّ ثَلَاثَةٌ وَقَلَ يَا إِيَّاهُ مُتَضَمِّنَةً لِلْحُكْمَ
أَوْ لَانَ ثَوَابَ الْأَوْلَى تَعْدُلُ رِبْعَ الْقُرْآنِ وَالثَّانِي ثَلَاثَ الْقُرْآنِ قَطْعًا

وَقُوَّتْ بِهِ تَهْمَةُ كَلْبَجَةِ
مُحْمَدِيَّةٍ فَأَنْتَيْتُهُ مُقْتَعَةً
مِنْ لَلَّا إِلَهَ إِلَّا إِنَّ الْكَفِيرَ
سَلِيلٌ فِي الْفَرِيقَيْنِ كَلْبَجَةٍ
فِي أَزْوَاجِهِ وَبِالْأَنْعَانِ
لِمُبْتَاعِ الْكَفِيرِ عَلَيْهِ
الْيَقْظَةُ وَلَا يَعْلَمُ الْكَذَّافُ
فِي هَذِهِ الْمَصْوَرِ قَبْلَهَا
عِنْاقَهُ الْكَفِيرُ فِي أَرْوَاهِهِ
لِجَاهِهِ بَعْدَهُ الْمُسْتَبَدُ

لأن القرآن ينقسم إلى ثلاثة معرفة الله و معرفة الآخرة و معرفة القراط المستقيم وهذه المعرفات الثلاثة والباقي توابع وأخلاص مشتمل على واحدة وهي معرفة الله و توحيده و تقدیسه عن مشاركته في الجنس والنوع وهو المراد بنفي الأصل والفرع والكفوء والوصفت بالصيغة الشعرية بأنه السيد الذي لا يصود في الوجود للوایح سواه أبو نعيم عن ابن مسعود ورواه طب لقد قل هو الله أحد تعدد ثلث القرآن وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن من لم يصل ركتي الغرب في وقتها الغلبة النوم و عدم ابتناؤها أو لوعة الاحلام وعدم تدارك طهارته لضيق الوقت و عدم وسعه فليصل لها بعد ما تطلع الشمس وفيه ان الرواية لم تتحقق الغائبة تفعلي وانه ان كان الترك بلا قصد ولا كسل كان معفوا بدل ليل فعل النبي عليه السلام حَبَّ لَثْقَتْ عن أبي هريرة قال لقد صحيحاً وآقره الذهبى من لم يكن عنده صدقة اي انفاق ما فليعن اليهود اي فليدع لهم باللعنة والتبعيد والطرد عن رحمة الله فانها اي اللعنة المستفادة من فعل له صدقة اي من المتصدق وهذا الحديث ثابت عند المحدثين لكن معناه منسوخ ولكن يؤيد عدم نسخه ماروى عن ابن مسعود ماتلاعن اشنان من المسلمين الا رجعت تلك اللعنة على اليهود والنصارى الذين كتبوا امر محمد صلى الله عليه وسلم وصفته وروى عنه انه قال اذا تلاعن اشنان وقعت على المستحبة منها فان لم يكن احد هما رجعت على اليهود الذين كتبوا ما انزل الله تعالى وعزا ابن عباس انهما لعنين لعنة الله ولعنة المخلوق وال بذلك اذا وضعت الرجل في قبره فيسأل ما دينك ومن نبيك ومن ربك فيقول ما ادرى فيضرب ضربة يسمعها كل شئ الا الشتتين ولا يسمع من صوته الا اللعنة كافى شيخزاده خط والديلى عن أبي هريرة قوله شواهد كافية آن الذين كفروا وما نوروا أكاذية من مات عام في المكفلين وعليه صوم وفي الجامع صيام وقال لم يصب من عزاء بلفظ صوم صام عنه ولو بغیر اذنه ولته اي جوازا لا وجوب عند الشافعى في القديم المعمول به كالجمهور وبالغ امام الحرمين واتباعه فادعوا لا اجتماع عليه واما اعتراضه باز بعض الظاهرية او وجهه فساقط اذا شافع قال لا اقيم للظاهرية وزنا في الجحديد وهو مذهب حنفية ومالك عدم جواز الصوم عن الميت لانه عبادة بدنية والمراد بوليه كل قريب

فَأَلْوَانُهُ مُؤْمِنٌ
بِالْمُؤْمِنِينَ كَمَا يُؤْمِنُ
وَيُؤْمِنُونَ بِهِ كَمَا يُؤْمِنُونَ
كَمَا يُؤْمِنُونَ بِهِ كَمَا يُؤْمِنُونَ
يُؤْمِنُونَ بِهِ كَمَا يُؤْمِنُونَ

تَعْمَلُ بِهِ كَمَا يُؤْمِنُونَ
شَيْءًا بَعْدَ إِنْتَهَى
لَوْنَ سَاعَةً بَعْدَ إِنْتَهَى
يَكْتُبُ السَّاعَاتِ بَعْدَ إِنْتَهَى
فَتَخْتَلُ الْمَاءَاتِ بَعْدَ إِنْتَهَى
تَعْرِفُ الْمَوْلَى بَعْدَ إِنْتَهَى
فَلَا يَعْلَمُ بِهِ كَمَا يُؤْمِنُونَ
سَيِّدَةٌ

سَيِّدَةٌ

وَالْوَارِثُ أَوْ عَصِيبَتُهُ وَخَرَجَ الْأَجْنَبِيُّ فَلَا يَصُومُ إِلَّا بِإِذْنِ الْمَيْتِ وَالْوَلِيِّ بِالْجَرَةِ
أَوْ دُولَنَاهَا حَمَّ حَمَّ دَعَ عنْ عَائِشَةَ وَصَحَّهُ أَحْمَدُ مِنْ مَشْكُنًا بِفَتْحِيَّةِ الْوَلَّشِ
وَهُمُ الْفَظَانُ مُتَرَادُ فَانْ وَقِيلَ مُتَغَيِّرًا رَبَانَ فَالْوَلَّشُ مَا كَانَ لَهُ صُورَةٌ جَثَّةٌ مَنْخُوتَةٌ
مَمْوَلَةٌ مِنْ جَبَارَةٍ أَوْ جَصَرَ أَوْ غَيْرِهِمَا مِنْ جَوَاهِرَةِ الْأَرْضِ وَالْأَصْنَمُ الصُّورَةُ بِغَيْرِ
جَثَّةٍ وَقِيلَ الصَّنْمُ هُوَ الْمَنْخُوتُ عَلَى خَلْقَةِ الْبَشَرِ وَالْوَلَّشُ مَا كَانَ مَنْخُوتًا عَلَى عَيْرِهِ
وَقِيلَ الصَّنْمُ مَا كَانَ جَبَرًا وَالْوَلَّشُ مَا كَانَ مِنْ جَبَرًا وَنَحْوُهُ وَلَا يَقْتَالُ وَشَنَ الْأَلْمَاكَانَ
مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فَضَّةٍ أَوْ نَحْاسٍ وَقِيلَ عَكْسُهُ وَآتَى مَا خَصَّهَا بِالذَّكْرِ دُونَ غَيْرِهَا
مِنَ الْمَعْبُودَاتِ كَالْأَرْضِ وَالْكَوَاكِبِ لَا إِنَّهَا مَعْبُودَاتُ الْعَرَبِ فَلِيَتَوْضَأْ وَهَذَا
حَدِيثٌ ثَابَتْ مَعْنَاهُ مَنْسُوخٌ عِنْدَنَا نَعْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةِ عَنْ أَبِيهِ وَلَهُ
شَوَاهِدٌ فَانْظُرْ فِي الْمُحَدِّثِ كَلَّا لَنِي مِنْ مَشْكُنَ ذَكْرِهِ وَفِي رَوَايَةِ لَابْنِ مَاجَهِ فَرَجَبَهُ
وَالْمَسْ مَلَاقَاتُ الْحَرَمِينَ بِغَيْرِ حَائِلٍ فَلِيَتَوْضَأْ وَرَوَايَةُ تَ فَلَا يَصِلُّ حَنَّ
يَتَوْضَأْ وَذَلِكَ لِبَطْلَانِ طَهْرِهِ بِمَسِّهِ وَهَذَا الْخَبْرُ عَامَّ خُصْسٌ بِمَفْهُومِ خَبْرِ اذَا
أَفْضَى أَحَدُ كَمْبِيَّهُ إِلَى فَرَجَبِهِ وَلَيْسَ بِيَنْهَا سَرْ وَلَا حِبَابٌ فَلِيَتَوْضَأْ إِذَا أَفْضَى
لِغَةِ الْمَسِّ بِبَطْنِ الْكَفِ وَبَهْ رَدَ قَوْلُ أَحْمَدَ ظَهَرَ الْكَفُ كَبْطَنَهَا وَمَسِّ الْمَرَأَةِ فَرَجَبَهُ
كَمْسِ الرَّجُلِ ذَكْرُهُ كَأَيْدِلُ عَلَيْهِ رَوَايَةُ فَرَجَبِهِ وَمَشْكُنُ فَرَجِ غَيْرِهِ الْخَشْ وَابْلَغَ
فِي الْلَّذَّةِ فَهُوَ أَوْلَى بِالنَّفْصِ هَذَا كَلَّهُ عَنْدَ النَّشَافِعِيَّةِ وَالْخَنَابلَةِ فَالْوَلَّشُ
وَخَبْرُهُ مَهْوَلٌ هُوَ الْأَبْصَرُهُ مِنْكَ مَنْسُوخٌ أَوْ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَسِّ بِحَائِلٍ وَمَنْعِ الْخَفْيَةِ
الْمَسْنَخِ وَأَخْذُوا بِهِ وَأَوْلَوَ الْمَذْكُورِ بِإِنْهِ جَعَلَ مَسَّ الذَّكْرِ كَنَايَةً عَمَّا يَخْرُجُ مِنْهُ
شَشَ حَمَّ دَتَ حَسَنَ صَحِيحَ قَ لَّا هُنَّ عَنْ بَسَرَةِ بَنْتِ صَفْوَانَ بْنِ نَوْفَلَ لَاسْتَ
أَخْتَ عَقِبَةَ قَ طَبَ عَدَ عنْ أَبْنِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَابِ وَسَبْعَ عَنْ ثَلَاثَ سَبْقَ تَعْبِيرِهِ
وَرَوَا حَبَّ وَقَطَ وَمَالِكُ فِي الْمَوْطَأِ وَحَمَّ مَ وَأَبْنُ خَزِيمَةَ وَأَبْنُ الْجَارِ وَدَ
وَالْشَّافِعِيُّ مِنْ مَسِّ فَرَجَبِهِ فَلِيَتَوْضَأْ وَقَدْ عُرِفَتْ مَعْنَاهُ ضَسْمُوَيَّةُ عَنْ جَابِرِ
ضَرَّ حَبَّ عَنْ بَسَرَةِ شَشَ تَ هَطَبَ عَنْ أَمْ حَبِيبَةِ وَثَمَانَ عَنْ سَبْعِ وَرَوَى
الْمُحَدِّثُ سَعْيَةُ عَشَرَ صَحَابَيَا وَصَحَّهُ أَبْنُ الْمَعْنَى وَالْبَيْهَقِيُّ وَالْحَازِمِيُّ وَتَعَدَّ
الْسَّيُوطِيُّ مِنَ الْمُتَوَاتِرِ نَعْمَ الْعُونُ عَلَى تَقْوِيَّةِ الْمَالِ التَّقْوِيَّةِ أَصْلُهُ وَقَوْيُ
عَلَى وَزْنِ عَطْشَى وَدُعْوَى مِنْ لَوْقَيَّةِ الْمَالِ سَبْبُ لَوْقَيَّةِ دِينِهِ وَذَلِكَ لَاتِيَّنَا فِي
إِلْزَهَدِ لَآنَا لَسْتَ أَعْلَمُ فِي طَلْبِ الْعِلْمِ وَالْكَالِ وَلَيْسَ كَفَايَةً كَسَاعِيَ الْعَازِيَّ إِلَى الْقَنَالِ

بغیر سلاح و کاذب و مالقید بلا جناح و من عدم المال صار مستقرًا
 الاوقات في ضرورة المعيشة امام امازاد على السنة فذ موسم و طول امل
ابن لال و آله ملی عن جابر و رواه البیان فعم العون على الدين قوت سنة نعم الهدیة
 في طلب الحاجة وهذا هدیة الصطا للصلها يكون سبباً اتصال الفة
 وقوه محبة و حینش يكون حاجته كما جاهته ومع هذا لا يجوز اخذه للعمال
 ولا امراء كما جاء في الخبر هذا أيام العمال حرام كلها و آخر ابو نعيم وغيره
 ان عمر بن عبد العزیز اشتهر تفاصلاً و لم يكن معه ما يشتري به فركب
 فلقاه غلام الدیر باطلاق تفاص فتناول واحدة فشمها ثم رد لها فضيله
 الم يكن علیتلام و خلغا ث يقبلون المدیة فقال لها لا ولیك مدیة
 وللعمال بعده رشوة لك عن عایشة و في الجامع نعم الشئ المدیة امام الماجنة
 والذى نفسى بيده لا تقوه الساعة حتى تكلم السباع اي الحيوانات الوحشية
الناس بالنصب مفعول تكلم وهو من التفعيل وحتى يكلم الرجل غذبة سوطه
 اي طرف سوطه وهو الجلد الطويل يسايق به الفرس و حتى تكلم له شراك نعله
 وهو ما فوق نعله لربط قدمه يعني بها الرموزات والاشارات والقرائن
 والمشاهدات هنا حم لك ت حب حسن صحيح عن أبي سعيد الخدري
 ورواه ت وزاد وينبئه خذ بما احدث اهله بعد والذى نفسى بيده
 ان ابراهيم الخليل ليغرب اي ليطلب في شفاعتي يوم القيمة لاشد فهذا
 لانه اعظم الانبياء و افضل المرسلين و له شفاعة الکبرى وفي المشارق
 عن أبي بركب قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قرائة انكرتها عليه
 ثم دخل آخر فقرأ سوى قرائة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على
 رسول الله جميعاً فذكرت مخالفته قرأ تيرها فامرها فقرأ آخس شانها
 فسقط في نفسى من التكذيب اشد ما كانت في المواجهة فلما رأى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ما قد غشى ضرب في صدرى فتضيّث عرقاً فكان ما انظر
 الى الله فرقاً فقال فذکر لك في تاریخه عن ابن كعب و له شواهد
 لا اعتکاف الا في المسجد الکرام وهذا مبني في قول الاصلام قبل فتح البلد
 او لا اعتکاف كامل و تمايل الثواب واكمال الدرجات لا يکون الا في قرار في المسجد
 الثالثة هذا اشد من الروى وهي مسجد الحرام و مسجد المدیة و مسجد

بيت المقدس وَأَنَّهَا أَفْضَلُ الْمَسَاجِدِ فِي الْعَالَمِ وَيَحْتَلُّ إِنْهَا مَسْجِدَ قَبَى وَمَسْجِدَ
 صَبَّى وَمَسْجِدَ ابْرَاهِيمَ وَهَذَا أَيْضًا صِرْفًا لِلْكَامِ وَالْأَفْنِي حَدِيثُ الْقَرْطَبِي
 كُلُّ مَسْجِدٍ فِيهِ أَمَامٌ وَمَوْذُنٌ فَالْأَعْتَكَافُ فِيهِ يَصُومُ وَأَخْذُ بِظَاهِرِ الْمَنَابِلَةِ
 فَقَالُوا لَا يَصُومُ لَا عَتَكَافُ الْأَنَّى فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةِ وَقَالَ الْثَلَاثَةُ يَصُومُ كُلُّ مَسْجِدٍ
 صَلَى فِيهِ أَوْ لَا كَمَا سَبَقَ فِي الْمَعْتَكَافِ وَاعْتَكَافُ قَوْمٍ عَنْ حَدِيثِهِ بْنِ أَبِي هَانَى
 وَفِي حَدِيثِ لَهُ لَا عَتَكَافُ الْأَبْصُورُ لَا يَأْسِي بِهِ مَا أَكَلَ مِنْهُ لِمَفْعُولِ لَحْمِهِ
 وَالْحَدِيثُ جَبَّةُ مَالِكٍ أَعْلَمُ أَنَّ النِّجَاسَةَ الْخَفِيفَةَ فَهِيَ كَبُولٌ مَا يَؤْكِلُ لَحْمَهُ
 وَخَرَءُ مَا لَا يَؤْكِلُ لَحْمَهُ مِنَ الطَّيُورِ طَاهِرٌ عِنْدَ مَالِكٍ غَيْرُ طَاهِرٌ عِنْدَ الْجَنِيفَةِ
 وَآخَرُهُ مَا لَا يَؤْكِلُ لَحْمَهُ مِنَ الطَّيُورِ سَوَى الدَّجَاجَةِ وَالْبَطِ وَالْأَوْزِ وَنَحْوُهَا
 فَطَاهِرٌ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ كَالْحَمَامَةِ وَالْمَصْفُورِ وَنَحْوُهُمَا الْأَجَمَاعُ عَلَى اقْتَانِهَا
 فِي الْمَسَاجِدِ مَعَ الْأَمْرِ بِتَطْهِيرِهَا فَلَوْ كَانَ خَرَءُهَا نَجِسًا مَا تَرَكُوهَا فِيهَا
 قَطَّ وَضَعَفَهُ عَنِ الْبَرَاءِ وَمُحَمَّدُ الْفَقِهُ لَا يَأْسِي بِهِ الْحَمَارُ الْوَحْشِيُّ وَالْأَ
 فَبِهِ الْحَمَادُ الْأَهْلِيُّ وَخَرَءُ الدَّجَاجَةِ وَالْبَطِ وَالْأَوْزِ وَالْكَبَّارِيُّ وَالْعَذْرَةُ وَ
 الْبَوْلُ الْأَنْسَانِيُّ وَالْأَدْمَرُ وَالْمَيْتُ وَمَحْوُمُ الْخَنَزِيرُ وَجَمِيعُ أَجْزَائِهِ نِجَاسَةُ
 غَدِيقَةُ الْجَمَاعُ وَكُلُّ لَحْمِهِ وَقَدْ عُرِفَتْ مَعْنَاهُ خَطْرَةُ عَنْ كُرْمَ اللَّهِ وَجْهِهِ
 لَا بَدَ لِلنَّاسِ مِنَ الْعَرِيفِ أَيُّ مِنْ بَلِي مَرْسِيَّا سَمِّهِ وَحْفَظُ شَانِهِ وَتَعْرِفُ
 اسْوَرُهُمْ لِعِرْفِهِمْ مِنْ فَوْقَهُ عَنْدَ الْحَاجَةِ لَآنَ الْأَمَامُ لَا يَمْكُنُهُ مِباشَرَةً جَمِيعِ
 كَلَامُورِ بِنْفَسِهِ فِي مَتَاجِ وَالْعَرِيفِ فِي النَّارِ زَادَ ابْوَيِيلِي يُؤْتَى بِالْعَرِيفِ
 يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَيَقَالُ ضَعْ سُوْتُكَ وَادْخُلْ لَنَارَ وَذَلِكَ لَآنَ الْعَالَبُ عَلَى الْعَرَفَاءِ
 كَالْسَّتَّالَةِ وَمَجاوِزَةِ الْحَدِ وَتَرْكِ الْأَنْصَافِ الْمَفْضِيِّ إِلَى التَّوْرُطِ فِي الْمَعَاصِيِّ
 أَبُونَعِيمَ وَضَعُفَ عَنْ جَعُونَةِ وَكَذَا بْنَ مَنْدَةَ عَنْ أَبِي زِيَادِ وَرَوَاهُ ابْوَيِيلُ وَالْدِيَلُ
 لَا تَرْغِبُوا عَنْ أَبَا ثَمَرَ أَيِّ لَا تَرْضُوا عَنْ شَبِيهِمْ فَنَ رَغْبَ عَنْ أَبِيهِ اِنْتَسَبَ
 أَوْ اِدَعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَاتَّخَذَهُ أَبَا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرَ أَبِيهِ فَهُوَ كَفَرَ أَيِّ اِسْتَحْلَلَ
 وَحِينَئِذٍ لَا يَحْسَنُ حَمْلَهُ عَلَى كَفَرِ أَنْنَعَةِ أَوْ أَخْرَجَ مَخْرُجَ الزَّجَرِ وَالْتَّسْفِيرِ فَنَ
 اِدَعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلِيَسَ عَلَى الْهَدَايَةِ وَالْسِّيَرَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ حَمَّ عَنْ أَبِهِ رَهْبَةً
 وَرَوَاهُ حَمَّ قَوْمٌ لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ دَعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ كَفَرَ الْمَحْدِيثَ
 لَا تَفْتَحُنَّ عَلَى أَمَامٍ وَأَنْتَ فِي الصَّلْوةِ ذَهَبَ عَنِ الْمَخَاطِبِ عَنِ الْفَتْحِ فِي حَالِ صَلَاةِ

وَقَدْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعْدٍ

لأن الشافية لا يخضون الفرضية والركبة بالقطع فتعين قرائتها عندهم
 فتظل الضلوعة بتركها ولا يقوم مقاومها وعند الخفية انها مع الوجوب
 ليس شرطاً للصحة بل لفرض القراءة ما تيسّر من القرآن لآية فاقرأ ما تيسر
 من القرآن دع عن عبادة بن صامت ورواهم واصحاب السنن المستنة
 عنه لا صلوا لمن لم يقر بنا تحت الكتاب لا تقولوا خطاباً ولا وبا ذلك
 بالصحابه وثانياً وبالتبه الى آلة سورة البقرة اي لا تستموا سورة
 البقرة بل قولوا سورة فيها قصة البقرة ولا تضافوا الى البقرة لأنها اعظم
 السور وسلام الله الكريمه وكيف ينسب الى الحيوان ولا سورة آل عمران
 بل قولوا سورة فيها قصة آل عمران ولذا سماها الرهاوين والقرآن
 نحوهذا اي مثلهما في النهي ولا تضاف الى المخلوق ولا يقال قرآن فلان
 وفلان وقرآن هنا الشيء وهذا بل يقال قرآن كريمه وقرآن مجید وكلام الله
 وكلام قديم وهكذا وهذا عند من كرهه النهي للتزييه فلا ينافي حديث
 البيهقي من قرأت سورة البقرة تُوج بتأرج في الجنة ولا حديث الا ربعه من قرأ
 الايتين من آخر سورة البقرة لانه بيان للجوائز ويحمل ان النهي مقدم
 على التسمية هي وضعف عن انس وله شواهد كحديث من قرأ سورة
 الدخان في ليلة غفر ما تقدم من ذنبه وحديث من قرأ سورة الواقعه
 كل ليلة لمرتضبه فاقرأ لا تقولوا الساعة حتى لا ينحي مبني على القبول
 البيت اي الكعبة وأشار بالخاري الى ان هذا يعارض الخبر **لتحجر البيت**
 بعد ياجوج وما جوج لآن مفهومه ان البيت ينحر بعد اشتراط الساعة
 ومفهومه هذا انه لا ينحر بعد ما تكن جمع بأنه لا يلزم من حج البيت بعد
 خروجهما امتناع الحج في وقت ما عند قرب ظهور الساعة قال ابن حجر
 وقوله **لتحجر البيت الذي لأن الحبسة اذا اخرجوه لا يمر بعد عيده** لكن
 عن أبي سعيد الخدري لا يذكر هوا الفتنة وهي ايقاع الناس في الاختلاف
 والاختلاف والاختلاف والمحنة والبلاء بلا فائدة دينية كان يبحث
 على البغي والخر وح على استلطان وآخر اخرج الناس عن الوطن وغيرها وان
 كانت بفائدة دينية فرخصة ولذا قال في آخر الزمان فانها اي فان فيها
 بيت اي يهلك ويعقطع المนาفعون لانه يقطع عروقهم ويفتن اصولهم

ويذهب فروعه أبو نعيم عن علية ورواه حَلْ بلفظ اَنَّ الْفَتَّشَةَ تَجُوَّءُ
فتنتفأ المبادئ سفا ويتجو العالم منها بعله لآخر في الدنيا اى لا بركة
ولا راحة او لانفصال او لانفراق او لاترام بعد مائة سنة لان كل
الوقوعات ولا شرط بعد المائة كاف في حدث البار كلام توعدون في مائة سنة
اى يكون وقوع جميء في مائة سنة لانه يقع في مائة سنة من العرشة
او الوفاة ويختتم ان الا شرط كلها في مائة سنة كما سبق في حدث الآيات
خرزات الديلي عن انس ولم شواهد لا دين من لاتفاقية له اى لا كاف في
دينه من لا ورع ولا حفظ ولا صيانة تحد ود الله لآن قوة الدييز واستكمام
قواعده بالورع والتقوى والكف عن التوسع في امور الدنيا صيانة
لدينه وحراسة لعرضه ومرقه ومتورع دائم المراقبة للحق حذرا من مرج
حق بباطل وبذلك قوام الدين ونظامه فمن اهله فلا كمال لدنيه فاز من
تعداه يوشك ان يقع أبو اطل الديلي عن على وفي حدث عَدَ رَأْسَ الْبَيْزِ لَوْرَعَ
وحدثت رأس الحكمة مخافة الله لاصلوة لمن صلح خلف الصيف

وحدثت رأس الحلة مخافة الله لاصلوة من صلى خلف الصيف
اى لاصلوة كاملة فـ فَرِدًا اي متفرق عن الصيف وهذا مثل لاصلوة لبار
المسجد الا في المسجد مصروف الى الكمال والآفال لاصلوة مكرورة خلف الصيف
وفي حديث طي ايها المصلى وحده الا وصلت الى فدخلت او جرت اليك
رجلان صاحب المكان فقاما أعْدِ صلوتك فانه لاصلوة لك وَلَا مُرْ
بِالْأَعْدَادِ للنذب لا للوجوب ابن قانع عن عبد الرحمن بن علي بن سبيان
عزابيه عن جده وله شواهد لاطلاق ولا عتاق في غلائق اي اكراء عليه
فلا يقع طلاقه بشرطه عند ثلاثة الثلاثة وقال ابو حنيفة يصح طلاقه
دون اقرار لوجود المفظ المعتبر من اهله في محله لكن له يوجدنا الرضى
بثبت حكمه وهو غير معتبر كاف طلاق المهازل وعتقه وضيقه القاضي
بان القصد الى المفظ معتبر بدليل عدم اعتبار طلاق من سبق لسانه
ومن القصد من نتيحة الارکاء فيكون كالعدم بالنسبة للمكرورة
وقيل وتقسيرا لا غلاق بالغريب رد بما صر عن الخبر عن عائشة طلاقه
وافتى جم من الصحابة ورغم ان معنى لا تعلققطليقات كلها دفعه حتى لا يتومنها شئ
لكن يطلق طلاق السنة يا باه قوله ولا عتاق حم د ه لذ ق عن عائشة

ومن ذمته باره واعلم
ببعض من عماله وانفع
فتن الدنيا باسباب كلها
ونسب والذار ونها
وقتن القلوب بالبيع
والدماء والشوارد
والقنة نوعان قنة
الشجرات وقنة الشجر
فكل من ينبع من العالم
يا له بعله فتنه
الشجرات تدفع بقو
الجصيت والصلبه
التعوي وفتنه

الشيوخ متفقون
على عقل والصبر
والجراحتين
مشتملة

قال كثيرون وضعف ابن حجر وفي حديث طب لاصلوة الامدة ولاعتاق
 الا لوجه الله قيل اراد به النفي عن العتق حال الغضب لا فرع بعاء وراء وعين
 مهمتين مفتوحات وهو اول نتاج ينتجه من الحيوان كان اهل الجامدية
 تذبحه لطوا غيتيها فقتال ابن حجر اى لا فرع واجب ولاعتيق واجبة
 قاله الشافعى فلا ينافي بالاعتيرة في خبار كثيرة وقال غيره هي النسيبة
 التي تتعارى تذبح في رجب تعظيم الله لكونه اول الا شهر الحرم ثم ان النفع
 مخصوص بما يذبح لذلك مراد به الا صنام اما ما تحرر عن ذلك فباح بل
 مندوب عند الشافعى بل سهل كل شهر فافضل عند محمد بن داود
أبي هريرة عن ابن عمر ومحمله الفقه لانكاح الابولى اى انكاح
 صحيح وتحصله على نفي كمال لكونه على صدد فسخ الاولى لعدم الكفارة
 عدول عن الظاهر من غير دليل وحمل الكلام على ما بعد المفظ بالنسبة اليه
 كاللجز اى لاصحة له الا بعقد ولد فلا تزوج امرأة نفسها فان فعلت فهو
 باطل وان لها الولي عند الشافعى للجمهور وقال ابو حنيفة نفذ نكاح
 حرة مكلفة بلا ولد وروى عنه عدم نفوذه وعليه فوى قاضيكان
 وخاص الحديث بـ نكاح الصفيق والجنة ولاة والجمهور ان الحديث
 لا اجمال فيه صـ ش طب محمد أبي موسى عن ابن عباس
 ورواية طب لـ نكاح الابولى وشاهدين وفي رواية قـ وـ شاهدى
 عدل وـ اطال المحاكم عن طرقه ثم قال وفي الباب عن على ثم عـ ثلاثين
 صحابيا وـ قال لستوطى متواتر لا وضوء من لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم
 اي لا وضوء كما ملأ من لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم عقيبا لوضوء «
 قال القاضى هذه الصيغة حقيقة على نفي الشئ وتطلق مجازا على
 الا عتداد به لعدم صحته نحو لاصلوة الا بظهور او كمال نحو لاصلوة
 لـ جوار المسجد والا اشيع واقرب الى الحقيقة فيجب المصير اليه
 ما لم يمنع مانع وهذا محول على نفي الكمال طب عن عبد المهيمن بن عباس بن
 سهل عن ابيه عن جده وفي حديث هـ لاصلوة من لا وضوه ولا وضوء من
لم يذكر الله عليه لا يأكل احد كم من ضحيته بضم المهرة وفتحها وتشد يد
الياد معروفة مذبوحة في يوم الخـ وجمعها اضاحي فوق ثلاثة أيام

قال القاضي ابتدأوها بمحزان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر
 وان تأخر ذبحها والنحر للكرامة وقيل للترحيم وايا ما كان هذا منسوخ
 نسخه الحديث الذى رواه ابو سعيد الخدري وهو قوله علیه السلام في حق
 لحوم الاضاحى كلوا واطموا واحبسوا كما في المشارق وغيره حَبْ حَمَّ
 مَ تَصْحِحُ حَسْنَ عَنْ أَبْنَ عَمْرٍ وَلَهُ شَوَاهِدٌ لَا يُنْفَضُّ لِعَرَبِ الْأَمَانَةِ
 سبق معناه في من سب العرب فاولئك هم المشركون عَمْ عَزَّ عَلَى *
 وفي حديث لثabit العرب ايمان وبغضهم نفاق لا يترك الله تعالى احدا
 يوم الجمعة الاعقر له لانه يوم لا يستاجر فيه جهنم بل تعلق ابوابها
 ولا يعلم سلطان النار فيه ما يعلم في سائر الايام وهو يوم الذي يحكم
 فيه بين عباده فميز بين احبابه واعدائه ويوجه الذي خلق آدم عليهما
 فيه وينفع الصور فيه ويدعوه إلى زيارته في جنة عدن ويوجه الذي
 يفيض فيه من عظام ائمته رحمته ما لا يفيض مثلها في غيره فمن ثم كان يوم
 الغفران والكلام في اهل الامان وفي الصفا زر ما الجتنب لكيان وكم له
 من نظائر خطط عن أبي هريرة لث عن انس ورواه الدليلي عنه لا يدخل الجنة
 الارحيم وتمامه على ما في البيهقي قالوا يا رسول الله كلنا رحيم ليس رحمة
 احد كبر نفسه واهل بيته حتى يرحم الناس ودل هذا الخبر على ان الرحمة
 ينبغي شمولها وعمومها للكافرة فمن لم يكن كذلك فهو فظ غليظ فلا يليق
 بجوار الحق في دار الكرامة وأبعد القلوب من الله القلب القاسى هب عز انس
 وله شواهد لا يدخل الجنة قاطعا اي قاطع رحم كاجاء مبتينا هكذا هو
 في مسلم عن سفيان بل هذه اللفظة في ادب التجارى فتقول شهاب الدين
 ان لفظ رحم لم ترد بيان لاختلاف الصلة في معنى قاطع والمراد لا يدخل
 الجنة التي اعدت لوسائل الارحام او لا يدخلها مع انصافه بذلك
 بل يصفى من خبثها لقطيعة اما بالتعذيب او بالعقوبة وكذا يقال في نحو
 الجنة متکبر وشبهه وهو محمل على المستحل وعلى سوء الخاتمة
 وقد ورد الحديث في ما لا يحصى من الاخبار على صلة ولم يرد ضابط
 فالمعنى على العرف وينتظر باختلاف الا شخص و الا حوال و الا زمرة
 و الا واجبه منها ما يعد به في العرب و اصلا و مازاد تفضيل و مكرمة و ارحم القرابة

وهو من بينك وبينه نسب وان لم يرث ولم يكن خرما على الا صح حم ح ذات
 حسن صحيح وابن خزيمة حب عن جبير بن مطعمه وهذا عظيم لا يدخل الجنة
 قاطع رحم وقد عرفت معناه آنفنا طب عنه والآخر أطلى عن أبي سعيد الخدري
 لا يدخل الجنة اي مع الداخلين الاول من غير عذاب ولا باس او لا يدخلها
 حتى يعاتب بها جتره وكذا يعاتب فيما بعد قال التورى شى هذا هو سبيل
 في تأويلا مثال هذه الأحاديث لتوافق أصول الدين وقد هلك في التشكيل
 بظاهر إمثال هذه النصوص الجملة الغير من المبتدة ومن عرف وجده
 القول وأسائلها للبيان هنا عليه التخلص من تلك الشبه حيث
 مفتوحة وباء مشددة اي خداع وهو من يفسد بين المسلمين بالخداع
 وقد تكسر خاده وأما المصدر فبانكسر اي لا يدخل الجنة مع هذه الخصلة
 حتى يظهر منها آما بالقوية في الدنيا او بالعنوا او بالعذاب بقدرها ولا خائن
 وهو ضد الأمين طعن أبي بكر الصديق لا يسكن مكة اي البلدة التي تستحق
 بحكة سافل دم اي قاتل بغير حق ولا مستشار بنيمة اي ولا ناتم مشى
 بين الناس بنيمة وفي الجدار لا يحل القتال بحكة ولا يسفك وعن التوكى
 مزخص انص الحرم ان لا يحارب اهله فان بعنوا على اهل العدل فقد
 قال بعض الفقهاء يحرم قتالهم بل يضيق عليهم حتى يرجعوا الى الطاعة
 وقال اجمع هؤلئك على بغيتهم اذا لم يكن رد هم عن البغي الا بالقتال
 لان دفع البغاء من حقوق الله فهو اولى في الحرم ونص عليه الشافعى
 وقال القفال لا يجوز القتال بحكة حتى لو تحسن جماعة من الكفار فيها
 لمرجعنا قاتلهم وغلطه التوكى وأما القتل واقامة الحدود فعن الشافعى
 وما للك حكم الحرم كغيره في قيام فيه الحد ويستوفي فيه القصاص سواء
 كانت الجناية في الحرم او في الحل ثم جاء الى الحرم لان العاصي هتك حرمة
 نفسه فابطل ما جعل الله من لا من وقال ابو حنيفة ان كانت الجناية
 في الحرم استوفت العقوبة فيه وان كانت في الحل ثم جاء الى الحرم لم يستوف
 منه فيه ويلجأ الى آخر وج منه فاذا خرج اقتصر منه ابو نعيم عن حابر
 قوله شواهد لا يشبع الرجل الملام للجنس اي ليس الرجل الذي عرفته انه مؤمن
 كامل لا يمان او لم يهد اي لا يشبع الرجل المؤمن الكامل دون جاره اي عند جمه

لأخلاله بما وصى عليه في الشريعة وتهاونه في فضيلة الأطعمة التي هي من خصائص الإسلام سيما عند حاجته والتحم المبارج ومار الزوجة والخادم والقريب وفي مسلم كان للنبي عليه السلام جار فارسي طبيب المرق فصنع طعاماً ودعا به فقال أنا وهذه يعني عايشة فلم يأذن لها فامتنع النبي عليه السلام من إجازته لما كان بها من الجوع ولم يوثر عليها بالأكل وهذا من مكاره الأخلاق سيماء مأهلاً بيت الرجل ولذا قيل وسبع الفتى لورا إذا جاء جاره ابن المبارك حمّع حل كض عن عمر ورواه طب كده بلفظ ليس المؤمن بالذى يسبح وجاره جائع إلى جنبه لا يضر مع الإسلام ذنب كالainفع مع الشرك عمل وفي رواية لأبي نعيم كما لا يضر مع الإيمان ذنب لا ينفع مع الشرك عمل فأراد بالإيمان والإسلام الحقيقى الكامل الذى يملأ القلب نوراً وتساشر النفس وتصرير تحت سلطنته وفهره فهذا هو الذى لا يضر معه شيئاً إذا الإيمان والإسلام إذا قوي لا يضر هما شيئاً ويكون بالغنى قوياً ويكون على كشوف وشهود وهو الحقيقة طب عن ابن عمر ورواه خط عن عمر بلفظ كما لا ينفع مع الشرك شيئاً كذلك لا يضر مع الإيمان شيئاً كما مر من قال لا إله إلا الله لا يضر معها خطيئة لا يقبل الله عزوجل صلوة حائض الأنجار قال الطيب وكان الظاهر إن يقال لا تقبل صلوة الحرة إلا بخار فكذلك عنها بما يختص بها من الوصف توهين الماء بما يصدر عنها من كشف رأسها كانه قيل لها غطى رأسك ياذات الحيض وفيه ستراً العورة شرط لصحة الصلوة وعورة المرأة الحرة ماسوى لوجه والكتفين والقدمين وألا تامة ماسوى السق والركبة والبطن والظهر ف يجب عليها استرها كلها عند الشافعى وأعترض الحنفى نحو الرابع من غير السوة ودون الدرهم منها دن هـ كـ حـ تـ وابن خزيمة عن عايشة كـ عن الحسن وكما في لا تقبل صلوة الحائض إلا بخار لا يقبل الله إلا إيمان والصلوة أى قبولاً تاماً كما في لا تقبل صلوة إلا بالزكوة أى باداؤ الزكوة وأعلم أن الدين ولا إيمان واحد وهم ومنهم المهى يسوق العبد إلى ما هو عند الله وهو الذي يقتضي المخصوص لامر الله ونواهيه وامانته والعهد الذي وضعه الله بيته وبين عباده يوم اقرارهم بالتوبية فحمل اعيان الواقع في جميع جوارحه فنـ استكمـ الدين استوفي الجراء ومن زاوي

بعهده من الله او في الله بوعده قطعاً قال الكمال اراد به نفع الكمال لانني حقيقة
 الايمان وقال القاضي هذا وامثاله وعيده لا يراد به الواقع واما يقصد به
 النزول والردع ونفع الفضيلة والكمال دون الحقيقة في رفع الايمان وباطالة
 الذي بعى عن ابن عمر ورواه طس بلفظ لا ايمان لمن لا امانة له ان لا يقبل اي من
 اي قول انا نفسي ويقبل بالياء الحتية مبني للمفعول بلا عمل ولا عمل
 بلا ايمان لأن العمل بدون ايمان الذي هو تصديق القلب لا فائدة له
 والتصديق مجرد بلا عمل لا يكفي اي في الكمال طب عن ابن عمر وخشتن وسبق
 في لا يقبل لا يقيم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه اي لا يرفع غيره وينجلس مكانه
 وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها كما حديث م لا يقيمه احد كلام اخاه يوم الجمعة
 ثم يخالف الى مقعده فيقعده فيه ولكن يقول تفتحو اي من وجد اخاه جالسا
 في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ويأتي من خلفه الى موضع قعوده فيقعده فيه
 ولكن يقول توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه يدل على جواز اقامته
 اخيه من مكانه فالتوقيق بينهما قلنا عدم الا قامة في حق من سبق اليه لأن
 السابق اختص بذلك فلا يجوز للتأخر ان يقيمه قال النووي ان اصحابنا
 استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس والافتاء
 فهو احق به اذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه مالك في م عن ابن هريرة
 وشهد الحديث الاي لا يقيم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه ولكن
 تفتحو وتوسعوا سبق معناه متصلاهنا حم عن بن عمر وله شوامد
 لا يكلم بفتح الياء واللام مكسورة من باب ضرائب لا يجرح جرح احد كلام اخاه
 يوم الجمعة لانه اعظم عند الله من يوم الخميس والفتر وفيه خمس خلال
 وفضائل خلق الله ادم وفيه اهبط من الجنة الى الارض وفيه توف وفيه
 ساعية لا يستأذن الله شيئا الا اعطاء ما لم يستأذن شيئا او قطيعة رحم
 وفيه تقويم الساعة وما من ملك مقرب ولا اسماء ولا ارض ولا ربح
 ولا جبل ولا جرا الا وهو مشفع من يوم الجمعة وخاف منه امن قيام
 الساعة وفيه النشر والخشرون الحساب ولذا يترك في يوم كل صنائع
 والدناثات ويحيى باحسن احواله كما افاد هذا الحديث حم سيد الا يام

جواز المقام في نعم
 من مجلس قدوته
 برواياته ثم غسله
 بعوده بذاته فربت
 ويعنى مشابهه
 سواره ترد في مومنه
 حسنة وغسله ولو اغسل
 سويه فاذ وجده حم
 لا يكره بطرد الخصم
 ومحشر
 وذوق اخاه لا يرج
 في عوده لمن اضر

او عذرها في عذرها
 كل حكم يكتبه
 في سبيل الله يكتبه
 بغير انتقامه يكتبه
 اذا حكمت بغيرها
 وان العذر لمن اسرها
 مكتبة العذر وان
 انت بحسبك يكتبه
 رحمة الله بغيرها
 لك الله بغيرها فكتبه
 سيد ربيعه امثالها
 لا يكره بطرد سيد

عند الله يوم الجمعة اعظم من يوم الخميس والنظر الحديث أبو عوانة عن جابر
 وله شواهد يأهلاً ز شب امر حاضر من يثبتك وهذا مخصوص بشئ
 اعداء الدين وقهره وتذليله وتحقيره عند لا قضاة لصلحة والآفاذ استبعاد
 وشتمك وعيتك رجل بما يعلم منك فلا تستبه فلا تغيره فلا تستبه بما فيه
 فيكون اجر ذلك لك تبركاً لحقك وعدم انتصارك لنفسك وكف عن مقابلته
 بما يستحقه وطالعه عليه وسوء حاله اليه في الدنيا والآخرة ك الحديث ابن
 منيع اذا استبعادك رجل بما يعلم منك فلا تستبه بما تعلم منه لخ كر عن المجاهد مرسلا
 كر عن سعيد بن محمد بن جابر عن أبيه عن جده وله شواهد يأتي على الناس زمان
 القرآن اي كتاب الله واحكامه في واد وهم في واد اي يكون القرآن في واد
 وجنة وموضع الناس في واد غيره من حيث عدم العمل أو القرآن في واد
 المهدية والناس في واد البدع والضلاله أو القرآن في واد العلم والعرفان
 والناس في الجهل والكفران الحكيم الترمذى عن جبان وله شواهد ثابت
 على الناس زمان يجتمعون في مساجدهم ويصلون وليس فيهم مؤمن اي مؤمن
 كامل او خاشع لقلة العلم وظهور الجهل وغلبة حتى لا يجد اناس من
 يرشدهم الى احكام دينهم ويصحح عبادتهم وان وجد قليلاً ولا يقبل قوله
 لقوه هؤلئكم لك عن ابن عمر وفي الحديث ابي الشinx ان من اقربا لساعة ان
 يصلى خمسون نفساً لا تقبل لاصد منهم صلوة يُصبت مبني للفعل
 اي ينصب على بول الغلام الماء اي ينضم ويرش بالماء حتى يتم موضع البول
 وان لم يسل على بول الضبي الذي لم يتناول غير اللبن بعد للتنفس
 ولم يجاوز حولين اما اذا اكل غير اللبن للتجدد او تجاوز الالحولين تغير الفسر
 وينسل بول المباردة اي الصبية والختن مثل الانثى وقار قال الذكر لعنابة
 الابتلاء بحمله دونها فتعين غسلها هذا كله عند الشافعى والحديث دليله
 وفيه بحسبه بول الطفل قال النروى وما كان حكماً عياض عن الشافعى
 انه ظاهر فينضم ويرش باطل لكن في المناوى وأدراكنا بالضم هو مذهب
 الشافعى وقال ابو حنيفة وما لكت ينسل كغيره والحديث حجة عليهما
 طب عن عن امسلة ورواه حمزة لخ لك عن ام الفضل بلفظ اما ينسل
 من بول الانثى وينضم من بول الذكر وفيه الندب الى حسن المعاشرة واللين

والرفق والتواضع بالطفل وندب حمله ومعارنته ومصاحبته قالت
 اما الفضل كالخرين في جرأة النبي عليه السلام فبالفقط اعطيت اذراً كاغسله
 قال فذكره نيطبع سبئ المفعول المؤمن على المخلال اي الخصال والخلق والطبيعة
 كلها الا الخيانة والكذب اي فلا يطبع عليهم بل قد يحيض لا تطبقا وتخليقا
 والطبعاء ماركب لانسان من جميع الاخلاق لاتقاد تزاولها من خبر وشر
 قال الطبيعي انما كانت الخيانة والكذب منافين لحاله لا تدرك بالامان
 ولا يمان يصادها اذا خيانة ضد الامانة لا يمان لمن لا امانة له والكذب
 قد مر انه مجانب للإيمان وليس شرطه ان لا يوجد منه خيانة ولا كذب صلا
 بل ان لا يكرره تمهم عن ابي امامة ورواه هب عن ابن عمر بلفظ يطبع المؤمن
 على كلخلق ليس الخيانة والكذب ينزل لا فاد من اهر جنس سبق كيفيته
 اي من سورة ولغه كما يُنزل الآباء من سور الكلب ولو لغه ثلاثة
 عند الخلق وبسبعينه عند الشافعى وثامنه بالتراب وهذا اذا اخذ الهر المفاردة
 وقبل غسله وآن طهر فه فليس مثل الكلب لآن لنه فى الكلب تحريم
 وفي الهر تزية كما في حديث أن هرأت عن كبيشة وكانت تحت ابناى مقادة
 وهو دخل عليها فشككت له وضوء بغاءت هرة تشرب فاصنف لها الآباء
 قالت فرأى انظر اليه فقالت تعجبين يا بنت اخي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قالت نها ليست بخس إنها من الطوافين عليكم او الطوافات كما في المصايم
 الذي يلى عن ابي هریف وله شواهد اقوا محسنة النساء بفتح الميم وبها
 مهلة وشين مجده مشدد وبيقال مهلة وهمار وياتان يعني اتيانهن
 في ادبارهن جمع محسنة او محسنة اسم لاسفل مواضع الطعام من الاماء
 كنى به عن الدبر كاكني بالخشوش عن العانطر وفي الجم به هكذا على منهج الرمز
 من حسن الادب والنهر للتحريم فبحيره اتيان الحليلة في دبرها ولاحد
 لكن ينهى فان عاد عزز في الثالثة وما رواه الحاكم عن مالك في قوله الان
 فعلته بامر ولدي وفعله نافع كذب وكذا ابن عمر وفيه قول نسا كحرثهم
 فتعقبوه بأنه كذب عليه وفيه عذر وسمويه عن حابر متوك ورواه الذي يلى
 وابونعيم اذا ابوق العبد فلعل بالعدو فات فهو كافر لانه بريث منه
 ذمة الاسلام يعني اذا ابوق العبد الى الكفر وارتدا فهو كافر لانه قطع

دلائل المسنة عن ائم
 قبل انفاسات بازن
 معيروه الهم فالكل علم
 الراجح في الله عزوجل
 قبسه رسول الله
 ملائكة عزوجل
 جوهر فار علي توفيق
 دلائل فرضه
 دلائل هذا ايفن
 مدحه الشافع
 سخر

عَمَدَ كَلْ أَسْلَامٍ وَيَجُوزُ قتله وَإِنْ أَبْقَى إِلَى بَلْدَمْ بِلَادَ أَسْلَامٍ لَا عَلَى نِيَّتِهِ كَلْ رِتَادَ
 لَا يَجُوزُ قتله فَيَكُونُ مَعْنَى كَافِرَ كُفَّارَ نَعْمَةَ الْمُوْلَى وَالْمُهَدِّدِ يَدَاوَانَ اعْتَدَ حَسْلَه
 كَمْ كَفِيْ حَدِيثَ مَمْ اِيمَانَ عَبْدَ اِبْقَى مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ وَحَدِيثَ مَمْ
 إِذَا اِبْقَى لَمْ تَقْبِلْ لَهُ صَلْوَةَ حَمَّ طَبَ وَأَبْنَ خَزِيمَةَ عَنْ جَرِيرٍ وَفِي حَدِيثِ مَمْ
 إِيمَانَ عَبْدَ اِبْقَى فَقَدْ بَرَثَ مِنْهُ الدَّمْمَةَ إِذَا اِبْقَى الْعَبْدَ إِذَا فَرَّ وَلَحَقَ إِلَيْهِ الشَّرْكَ
 إِيَّاهُ لِهَلِ الشَّرْكَ بِقَصْدَ كَلْ رِتَادَ اوَّلَ اعْتَانَةَ لَهُمْ فَقَدْ حَدَّدَهُ لَقَطْعَ دَفَّةَ
 اللَّهِ وَكَذَا لَا تَقْبِلْ صَلْوَةَ وَالْأَبَاقَ عَصِيَّا نَامَنُولِيْ كَانَ شَدِيدَ الْجَنَاحِيَّةَ
 دَطَبَ وَأَبْنَ خَزِيمَةَ عَنْ جَرِيرٍ وَلَهُ شَوَاهِدَ إِذَا اِنْجَلَ اِمْرَأَتُهُ وَهِيَ وَالْلَوَادَ
 حَالَيَّهُ حَائِضَ فَلَيَتَصَدِّقَ بِدِينَارٍ وَنَصْفَ دِينَارٍ وَفِي رَوَايَةِ كَلْ رِتَادَ إِذَا وَقَعَ
 الرَّجُلُ بِاهْلِهِ وَهِيَ حَائِضَ فَلَيَتَصَدِّقَ بِنَصْفِ دِينَارٍ وَيَرَوِي اِذَا كَانَ دَمَّا اَحْمَرَ
 فِدِينَارٍ وَانْ كَانَ اَصْفَرَ فَصَصَفَ دِينَارٍ فَذَهَبَ اَحْمَدَ وَالْقَوْلُ الْقَدِيمُ لِلشَّافِعِيَّ
 وَجُوبُ الْكَفَارَةِ الْمَدْلُولَةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَمَذَهَبُ اِحْنَافَةَ وَمَالِكَ
 وَالْقَوْلُ الْمُجَدِّدُ كَلْ اَصْحَحُ لِلشَّافِعِيِّ اِنَّهَا غَيْرُ وَاجِبَةٍ بَلْ هِيَ مُسْتَحْبَةٌ وَعَلَيْهِ كَلْ اَسْتَفْنَافًا
 وَمُهُؤَلَاءُ قَالُوا اِنَّ الْحَدِيثَ مُوقَوفٌ عَلَى اِبْنِ عَبَّاسٍ دَقَّتْ نَهَارَ كَلْ اَنْجَلَ عَبَّاسَ
 وَفِي الْمَصَابِيحِ عَنْ مُعَاذَةَ سَلَطَتَ لِبَنَى صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَحْلِلُ لِلرَّجُلِ مِنْ
 اِمْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ مَا فَوْقُ كَلْ اَزَارَ وَمَا قَيلَ لِتَعْقِفَ اَفْصَلَ عَنْ ذَلِكَ فَلَيْسَ
 بِقُوَّى اِذَا اِنْجَلَ كَمْ عَلَى زَاعِي اِي اِذَا مَرَاحِدَ كَمْ عَلَى رَاعِي الْحَيَوانِ فِي نَادِ
 يَارَاعِي كَلْ ثَلَاثَةَ وَكَذَا رَاعِي الْعَنْتَمَ وَالْبَقَرِ وَغَيْرَهَا مَا يَشْرُبُ لَبَنَهُ فَازْجَاهِيَّةَ
 اِي فَعَمَ فِيهَا وَالْأَفْلَحُونَ وَلَا يَشْرُبُ اِمْرَانَ غَاشَانَ وَلَا يَحْمَلُنَ بالْنُوزَكَيَّةَ
 هُنَّ كَذَلِكَ وَهَذَا خَصَّ بِمَقْوِمِ مَسَاوِفِهِنَ اوْ مَجَاهِدِهِنَ قَالَ اَحْمَدَ يَجُوزُ
 لِلضَّيْفِ اَنْ يَأْخُذَ حَقَّهُ مِنَ الْطَّعَامِ جَبَرًا مِنْ اَضْيَفَهُ اِذَا لَمْ يَطْعَمْهُ عَلَيْهِ بَظَاهِرِ
 الْحَدِيثِ وَأَقْلَهُ الْجَهُورُ بِاَنَّ مَحْمُولَ عَلَى الْمَضْطَرِّينَ لَا نَضِيَافُهُمْ وَاجِيَّهَ وَقَتَ
 الْحَضْرَوْرَةَ فَانَّ اَمْتَنَعُوا فَلَهُمْ اَنْ يَأْخُذُوا مِنْهُمْ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ وَقَيْلَ اَنَّهُ
 مَحْمُولَ عَلَى اِبْتِداءِ اَسْلَامٍ لَا نَأْخُذُ الْطَّعَامَ كَمْ جَائِزاً لِلضَّيْفِ لِغَيْرِ الْمَضْطَرِّ
 ثُمَّ نَسْخَهُ وَهَذَا ضَعِيفٌ لَا نَأْخُذُهُ غَيْرَ مَعْلُومٍ وَقَيْلَ اَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى
 اِنْ يَرَادُ بِهِمْ قَوْمًا هَلِلَ لَذَمَّةَ الَّذِينَ شَرَطُوا اَنَّ مَاضِيَافَهُمْ مِنْ يَمْرَهُمْ مِنْ
 الْمُسْلِمِينَ قَالَ هَذَا اِيضاً ضَعِيفٌ لَا نَأْخُذُهُ شَرَطًا نَمَاصَارِزَ مِنْ عَمْرِ حِيرَنَ

قوى لا سلام دون زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل حُوا الضيف منهم ان يهتك
عرضهم بالسان ويلوهم لأن يأخذ طعامهم حَبْق عن أبي سعيد لام
 اى الخدرى اذا احب الله عبدا الصدق به بلاه فان الله اى فاعلوا ان الله
 يريد اى اراد ان يصالحوا اى بيت خاصه لواده وحبه له ويجعله من جملة
 احبابه لازم بلا يا يفعله بعد ليدعوه ويختار اليه فيراه مفتقر اليه
 فيجيئه اذا دعاه ويصبره اذا استلاه فيصر عنده من المقربين ولا مرض
 ولا لام ونحوها نظير من آثام وستوجب افاضة صنوف آثاف
 هب عن سعيد ابن المسيب عسلا ورواه الديلى بلفظ اذا رأيتم العبد
 ألم الله به الفقر والمرض فان الله يريد ان يصلحه اذا دخل الله الموحدين
 اى القائلين بان الله واحد لا شريك له وهذا شامل للموحدى هنكلاته وغيرها
 النار ليظهر هم والمراد به بعضهم وهو من مات عاصيا ولم يتب ولم يغفر له
 اماتهم فيها لطفامنه بهم واظهارا لا ثر التوحيد بمعنى انه يغيب احسائهم
 ويقبض روحهم بواسطة او غيرها فعلى الثاني هو موت حقيقه وريشه
 ويوبيده تاكيده بالمصدر في قوله اماته في رواية وذلك لتحقيقه بحقيقة
 لا اله الا الله صدق من قلوبهم لكنهم لما يوفوا بشرطها عقوباجبسهم
عز الجنة والمسارعة الى جوار الرحمن فاذا اراد ان يخرجهم منها بالشفاعة
 او الرحمة امسهم اى اذا قفهم واحتسم لهم العذاب تلك المساعة اى عتا
 خروجهم قال لشخاوى والعداب ا يصل الالم الى الحى مع المهوان فايلام
 لا اطفال وانبيوان ليس بعذاب انتهى وقيل سى عذاب الانه يمنع المعاقب
 من المعاودة لمثله فعله واصل العذاب المنع والمراد هنا عذاب نار الاخرة
 وهل هذا الاحساس عاما او خاصا حتى لا و على العموم يختلف ذلك
 الا لم يختلف لا شخصا فبعضهم يكون تالمه في تلك المساعة اللطيفة
 شديدة وبعضهم يكون كحر الحمار كما ورد في خبر الديلى عن ابي هريرة كاف
 حدث امتى مرجحة لا عذاب عليها الحز اذا اصحاب ثوب احد اكتن الدم
 من الحىضة المخصوصة بالنساء فلتقرضه بفتح الناء وسكون الفاء
 وضم الراء اي تغرك التوب وتقلعه بذلكه باطرف الاصابع او بظرفها مع
 صب الماء عليه وفي رواية بشد يد الراة المكسورة اى تقطعه ثم لتنضم

وتحسبت الشارة
 ان زلت بعمدة فمرة
 فقلوا وان لم يغدو
 الحسين الذي يبنوا
 هم كل في الصغيرين
 مثل

بفتحة الالف والثالث اي تغسله بماء باز تصب عليه الماء قليلاً قليلاً فاذا
 الخطاب يخت المجد من الدم تزول عينه ثم تقرصه باز تقبض عليه باصبعها
 ثم غمزت جيداً وتدلكه حتى يدخل تشربه من الدم ثم تنفسه اي تصب عليه ولنضع
 الغسل حتى تزول الاثر ثم لتصلى فيه وفي الحديث تعيين الماء لازالت جميع
 النجاسات بالماء عند الجمهور وبآية وبالمايمات عند أبي حنيفة خ م د عن
 اسماء بنت أبي بكر وفي بخارى جائت امرأة إلى النبي عليه السلام فقالت رأيت
 أحداً أنا تحيض في التوب كيف تصنم قال تحيض ثم تقرصه ثم تنفسه بالماء وتنفسه وتصلى فيه
 اذا اغسل احدكم من الجنابة ثم ظهر من ذكره شيء من المذى أو الودى أو البول
 فليستوضأ اي فليكتف بالوضوء وأنخرج المني قبل النوم والبول لزما عادة
 الغسل عند الحنفي وفيه ان غير المني لا يوجد لغسل في حال غير النوم وكل
 شيء خرج من السبيلين غير المريء يوجباً لتطهير لأنها نجسة طب الحكيم بن عمير
 وروايات عن على من المذى الوضوء ومن المني اذا انتصف شعبان اي مضى
 نصفه الاول وروايات ان اذا بقي النصف من شعبان فلا تصوموا اي يحرر
 عليكم ابتداء الصوم بلا سبب وهو مذهب الشافعى وعند الحنفى لا يحرر
 بل شهر الثلاثة اتصاله عند سنة حتى يكون رمضان اي حتى يجيء وحكمة
 الذى التقوى على الصوم في رمضان واستقباله بنشاط وعزم وقد اختلف
 في التطوع بالصوم في نصف شعبان على اربعة اقوال احدها الجواز مطلقاً
 يوم الشك وما قبله سواء صام جميع النصف او فصل بينه بفتر يوم
 او افرد الشك بالصوم او غيره من ايام قال عبد الله هو الذى عليه الا نه الفتوح
 الثاني لا يأس بصيام الشك تطوعاً كما قال مالك الثالث عدم الجواز سواء
 يوم الشك وما قبله من النصف الا ان يصل صيامه بعض النصف لا اقل
 او يوافق عادة له وهو لا صلح عند الشافعية الرابع يحرم يوم الشك فقط
 ولا يحرر غيره من النصف وعليه كثير من العلماء دقيق ان عزاب هريرة
 ورواه أحمد والترمذى وقال حسن صحيح وفيه روايات اذا بادر احدكم
 ائمحة اي سرع فتشا، ان يؤخر المغrib ويجعل العشاء ثم يصلي ما جماع فعل
 الذى يجمعهما تقدماً وتأخيراً وكذلك يجمعها بين الظهر والعصر وهذا في المعرفة
 والمذكورة عند الحنفى ومطلقاً عند الشافعى فلا يصح الصبح مع غيرها

ولا العصر مع المغرب في المضرا والسفر ابن جرير عن ابن عمر وله شواهد
 اذا بويح لخديفتين اي اذا بويح لاحد هما اولا والآخر بعده فاقتدوا
 الآخر منها لانه كابا غنى هذا اذا يريد فع الا يقتله قيل المراد بقتله عدم
 الالتفات به والعباؤه في عداد القتلى كا يقال قلت الشراب اذا مزجته
 وكسرت سورة حم مر عن ابي سعيد الخدري كر عن علي والعباس
 الخطيب عن انس وله شواهد اذا تخففت امتى بالخفاف ذات المنافق
 اي لبست امتى الخفاف المتلونة او البيض المترzinة او المجعل علىها
 رعاع زينة الرجال والنساء مشتركون فيها بقصد الزينة وهذا بد
 من كلامة لفائدة النص على البهع التي تشرك فيها الفرقان وخصوصا
 وكان القواس خصقت اي كلامه لكن غالب الذكر لانه الاصل فنالمهم
 تخلي الله منهم اي ترك حفظهم واعتراض عنهم ومن تخلى عنه فهو من
 المالكين وأصل الخصف ترقيع التعل او خرزها او شجنة ويظهر انت
 المراد جعلوها ببراقة لامعة متلونة لقصد الزينة والمباهة قال
 الراغب الاخصيف والخصيف لا برق من الطعام وحقيقة ما يجعل من
 الطعام ونحوه في حصنه فيتلون بلوتها وفي الميزان من حقيقة اى هريرة
 اربع خصال قارون لباس الخفاف الملونة ولباس لا رجوان
 وجرفال السيف وكان احد هر لا ينظر الي وجهه خادمه تكبرا وفيه الاشارة
 بالخفاف الى ذلك وآن المراد هنا بالتعال تعال السيف وفيه انصر عن
 لبس الخفاف المزينة الملونة واما لبس الخفاف الحال عنده فباح بل سنة
 عظيمة وكان للنبي عليه السلام عدة خفاف وكان الصحابة يلبسوها حضر وسفر
 طب عن ابن عباس قال لم يشي ضعيف والذهب لا يه لا اذا تزين القوم بالآخرة
 اي تزيينا بزيا هن الاخر في الميضة والملابس والتصرف مع كونهم ليسوا
 على منا بهم وتجلوا الدنيا اي طلبو احصلوا لها باطها رعمل الدين
 او تجلوا باطها رعمل النساء ونحوه من اعمال الاصحوية لاجل تحصيل الدنيا
 فالنار ما وهم محل سكانها يعني يستحقون المكث في نار الاخرة لاشتمالهم
 بما يفضي اليها وعدم نظرهم في ادارتهم وعواقبها المؤدية فيها وتلبسهم
 وتدليسهم وجعلهم الاخرة مصيدة للخطام الغافل او لئن الذين

دفعوا ثمن حكمها
 بغير اذن وعمد المكث
 وانتقام السفروة
 في كل حكم على المكث
 وبقاؤه على عدوه
 ذكره عذبة المكث
 دعوه عذبة المكث
 جوهر المكث وعذبه
 دع على المكث وعذبه
 فرضه عذبة المكث
 دع هذا المكث ولعنة
 الاجران تتحملا
 من مارثة المكث
 يجهز
 كل منه
 يحيى
 بالطبع
 ملوك
 ولهم
 في السفر
 وعذبه
 ويعان
 بغير
 تخلص
 بـ عـ مـ الـ فـ
 من
 مـ تـ بـ عـ بـ عـ

أشترا وأحياناً أباً آخره عَدْ عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ وهو ما يرضى له الذيلى
 لمدر وقوفه على مخرجه إذا رفع الامام رأسه من الركعة الرابعة وأحدث
 أى وقع تحدث من عدم فقد تمت صلوة من خلفه عند الخنق خلاف الشافعى
فإن عنده بطلت صلوة لأن المتسلى فرض عنده أعلم أن الخروج
بعصنه فرض عند أبي حنيفة خلافاً لصاحبيه حتى إن المصلى إذا أحدث
عدها بعد ما قعد قدراً للتشهد أو تكلماً أو عمل عملاً ينافي الصلوة كلام كل
والشرب وغيرها فقد تمت صلوة بالاتفاق وأن سبقة الحديث من غير
عد فكذلك عند صاحبيه ويتوضأ عنده ويخرج بفعله والابطلة صلوة
ابن جرير عن ابن عمرو ورواه في المصاييف بلفظ إذا أحدث أحدكم وقد جلس
في آخر صلوة قبل أن يسلم فقد جازت صلوته إذا أصليت على الجنازة
فأقرروا بفاتحة الكتاب وفي القسطلاني وهي من أركانها العموم حديث
لاصلوة لم يقل بفاتحة الكتاب وبه قال الشافعى وأحمد وقال مالك
والковية كلها ليس فيها فاتحة وقال الدمامى من الملاكية لنا قول باستحسنا
الفاتحة وقال الحسن البصري يقل على الطفل الميت بفاتحة الكتاب ويقول
الله ثم اجعله لناس لفأ وفطا واجرا وعنة طلمحة قال صليت خلف ابن عباس
على جنازة فقل بفاتحة الكتاب قال ليعلموا انه أحسن أى طريقة للشارع
فلابنها واجبة واما محله فمنه البيهقي وقرأ بأمر القرآن بعد
التكبرة الاولي طبت عن اسماء بنت يزيد حسن صحيح إذا أحدث كعب جناط
أى بستان او روضة مسورة بجناط والمراد منهما ونكبهما فليأكل
ما يكفيه ولا يخز ذخيته وفي سخنة ولا يخز منه وفي اخرى ولا يخز
ذخيته لأنه ان أخذ ما فوق الكفاية فلا يطيب فيئذ ذخيته كما مر معناه
إذا أتي أحدكم على راع الماء عن ابن عمر قيل هذا دليل مذهب احمد إذا من
احده ذكره فعليه الوضوء مرمعناه في من مس ذكره عن جابر هذا
دليل الشافعى إذا من أحدث كعب فرجه فليتوضأ والمراة مثل ذلك أى مثل
الرجل في هذا الحكم مرمعناه ايضاً حب عن بصرة وله شواهد الآيمان
قيمة القتل أى يمنع من الفتوك الذى هو القتل بعد لا مان عذراً كما
ينع القيد من التصرف يمنع كلا عما من الغذر لا يفتكم مؤمن خبر معن

الْهَنْيَ لَا نَهُ مِنْ تَضَمَّنِ الْكَرْ وَالْخَدِيْعَةِ وَمَارُوِيٌّ مِنْ الْفَتَكِ بِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ
 وَابْنِ أَبِي حَقِيقٍ وَغَيْرِهِمَا فَكَانَ قَبْلَ الْهَنْيِ أَوْهَى وَقَاعِيْعَ بِخَصْوصَتِهِ بِاَسْرِ
 سَاوِيْلَهَا فِي الْمَفْتُوكِينَ مِنَ الْغَدْرِ وَوَسْطَ كَلَامِ إِسْلَامِ وَاهْلِهِ فَإِنَّ الْكَفَافَ
 الْفَرْقَ بَيْنَ الْفَيْلَةِ وَالْفَتَكِ أَنَّ الْفَتَكَ أَنْ تَهْتَبِلَ عَزَّتَهُ فَقَتْلَهُ جَهَادًا
وَالْفَيْلَةَ تَكْتَمُ فِي مَحْلِ فَقْتَكَهُ خَفْيَةٌ لَكَ طَبَّ عَنْ مَعَاوِيَةَ شَجَّمَ عَ
عَنِ الزَّبِيرِ وَسَبِّبَهُ أَنْ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَقَاتَلَتْهُ جَهَادًا وَاصْحَابَهُ
 يَا مَعَاوِيَةَ مَا اَمْنَكَ أَنْ يَقْعُدَ لَكَ رَجُلًا يَفْتَكَ بِكَ فَعَتَالَ مَعَاوِيَةَ أَنَّا
 فِي بَيْتِ اِمَانٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَذَكْرُهُ وَسَنَدُهُ جَيْدٌ
 اَذَا شَرَبَ اَحَدُكُمْ اَيِّ الْمَاءِ كَمَا يَدْلِلُ عَلَيْهِ حَدِيثُ اَذَا شَرَبْتُمْ وَيَلْقَى بِهِ غَيْرُهُ
 مِنْ الْمَاءِ يَعْلَمُ كُلَّنِي وَعَسْلُ وَكُلَّ شَرْبَةٍ تَشَرِّبُ عَادَةً فَلَيَشَرِّبْ بِنَفْسِهِ وَلِحَدِيدٍ
 وَهَذَا مَبْنَى عَلَى شَرْبِ الْمَاءِ الْمَرْضُونَ اَوَالْعَذَرُ اَوْ عَلَى شَرْبِ الدَّوَادِ وَكَلَامُ الْنَّدْبِ
 اَوَالْمَرَادُ شَرَبَ مَصَنَّعَ الصَّبِيِّ مِنْ ثَدَى اَمْهَدَهُ حَدِيثُ حَلَ طَبَّ اَذَا شَرَبَ بِاَحَدِكُمْ
 فَلَيَمْصُلَّهُ مَصَاوِلًا يَمْبَعُ عَبَابًا فَانَّ الْكَبَادَ مِنْ اَلْعَبَتِ اَيِّ يَأْخُذُهُ فِي مَهْلَةٍ
 وَلَيَشَرِّبَهُ دَقِيقًا وَلَا يَشَرِّبَهُ بِكَثْرَةٍ مِنْ غَيْرِ تَنْفِسٍ فَانَّ وَجْعَ الْكَبَدِ مِنْ لَعْبِ
 لَكَنَّ يَنْفَعُهُ حَدِيثُ التَّرْمِذِيِّ لَا تَشَرِّبُوا شَرْبًا وَاحْدَانًا كَشَرِبِ الْبَمِيرِ وَلَكَنَّ
 اَشَرِبُوا مَشْنَى وَثَلَاثَ وَسَمِوَاللهُ تَعَالَى اَذَا شَرَبْتُمْ وَاحْمَدُوااللهُ اَذَا رَفَعْتُمْ
لَكَ عَنِ الْقَتَادَةِ وَلَهُ عَلَقَ اَخْبَارُهُ وَعَلَيْهِ وَسَيَّئَاتِي فِي النَّهْرِ
 اَذَا اسْتَقْبَلْتُكَ الْمَرْأَاتَنَ الْاجْنَبِيَّاتَ اَيِّ صَارَتْ تَجْاهِهِ وَمِقَابِلَتِهِ
 وَجَمِكَ فَلَا تَمْرِينُهُمَا اَيِّ لَا تَمْشِي بَيْنَهُمَا لَا نَهْيَ اَلْمَرْأَةَ فَطْنَةَ الشَّهْوَةِ وَهَرَى
 اَعْظَمُ مَصَادِيْدَ الشَّيْطَانِ فَرَازَحَتْهُمَا تَجْرِيَ الْمَحْرُومَ وَمَنْ حَامَ حَوْلَ
 الْكَجَى يُوْشِكَ اَنْ يَقْعُدَ فِيهِ خَدَّ اَيِّ تَخْنَدَ طَرِيقَتَهُ اِغْرِيَّةَ الْبَيْنَيَّةِ يَمْنَةَ
 اوْلَيَّسَرَةَ بَغْتَةً اوْلَهْمَاجَوَابَ سُؤَالَ مَقْدَرَ تَقْدِيرِهِ فَكِيفَا ذَهَبَفَالْمَرْءُ مِنْ
 عَزِيزِهِمَا اوْلَيَّسَارِهِمَا وَتَبَاعِدُ مَا اَمْكَنَ وَالْمَعْنَى لِلتَّزْيِيْدِ وَكَلَامُ الْنَّدْبِ
 مَا لَمْ يَعْلَمْ عَلَى الْفَلْذِ انَّ ذَلِكَ يُؤْذِي اَلْفَتَنَةَ وَالْاَفْلَكَ تَرْجِمَهُ وَكَلَامُ الْوَجْبِ
 هَبَ عَنِ اَبْنِ عَمْرٍ وَاسْنَادِهِ ضَعِيفٌ اَذَا اسْتَوْدَعَ اللَّهُ شَيْئًا حَفَظَهُ
 لَا نَهْيَ عَاجِزٌ ضَعِيفٌ وَالْاَسْبَابُ لَتَى عَطِيَّهَا بِعِزَّةٍ ضَعْفَةٌ مُثْلَهُ
 فَاَذَا تَبَرَّاً العَبْدُ مِنْ الْاَسْبَابِ وَتَخْلَى مِنْ وَبَالِهَا وَتَخْلَى بِاَلَا عَتَارَفَ

بالضفت واستودع الله فهذا منه تخلي وتبلا في حفظه ومرأقبته فذلك
الوقت في كله الله ويحفظه ويرعاه ويحفظه والله خير حافظا
طب عن ابن عمر رواه حم عنه ان لقمان الحكيم قال ان الله اذا استودع
شيئا حفظه اذا اسلم الرجل فهو احق بارضه وقاله اي من والده
وولده لان الرجل يتصرف في واله كيف ما يشاء فإذا اسلم فهو اولى
كيفما يصنع من اعطاء وحرمان وزيادة ونقصان كما في حديث ق كل ذي
مال احق بماله يصنع به ما يشاء حم عن سخري بن عيله الا خمسى وفي البخارى
باب يترجم له اذا اسلم قوم في دار الحرب ولم يم مال وارضون فهى لهم
اذا أصبح احدكم اي اذا دخل احد منكم في وقت الصبيح ولم يوتر فليوتر
من باب لا فعال سبق معناه في حديث الوتر كعنة لق عن أبي هريرة
وله شواهد ويعارضه حديث حم مر اوتروا قبل ان تصبحوا اذا طال
احدكم الغيبة في سفر وغيره وقيل قيد بالسفر فلا يطرف بفتح اوله
ورواية حم فلا يطرق اهلة اي يجئ بالقدور عليهم بالليل لتفويت
التأهب عليهم والطريق المجه بالليل من سفر وغيره سمع الآتى بالليل طارقا
لما جتة الى د ق الباب قالوا ولا يقاتل في النهار لا مجازا فقوله للا
شاكه دفعا للجبا ز استعمال طريق في النهار ولاينا فيه خبر عز جابر
كنا في غزوة فلما قربنا الى المدينة فقلنا اذا هبنا ندخل فقاتلوا مهلوسا
حتى تدخلوا الليل اى عشا لكنه تستطر الشعثة وستهدى الغيبة لان الامر
بالدخول ليلا لمن علم اهلة بقدرمه فاستعدوا حم خ مر والدارجى عن جابر
ورواه دن وغيرها اذا اعتق الرجل امته ثم تزوجها بمهر جديده
كان له اجران سبق معناه في يمارجل اعتق ط حلقة عن أبي موسى
وحلمه فضل في الفقه اذا اعطي الله احدكم خيرا اي مالا فليبدأ وحوبا
بنفسه اي بالاتفاق منه على نفسه لانه المنعم عليه به واهل بيته
يعنى من تلزمهم مؤتمتهم فان صناع قد من نفسه كما صر والخير المال او اكثر
او الطيب قال لراغب سمع خيرا اشاره الى ان المال الذى يحسن لا نفاق
منه ماجع من وجه محمود حم في المغازى من حديث طويل عن جابر
بن سمرة بغض الضرائب وضم الميس و قد تسكن ورواه المشارق بلطف

صدقابن مسعود زوجُهُ و ولدُهُ احق من تصدق به عليه اذا اعترف الرجل
اى اقر بفعل الزنا سبع مرات فامر به مبني للفعل ليوجه ليفعل اهل بلده حد
الزنا بالرجم ثم هرب ترك لان حد الزنا لا يجسس له بل يستحب تلقي المقرب
الرجوع وفيه انه يستحب للتااضي ان يصير على قول احد الخصميين
احكم بيننا بالحق ونحوه اذا تقدى عليه خصميه ويقييد ذلك قوله تعالى
حكاية عن قول الخصميين الذين دخلوا على دود فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط
ويحتمل ان يكون على حد قوله تعالى قل رب احكم بالحق الذي عني بي هريرة
وفي البخاري بحث عظيم اذا اعطيت شيئاً من جنس المال زرقاً او غيره
جزئياً او كلياً من غير ان تستأثر فكل منه اى قبله وانتفع به في مؤنته
ومؤنة اهلك وغير ذلك وآن كان من السلطان ان لم يعتذر احرام فيما
في يده واصحى انه ان علم حرمة المال حرم وآن علم حلها جاز وذاشك
لكن الورع تركه وعبر بالكل لانه اغلب وجوه الاستفاعة وتصدق منه
بيت به ان شروط قبول المبذول كونه حلالاً لان الصدق لا تكون صدقة
متقبلاً الا منه فشروط قبول المبذول علم حلها باعتبار الظاهر
مـ دـ نـ حـ بـ عـنـ عـمـرـ قـالـ اـسـتـعـمـلـنـيـ النـبـيـ عـلـيـسـلـامـ عـلـىـ عـمـالـةـ فـادـيـتـهـ
فـامـرـلـيـ بـعـمـالـتـيـ فـقـلـتـ نـاـعـمـلـتـهـ فـذـكـرـ وـفـيـهـ جـوـازـ اـخـذـ الـعـرـوضـ عـلـىـ اـعـمـالـ
الـمـسـلـمـيـنـ سـوـاـهـ كـانـتـ لـهـ لـدـيـنـ اوـ دـيـنـاـ كـفـضـاءـ وـحـسـبـةـ لـكـنـ بـشـرـوـطـ
اـذـاـ تـقـىـ الـخـتـانـاـنـ اـىـ تـحـادـيـاـ وـتـماـسـاـ وـالـمـرـادـ مـحـلـ خـتـانـ الرـجـلـ وـخـفـاضـ
الـمـرـأـةـ جـمـعـهـماـ بـلـفـظـ وـاـحـدـ تـغـلـيـباـ وـتـواـرـتـ الـخـشـفـةـ اـىـ سـرـتـ فـقـدـ وـجـبـ
الـغـسلـ عـلـىـ الـفـاعـلـ وـالـمـفـعـولـ وـاـنـ لـمـ يـحـصـلـ اـنـزالـ كـاـصـرـحـ بـهـ فـيـ رـوـاـيـةـ
فـالـمـوـجـبـ تـغـيـبـ الـخـشـفـةـ وـذـكـرـ بـاـيـلاـجـ وـالـمـحـصـرـ فـيـ خـبـراـنـاـ الـمـاءـ مـنـ الـمـاءـ
مـنـسـوـخـ وـذـكـرـ الـخـتـانـ غـالـيـ يـحـبـ لـغـسلـ بـدـخـولـ ذـكـرـ لـاـخـشـفـةـ لـهـ فـيـ دـبـرـ
اوـ فـرـجـ اوـ بـهـيـةـ عـنـدـ الـخـنـفـيـ وـالـشـافـيـ حـمـ شـ هـ عـنـ عـمـرـ وـبـنـ شـعـيـبـ
عـنـ اـبـيـهـ عـنـ جـدـهـ وـرـوـاـيـةـ هـ اـذـاـ تـقـىـ الـخـتـانـاـنـ فـقـدـ وـجـبـ الـغـسلـ
اـذـاـ اـنـفـقـتـ الـمـرـأـةـ عـلـىـ عـيـالـ زـوـجـهـاـ اوـ ضـيـفـاـ اوـ نـحـوـذـكـثـ مـنـ الـطـعـامـ الـذـيـ
هـوـ مـكـسـبـ زـوـجـهـاـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ مـنـ بـنـيـتـ زـوـجـهـاـ وـفـيـ اـخـرـىـ مـنـ طـعـامـ
زـوـجـهـاـ اـىـ مـاـفـيـهـ مـنـ نـحـوـ طـعـامـ وـقـدـاـزـنـ لـهـاـ بـالـتـصـرـفـ فـيـ بـصـرـ بـحـ

فليذوقوا العذاب اليمامي
فقد وقع الشاذلي وهو
امام قبور ائمة بناء
وصحبة ايمانا فعمتهم
بعض عدو الاسكندر
بلهاما فتح الشانجية
فطعوا اقلا ماصح قال
كموا فين الى اليه اهل
الخلافة لما يخظر لك
بيان ولما شلت فيه
اصداقا يا قاتل العزير
عانتوا قد وطعما
ذرت عليه فله كلبة

وَقِيلَ لَهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا إِلَى الْمَنَازِلِ

وكسر النفس فان الاجر على قدر النصب وما يقتاسيه الحافى من تأكير جلبه
بخوشوك واذى وطربة كل رض وبردها فوق ما يحصل للتعلق باضعاف
مضاعفة وقال ابن الجوزى من يشى حافيا عملاً بهذه الحديث الموضع
وشبهاه وذلك ما ينزعه الشريعة عنه والمشى حافيا يؤذى لعين والقدم
وقالوا الا وجہ انه ان امن تجنس قد میه كونه في ارض ملیة مشلا
ولحریوزه فهو محبوب احياناً بقصد التواضع وكسر نفسه ولذا ورد
انه عدليست اسلام كان يشى حافياً ومتغلاً وكذا الصحابة طس وكذا خط
عن بن عباس ورواه عنه لـ والديلى لاه لكن يقوى الطبراني من مشى
حافيا في طاعة لم يسئل الله يوم القيمة عما افترض عليه اذا تصاف
المسلمان الرجال او المرأةن او رجل ومحرم او حليلته يعني كل منها
بطن يده في بطن يد آخر اذ المصالحة الصاق صفع الكف بالكف كما
في النهاية وقال التمسان وضع بطن الكف على بطن الاخر مع ملازمه
بعد ما يقع من سلام او كلام لا تفرق بحد فاحدى لاثنين تخفيفا
آكفهم يعني كفاهما كقوله تعالى فقد صفت قلوبكم حتى يغير لكم
اى لصغار ثم يتأكد لانه سنة جمع عليها ولا يحصل لسنة الابوضع
اليمنى حيث لا عذر وظاهر لا فرق بين كونه بسائل كفه وغيره وقيل يكره
الخناف اليد وقيل يشد كل واحد يد صاحبه وقيل لا وقيل يقبل
كل منها يد نفسه وقيل لا وهي بعد فرض الصبع والعصر بدعة مبالغة
ومصالحة الامد ومعانقته كنظرة فان كان بشهوة حرم اتفاقا
وابدو بها جاز عند المرافعي وحرم عند النوى وخرج بالمسلم الكافر
فشكراه مصالحته وقال لنذهب لوضعه من مثل الكافر طب عن ابي امامه
رجا له ثقاة قال له الهميشي اذا تم غور العبد اي كل واستحكم فصاد
لانسان وانهلك في لعصيان قال الكثاف ومن المجاز ان يجر عليهم
العد وجاهم بفتحة بكثرة وانفجرت عليهم الدواهى ويقال الخبر
الراكب عن السرج اي مال ملك عينيه اي سال دموع عينيه
فضارد معها كانه في يده فبكى بهما ممتئ شاء اي اتي وقت اراد
اظهار الخشوع والانقياد ليترتب عليه ما هود به من السعي بين الناس

مختصر

في الفساد وهذا من مجازاته الظاهرة فقد دعم وتم وتوصل به اشقياء
 لا وان قال المناوى وهذا من يدعى العلم الى جر الخطأ والقرب من
الحكام لا يذاك نامر عَد عن عقبة بن عامر الجعفى قال ابن الجوزى
 لاه اذا تمنى احدكم على ربه خيرا من خير ادارين فليكثر اى لا مان
 والمعتصودات فاما يسائل ربها الذي رباه وانعم عليه واحسن له
 في معظم الرغبة ويُوسع المسئلة ويسائله القليل والكثير حتى شبع
 نعلمه فانه ان لم يسر لا يتيسر فينبغي للسائل اثار المسئلة ولا يختصر
 ولا يقتصر فآن خزانة الجواود الْكِرَمُ في ناء الليل والنهر دائم لا ينقصها
 شيء ولا يعقبها عطا وان جمل لان عطاه بين الكاف والنون قال
 وليس ذا بمنا قضى لقوله تعالى وَلَا تَتَمَّنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْصُكُمْ
 على بعض فان ذلك نهى عن تمني ما لا يجيء يعني وحشاً وهذا تمنى
 على الله خيرا في دينه ودنياه وطلب من خزانة فهو نظير واستلوا الله
 من فضله طس وابن النبار عن عائشة شَعْنَعْنَهَا موقوفاً حسن قال
 الْهَمِيَّشِيُّ وَغَيْرُهُ رَجَالُهُ صَحِيحٌ إِذَا جَعَلْتَ بَكْسَرَ التاءِ خَطَابَ لِعَائِشَةَ
 أصبعيكِ فِي أَذْنِيكِ اى امثلة اصبعيك فوضعه للب لعنة
 واما اطلق لا صبع مع انها خاصة بالسبابة لانه فعالة من السب فكان
 احتساب ذكرها اولى باداب الشرعية الازى قد شبيعوه فكتوا عنها
 بالسبحة والسبابة والمهملة والدعاة ولم يذكر بعض هذه النكایات
 لأنها الفاظ محدثة لم تتعارف في العهد سمعت خير الكوثر اى خري
 نهرا الكوثر قال ابن لا ثير معناه من احتساب يسمع خير الكوثر اى نظيره
 او ما يشبهه لانه يسمعه بعينه بل شبهه دوته بدوى ماسمع ان وضع
 اصبعيه في اذنيه والكوثر نهر خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم تتشعب
 منه جميع انها راجحة قط عن عائشة ضعيف وقيل حسن وقيل صحيح
 وبرؤيه مارواه قط عنها ايضا ان الله اعطاني نهرا في الجنة لا يدخل
 احد اصبعيه في اذنيه الا سمع خيريه قالت قلت فكيف قال ادخل
 اصبعيك وسدى تسمعين منها خيريه اذا حضرت الجنازة فاما مام احو
 اي لا ميراوي ويجمل امام الْكُعْبَى بالصلوة عليهما من غيره قالوا واولى

ملخص
 نبذة
 ملخص
 ملخص
 ملخص
 ملخص

الناس بانتقاده في المحتلة على اليمى السلطان لأن في تقديم غيره عليه
 استخفاف به وعن أبي يوسف أن الولي أولى وبه أخذ انساف ثم القاضى
 لأن له ولائية عامة ثم أمام الحجى اي الجماعة وفي الجامع أمام المسجد أولى
 من أمام الحجى وفي الأصطلاح تقديم السلطان واجب اذا حضر وتقديم
 الباقى بطرق الافضلية وفي الفتح الخليفة أولى ان حضر ثم أمام مصر
 وهو سلطانه ثم القاضى ثم صاحب الشرطة ثم خليفة الولى ثم خليفة
 القاضى ثم أمام الحجى ثم الولى الا قرب فالأقرب الآلات فإنه يقدر على اهان
 وللولى ان يأخذ لغيره لأن رحمة فيه يملك ابطاله فأن صلى غير ما ذكر
 اعاد الولى فالسلطان اذا صلى بلا اذن الخليفة يعيد الخليفة لتصريف
الغير في حفنه ابن منيع عن الحسين ومحمله الفقه اذا حضرت العلامة
ربهم يوم القيمة في تحت اللواء او غيره كان معاذ بن جبل سبق وصفه
 في آمن كل شئ من معاذ بين ايديهم بعذفة لانه اعلم العلامة وافضلهم
 علم وحمله ورعا والقدفة الغرفة لفظا ومعنى وفي رواية برثوة
 بفتح الراء وسكون المثناة اي برمي سهم وقيل عليل وقيل بعد البصر
 وقيل بخطوة وقيل بدراجه وأخرج ابن سعد عن انس مرفوعا اعلم امتى
 بالحلال والحرام معاذ بن جبل قال السيوطى وهو المقتضى تكونه يأتى
 امام العلامة يوم القيمة وهو فائز وعلم منه ان العلامة الذين يأتى
 امامهم هطل العلامة بالحلال والحرام وحملة الشرعية وعمر معاذ ثمانى عشرة
 سنة وشهد بدر او غيره ابن عساكر عن عمر ورواية حل عن أبي سعيد
معاذ بن جبل اعلم الناس بحلال الله وحرامه وفي خبر واقضاكم اذا دخل
 احدكم على أخيه في الدين باذنه لخوز زيارة او ضيافة وهو في مخوبته
 ولم يذكر قصدا للتعيم فهو امير عليه اي صاحب المكان يعني المالك
 ولو مستأجر او مستعيرا حتى يخرج منزنه لانه امير بيته فلا يقتدم
 الداخلى على انتكشاف وولاية في صلوة ولا مشورة ولا غيرهما
 الا باذنه او علم رضاه وفي حديث مسلم لا يؤم الرجل الرجل في سلطنته
 ولا يتعدى بيته على تكريمه وهي ما يختص بالانت من فرش او وسادة وقيل
 المائدة وقيل ان الضيف لا ينصرف حتى يأذن له رب الدار عبد عن أبي امامه ضعيف

لكن يقويه مارواه الديلمي عن أبي مسرور رضي الله عنه سمعه اذ دخل قوماً من قرية مُنزل رجل
 كان ربَّ المُنزل أميرهم حتى يخرجوا من منزله وطاعته عليهم واجبة معناه
متَكَدِّة بِحِكْمَةٍ يَقْرَبُ مِنَ الْوُجُوبِ عَلَى حِدْفَوْلِهِ غَسْلُ الْجَمْعَةِ واجبة اذا دخل
احده كم على أخيه المسئل لطعامه أو كلامه أو غيرها بغير إذن منه له فلا يخلع
إِنْ فَلَا يَنْزَعُ نَعْلَيْهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَإِنْ خَلَعْ بَغْرِإِذْنِ الْأُولَى عَدَمُ اطْعَامِهِ
مِنْ أَكْلِهِ أَوْ غَيْرِهِ تَأْدِيبَهُ عَلَى جَرَأَتِهِ وَزَجْرَاهُ عَنْ تَعْدِيِ الْمَرَاسِمِ الشَّرِعِيَّةِ
حيث خالف الشارع واقتصر ماحده له من تكراره استيدان الديلمي عن علية
وَفِيهِ رِوَايَاتٌ اذ دَخَلَ عَلَيْكُمُ السَّائِلُ بَغْرِإِذْنِ مَنْكُمْ لَهُ فِي الدُّخُولِ
فَلَا تَقْطُعُوهُ إِنَّ الْأُولَى إِنْ لَا تَنْطَعُوهُ شَيْئًا وَفَدَعْرَفَتْ عَلَيْهِ آبَنُ الْجَنَارِ عَنْ عَشَّةٍ
وَهُوَ مَا يَبْصُرُ الْدَّيْلِيُّ لِمَدْهُ وَقَوْفُهُ اذْأَرَاتُ بِسْكُونِ النَّاءِ الْمَاءِ إِنَّ الْمُنْتَهَى
بَعْدَ اسْتِيقَاظِهِ مِنَ النَّوْمِ كَلَاصِفَرُ لَانْ مِنْ الْمَرْأَةِ اصْفَرُ وَلَيْسَ هَذَا
الْعِيْدُ فِي رِوَايَةِ الْجَنَارِيِّ فَالرَّؤْيَا بَصَرِيَّةٌ فَيَتَعَدَّ لَوْاحدٍ وَيَحْتَمِلُ
أَنْ تَكُونُ عَلَيْهِ فَتَعْدِي لِمَفْعُولِينَ الثَّانِي مَقْدَرٌ اذْأَرَاتُ الْمَاءَ كَلَاصِفَرُ
مَوْجُودًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ وَالظَّاهِرُ مِنْهَا بَصَرِيَّةٌ وَيَبْنِي عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْمَرْأَةَ
إِذَا عَلِمَتْ أَنَّهَا أَنْزَلَتْ وَلَمْ تَرِهِ لَا غَسْلٌ عَلَيْهَا وَلَذَا قَالَ فَلَتَفَسِّلْ مَنْهُ
غَسْلاً كَاملاً وَاجْبَا طَبَ عَنْ أَرْسَلَةٍ قَالَتْ قَالَتْ امْرُسَلِيمَ يَارَسُولَ اللَّهِ
الْمَرْأَةُ هَتَّلَمَ قَالَ فَذَكَرَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ حَدِيثِ شَافِعٍ أَنَّ امْرُسَلِيمَ حَدَّثَ أَنَّهَا
سَلَّتْ تَبَقِّي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَائِشَةَ عَنْهُ فَقَاتَتْ يَارَسُولَ اللَّهِ
الْمَرْأَةُ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ وَمِنْ نَفْسِهَا مَا يَرَى لِرَجُلٍ مِنْ نَفْسِهِ
فَقَاتَتْ عَائِشَةَ يَارَسُولِيمَ فَضَحَّتِ النِّسَاءُ وَعَنْدَابِي شَيْبَةُ فَقَالَ هَلْ
تَجِدُ شَهْوَةً فَقَاتَتْ لَعْنَهُ قَالَ هَلْ بِلَا قَاتَ لَعْنَهُ فَقَاتَ فَلَتَفَسِّلْ فَلَقَتِهَا
الْنِسْوَةُ فَقَاتَنْ فَضَحَّتِنَ فَعَنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَاتَتْ وَاللهُ أَكْثَرُ
لَا تَنْهَى حَتَّى أَعْلَمُ فِي حَلِّ امْرَأَهُ اذْأَرَاتِ الْبَنَاءِ إِنَّ الْأَبْنَيَةَ وَالسَّكَنَى
قَدْ بَلَغَ سَلَّعَةً بِالْفَغْمِ جِيلَ فِي الْمَدِينَةِ الْمَشْرِقَةِ فَاغْنَى بِالشَّامِ مِنْ غَنِيَّتِهِ
إِنَّ فَاكِفَّهَا وَلَا تَخْرُجُ إِلَيْهِمْ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ أَوْ بَعْدَ هَذَا الْوَقْتِ إِلَيْهَا
لَعْنَهُ عَلَيْهِ الْأَمَامُ لَا خَيْرَ بَعْدَ هَذِهِ الْعِلَمَةِ إِلَيْهِ وَيُؤْيِدُهُ ثَانِي حَدِيثِ
طَبَّ كَثُرَةً عَنْ أَبِي اهْمَافِ الشَّامِ صَفْوَةُ اللَّهِ فِي بَلَادِهِ إِلَيْهَا يَجْتَبِي صَفْوَتَهُ

من عباده فن خرج من الشام الى غيرها فبسخطة ومن دخلها من غيرها
فبرحة فان له تستطع بجور الامراء والحكام فاسمع واطبع عطف تفسير
وهو امر لا طاعة ابن مندة عن أبي سعيد الأنصاري وقال كرمان عن
يعني اقم وفي رواية فالحق وفي حديث ابن شجاع الشامي ارض المحدث
والمنشر اذا رأيتم هلال ذي الحجة بكسر الحاء افضل وقد يفتح اي علمته
بدخولها او راد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره اي فيحبتن
المضحي ازالة شعر نفسه واظفاره ليبقى كاملا الا جزاء فیعتق كله من النار
قالوا سر ذلك ان المضحي يجعل الاضحية فدية لنفسه من العذاب حيث
ارى نفسه مستوجب العقاب وهو القتل ولم يؤذن فيه فضادها وصار
لكل جزء منها فداء كل جزء منه فلذلك نهى عن ازالتها الثالثا يحرم ما عنه
تنزل الرحمة وفي صنان النور لا يهم ليتم له الفضائل ويبرئ من لردايل
وأخذ احمد بظاهره فخر مازاله ذلك حتى يضحي وحالته الا ثالثة لغير
عايشة انه على بيته لام كان يحبتن ذلك وهو متواتر من عن ارسلة
قيل موقف اذا رأيتم اهل الجموع اي قلة الطعام في صوما وغيره فقلة
الطعام محمودة شرعا وطيبا والتفكير وهو اعظم الاخلاق قال الله
ويتقربون في خلق السموات ولا رض ومن فوائد الكلام مدار على السنة
كما نام من غرس الطعام فهي ثمرة المقام ومن لا مثال لكل قليل انفس
طويلة ومنها آليل طعاما نجده مناما ومنها قليل قصدا لا تبع فصلا
ومنها البطنة تذهب لفطنة اعلم ان كثرة الطعام تلاوة القلب ضللة
وتشأ منه قسوة القلب والكسل وعدم الرحمة وعدم حلاوة العبادة
فاقربوا منهم فانه بجزي الحكمة معهم اي دقائق الاشارات الشافية
لام ارض القلوب المانعة من اتباع الهوى مثل سائر الاسباب ولا مورد
لشهل على بعض لعلم عنته وسببه وفي تعرفيها اقاويل كثيرة منها الا صناع
في القول واتقان العمل واصدحها الا حكام وهو وضع المشئ في محله بحيث
يمتنع فساده ومن اتصف بذلك فاعماله منقحة وافعاله محكمة فانه يرى
الأشياء كما هي وينظر بنور الله لكن والدبلج عن ابن عمر وفي حديث حلها هـ
اذا رأيتم الرجل قد اعطى زهد في الدنيا وقلة منطق فانه ياقع الحكمة اذا رد دعـ

على السائل اى الطالب منه عطاء ثلثاً متعدداً انت عن عدم اعطائه له
 فلم يذهب لخاحا او عنادا فلا عليك وفي رواية فلا بأس اى لا كراهة
 ولا قبح ان تزبده اى تزجره وتنهه بخولا بارك الله فيك لتعديه بالايحر
 وتخطيه ما هو واجب عليه من عدم الالحاح في المسألة وظاهر لا ينهه
 قبل ثلاثة فعل السائل ان يحمد الله ويتحمّل في الطلب ولا يلح في المسألة
 وقيل ليس المراد بالسائل هنا المعروف بل طالب العلم اذا جاء لتفتيه
 فلا تنهه وانكر السؤال اولا وثانيا فان اجبته وعاد السؤال ثالثا
 دلت على تغافله فان تزجره لتعديه لا دين واقتحامه الغي الموارد في الخبر
 اذا قعد احدكم الى أخيه فليسئلها تفتقها ولا يسأله تغافلها وفيه
 عدم زبده اولى لعموم قوله تعالى واما السائل فلا تنه طس وابن الجبار
 عن أبي هريرة وكذا اقطع عن ابن عباس وفيه لاه اذا رضى الرجل عمل الرجل
 اى عمل يحمل حسنا في حياته وهدى بفتح الماء وبيان الدليل اى طريقه
 وسيرته ومنه خبر واهتدوا بهدى عمار وما احسن هديه وسماته
 اى وصفه وحسن هيئته فانه مثله وفي رواية اوضنه فان كان محمودا
 فهو محمودا ومذمم فهو مذموم واستعمال المهدى في الثاني مجاز
 والمراد الحث على التباعد عن اهل لفسق ومهاجرتهم بالقلوب والتصرع
 بعدم الرضاهم بفعالهم ابن الجبار والرافعى عن أبي هريرة ورواهم طب
 عن عقبة بلفظ ان الرجل اذا رضى هدى لجل وعمله فهو مثله اذا ركبتم
 هذه الدواب فاعطوه حاظتها اى نصيبيها من المنازل التي اعتيد النزول
 فيها اى ريحوها التقوى ولا تكونوا عليها اى الدواب شيئا طين
 اى لا تربوها ركوب الشياطين اولا استعملوها استعمال الشياطين
 الذين لا يراعون الشفقة على خلق الله وفيه حث على الرفق بالدواهم
 والنهى عن مخالفته ما امر به الشرع والمنازل جم منزل وهو موضع النزول
 فقط عن أبي هريرة وقال الذهبي واه اذا راحدكم فوما فلا يصل اليهم
 اى لا يؤتكم في منزلكم بغير اذنهم لأن صاحب الدار اولى بالتقدم
 ول يصل اليهم رجل منهم لأن اصحاب المنزل احق بالامامة فان قدموه فلا يأبه
 والمراد بصاحب المنزل مالك منفعته ولا يأبه فيه خبر من زار قوما

فليوثهم فمله على الامر الا عظم حم ذات عن مالك بن الحويرث المبيش
 مصفر الحبر من اهل البصرة قال حسن صحيح اذا سافرت ما من تشنية
 خاطب لرجلين من الصحابة والحكم عام فاذنا تشنية امر حاضر واقينا
 بقطع الهرمة امر مشق فليوث مكرا ندبا والصارف عن الوجوب الا جماع
 اكبرها وفيه حث على الجماعة حتى للمسافرين ولا يسقط طلبها
 بمشقة السفر وان الامامة افضل من الاذان وعليه الرافع وصححة امامته
 الصبع في حيز المنع وتقدير ما لا يرقى على الافقه عند ابي حنيفة واحمد خلافا
 للشافعى وادا امر واحد منهم فهو اميرلانه احق بالامارة المأمور بها
 في السفر على بقية الرفقة لان من ارتضى لامر الدين فهو احق بالتقديم
 في امر الدنيا فحاصله ان لا يرقى احق بالامارة على غيره وان كان اسرت
 شن حب ت صحيح عن مالك بن الحويرث وفي حديث البزار عن ابي هريرة
 اذا سافرتم فليوث مكره اقركم وان كان اصغركم وادا امكرو فهو اميركم
 اذا استنك اي شتك رجل يعني انسان دجلakan او شاء بما يعلم منك
 من نفائض والمعايب معيرا الله قاصدا بذلك فلا تستبه انت بما تعلمته
 من ذلك يعني اذا شتك وعيتك بما فيك فلا شك فيه ولا تستبه ولا تغيره
 بما فيه وعلمه بقوله فيكون اجر ذلك لك تبرك الحلقه وعدم انصارك
 لنفسك وكف عن مقابلته بما يستحقه من اذاعة نفائضه ومواجهته
 بها واحتل اذاه ودعه يكون وباله سوء عاقبته في الدنيا والآخرة
 عليه وما الله بعاقل عما يتعلمون ابن منيع عن ابن عمر ورواه الديلمي عنه
 حسن او على وليس فيه جروح اذا سلت الجماعة اي سلم يومها من وقوع
 كلام فيه وقيل سلامتها من النقص من واجباتها ومكملاتها والا قوله
 اقرب كذلك سلت الا يامر اي ايام الا أسبوع من المؤاخذة اذا سلم
 رمضان كذلك سلت السنة كلها من المؤاخذة فالكتف عن المنهيات
 وكلايات بالطاعات جميع يوم الجمعة مكفر لما يقع في ذلك الا أسبوع من
 الحالات فاما مساك عن الحرمات والنكاب على الطاعات فجميع رمضان
 متکفل بما يكون تلك السنة من الذنب وذلك لانه تعالى جعل لاهل كل ملة
 يوم ما يتفرغون فيه لعبادة ويخلون عن الشغل الدنيوي في يوم الجمعة

بكلمة زخرف

يوم عبادة هذه الظاهرة وهو في لا يامر كرم مصنان في لشهر وساعتين لا جابة
في كلية القدر وكذا من صحي وسلم له بجهه سلسلة سائر عماراته في يوم الجمعة
ميزان الاسبوع ورمضان ميزان العام وأجمع ميزان العمرة ومن لم يسلم
له يوم الجمعة او رمضان فقد باه بعظم الحشران وظهور ازال المراد
تکفیر الصنایر فقط عَدْ قَطْ حَلَّ هَبَ عن عَايَشَةَ لَاهَ وَعَنْ الْمُؤْرِى
وَابْنِ الْمُجْوَزِ لَاهَ وَتَعْقِيْبِهِ السَّيُوطِى اذَا سَمِعْتَ الْمُؤْذِنَ فَقُولُوا وَجَوَ با
عَنْ الْخَنْفِيَّةِ تَدَبَّرْ اعْنَدَ الشَّافِعِيَّةِ وَوَاقِفَ ابْنُ وَهْبٍ الْمَالِكِيَّ ابا حنيفة
قال ظاهر لا مرأ وجوب اذ لا يظهر قرينة تصرف عنه بل ربما يظهر
انكار تاركه لانه يشبه عدم الا لتقنات اليه والتى اغل عنه وقال الشفاعة
الشارف عن الوجوب الاجماع على عدم وجوب الا صل وهو الاذان ولا فائدة
كما يقول اي مثل ما يقول المؤذن ولم يقل مثل ما ليس عن بانه يحبه بعد
كل كلة بان يقول سامعه عقيب كل كلة والمراد بما يقول المؤذن
ذكر الله والشهادتين لا المحبوبتين لما في خبر مسلم ان السامع يقول
في كل منها لا حول ولا قوة الا بالله ولا التثبيت لما في خبر ابن عباس
يقول فيه صدق وبررت وحكمة لا استثناء في المحبوبة انه دعا لاذكر
فلوقالها السامع لكان كلامه دعاء فلا يتحقق محب خسنه ذلك لأن المؤذن
لم يدع الناس الى المحبوب راجيا بآياتهم لا يقدرون الابعون الله وحكمة
استثناء التثبيت في معنى الدعاء للصلوة لاذكر خسنه ان يحب اباب
بصدق وبررت وزعم ابن وضياع ان المؤذن مدرج ثم تصلوا على
وفي خبر الصحيفين ثم صلوا على ثم سلوا لوسيلة ش وابوا الشیخ
في الاذان عن ابن عمر وسبق في من سمع النداء كلام اذا سمعته لزجل
والناس بطرق الاولى لان اصواتهن عوره يجهز بالقرآن نهادا سمعة
اور ياء لآن الجاہر بالقرآن كالجاہر بالصدقه والمست بالقرآن كالمست
بالصدقه شبه القرآن سرًا وجهه بالصدقه سرًا وجهه ووجهه ان
الاسرار ابعد من الزماء والسمعة فهو افضل لخائفه فان لم يخففه
فالجهران يكن في الصلوة في الليل واما فيها في النهار السترو لذا كره تحريمها
الجهر في الصلوة فيه عند الخنفية فارجمعوه بالبعر وهو الروث هذا اجر

كقوله المجدال في القرآن كفراً بـالمجدال المؤذى الممرء وشك المديني عن جبرية
 بضم الماء اذا سمعته من يغتربي من لا فعال اي ينتسب بعنزة الجاهلية
 اي بنسها ولا نقاء اليها يقال اعتذا اي انتسب وانتي وتعزي لذالك
 وفي بعض نسخ الجامع تعززا فاعضوه اي اشتهوه بهن ابيه كما في رواية
 اي قولوا له اغضضن بهن ابيه اي بذكره وصرحوا بلفظ الذكر ولا ينكروا
 عنه بابيهن تكلا وزجرا وقيل معناه من انتسب وانتي لـالجاهلية باحياء
 سنة اهلها واتباع سبيلهم في الشتم واللعنة والتغيير ومحاجة تکرر بالمنكر
 فاذكر والله قبائح ابااته من عبادة الا صنم وشرب الخمر وغيرهما صريحًا
 لا كناية ليتردح به عن التعریض للاعتراض قال معنى لا اعتزاء هنا انما هو
 دعوى القبائل يا آل فلان اي تعرضاً بتجدهم وتنذكير ابشعها عنهم
 قال وهذا مخصوص بغير الحرب فلا بأس بذكر القبائل لأن النبي صلى الله عليه وسلم امر في وقعة هوازن لعباسان ينادى باعلى صوته اين اصحاب
 الشجرة يا بنى الحارث يا كذا يا كذا فهذا منهي الا في ذلك وخصوص لان هناك
 عورتة اقبح حمّ حب طب ض عن أبي بن كعب وفي الباب غيره وفي رواية
 حمّ ت اذا رأيتم الرجل يغتربي الحديث اذا شربتم فاشربوا مصباً من معناه
 فاذا شرب واذا استكتم اي اذا سمعتم السوال فاستاكوا عرضها
 بفتح فسكون اي في عرضها لاسنان ظاهرها وباطنها فيكره طولاً لانه يدلك
 اللثة ويقصد عود لـالانسان لكنه يجرئ ولا يكره في اللسان لخبر في ابي دود
 ولفقد العلة فيه ذ في مرسيله عن عطاب بن ابي رباح بفتح وخفة الموجة
 واسمه اسلم القرشي ثقة اذا صلي لا ميرجالسا فصلوا جلوسا اي جالسين
 لانه انا جعل لا مامريؤتم به وفي المشارق عن جابر ان كذئم آنفال القتعلوا
 فصل فارس والروم يقولون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا ايمتوا
 بما تکرم ان صلي قائم فصلوا قياما وان صلي قاعدا فصلوا قعودا قاله
 حين صلي قاعدا والناس خلقه قيام فاشار اليهم فقعدوا فهلا سلمكم قوله
 ش عن معوية وله شواهد اذا صلي احد ذكر فرضنا او فグラ اي اراد القتل
 المسنة بالضم ما نصب بين ايديه من نخوسارية او عصا ولوادق من
 الرمح فان فقد بسط مصلاه كمجادة فان لم يجد خط خطا طولا

وَخَصْ مِنْ اطْلَاقِ السُّتْرَةِ مَا نَهَى عَنِ اسْتِقْبَالِهِ مِنْ أَدْمَى وَنَحْوِهِ فَلَيْذِنْهَا
بِحِيثِ لَا يَرْمِدُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَذْرَعٍ وَكَذَا بَيْنَ الصَّفَيْنِ
لَا يَرِدُ الشَّيْطَانُ إِذْ مَارِسِي شَيْطَانَ الْأَلَانِ فَعَلَهُ فَعَلُ الشَّيْطَانُ لِاتِّيَانِهِ
بِمَا يَشُوشُ عَلَى الْمُصْلِي أَوْ لِأَنَّ الْحَامِلَ لِهِ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ وَبَقِيلُ الشَّيْطَانِ نَفْسُهُ
هُوَ الْمَارُ وَالشَّيْطَانُ يَطْلُقُ حَقِيقَةَ عَلَى الْجَنِيِّ وَمَحَازاً عَلَى الْأَنْسَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا
يَعْنِي يَنْقُصُهَا بِشُفْلِ قَلْبِهِ بِالْمَرْوِبِينِ يَدِيهِ وَتَشْوِيشَهُ عَلَيْهِ وَفِيهِ تَحْرِمُ
الْمَرْوِبِينِ يَدِيِّ الْمُصْلِي إِذَا جَعَلَ لِهِ سُتْرَةً وَلَوْصِلَ بِلَا سُتْرَةٍ أَوْ تَبَاعِدَ
مِنْهَا فَلَاحِرَةً لِتَقْصِيرِهِ لَكَنَّهُ خَلْفَ الْأُولَى وَمَكْرُوهٌ وَفِيهِ تَنْبِيهٌ عَلَى
عَظَمَةِ الْصَّلَاةِ وَاحْتِزَامِ الْمُصْلِي لِأَنَّهُ مَنْاجٌ رَبِّهِ طَبَ ضَرُّ عَنْ نَافِعٍ
طَبٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَمّْةَ وَرَوَاهُ كَثُرٌ عَنْهُ إِذَا صَلَى أَحَدُهُمْ فَلَيَصِلَ الْأَذْكُرُ
سُتْرَةً وَلِيَدِنَ مِنْ سُتْرَتِهِ لَا يَقْطَعُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاةً إِذَا صَلَى أَحَدُهُمْ
أَجْمَعَةً سَبْقَ بَحْثِهِ فِي لَا يَرِدُ اللَّهُ يَوْمَ الْجَمْعَةِ فَلَيَصِلَ بَعْدَهَا أَرْبَعَ نَفَلَاتٍ
مُؤْكِدًا وَلَا يَنْقُضُهُ رِوَايَةُ الرَّكْعَتَيْنِ لِأَنَّ النَّصْ مَحْمُولٌ عَلَى الْأُولَى وَالْأَخْلَى
كَمَا صَرَحَ بِهِ قَوْلُ اَنْهَا فِي ذَلِكَ كَالظَّهْرِ وَقَوْلُهُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ كَانَتْ صَلَاةُهُ
لَهَا أَرْبَعَةٌ أَوْ أَكْثَرُ وَتَعْقِيْبُهُ الْعَرَاقِيُّ بِأَنَّهُ لَا دَلِيلٌ وَمَذَهَبُ الشَّافِعِيَّةِ أَنَّهَا
كَالظَّهْرِ وَحِينَهُ شَيْئٌ قَبْلَهَا أَرْبَعٌ وَبَعْدَهَا أَرْبَعٌ مُؤْكِدًا وَعَنْدَ الشَّافِعِيَّةِ الْمُؤْكَدُ
رَكْعَتَانِ وَفِي حَدِيثِ طَبٍ عَنْ عَصْمَةَ إِذَا صَلَى أَحَدُهُمْ فَلَا يَصِلُ بَعْدَهَا
شَيْئًا حَتَّى يَكْلُمَ أَوْ يَخْرُجَ وَالْمَرْادُ يَفْصِلُ بَيْنَهَا بِكَلَامِهِ أَوْ يَخْرُجُ مِنْ مَحْلِ الْجَمْعَةِ
خَشِيَّةَ التَّبَاسِ الْفَلْلِ بِالْفَرْضِ وَعَنِ الْمُغْنِيَّةِ مَرْفُوعًا لَا يَصِلُ إِلَى أَمَامِ
فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يَصْلِي فِيهِ حَتَّى يَخْتُولَ وَعَنْ عَلَى مِنْ لِسْنَةِ أَنْ لَا يَتَطَوَّعَ أَدَامُ
حَتَّى يَخْتُولَ عَنْ مَكَانِهِ وَكَرِهَهُ أَحَدُهُ هَذَا تَلَمِّلٌ لَا تَخْصِيصٌ بِهَا حَمَّمَنَ
حَبَّ عَنِ ابْنِ هَرْرِيَّةَ وَفِيهِ رِوَايَاتٌ إِذَا صَلَى أَحَدُهُمْ فِي تَوْبَةِ وَاحِدَةٍ
يَعْنِي تَوْبَةً وَاسِعًا غَيْرَ مُخْيِطٍ فَلَيَخْتَالَهُ بِطَرْفِيَّهُ عَلَى عَاتِقَتِهِ إِذْ لِيَلْقَاهُ
طَرْفِيَّ كُلِّ مِنْهَا عَلَى عَاتِقَتِهِ إِلَّا خَلِيَّا مِنْ عَنْ اِنْكِشَافِ عُورَتِهِ أَوْ اِسْكَانِهِ
نُثُوبَهُ خَوْفَامِهِ فَيَفْوَتُ عَنْهُ سَنَةٌ وَضُعُّ الْيَدِ وَلَا مُرْفِيَّهُ نَدِبَا عَنْدَنَا
وَلَلْوُجُوبُ عَنْدَ أَحَدٍ لَوْلَمْ يَخْتَالْهُ لَمْ يَصِعْ صَلَاةً وَإِذْ كَانَ ضَيْقَلِيَّةً
مِنْ وَسْطِهِ وَلَا يَخْالِفُ وَالَّذِي يَكْشِفُ عُورَتَهُ حَمَّمَ دَحْبَعَنِ ابْنِ هَرْرِيَّةَ

بِنْ مَنْانَ الْكَرْكَدَنَ
 حَفْظَا مَهْمَرَ

بِنْ مَنْانَ الْكَرْكَدَنَ
 مَهْمَرَ

حَمْ عَنْ زَبِيلِ سَعِيدٍ وَرَوَا يَةُ الْمَسَارِقِ صَرْحَصِي فِي ثُوبٍ فَلِيَخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَيْنَ
 وَفِي حَدِيثٍ عَدَ اذَا صَلَيْتَهُ فَاتَّرُوا وَارْتَدُوا وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ
 اى لا يفتدُهمَا بِذِي شَمْلَوْنَ الصَّمَاءِ اذَا صَلَيْتَهُمُ الْفَجْرَ اى فَرَغْتُمُ مِنْ صَلَوةِ
 الْفَجْرِ فَلَاتَنْ امواعِنْ طَلَبَ ارْزَاقَكُمْ فَإِنْ هَذِهِ كَلَامَةٌ قَدْ بُورَكَ لِهَا فَ
 بِكُورِهَا وَاحِقٌ مَا طَلَبَ لِعَبْدِ رَزْقِهِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي بُورَكَ فِيهِ لِكَنَّهُ
 لَا يَذْهَبُ إِلَى طَلَبِهِ إِلَّا بَعْدِ طَلَوْعِ الشَّمْسِ وَقِيلَهُ يَكُثُرُ مُسْتَغْفِرَةٌ حَتَّى تَطَلَّعِ
 الشَّمْسُ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ صَلَيْلُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحَرَّانِي وَالنَّوْمُ مَا وَصَلَ
 مِنَ النَّعَاسِ إِلَى الْقَلْبِ نَعَسٌ فِي حَقِيقَةِ مَرْقُبَهِ وَمَا اسْتَغْفَرَ قَلْبُهُ
 فِي حَقِيقَةِ مَنْ لَا يَنْأِمُ طَبَّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَفِيهِ أَحَادِيثٌ اذَا صَلَيْتَهُ
 عَلَى الْمُرْسَلِينَ اى عَلَى اَنْبِيَا، اَللَّهُ وَرَسُولُهُ ذِكْرُ الْخَاصِ وَيَرِيدُ الْعَامِ
 وَفِيهِ تَصْرِيجُ الْاَمْرِ بِالصَّلَوةِ عَلَيْهِمْ وَلَوْلَا هُمْ لَهُوكُتُ بِوَاطِنِ الْخَلْقِ بِزَلَازِلِ
 السَّكُوكِ وَعِذَابِ الْحَيَّرَاتِ فِيهِمْ نَبْتَأْلِفِينَ وَاسْتَرَاحَتُ الْبَوَاطِنُ
 وَالْقُلُوبُ عَمَّا حَلَّ بِقَلْبِ كُلِّ مَعْبُودٍ وَمَحْبُوبٍ وَفِيهِ مُشْرُوعِيَّةُ الصَّلَوةِ
 عَلَى اَلْأَنْبِيَا، اسْتَقْدَلَ اَلْحَقُّ بِهِمُ الْمَلَكُوكُتُهُمْ لَهُمْ فِي الْعَصَمةِ.
 وَقَدْ وَرَدَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ اخْتِصَاصُ ذَلِكَ بِالنَّبِيِّ صَلَيْلُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَآخْرِجَهُ ابْنُ ابْنِي شِيبَةَ عَنْهُ قَالَ مَا اعْلَمُ بِالصَّلَوةِ تَنْبَغِي عَلَى اَحَدٍ مِنَ الْاَحَادِ
 الْاَعْلَى النَّبِيِّ قَالَ ابْنُ جَعْرَ سَنَدُهُ صَحِيحٌ وَمَكْنُونُ القَوْلِ بِهِ عَنْ مَالِكٍ فَصَلَوَ
 عَلَى مَعْهُمْ فَإِنَّ رَسُولَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ اى فَإِنَّ رَسُولَ مُحَمَّدٍ كَاهِرٌ وَحَكِيمٌ
 مُشْرُوعِيَّةُ الصَّلَوةِ عَلَيْهِمْ اَنْهُمْ بِذَلِكِ اعْرَاضُهُمْ فِيهِ لَا عَدَائُ
 وَبِذَلِكِ واجِهَدُهُمْ غَايَةُ الْجَهَدِ وَتَحْمِلُوا بِاَعْبَاءِ النَّبُوَةِ وَثَقْلُ الدُّعَوَةِ
 وَصَبَرُوا اَذَا، الْخَلْقُ مَعَ مَنْ اصْبَرُوهُمْ فَاَفَأَقْضَى اللَّهُ اَلصَّلَوةُ عَلَيْهِمْ وَجَعَلَهُمْ
 اطِيَّبًا لِشَاءِ فِي الصَّمَاءِ وَكَأَرْضٍ فَالصَّلَوةُ عَلَيْهِمْ مَنْدُوبَةٌ لَا واجِبةٌ
 بِخَلْفِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْدَّيْلِيُّ عَنْ اَنْسٍ وَرَوَاهُ هَبَّ وَخَطَّ صَلَوَ
 عَلَى اَنْبِيَا، اَللَّهُ وَرَسُولُهُ فَإِنَّ اللَّهَ بَعْثَمَرَ كَمَا بَعْثَنَى اذَا ضَرَبَ اَحَدُ كَهْرَبَ خَادِمَهِ
 اوَ مَوَالِيهِ اوَ حَلِيلَتَهُ اوَ وَلَدَهِ وَنَحْوَهَا فَذِكْرُ الْخَادِمِ فِي بَعْضِ لِرَوَايَاتِ
 وَالْمَسَدِ فِي بَعْضِهَا لَيْسُ لِلتَّخْصِيصِ وَانَّا خَصُّ لَانَ سَبَبَ ذِكْرَهُ اَنَّ اَنْسَانًا
 ضَرَبَ خَادِمَهُ وَآخَرَ عَبْدَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَالسَّبَبُ خَاصٌ وَالْحَكْمُ عَامٌ

يشمل المحاكم اذا ضرب حدا او تعزيرا اولاده وتحويفه وترويج وتسيد
 فليجتنبوا لوجه وفي رواية دار فلسيق لوجد من الانتقاء اي من كل
 مضروب معصوم وجو بالانه يشق مثله له للطافته وتشريفه
 على جميع الاعضاء لانه الاصل في خلقة الانسان وغيره لانه جامع
 للحواس التي بها يحصل الا درايات المشتركة بين الالوان المختلفة ولانه
 اول الاعضاء في الشخص والمقابلة والتحديث والعرض ولا انه مدخل
 الروح ومحرجه ومقر المجال والحسن وبه قوام الحيوان كلها ناطقة او صلة
 وللهذه احترامه الشرع بعدم التعرض له في عدة اخبار بضربيها وآهاته
 او تقبيله او تشويه وجاء في رواية مرتضى الله بـ تليل رواية الطبراني
 صورته اي على صورة الرحمن وفي رواية ابن ابي عاصم من فواع
 باسناد صحيح على صورة الرحمن وفي رواية ابن ابي هريرة من فواع
 من قاتل فليجتنب لوجه فان صورة وجه الانسان على صورة وجه الرحمن
 فيتعين اجراء ذلك على ما تفترض بين اهل السنة من امره على ماجاء
 بغير اعتقاد تشبيه او تاویله على ما يليق بالرحمن جل جلاله وفيه
 يحرم ضرب الوجه وما الحقبه وكذا كل حيوان محترم واما الحريون
 فالضرب في وجوههم بجمع تحرير في ادب عن ابن هريرة وفيه رواية
 اذا ضرب احد كفر فليجتنب الوجه فان صورة الانسان على صورة الرحمن
 فقط عن ابن هريرة وقد عرفت معناه اذا ضربتم بالجمع فاقروا لوجه
 من الانتقاء اي فاحذروا فان الله خلق وجه آدم على صورته اي خلق ذات
 ادم على صورة البشرية المخصوصة لم يشاكلها صورة في الكمال ولم يشا
 في الموجب مثل هذه العجيبة لقد خلقنا انسانا في احسن تقويم
 واحتوت عليه من الفوائد الجليلة فاستحقت الكرامة وعلمه الاسماء
 بجعله خليفة في الارض وانفذه حكمه وبحتم خلق نفس آدم على صورته
 طوله ستون ذرا عاب بخلاف ذريته فانهم كانوا في مبدأ الخليقة
 نطفة ثم علقة ثم مصمة ثم صبورا ولم يكن آدم كذلك بل خلق اولا ثم
 الصورة وبحسب المجال عبد عن قيادة ورواه اولا ربعة بلفظ خلق الله تعالى
 آدم على صورته طوله ستون ذرا عاب المصابيح اذا ضرب احد كفر

خادمه يعني مملوكه وكل من له ولایة تأديبه فذكر الله عطف على الشرط
 اي ذكره مستعينا به او مستشفعا ولو قيل مطلعها التلفظ بالاسم
 وكابتها بالله لم يبعد وجوابه قوله فليرفع يده وفي رواية
 فارفعوا اي كفوا عن ضرب الا ان يكون في حد فانه لا بد منه ل تمام
 عدد والافي نائب نافع او زاجر ولم يكن قد بلغ محله وذلك اجلال
 لمن ذكر اسمه ومهابة لعظمته قيل هذا سياق الحديث مت ضعيف
 ع وعبد بن حميد عن أبي سعيد الخدري اذا طلع النجم اي الثريا
 فان اسمها بالغلبة لعدم حفظها يقتضي الكثرة ارتفعت العاهة كلها
 من نحو مضي ونحو اوسائر الآفات في الآدمي والحيوانات والثمار
 او خفت واخذت في النقض والانحطاط عن كل بلد من المغارب والمشرق
 ومرة مغيبيها نيف وخمسون ليلة لانها تخفي لقرها من الشمس قبلها
 فاذا بعدت عنها ظهرت في الشرق وقت الصبح وقيل المراد به عن كل بلد
 المحاز لاز الحصاد يقع بها في بار وتدرك المثار وتأمن من العاهة
 ثم بترت ص عن أبي هريرة ورواه عنده ما طلع صباحا وبقى مرء
 عاهة الا ارتفعت عنده او خفت اذا طلعت الثريا وفي نسخة طلع
 على ارادة النجم اي ظهرت للناطرين عند طلوعها وذلك العشر الاوسط
 من بار فليس المراد بظهورها مجرد ظهورها في الافق لانها تطلع
 كل يوم وليلة لكنها لا تظهر الا بصار لقرها من الشمس وفي نيف
 وخمسين من السنة امن الزرع من العاهة اراد به ان العاهة والصلاح
 يبد وحالته غالبا فعنه ذلك ينبغي ان اتباع المحبوب والمثار وتدبر
 فالعبرة في الحقيقة يبدأ والصلاح واستدراك الحب لا بظهورها وآنماضيق
 به للغالب فان عاهة الحب والمثير تؤمن في ارض المحاذ عنه طعن عن أبي هريرة
 وفيه ابن ابي بوب ضعيف اذا اعاد امر رجل اخاه المسلم اي زاره في مرضه
 والمراد المقصود الدمر فخرج به القاتل والباقي وامل الاهوا والكافر
 والملحد الا لارشادهم فيجوز اعادتهم فإنه في حرج اف الجنة اي بستان الجنة
 واصل الخراف بالفتح قطع المثار وعيادة المريض سنة مؤكدة وآوجها الطهارة
 ولو مرة في مرضه تستكان في ظاهر كل امر في الاخبار ابن جرير روى عن ثوبان

وفي رواية كثرة عن ابن عمرو اذا اعاد احدكم مريضا فليقل اللهم شف عبدك
يئنا لله يبتعد عننا او يمشي لك الى صلوة اذا اعاد احدكم مريضا فلا يأكل
 عند شيئا اي يكره له ذلك فانه اي اكله عنده حظه من عيادةه اي لا ثواب
 له فيها اصلا او كاما اثوابه ما اكل وينظر ان في معنى الا كل ما اعتد
 من اتحاف الزائر بشرب الماء والشراب او اللبن او القهوة فينبغي تجنب
 ذلك للعائد وينقدح اختصاص المنه بغير الاصل في عيادة فرعه
 فقد قال صلى الله عليه وسلم انت ومالك لا ينك عن أبي امامه
 وفيه ضعيف اذا اعرف العلام اسمه للولود الى اين بلغ يكتبه من شماله
 اي ميز هذه من هذه وعرف ما يضره مما ينفعه فهو كافية عن التمييز بان
 يصير يأكل ويشرب ويستنجي وحده فهو اولا اكاب فالبند
 فاذا مال ووصى بالصلوة اي بفعلها ولو قضاء وبنجح الشروط الظاهرة
 ليد ورم عليها في الغها اذا بلغ وظاهر الحديث انه لا يضره حينئذ وذلك
 لأن الضرب عقوبة فؤخر لز من احتمالها وهو بلوغه عشر سنين وفيه
 دليل من اكتفى بالتمييز وحده ولم يشترط مده سبع سنين لكن النوى
 شرط مده طس عن ابن حبيب دف عن رجل من الصحابة حسن
 قال في المنار لا يعرف هذا الرجل ولا المرأة التي روت عنه وتعقب بأنه
 جاء عند الطبراني وغيره انه عبد الله بن حبيب الجهنمي وله صحبة
 اذا عطس بفتح الطاوس اي اخرج ثقل بدنه بنفس شدید فهو من الرحمن
 احدكم فحمد الله واسمع من يقرئه عاده حيث لا مانع وذلك شكر الله على نعمته
 بالعطاس لانه بحران الرأس الذي هو معدن الحسن ومحل الفكر وبياناته
 سليم الا عضباء فهو جدير بان يشكر عليه فتحمتوه بشين محبته من الشوائب
 وهي القوائم عند الاكثر وهو لا شهر وروى بهملاة وهو من الشمات وهو
 قصد الشيء وصفته اي دعوا الله له بان يرد شوامته اي قوائمه او سنته
 على حاله لأن العطاس تحمل ثرايبط البدن ويفصل معاذه فعن رحمك الله
 اعطيك رحمة ترجع بها الى حالتك الا ولد او يرجع كل عضوا الى سنته والا امر
 للندب منه الجمهور وقال ابن دقيق المخيد ظاهر الخبر الوجوب ولديه ابن قيم
 وعليه قيل فرض عيني وقيل كفاية واذا لم يحمد الله فلا تشمتوا فتكره تزيرها

لأن غير الشاكر لا يستحق الدعاء وتبين له عند ذكر ألمد لحمد قال النبوي
 وأخطأ ابنُ الْمَرْبَ قَوْلَهُ لَا يَفْعُلُهُ وَعَنْدَ النَّبِيِّ أَقْلَ أَكْمَدُ وَالشَّهِيدُ أَنْ
 يَسْمِعَ صَاحِبَهُ وَأَخْذَ مِنْهُ أَنَّ لَوْلَى بِلِفْظِ غَيْرِ الْمَحْمَدِ لَا يَشْتَهِيْتَ حَمْدَكَ
 هَبْ حَمْدَكَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَرَوَاهُ عَنْ الطَّبَرَانِيِّ اذَا عَطَسَ
 احْدَدَ كَمْ عَنْدَ حَدِيثِ اَيِّ كَلَامٍ او تَكْلِيمٍ كَانَ حَقَّا وَلَيْسَ الْمَرَادُ الْعَامِلُ الْمُحَدَّثُ
 فَسِبْ بَلْ لَا سِنَانٌ وَقَصْرٌ عَلَى ذَلِكَ لَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ وَلَا مُبَلِّغاً وَذَلِكَ لَا
 الْعَطَسُ تَفْسِيرُ الرُّوحِ وَتَحْبِبَتِهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لَا نَهَا مِنَ الْمَلَكُوتِ فَإِذَا هَرَثَ
 الْعَطَسُ عَنْدَ حَدِيثِهِ فَهُوَ شَامِهُ عَلَى صِدْقِهِ وَحَقِيقَتِهِ وَالْمَتَابِدُ مِنْ كُوْنِهِ
 عَنْدَهُ مَقْتَرَنُهُ لِلنُّطُقِ اذَا كَانَ الْعَطَسُ غَيْرُ الْمَحَدَّثِ فَأَنَّ كَانَ هُوَ الْمَرَادُ
 عَرْوَضَهُ فِي اِشْنَاءِ النُّطُقِ وَتَحْتَمِلُ اِنْ يَرَادَ مِنَ الْعَنْدِيَّةِ مَا يَشْتَمِلُ لِتَقْبِيلِهِ
 وَالْبَعْدِيَّةِ مَعَ اَلْاتِصَالِ وَاعْلَمُ اَنَّ الْمَلَكَةَ تَسْرِيْبًا حَصِيلٌ لِلْقُوْمِ مِنْ مَحَابَيِّ اللَّهِ
 فَانَّهُ يَحِبُّ الْعَطَاسَ وَاذا ذَكَرَ الْعَبْدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَحْمَدَهُ سَرَّ الْمَلَكَةَ وَاحْزَنَ الشَّيْطَانُ
 لِوَجْهِهِ مَهَادِعَاءِ الْمَلَكَةِ وَالْمُؤْمِنِينَ لِهِ بِالرَّحْمَةِ وَالْمَهْدَىِّ وَاصْلَاحِ الْحَالِ
 ثُمَّ لَا اَصِلُّ لِمَا اَعْتَدَهُ مَا زَادَ عَلَى الْمَحَمَّدِ لَهُ مِنْ قَرَانَةٍ بَقِيَّةُ الْفَاجِحةِ وَيَكُوْنُ الْعَدُوُّ
 عَنِ الْحَسِدِ إِلَى الشَّهَادَةِ او تَغْنِيَّهَا عَلَى الْمَحَمَّدِ ذَكْرَهُ اَبْنَ جَمْرَنَعَ رَوَى
 النَّسَائِيُّ عَنْ عَلِيِّ الْمَحَمَّدِ لَهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَأَخْذَ بِهِ قَوْمٌ وَأَخْتَيَارٌ جَمِيعُ الْجَمِيعِ
 الْمَحَمَّدُ لَهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَى كُلِّ حَالٍ عَدَ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ وَرَوَاهُ طَسَّرٌ
 بِلِفْظِ اَصْدِقِ الْمَدِيثِ مَا عَطَسَ عَنْهُ وَفِي حَدِيثِ طَبَ اذَا عَطَسَ
 احْدَادَ كَمْ فَلِيْقَلِ الْمَحَمَّدُ لَهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ اذَا عَطَسَ لِلْجَنْ وَلَا فَامَ يَخْطُبُ
 يَوْمَ الْجَمِيعَةِ فَتَشْتَهِيْتَهُ تَمْسِكُ بِهِ الْبَعْضُ مِنْهُمْ اَبُو يُوسُفَ قَالَ يَرُدُّونَ
 السَّلَامَ وَيَشْتَهِيْنَ فِي اَنفُسِهِمْ وَمَنْعِهِ الْجَهُورُ قَالُوا فَلَا يَشْتَهِيْنَ
 وَلَا يَرُدُّونَ سَلَامًا وَلَا يَقْرُؤُنَ قُرْآنًا وَفِي الْفَطْهِرَةِ مَا دَامَ الْخَطِيبُ
 فِي حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى وَالثَّنَاءُ عَلَيْهِ وَالْمَواعِظُ فَعَلِيهِمُ الْاسْتِمَاعُ
 فَاذا اَخْذَ فِي مَدْحِ الْفَطَلَةِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ فَلَا يَأْسُ بِالْكَلَامِ وَفِي
 حَدِيثِ الْمَشَارِقِ اذَا قَلَتْ لِصَاحِبِهِ اَنْصَتْ يَوْمَ الْجَمِيعَةِ وَلَا فَامَ يَخْطُبُ
 فَقَدْ لَعَنَّتْ اَيِّ تَكَلَّمَ بِمَا لَا يَنْبَغِي قَالَ النَّبِيُّ فِيهِ نَهَى عَنْ جَمِيعِ اَنْوَاعِ
 الْكَلَامِ لَا نَقْولُهُ اَنْصَتْ اذَا كَانَ لَعْنَوْا مِعَ اَنَّهُ اَمْرٌ بِعِرْوَفٍ فَغَيْرُهُ مِنَ الْكَلَامِ

لَمْ يَقْلُدْنَا فِي بَعْضِ
 كَيْوَ وَمَدَلْ اَبْشَرَ
 اَعْلَامَهُ وَفَدَمَحَ
 بَعْضَ بَادَلَنَ شَغَرَ
 كَيْوَ اِبْرَاهِيمَ اَدَلَلَتْ
 وَلَكَهُ اَمْدَانَ عَنْ
 بَعْلَالَ ذَكَرَهُ اَبْلَغَ
 هُودَةَ فِي الْمَسَدِ وَبِرَّ
 وَنَشَتْ بِلِفْظِ الْمَغَافِرَ
 لَهُ اَوَادَ وَفَالَّذِي
 سَرَحَ الْاِلَامَ ذَلِيلَهُ

مِنْ بَعْضِهِ تَالِعَصَمَ
 سَرَّهُ اَسْمَعَهُ بَعْضَهُ
 وَمَعْنَوُهُ فَيَا وَلَيْ
 عَيْلَهُ رَمَيْهُ لِمَلَكَهُ اَنَّهُ
 وَغَنِيَّ بَعْضُهُ لِمَلَكَهُ اَنَّهُ
 فَيَلِكَهُ زَلَكَهُ فَيَلِكَهُ
 بِيَلِكَهُ اَللَّهُ يَاسِيَّهُ
 كَانَتْ بَعْضُهُ بِيَلِكَهُ
 مِنْ خَلَابِ وَيَا عَنَّارَقَ
 مِنْ تَنْقِيلَهُ
 مِنْ تَنْقِيلَهُ

أولى وأنماط يرقى لها هنا الانتكاري بالإشارة والنها في حالة الخطبة عند الشافعى و قال أبو حنيفة يحبها الانصات بغير وج الامام بقوله عليه السلام اذا خرج كلامه فلا صلوا ولا كلامه والرجوع للحرق والشافعى عن الحسن مرسلا ولها حديث د اذا عطس احد كه فليشمته جليسه فان زاد على ثلاثة فهو مزكون ولا يشتم بعد ثلاثة اذا عملت عشر سنتات فاعمل في مقابلتها ولو حسنة واحدة تحدى زهق بفتح المنشاة فوقية وضم الدال اي تسقطهن بسرعة من الحدر حصن الصعود يقتال احد ر القراء اسرع فيها خطها اعن حال التقطيط والتعين تحدى لد مع بها اي بالحسنة لانا سنته واحدة والحسنة عشر امثالها وفيه رد قول البعض قال انا يكفر الذنب الذي ارتكب العاصي عشر مرات مع صدق الشهوة لم يصر عنده ويكرر شهوته خوفا منه تغشا قال القاضى صفائى اللذوب مكفرات بما يتبعها من الحسنات وكذا ما يخفى من الكبائر لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن الى سنته و قوله عليه السلام اتبع سنته الحسنة تحها اما ما ظهر منها وتحقق عند المحاكم فلا يسقط الا بالتوبة اتهى واقرء الطيبى قال لغزاله ولا ولها تباعها بحسنها تضادها فيكفر سماع الملاحم بسماع القرآن و مجلس الذكر والتعود في المسجد جنبا بالاعتكاف فيه ومسن المصحف باكراته وكثرة القراءة فيه و تقسيمه و بيان يكتب بصفحاته ويقيمه وشرب بالصدق بكل شراب حلال طيب و قسم عليه فان لم يضر يعالج بضنه فكل خليلة ارتقعت الى القلب بعصبية لا يمحوها الانوار يرتفع اليه بحسنها تضادها قائله ابوذر او من الحسنات ان قوله لا الله الا الله قال نعم احسن الحسنات انهاتكتب عشر حسنات وتحوا بانجع عشر سنتات ابن عساكر عن عمرو بن الاسود مرسلا هو العيسى الشامي و عنده احمد وغيره عن ابي ذر اذا عملت سنته فاتبعها حسنة تحها قال ابوذر قلت يا رسول الله امن الحسنات لا الله الا الله قال هي افضل الحسنات حديث جميع اذا اغضبها الرجل يعني لا انسا ولو اثنى فقتال اعوذ بالله و زاد في رواية الطبراني من الشيطان الحسين

سكن غضبه لما في الخبران لغصب من الشيطان اى من اغواهه ووسوسته
والاستعاذه من اقوى سلاح المؤمن على دفع كيد اللعين ونكره وادا تأمل
معنى الاستعاذه وهو التجاء الى الله تعالى والاعتصام به وضم له
التفكير فيها ورد في بظلمه لغبظه وثوابه واستخضر ان الله اعظم قدراته
على من غضب عليه سكن غضبه لاما حالة ومن اعظم علاجه السكوت
والوضوء والجلوس والاضطجاع وفي رواية حم اذا غضب احدكم
فليستك اى عن لنطق بغير الذكر المشرع لان الغضب يصدر عنه
بعض القول ما يوجبه الندم عليه عند سكون سورة الغضب ولا ان
الانفعال مادام موجودا ف النار لغصب تناجم وتتزايده فاذا سكت
أخذت في المهد وانجعه فان ضم الى السكوت الوضوء كان اولى فليسر
شئ يطفئ النار كما شاء عذر عن ابي هريرة وقال لميثنى رجاله ثقات
اذا افتحت لاحدهم رزق اى اذا علم او كشف رزق وتجارة من باب اى
من نوع وطريق ووجه فيلزمه اى من جعلت معيشته في شئ فلا ينتقل
عنده حتى يتغير ذكره الغزالى وذلك لانه لا يفتح عليه في المنتقل اليه
فيصير فارغا مطلاة والمسلم اذا احتاج اقول ما يبذل دينه كارواه اليه
هرب عن عائشة ورواه هب ه عن انس بلفظ من زرق في شئ فيلزمه
حديث حسن وفي رواية من اصاب في شئ فيلزمه اى من اصاب من امر
مباح خير الازمه ملازمته ولا يعدل عنه الى غيرها لا بصارف قوى لان كل
ميسرين بالخلق ذكره الطيبى وفي رواية من حضر له في شئ فيلزمه اى مز
بوركه في صناعة او حرفه او تجارة فليقبل عليها وقال في الحكم من علاقة
اقامة الحق لك في شئ ادنته اي لك فيه مع حصول النتائج اذا قاتل
احدهم فليجتنب الوجه لان في جرحه الشين والمثلثة سبق معناه
اذا ضرب احده كم قيل الامر فيه للذنب لان ظاهر حال المسلمين يكون
قتاله مع الكفار والضرب في وجههم ينجح واظفر للمقصود كما في المشارق
عبد حم ع فقط ض عبد بن حميد عن ابي سعيد الخدري صحيح
اذا ا قال الجل لأخيه المسلم ياكا فرهو اى القول المستفاد من القائل كقتله
اى قتل أخيه المسلم ولعن المؤمن كقتله لان من قال لأخيه ياكا فرأولي عن

فقد رجع كل واحد إلى حد همَا إِيْ كَانَ الْمَقُولُ فِيهِ مُسْتَحْقًا رَجَعَ إِلَيْهِ
وَالْأَرْجَعَ إِلَى قَاتِلِهِ فَإِنْ قِيلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ لَعِنَ اصْنَا فَاكِثِيرَة
كَلْعَنَةُ اللَّهِ عَلَى الرَّاشِيِّ وَالْمُرْسَشِيِّ وَلَعِنَ اللَّهُ وَشَارِبَاهَا وَبَا يَعْمَلُهَا
وَلَعِنَ اللَّهُ الرَّبَا وَأَكْلِهِ وَمُوْكَلِهِ وَلَعِنَ اللَّهُ الرَّجْلَةَ مِنْ زَنْبِ الْنِسَاءِ وَلَعِنَ اللَّهِ
الْقَاسِرَةَ وَالْمَقْشُورَةَ وَلَعِنَ اللَّهِ الْعَقِرَبَ وَلَعِنَ اللَّهِ الْمَحْلُ وَالْمَحْلَلُ لَهُ
وَلَعِنَ اللَّهِ الْمُخْتَفِي وَالْمُخْتَفِيَةَ وَلَعِنَ اللَّهِ الْمَنَابِيَّةَ وَالْمَسْتَعِمَةَ وَلَعِنَ اللَّهِ
الْوَاسِمَاتِ وَالْمَسْتَوِسَمَاتِ وَغَيْرَهَا قَلَّنَا هَذِهِ خَصْوصَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ سَلَامٌ وَأَعْلَمُ أَنْ تُجَوازَ لَعْنَ أَهْلِ الْمَعَاصِي مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ خَلْفَ
مَحْصُولَهُ أَنَّ الْلَّعْنَ امَا نَ يَتَعَلَّقُ بِعُمَيْنِ او بِالْجِنْسِ فَلَعْنَ الْجِنْسِ يُجَوزُ وَالْمَعْنَى
مُوقَوفٌ عَلَى السَّمَاعِ مِنَ الشَّارِعِ وَلَا قِيَاسٌ فِيَّ هَذَا مُتَمَشٍّ عَلَى مِنْهَبِ الشَّافِعِيِّ
كَفِيَ الْمَنَاوِيِّ طَبَّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ حَصَّبِينَ وَفِيهِ رِوَايَاتٌ اذَا قَامَ اَحَدُكُمْ
مِنَ الْلَّيْلِ بِنَيْةَ التَّهْجِيدِ فَوَضَأَ وَشَرَعَ فِي الْمَصْلُوَةِ فَلَيَفْتَحْ صَلَوَتَهُ بِرُكْعَتَيْنِ
خَفِيفَتَيْنِ وَفِي حَدِيثٍ اَخْرَى ثُمَّ لِيَطْلُو بَعْدِهِ مَا شَاءَ، قَيْدٌ هُمَا بِالْخَفِيفَتَيْنِ
لَا يَنْهَا يَوْئِي بِهَا لِاَفْتَاحِ قِيَامِ الْلَّيْلِ وَكَسْرِ شَهْوَةِ النُّورِ وَالْخَفِيفَةُ
اَنْسَبُ لِدُفْعَهَا التَّاقِبُ الْحَرَكَاتُ فِيهَا وَلَا يَنْهَا خَفِيفَتَانِ بِالنَّسْبَةِ
إِلَى الرُّكْعَتَيْنِ لَا يَحْدُثُ فِيهَا نَفْسَهُ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ سَلَامٌ مِنْ تَوْضِيْخِهِ وَضَوْءِهِ
ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ لَا يَحْدُثُ فِيهَا نَفْسَهُ غَفْرَلَهُ مِنْ ذَنْبِهِ حَتَّمَ عَنْ ابْنِ هَرَيْرَةِ
وَفِي رِوَايَةِ مَرَادِ اَحَدِكُمْ مِنَ الْلَّيْلِ فَلَيَصْلِي رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ اذَا قَدِمَ
اَحَدُكُمْ اَيْ عَلَى اَهْلِهِ كَارِوَايَةَ هَبَ مِنْ سَفَرِ طَالِ او قَصْرِ لَكِنَّ الطَّوْلَ اَكْدَ
فَلَا يَدْخُلُ اَيْ عَلَى اَهْلِهِ لِيَلَا لَتَهْيَى وَلِيَضُعُ فِي خُرُجَهِ شَيْئًا هَدِيَّةً لَا اَهْلَهِ
مَا يَجْلِبُ مِنْ ذَلِكَ الْقَطْرِ الَّذِي سَافَرَ إِلَيْهِ وَالْمَرَادُ بِاَهْلِهِ عِيَالَهِ وَمِنْ فِي
نَفْقَتِهِ مِنْ زَوْجَةِ وَسَرِيَّةِ وَوَلَدِهِ وَخَادِمِهِ وَحِسَابِهِ وَنِيَّظِهِ
اَنْ يَلْحِقُ بِهِمْ خَوَاصِ اَصْدِقَائِهِ عَمَلاً بِالْعَرْفِ فِي ذَلِكَ وَلَوْجَرَا اَيْ وَلُوكَاتِ
تَلَكَ الْمَهْدِيَّةِ حِجَارَةٌ تَسْتَحِنُ مُنْظَرًا او يَنْتَفِعُ بِهَا حِجَارَةُ الْزَرَنَادِ
فَلَا يَقْدِمُ مَرْعِلِيْمَ فَارِغًا كَسْرَ خَاطِرِهِمْ فَالْسَّنَةُ الْمَحَافَظَةُ عَلَى جَهْرِ خَوَاطِرِهِ
مِنْهَا اَمْكَنَ الدِّيَلِيَّ عَنْ ابْنِ عَمِّهِ وَرِوَاهُ هَبَّ عَنْ عَائِشَةَ بِلِفَظِهِ اذَا قَدِمَ
اَحَدٌ كُمْ عَلَى اَهْلِهِ مِنْ سَفَرٍ فَلَيَهُدِيْ لَا اَهْلَهِ فَلِيَطْرُفَهُمْ وَلَوْ كَانَ حِجَارَةُ

وَرِزْقُهُ اَنْ يَكُونَ مَعَهُمْ
عَانِدًا دُولَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَمُؤْمِنَةَ
بِتَنْضِيَّتِهِ شَعِيرَةَ وَمُؤْمِنَةَ
رَبِّ الْفَضْلِ مُكَفَّلَةَ يَقْوِيَّةَ
مُكَفَّلَةَ بِالْجِنْسِ بِعِصَمِهِ
وَانْتَهَى بِهِ بِقَطْعِ الْفَضْلِ
بِتَهْكِيمِهِ بِسَبَبِ حِلْمِهِ
وَمُوْسَبِيَّ بِسَبَبِ حِلْمِهِ
كَمَسْنَةٌ وَكَمَسْنَةٌ
وَرِصْعَةٌ وَرِصْعَةٌ
كَمَعْدَلٌ
مُغَلٌ

وَعِكْسُهُ اَسْبَهَ الْعَرْجَةَ
عَنْدَ الشَّيْلَادَرِ كَمَهُ
تَنْرَقَ وَكَلَّ عَيْنَهُ
بِكَلَّهُ بِهَا وَهُمَا
مُقْدَمَةٌ وَنَشَاطُهَا
بَعْدَهَا يَدْغُرِيَّهُ بَعْدَهَا
مُرْبِيَّهُ بَعْلَهُ بَعْدَهَا
نَفْدَيَّهُ اَسْتَعْلَمُهُ
عَلَى الْمَرْفَعِ لِيَوْمَهُ
مُكَدَّثَهُ تَذَبَّبُهُ هَنَّا وَهُنَّا
فَالْمَنَاوِيُّ لِيَنْدَهُ
مُخْتَلِفُهُ وَسَوْبَهُ
مُهَنْزَلُهُ

وَرَوْا يَةٌ إِلَى الْدَّرِّيَةِ إِذَا قَدِمَ رَاحِمٌ كُمٌ مِنْ سَفَرٍ فَلَقَهُ مَعْهُ بَهْدَيَةٌ وَلَوْبَقُ
 فِي مِحْنَلَاتِهِ حِجْرًا إِذَا كَانَ يَوْمًا لِقِيَةً ثَادِي مَنَادٍ أَيْ مَلَكٍ أَوْغَيْرِهِ مِنْ
 خَلْقِ اللَّهِ بِأَمْرِ اللَّهِ مِنْ بَعْلَنَانِ الْعَرْشِ الَّذِي لَا تَدْرِكُهُ كَلَابِصَارٌ إِبْنُ خُونَةِ اللَّهِ
 بِالْفَحَّاتِ جَعْ خَانَ عَنْ وَجْلِ فِيؤُنِي بِالْخَاسِينِ جَعْ خَنَاسِ مَبَالَة
 اسْمِ الْفَاعِلِ وَهِيَ مِسْتَاعُ النَّاسِ بِالضَّمِّ وَالْمُسَبَّبَارَفَةِ جَعْ الْصَّرَافِ
 وَهُوَ بَايْعُ الْمُثْنِ وَالْمَحَاكَةِ وَهُوَ الْمُجْلَفَةُ وَمِنْ نِسْجِ الْمَخَارِدِ وَهَذَا زَجْرُ وَتَبْيَهِ
 عَلَيْهِ نَادَةٌ صَنَاعِيَّهُمْ وَكَذَبُهُمْ وَتَرْكُ الْعِبُودِيَّةِ كَامِرَةٌ فِي الْكَذَبِ الْمَاسِ الْمَصَانِعِ
 الْدَّيْلِيِّ عَنْ أَبْنِ عَمْرٍ كَمْ فِي حَدِيثِ خَطْكَ إِذَا كَانَ يَوْمًا لِقِيَةً نَادَى مَنَادٍ
 الْأَلِيقَمِ خَصَمَا وَاللَّهُ وَهِيَ الْقَدْرَيَةُ إِذَا كَانَ يَوْمًا لِقِيَةً نَادَى مَنَادٍ
 الْأَلِيقَمِ اسْمَرَ غَاثِبٍ بِعَصْنَاءِ اللَّهِ بِضَمِّ الْبَاءِ جَعْ بَغْيَضٍ بِمَعْنَى الْمَبْغُوضِ
 فَيَقُولُ مَسْوَأَ الْمَسَاجِدِ لَا نَهُ مُنْهٌ وَكَذَا كَلَ كَلَامٌ فِيهَا وَكَلَ عَقْدَهُ
 بِالْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ وَغَيْرِهَا وَلَوْبَيْعُ كَتَبَ وَيَكْرَهُ الصَّنَاعَةَ فِيهَا مَنْ خِيَاطَةٌ
 وَكَنَابَةٌ بِالْجَرِ وَتَعْلِيمِ صَبِيَانٍ بِالْجَرِ فَلَا يَجْبُو زَاعِطَاءُ الْفَتَوَىِ بِالْجَرِ
 أَوْبَثَنَ وَلَوْلَعْتَكَفَ وَفِي الْأَشْبَاهِ يَكْرَهُ لَمَنْ أَكَلَ ذَارِيعَ كُرْبَيَةَ دَخْوَنَهُ
 وَبَيْنَهُ مِنْهُ وَكَذَا أَكَلَ مُوذِنَ فِيهِ وَلَوْبَلَسَانَهُ وَكَذَا مِنْ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ وَكَلَ
 عَقْدَ لَعْنِي الْمُعْتَكَفَ وَفِي الْدَّرِّيَةِ بِالْمَسَاجِدِ بِاَكَلَ وَشَرَبَ وَنَوْمٍ
 وَبَيْعٌ لِمُعْتَكَفٍ لَكَنَ لَا يَحْضُرُ السَّلَمَةُ الْدَّيْلِيِّ عَنْ أَنْسٍ وَمَحْلَهُ الْفَقَةُ كَامِنَ
 الْأَخْتِلَاقِيَّ الْمَسَاجِدِ رَحْمَةً إِذَا كَانَ أَحَدُ كُمِّيَ يَصْلِي فَلَا يَبْصُقُ أَيْ
 لَا يَسْقُطُ الْبَصَاقُ وَلَا يَلْقَيْهِ قَبْلَ وَجْهِهِ أَيْ جَهَّهَ وَجْهَهُ بِلَبِيَادَهُ
 أَوْتَحَتْ قَدَمَهُ لَا عَزِيزَيْنِهِ لِلنَّهِيِّ عَنْهُ أَيْضَنَا فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ أَيْ
 فَإِنَّ قَبْلَهُ اللَّهُ أَوْ عَظِيمَتِهِ أَوْتَوَابَهُ آوَأَثَارَ رَضَاهُ مَقَابِلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَى
 فَلَا يَقْبَلُ هَذِهِ الْجَهَّةَ بِالْبَصَاقِ سَوَاءَ كَانَ بِسَجَدَهُ أَوْ خَارِجَهُ لَا نَهُ بَعْدَ
 اسْتَخْفَافِهِ بِهَا وَهَذَا مِنَ الْمَهَازِلِ الْبَدِيَّ لَا سَخَالَةُ الْجَهَّةِ عَلَيْهِ تَعَالَى وَخَصَرَ
 الْأَمَامُ مِنْ بَيْنِ الْجَهَّاتِ لَيْسَتِ اشْعَارًا بِشَرْفِ الْمَقْصِدِ كَالَّذِي فِي الْمَطَاعِ
 وَهَذَا تَبْيَهٌ عَلَى وَجْوبِ الْكَلَادَبِ وَالْمَزَامِشَرَطِ الْمَجَلوسِ عَلَى بَسَاطِ الْمَلَوْسِ
 فَتَبْيَهٌ كَالْمَصْلِيِّ وَاقِفٌ بَيْنِ يَدَيِّ رَبِّهِ خَوْ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَزِمَ الْأَدَبَ فِي قَوْلِهِ
 وَفَعْلِهِ وَحْرَكَاتَهُ وَخَطَرَاتَهُ قَالَ أَبْنَ جَهْرٍ وَفِيهِ أَنْ بَصَاقَ الْمَصْلِيِّ لِلْقَبْلَةِ حَرَمَ

ولو في غير المسجد خ مَنْ مَالِكُ عَنْ بْنُ عَمْرٍو قَالَ رَأَى النَّبِيُّ عَلِيهِ السَّلَامُ
 بِصَاصًا فِي جَدَارِ الْقَبْلَةِ فَحَكَهُ ثُمَّ أَفْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَذَكَرَهُ إِذَا كَانَ شَيْءٌ
 أَيْ إِذَا كَانَ أَمْرٌ كَمْ بَشَّى أَوْ أَذَا وَقَعَ بَشَّى مِنْ أَمْرِ دُنْيَا كَمْ أَيْ مِنْ أَمْرِ دُنْيَا
 يَمْنَعُكُمْ أَوْ يُضُرُّكُمْ فَإِنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ مِنِي فَإِنَّمَا تُمْقَصَرُ بِالْبَشَرِيَّةِ إِلَى
 الظَّوَامِرِ أَوْ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْخَيْرِ بِمَا يَحْصُلُ لِلشَّجَارِ وَالثَّمَارِ وَنَحْوَ ذَلِكَ
 لَا بِالنَّسْبَةِ إِلَى كُلِّ شَيْءٍ يَعْنِي أَخْطَلِي وَاصْبِبُ فِيمَا لَا يَتَعَلَّقُ بِالدِّينِ لَا نَنْهَا
 إِلَّا نَسَانُ حَمْلِ السَّهْوِ وَالنَّسِيَانِ وَالْمَرَادُ بِكُلِّ مُوْرَ الدُّنْيَا مَا بِالرَّأْيِ
 عَلَى مَا عَلَيْهِ أَجْمَعُونَ لَكُنْ قَالَ بَعْضُ الْكَامِلِينَ أَرَادَ بِهِ مَا بِالْفَنِ لَاَنَّ مَا
 صَدَرَ عَنْهُ عَلِيهِ التَّهْلِمُ بِرَايَةِ وَاجْتِهَادِهِ وَاقْرَأْ عَلَيْهِ حِجَةَ مُطْلَقاً
 وَإِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دِيْنِكُمْ فَالْمِنْ إِذَا أَمْرٌ كَمْ بَشَّى يَنْعَكِمْ فِي أَمْرِ دِيْنِكُمْ
 أَوْ وَقَعَتْ حَوَادِيثُ فَلَزَمَ عَلَيْنَا أَوْ مُفْتَوْضَلَتِي وَأَنَا أَحْكُمُ وَأَشْرِعُ
 وَلَا غَلَطُ فِيهِ عَهْدًا وَلَا سَهْوًا وَأَهْمَتْ فِيهِ فَإِنَّمَا إِنَا بَشَرٌ مُثْلَكُمْ
 فِي الْبَشَرِيَّةِ وَمَسَاوِيُّكُمْ فِي لِيْسِ مِنْ كُلِّ مُوْرِ الدُّنْيَا كَمْ فِي قَوْلِهِ تَسْتَعِي
 قُلْ إِنَّمَا بَشَرٌ مُثْلَكُمْ يُوحَى إِنَّ فَتَدَسَاوِيَ الْبَشَرَ فِي الْبَشَرِيَّةِ وَأَنَا زَعْنَهُ
 بِالْمُحْصُوصِيَّةِ الْأَلْهَمِيَّةِ الَّتِي هِيَ تَبْلِيغُ كُلِّ مُوْرِ الدُّنْيَا حَمْ هُوَ عَنْ عَائِشَةَ
 وَرَوَاهُ فَرَعُونَ رَافِعًا إِنَّمَا إِنَا بَشَرٌ إِذَا أَمْرٌ كَمْ بَشَّى مِنْ دِيْنِكُمْ فَخَذْ وَابْهُ وَإِذَا أَمْرٌ كَمْ
 بَشَّى مِنْ رَأْيِي فَإِنَّمَا إِنَا بَشَرٌ إِذَا كَانَ أَجْلًا حَدَّ كَمْ بَارِمْنَ إِذَا ثَبَتَ
 تَقْدِيرُ قَاعِمٍ حَدَّ كَمْ وَارَادَ قِبْضَ رُوحِهِ بِأَرْضِ غَيْرِ الْأَرْضِ الَّتِي أَحْدَدَ كَمْ فِيهَا
 وَفِي رَوَايَةِ تَتَّ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ لَعِبْدَهُ أَنْ يَمُوتَ بِأَرْضِ آتَيَ بِهِ إِلَيْهَا إِذَا جَعَلَ
 بِاَحْدَادِهِ إِلَيْهَا وَفِي رَوَايَةِ فِيهَا حَاجَةٌ أَوْ حَصْلَ بِهِ إِلَيْهَا حَاجَةٌ فَعَلَّ
 كَلَّا وَلَ حَاجَةٌ بِالْتَّصِيبِ وَعَلَى الثَّانِي بِالرَّفْعِ وَزَادَ التَّرْمِذِيُّ حَتَّى يَقُدِّمَهَا
 وَذَلِكَ لِيَقْبِرَ بِالْبَقْعَةِ الَّتِي خَلَقَ مِنْهَا قَالَ الْحَكِيمُ إِنَّمَا يَسْأَقُ مِنْ أَرْضِهِ
 أَرْضٌ لِيُصِيرَ أَجْلَهُ هَنَالِكَ لَا نَهَى خَلْقَ مِنْ تَلَكَ الْبَقْعَةِ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا
 نَعِيَدُ كَمْ فَإِنَّمَا يَعِيَادُ كُلُّ انسَانٍ مِنْ حَيْثُ بَدَأَ مِنْهُ وَقَدَّا تَأَلَّ النَّبِيُّ عَلِيهِ التَّهْلِمُ
 بِقَبْرٍ يَحْفَرُ فَقَالَ مَنْ فَعَلَلَ لِلْبَشَرِيِّ نَعْتَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ سَيِّقَ مِنْ أَرْضِهِ
 وَسَمَاءُهُ حَتَّى دُفِنَ بِالْبَقْعَةِ الَّتِي خَلَقَ مِنْهَا وَفِي صَفَنَهُ أَعْلَمَ رَبَانِيَ العَبْدُ لَا يَمْلِكُ
 لَنْفَسَهُ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَانَّ لَرَادَ لِعَصْنَاهُ بِالنَّقْضِ وَلَا مَعْقَبَ لِكَمْ بِالرَّدِّ

طب عن ابن مسعود ورواه تم طب عن أبي غرة إذا أراد الله قبض روح عبد
 بارهض جعل له بها حاجة إذا كان يوم سابعه فافرقوه عنه دما
 الضمير راجع إلى الغلام بدليل حديث لا عن سمرة الغلام شرطه
 بحقيقة تذبح يوم السابع ويسمى ويحلق رأسه وشبيهه في عدم
 انفكاكه منها بالرهن في يد مرتهنه يعني إذا لم يقع عنه فات طفلا
 لا يشفع في أبويه كثنا نفاله الخطابي عن أحمده وانسخواده واعتراض بابه
 لا يقال لمن يشفع في غيره مرهون فالاولى أن يقال إن العقيقة
 سبب لأنفكاكه من الشيطان الذي طعنه حان خروجه وهي تخلص له
 من حبس الشيطان له في امر ومنعه من سعيه في صالح آخرته
فهي مسنة مؤكدة عند الشافعى ومالك للحديث وقال المناوى
 وهو جمة على أبي حنيفة في قوله أنها بدعة هذا عجيب وعند ناسة
 بياضه بظاهره اللى وجمع فما وجواها وهي شاقان للذكر وشاة للانوثة
 عند الثلاثة وعند مالك شاة للذكر كلامي و^{تذبح} عنه ولا يتعين
 الذبح وعند الشافعى يتعين من تلزمه نفقة المولود وعند الحنابلة
 يتعمىن إلا بآلا أن يتعد روتذبح عنه يوم السابع الولادة وهل عجب
 الولادة وبهان ورجح الشافعى الحسبان وخالف ترجيح التوكيد
 وتسلك به من قال بتأقيرتها به وإن من ذبح قبله لم يقع وإنها تغوت
 بعده وهو قول مالك وعند الشافعية إن ذكر السابع لل اختيار
 ونقل الترمذى عن العلاء أنهم يستحبون أن يذبح يوم السابع
 فإن لم يتحقق ما فالرابع فإن لم يتحقق فالحادي والمشرون ويسمى فيه
 باسم حسن ومن لم يقع عنه لا توخر سمته إلى السابع بل يسمى
 غداة ولادته وعنة قتادة ويسمى على العقيقة كما يسمى على الأضحية
 بحسب الله عقيقة فلان واميطا عن الأذى أي شعر رأسه
 وما عليه من قدر طاهر ونجس ليختلف الشعر شرعاً قوي منه ولا منه
 انفع للرأس مع ما فيه من فتح مسام الرأس ليخرج البخار لشهولة
 وفيه تقوية شرف الذكر ويحلق كل رأسه للنهى عن القذح ولا يطلي
 بدم العقيقة كما كانت في الجاهلية ويتصدق بزينة شمع ذهباً أو فضة

ولذلك كرمه الجمُور التدميَّة وأطلاقه يشمل لا نثي لكن حكم الماوردى كراهة
 حلق رأسها وَعَنْ بعضِ الْخِنَابَلَةِ تَحْلُقُ طَبَّ عن ابن عمر ورواية هب الغلام
مرتهن بِعَقِيقَتِهِ فَأَهْرِفُوا عَنْهُ وَأَمْيَطُوا عَنْهُ أَلَاذِي إِذَا كَانَ الْجَهَادُ عَلَى
بَابِ أَحَدٍ كَمْ إِنْ قَرِيبًا جَدًا وَلَوْ عَلَى بَابِ مِبَالَغَةِ فَلَا يَخْرُجُ إِلَيْهِ إِلَّا بَذَابُوهُ
إِنْ أَصْلِيْنَ الْحَيَّيْنَ أَوْ بَذَنَ الْحَيَّ وَإِنْ عَلَامَ مَوْجُودًا قَرُبَ أَوْ كَانَ قِنَا
فِي حِرْمَةِ عَلِيهِ الْخَرْوَجَ لَهُ بِغَيْرِ اذْنِ حِسْبَتِهِ كَانَ مَسْلَهَا وَهَذَا حِسْبَتِهِ
إِلَّا مِنْ إِلَيْهِ مَصِيرَ الْجَهَادِ فَرِضَ عَيْنَ وَالْأَفْلَاتِيْسْ تَوَقَّفُ عَلَى اذْنِ أَحَدٍ كَمْ عَدَ عَنْهُ بِغَيْرِ
وَرَدَ بِاسْنَادِ صَحِيْحٍ وَرَوَاهُ طَبَّ بِلِفْظِ إِذَا كَانَ الْغَزُوُّ عَنْدَ بَابِ الْبَيْتِ فَلَا
تَذَهَّبُ إِلَّا بَذَنَ أَبُو يَكْرَبٍ إِذَا كَانَ لِأَحَدٍ أَكْنَ مَكَاتِبَ إِنْ مَمْلُوكٌ كَنْتَنَ كَانَتْهُ
خُطَابُ لِأَمْسِلَةِ وَيَحْتَمِلُ إِنْ يَكُونُ خُطَابًا بِالْكُلِّ النَّسَاءِ مَجَازًا فَكَانَ عَنْهُ
إِنْ عَنْدَ الْمَكَاتِبِ مَا يُؤْذِي إِنْ مَا يُؤْذِي بِهِ بَدْلَ كَانَتْهُ فَلَتَقْتَبِعْ فَهَنَهُ
إِنْ فَلَتَسْتَرِ أَحَدٍ أَكْنَ مِنْ مَكَاتِبِهَا الَّذِي فِي يَدِهِ مَالٌ وَهَذَا مِنْ حِسْبَتِهِ الْوَرَعِ
وَالْاحْتِيَاطُ لَأَنَّهُ بِصَدَدَانَهُ مَعْتَقَ بِكَلَادَادِ لَا إِنْ مَعْتَقَ بِجَرَادِ إِنْ يَكُونُ
وَأَجَدَ الْمَجْتَمِعُ فَانْ مِنْ لَمْ يَكُنْ فِي يَدِهِ مَا يَكُونُ وَفَادَ بِرَبْقَتِهِ فَهُوَ عَاجِزٌ
وَفِي حِدِيثِ الْمَصَابِيعِ مِنْ كَانَتْ عَبْدَهُ عَلَى مَائِةٍ أَوْ قِيَةٍ فَأَدَأَهَا إِلَيْهِ اثْرَوَا
أَوْ قَالَ عَشْرَةَ دَنَارِيْنَ ثُمَّ بَعْزَ فَهُوَ رَقِيقٌ حَمَّ دَحْبَ لَدْتَ صَحِيْحٌ غَنِيْسَلَةٌ
وَفِي الْمَصَابِيعِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَعِيْبٍ يُؤْذِي الْمَكَاتِبَ بِحَصْتِهِ مَا أَذَى دَيْةَ حَرِّ
وَمَا بَقِيَ دَيْةَ عَبْدٍ وَمَعْنَاهُ إِنَّ الْمَكَاتِبَ إِذَا دَادَى ثَلَاثَ الْكَاتِبَةَ مُثْلِدَةً فَدَيْتَهُ
إِثْلَاثَ ثَلَاثَ دَيْةَ الْحَرِّ وَثَلَاثَانِ اخْرَانَ دَيْةَ عَبْدٍ وَهِيَ ثَلَاثَ قِيمَتِهِ إِذَا كَانَوْا
إِنَّ الْمَصَاحِبَوْنَ ثَلَاثَةَ بِنْصِبَتِهِ عَلَى إِنَّهُ خَبْرٌ وَرَوَى عَلَى لِعَنَّهُ أَكْلَوْنَ
الْبَرَاغِيْثُ وَكَانَ تَامَّةَ قَالَ الْعَلْقَى وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ إِذَا كَانَ ثَلَاثَةَ بِالرَّفْعِ
عَلَى إِنَّ كَانَ تَامَّةَ فَلَا يُتَنَاجِي اشْنَانَ كَذَا الْأَكْثَرُ بِالْفَ مَقْصُورَةَ ثَابَتَهُ
فِي الْخُطُبِ بِصُورَةِ الْيَاءِ وَتَسْقَطُ فِي لِفْظِ لَا لِتَقَادُ الْسَّاكِنَينَ وَهُوَ بِلِفْظِ
الْخَبْرِ وَمَعْنَاهُ إِلَانْشَادُونَ ثَلَاثَ لَا إِنْ يَوْقِعُ الرَّعْبُ فِي قَلْبِهِ
وَيُورِثُ الْتَّافِرَ وَالصَّفَاعَنَ مَالِكَ حَمَّ خَرَ عن ابن عمر وَرَوَاهُ آلَانْ بَعْدَهُ
وَحَمَّ بِلِفْظِ إِذَا كَنْتَمْ ثَلَاثَةَ فَلَا يُتَنَاجِي رَجْلَانِ دُونَ كَلْخَرَى بِغَيْرِ اذْنِهِ
فِي حِرْمَةِ فَقَدْ يَظْنَانِهِمَا يَرِيدَانِ بِقِيمَعَ آوَانِهِمَا الْمَيْشَارِ كَاهَ فِي الْكَلَامِ

وليس منها عرنة ولا نمرة وآخر مسجد ابراهيم منها وصدره من هرنة
ويميز بينها صخرات كبار وأما جبل الرحمة فوسط عرفات و موقف
النبي عليه السلام عنده وآلا خشبين كذلك جبلان في مكة ابي قبيس وأخر
فدان هناك وادياً اسمه ثوادي مختبراً أو بطن عرنة موضع بين عرفات ومنى
يقال له المترية سرحة اي فيه سرحة اي مرعى شرقتها بصيغة
الثانية رباعية اي رَعَتْ هذه الموضع وهذه لا رهن سبعون نباً
من الانبياء نَقَ عن ابن عمر وفيه بمحب احوال الانبياء اذا العن
آخر هذه الامة الظاهر منه انه لا اجاية لان امة الدعوة لا تصل بالعلم
بالسيف أولها يعني السلف الصالح فنكتم حديثاً
اي فن كفت وامك حينئذ عن عمله الذي بلغ من الشارع بطريقته عند
أهل الاشر ففقد كفر كفران النعمة او كفر حقه بما انزل الله وفي رواية هر
عن جابر فقد كتم ما انزل الله عز وجل فيكون مبغوضاً في يوم القيمة
بليام من النار كامر من طلب علها هـ في تاريخه عن جابر وفيه احاديث
اذ لم يبارك الرجل يعني لا انسان رجلاً او انتي في ماله جعله في الماء والطين
اي في البيان بها وسبق ان هذا غير ما فيه قربة كمسجد وآوقاف
ومدارس وغيرها وفيها اعد لا بد منه هـ عن ابي هريرة البيلى عز على
وفيه عبد الاعلى تركه ابو دود اذا مدح المؤمن في وجهه زبا لا يماد
في قلبه اي زاد ايماناً لمعرفة نفسه وازلاله لها فالمراد المؤمن
الكامن الذي عرف نفسه وآمن عليها من مخوبه وعجب بل يكون ذلك
سبباً لزيادة في العمل الصالح المؤدى لزيادة ايماناً ورسوخ اتقانه
اما من ليس بهذه الصفات فالمدح عليه من اعظم آلات المفضية
بإيمانه الى الخلل الذي ورد في حقه ايكم والمدح قال المؤمن اذا مدح استحبه
من الله ان يشئ عليه بوصف لا يشهد له من نفسه واجعل الناس من تراث
يعين ما عنده لظن ما عند الناس وآخرها اذا مدحوا اتفقضوا الشهود لهم
الثناه من الخلائق والمعارفون اذا مدحوا انبسطوا الشهود لهم من الحق طب كـ
عن ساقه بن يزيد قال العارف في سنده ضعيف وفي رواية تحيى عن انس اذا مدح
الناس عضباً لرب واعتذر لذلك العرش اذا مضى النساء سبع هـ

اذا كانت مبتدأة او لها عادة فنفيت والا فاقل مدة الحيض ثلاثة ايام
 عند الحنفية وعند الشافعى وأحمد يوم وليلة وعنه مالك ساعة
 وأكثر من عشرة وعند الشافعى خمسة عشر يوماً وبه قال احمد وما لد
 في رواية وهي رواية عن لا ماما ولا وعن أبي يوسف وعند احمد
 في لا ظهر سبعة عشر يوماً وعن مالك لا أحد لقديمه ولا لكثيرو
 والتجة ماروی عن النبي صلی اللہ علیہ وسلم اقل الحيض ثلاثة ايام وأكثره
 عشرة ايام ثم رأت الطهر بالضم قطع الحيض فلتغسل والتصل وهي
 قبل الغسل يمتنع الصلوة والصيود ودخول المسجد والطواف والجماع
 والسجدة ومس المصحف وتقضى الصلوة بعده فقط لئلا عن معاذ
 وفيه احاديث كافية المصابيح اذا مضى النصف من شعبان فامسكون
 عن الصيام اي فامتنعوا عنه حتى يدخل رمضان سبق معناه في اذا
 انتصف شعبان فـ عن ابي هريرة ورواه حم والاربعة فعند ابي
 دود اذا انتصف شعبان فلا تصوموا وعند النسائي فكتوا عن الصيام
 وعند ابن ماجه اذا كان من شعبان فلا صوم حتى يجيء رمضان ولا يجيء
 فافطر واحتى يجيء وفي رواية له لاصوم بعد نصف شعبان فاقطروا
 وللبصري اذا مضى النصف فامسكون حتى يدخل رمضان اذا ملك بفتح الا
 العتيقان عتيقاً العرب وعنيقاً الروم اي ملك العرب وملك الروم
 كانت على ايديهما الملاحمة اي الحرب والقتال الشديد ويحتمل المراد به
 الملحمة الكبرى وهي ملاحم بني الا صفر فيقدرون فيجهرون فيجيئون
 بثمانين راية في تحت كل راية اثنى عشر رافاً ويدخلون ثمانين بلداً
 وفي حديث الروايان وابن عساكر عن ابي ذر سيكون بمصر رجل من
 بني امية اخشن اى يلي سلطاناً ثم يعتصب عليه او يزع منه فيغر الى الروم
 فيأتي بهم الى الاسكندرية فيقاتل بها فذلك الملاحم اي اول الملاحم
 وفي جامع عبده الرزاق ان رجلاً اراد ان يسمى اينا له الوليد فنهاه النبي
 عليه السلام وقال سيكون رجل يقاتل له الوليد يعمل في امتى عمل فرعون
 في قومه طب عن غربه وسبق قصة يزيد فان اول من يقتل سنتي
 اذا نفس احدكم بفتح العين وغلط من ضمها وهو يصلى وضناً ونفلاً فلينصرف فليتيم

وفي رواية فليرقد وفي اخرى فليضطبع والنعاس اول النوم والرقاد بالضم
 المستطاب من النوم وهو غشى ثقييل بهجس على القلب فيقطعه عن معرفة
 حينئذ بالأشياء ولا أمر للتدب لالوجوب لأن النعاس اذا اشتد
 انقطعت الصلة فلا يحتاج لوجوب قطع لحصوه بغير اختيار
 حتى يعلم ما يقول هذا اذا لم ينطبق به او يتكلم وهو ناعس والافسد
 ودل الحديث على ان من لا يعلم ما يقول لا يدخل في الصلة فرادة غلبة
النوم فهو منهى عن الدخول فيها وعن اماها بعد الشروع حتى يعلم ما يقول
هم مرئ عن انس ورواه السيدة بلطف اذا نعس احدكم وهو يصلى خلير قد
حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا اصلى وهو ناعس لا يدرى لعله يذهب
يستغفر فيسبت نفسه اذا نودى بالصلة اي اذا اذن مؤذن باى صلة كانت
فتح ابواب السماء واستحب الدعاء اي ان الله يستجيب للذين يسمعون الداء
فيأتون الصلة ويقيموها كما امر وا به اذا دعوه ويسألون لتكون اجابته
ایا لهم الى ما سلوا اثوابا عاجلا لمسارعتهم لما امر به وكذا الدعاء عن ختمه
مستجاب لحديث ابي دود وغيره ان رجلا قال يا رسول الله ان المؤذنين
يفضلوننا فقام قل كما يقولون فاذ انتهيت فسل تعطه كع كرض عن انس
وفي روايات اذا وجدتم الرجل قد غسل بالتشديد من الغلو وهو الاخذ
من بيت المال او من الغنية خفية فاحرج قواماته واضربوه اي احرقوامتا
الذى خلط بما لغلو لسرقة وآخر بوا نفسه زجر الله ومنعا على عوده
لمثل هذا لانه جنایة عظيمة ومعصية كبيرة وغضب شدید ولذا لا يصلى
على من غل شيئا من الغنية وفي المشكاة عن عبد الله بن عمرو قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب غنية امر بلا فنادى في الناس
فيجيئون بعنتا لهم قيحيته وئيسيمه بباء رجل يوما بعد ذلك بزمام من شعر
فتقال يا رسول الله هذا فيما كان اصحابنا من الغنية قال اسيست بلا فنادى
ثلاثا قال فنعم قال فامنعت انت تجتمع به فاعتذر قال كنت تجتمع به يوم القيمة
فلما تقبّل عنك وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابا بكر وعم رَجَّ قوامات العمال وضربيوه وعن سمرة بن جندب
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يكثُر غالا فانه مثله

لَدَ دَقَّ عَنْ عُمَرَ وَفِي الْمَشْكَاةِ نَحْنُ عَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَمَ عَنْ شَرِّيْ الْمَغَاثِمِ حَتَّىْ قَدِمَ
 اذَا وَقَعَ اى سَقْطِ الدَّبَابِ بِذَالِّيْجَةِ وَاحِدَهُ ذَبَابَةٌ فِي اَنَادِ اَحَدِكُمْ فِيهِ مَاءٌ
 اوْ غَيْرِهِ مِنَ الْمَاءِيَاتِ وَفِي رَوَايَةِ لَابْنِ مَاجَةِ اذَا وَقَعَ فِي الطَّعَامِ وَفِي اَخْرِيِ
 فِي شَرَابِ اَحَدِكُمْ وَالاَنَاءِ يَكُونُ فِيهِ كُلُّ مَأْكُولٍ وَمَشْرُوبٍ فَانْقَلَوْهُ اى
 اَغْسُوْهُ فِي الْاَنَاءِ فَانَّ اَحَدَ جَنَاحِهِ دَاءٌ وَهُوَ جَنَاحٌ كَلَّا يُسْرِ عَلَى مَا قَيلَ وَآتَاهَا
 قَالَ اَحَدُ لَانَّ الْجَنَاحَ يَذْكُرُ وَيَؤْتَى لِتَوْلِيمِهِ فِي جَمِيعِهِ اِبْحَثْهُ فِي الْمَذْكُورِ وَاجْبَعْ
 فِي الْمُؤْتَى وَالْدَّاءِ قُوَّةٌ سَمِّيَّةٌ يَدَلُّ عَلَيْهَا الْوَرْمُ وَالْحَكْمَةُ الْفَارِضَةُ
 عَنْدَ لَدْعَهُ وَهِيَ بِنَزْلَةِ سَلَاحِهِ فَادَسْقَطَ فِي شَيْءٍ تَلَقَّاهُ بِهَا قَالَ لِزَرْكَشَ
 وَدَاءً مَنْصُوبًا سَمِّاً وَالَاخْرُ دَوَاءً وَفِي رَوَايَةِ هَرَّ الْاُخْرَى اى خَفِيقَةٌ
 لَطِيفَةٌ فَامْرُ الشَّارِعِ بِمِقَابِلَةِ السَّمِّيَّةِ بِمَا فِي جَنَاحِهِ الْاُخْرُ مِنَ الشَّفَاءِ
 وَفِي طَبِّ ثُمَّ لِيَطْرِحَهُ وَفِي الْبَزَارِ اَنْ يَغْسِلَ ثُلَاثَامَعَ قَوْلَ يَسْمُ اللَّهُ حَبَّعَنْبَى
 سَعِيدَ الْخَدْرِى وَفِي رَوَايَةِ هَرَّ اذَا وَقَعَ الدَّبَابِ فِي شَرَابِ اَحَدِكُمْ
 فَلَيْغَسِّهِ ثُمَّ لِيَزْعُعَهُ فَانَّ فِي اَحَدِ جَنَاحِهِ دَاءٌ وَفِي اَخْرِيِ شَفَاءٌ
 كُلُّ مُولُودٍ مِنْ تَهْنَ بِعْقِيقَتِهِ فَاهْرَقُوا اَمْرَمِنْ اَهْرَاقٍ يَهْرُبُقَ اَهْرُبَقَ اَخْنَوْ
 اسْطَاعَ يَسْطِيعَ اسْطِيَا عَا وَكَانَ الاصْلُ اَرَاقَ بَدَلَتْ اَهْنَرَةَ هَاءَ ثُمَّ جَعَلَتْ
 اُولَهُ هَنَرَةَ عَوْصَانِعَنْذَهَا بَحْرَكَهُ اَهْنَرَةَ ذَكْرُهُ القَاضِي عَنْهُ دَمَا وَامْيَطُوا
 عَنْهُ اَلَادِى سَبْقَ مَعْنَاهُ فِي حَدِيثِ اذَا كَانَ يَوْمَ سَابِعَهُ طَبُّ عَنْ سَلَانَ
 قَالَ اَحَدُ مِنْ تَهْنَ بِعْقِيقَتِهِ اى مُحْتَبِسٌ عَنِ الشَّفَاءِ وَتَعْقِبُهُ اَبْنَاءُ لَقَيْمِ
 بَانِ شَفَاءَعَةُ الْوَلْدَى وَالدَّهَ لَيْسَ بِاُولِيِّ مِنَ الْعَكْسِ وَبَانَهُ لَا يَقَاتِلُهُنَّ
 شَفَعَ لِغَيْرِهِ اَنَّهُ مِنْ تَهْنَ بِلِ الْمَرَادِ اَنَّ الْعَقِيقَةَ تَخْلِيَصَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَمَنْعِهِ
 مِنْ سَعِيَهِ فِي مَصَالِحِ اَخْرِيَّهُ كُلُّ بَنِي اَدَمَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ اى يَطْعَنُهُ فِي جَنْبَهُ
 يَوْمَ وَلَدَتْهُ اَمْرَمِنْ بَنْتُ عَمَرَانَ وَابْنَهَا عَيْسَى لَا سَجَاجِيَّةَ دَعَاءِ حَنَّةَ
 هَابِقُولُهَا اَنِ اَعِيَّدَهَا بَلَكَ وَذَرِيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَتَعَلَّهُ هَذَا
 فَالْمَسُ حَقِيقَى وَقَيْلَ اِرَادَبِهِ الطَّعَمُ فِي الْاَغْوَاءِ لِاَحْقِيقَتِهِ الْخَنْسُ وَالْاَلَّا
 لَا مَتَلَّاتُ الدَّنَى اَصِيلَاطًا فَالَا سَتَهْلَالِ تَصْبِيرٍ وَتَخْيِيلٍ لِلطَّعَمِ الشَّيْطَانِ
 لَا نَهِيَّسَهُ بِيَدِهِ وَعَلَيْهِ فَلَا يَرِدُ مَا قَيْلَ لَوْكَانَ كَذَالِمَاخَصَّهُ بِكَلَاستَهَانَ
 لَا انَ الصَّالِحِينَ كَهْرَكَذَا وَانَ اَرِيدُ بِالْمَسِ حَقِيقَتِهِ وَانَهُ مِنَ الْفَضَائِلِ

لَهُنَّ فِي بَعْضِ الْكَنَّةِ
 وَلَهُنَّ فِي بَعْضِ الْكَنَّةِ
 وَلَهُنَّ فِي بَعْضِ الْكَنَّةِ

فلامانع من اختصاصها حتى على نبينا عليه السلام ان يوجد شئ في المفهوا
 فلا يوجد في الفاضل وآول الكشاف بان المراد بالمس الطبع في اغواهه
 واستثناء مريم وابنها العصمتها ولما يخسر هذا المعنى بهمما عما لا تستثن
 لكل من على صفتهم وقال القاصي مسن الشيطان تعلقه بالمولود وتشویش
 حاله والاصابة بما يؤذيه ويؤلمه اولا قال تعالى عن ايوبي متى
الشيطان بنصب وعذاب والامتنام بحصول ما يصير ذريعة في اغواهه
م عن ابي هريرة ورواه خ بلفظ كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه
 باصبعه حين يولد غير عيسى بن مرثوم ذهب يطعن فطعن في الحجاب
 اي المشيئة التي فيها الولد قال ابن حجر قصر هنا على عيسى ون الاول
 لأن هذا بالنسبة للطعن في الجنب وذلك بالنسبة للمس وهذا قبل الاعلام
بما زاد وفيه بعد كل بني آدم ينتهي الانتقام الارتفاع في النبا ينسبون
 الى عصبة الاول فاطمة فانا ولتهم وانا عصبتهم قال في اصل الروضة
 من خصائصه عليهما السلام ان اولاد بناته ينسبون اليه بخلاف غيره
 قال لسيوطى ولم يذكر واما مثله في اولاد بنات بناته كاولاد بنت بنت زينب
 من عبد الله بن جعفر وهم موجودون الان فهم من آله وذرته وولاده
 بالاجماع لكن لا يشاركون اولاد الحسين في الاشتساب الى النبي عليهما السلام
 وقد فرقوا بين من يسمى ولد الرجل وبين ينسب اليه فالخصوصية
 للطبقة العليا فقط فاولاد فاطمة الاربعة ينسبون اليه وأولاد زينب
 وام كلثوم ابنا فاطمة ينسبون الى ابיהם لا الى الام ولا الى ابها النبي عليهما السلام
 جريا على قاعدة الشرع ان الولد يتبع اباه ماخرج عن ذلك الا اولاد فاطمة
 وحدها للخصوصية التي نص عليها في هذا الخبر وهو مقصور على سلاة
الحسنين طب خط عن فاطمة حسن وقال الهيثي واه ورواية طب
كل بني آدم عصبتهم لا يفهم ماخلا فاطمة فانا عصبتهم وانا ابوهم كل شيء
 بقدر اي جميع الامور انما هي بتقدير رأته في الازل فالذى قدر لا بد
 ان يقع او المراد كل المخلوقات بتقدير حكم وهو الارادة الاذلية
 المقضية لنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز اي التقصير عما يجب
 فعله او عن الطاعة او عدم والكيس بفتح الكاف اي النشاط والمحذق

ملحوظ
 اولاد النبي
 عليهما السلام
 وبناته

قال الله هو العلة
 المفهوا لا اصلها
 في النسب بغير دليل
 سنه ثمان وسبعين
 وسبعين وسبعين
 بام السلطان
 شعبان
 شهر

والظرافة أو كمال المقلدة معرفة لا مور أو تمييز ما فيه الضير من النفع
 قال الطيبى قوله قوبل الكيس بالعجز على المعنى لأن المعنى المقابل الحقيقى للكيس
البلادة والعجز القوة وفائدة هذا أسلوب بعيد كل من للغاظين بما
 يضاد الآخر يعني حتى للكيس والقوة والعجز من قدر الله فهو رد على
 من يثبت القدرة لغير الله تعالى مطلقاً ويقول إن افعال الله مستندة
 إلى قدرة العبد و اختياره لأن مصدر الفعل للداعية ومن شاها
 القلب الموصوف بالكراهة والبلادة والقوة والضعف ومكانها
الاعضاء والجوارح إذا كان بقدر الله وقضائه فاتى شيئاً يخرج عنها
 وقال التورىشى للكيس جودة الفرجينة واتى به في مقابل العجز ولذا
 كنوا به عن العذبة فقالوا كل بحسنـة فكريسته اي غلبتـه والعجز عدمـه
 وقبل ترك ما يحبـ فعلـه والعجز والكيس روـي بالجرجـى وبعطفـه على شـئـه
 وبالرفع على كلـ اوـ ماـ يـ اـ حـ دـ فـ خـ بـرـ وـ الـ كـيـسـ كذلكـ حـمـمـ عنـ ابنـ عمرـ
 وفيه احاديث كلـ ابنـ آدمـ يـاـ كـلـهـ التـرـابـ ايـ كـلـ اـ جـزـاءـ ابنـ آدمـ ثـبـلـ وـ يـعـدـ
 بالكلـيةـ اوـ المرـادـ انـهاـ باـقـيـةـ لكنـ زـالـتـ عـرـاضـنـهاـ المـعـهـودـةـ قالـ اـمـ اـمـ الحـمـىـ
 لـهـ يـدـلـ قـاطـعـ سـمـعـىـ عـلـىـ تـقـيـنـ اـحـدـ هـاـ وـ لـاـ تـبـعـدـ اـنـ تـصـيـرـ اـ جـسـامـ العـبـادـ بـصـفـةـ
 اـ جـسـامـ التـرـابـ ثـمـ تـقـادـ بـرـكـيـهـاـ إـلـىـ الـمـعـهـودـ وـ فـيـهـ بـحـثـ الـأـعـجـبـ الـذـنـبـ
 بـغـطـ العـيـنـ فـيـكـونـ الـعـظـيمـ الـذـىـ فـيـ اـصـلـ صـلـبـهـ فـانـهـ قـاـعـدـ الـبـدـنـ كـفـاعـدـ
 الـجـدـارـ فـيـقـىـ لـيـرـكـ خـلـقـهـ عـنـ قـيـامـ اـلـنـاسـ مـنـ قـبـورـهـمـ وـ قـالـ لـقـاضـىـ
 اـرـادـ طـولـ بـعـاثـةـ تـحـتـ التـرـابـ لـاـنـ يـفـتـ اـصـلـ لـانـ خـلـافـ اـلـمـشـهـورـ مـنـ خـلـقـ
 وـ مـنـهـ يـرـكـبـ اـيـ مـنـهـ اـبـتـدـ اـخـلـقـ اـلـاـنـسـانـ وـ اـبـتـدـ تـرـكـ.ـ وـ يـجـتـمـعـ اـلـمـرـادـ مـنـهـ
 اـبـتـدـ اـخـلـقـهـ وـ مـنـهـ يـرـكـبـ خـلـقـهـ عـنـ قـيـامـ وـهـذـاـ اـظـهـرـ ثـمـ هـذـاـ عـامـ خـصـنـهـ
 خـوـعـشـةـ اـصـنـافـ كـلـ آـنـبـيـاءـ وـ الـضـةـ يـقـيـنـ وـ الشـهـادـ وـ الـعـلـاءـ الـعـالـمـلـينـ
 وـ الـمـؤـذـنـ الـمـحـتبـ وـ حـامـلـ الـقـرـآنـ فـعـنـ الـخـبـرـ كـلـ اـبـنـ آـدـمـ مـاـ يـأـكـلـهـ وـ آـنـ كـانـ
 التـرـابـ لـاـ يـأـكـلـ اـجـسـادـ اـكـثـرـ مـرـدـنـ عـنـ اـبـنـ هـرـيـقـ وـ فـيـهـ رـوـاـيـاتـ كـلـ شـئـ
 فـضـلـ اـيـ زـيـادـ وـ خـارـجـ عـنـ ظـلـ بـيـتـ اـيـ كـلـ شـئـ سـوـىـ بـيـتـ يـظـلـهـ
 وـ يـحـفـظـ مـالـهـ وـ عـيـالـهـ وـ جـلـفـ الـخـبـرـ بـكـسـرـ الـجـيمـ وـ سـكـونـ الـلـامـ اـيـ قـطـعـةـ الـخـبـرـ وـ ثـوـبـ يـوـزـ
 اـيـ يـسـتـ عـورـةـ الرـجـلـ وـ زـادـ فـيـ الـجـامـعـ الصـغـيرـ وـ الـمـاءـ لـهـ يـكـنـ لـابـنـ آـدـمـ فـيـ حـوتـ

اي وهذا كفایة بني اد مر و يکمنیه ان قنع عز و ان ملع ذل وهذا قضیة متقدمة عليه
 قال ابن الا ثیر الجلف المجز و خدء لا اد امر معه و قيل خبر غليظ يا بس و تروى
 بفتح اللام جمع جلفة وهي الكمرة من المجز و قال النا صن الجلف هنا الظرف
 و جمعه المحو الف يزيد ما يترك فيه المجز حم طب قب على عثمان بن عفان حسن
كل مال النبي وفي رواية الترمذى كل مال بني اذ النكرة في الاشبات للعموم
 صدقة الاما اطعمه وفي نسخة اطعمه الله وفي اخر اطعمه بضم المثرة اي انا
 نكون المتصرف في اموال المسلمين و ضمير اطعمه على الاول عائد للنبي والله
 اي الاما نصل الله على انه يأكله منه عياله اهله بالنصب على الاولين
 وبالرفع على الثالث و كمساهم اما اي عشر الانبياء لافرث و حكمته
 لثلا يتنى لوارث موت بني في هلك لأن تمنى موت بني من الانبياء كفر
 ولثلا يظن بهم الرغبة في الدنيا المورث لهم في هلك الطان وينفر عنهم
 ولا نهم احياء ولا نه تعالى شر فهم بقطع حظوظهم من الدنيا وما يزيد عن
 منها اما هو عارية و امانة و منفعة لعيالهم و امههم واما قوله تعالى
 وورث سليمان داود فامر ادارث العلم وكذا قول زكريا يرشنى ويرث
 من آل يعقوب وقد كان ينفق من ماله و يتصدق بفضله ثم توف
 ففعل الصديق ك فعله دت في الشمائل عن الزبير حسن و شهد به جمع
 من الصحابة كل شراب اسكن اي الذي فيه قوة الاسكار او من مشاته
 اذ يسكن وفي رواية مسلم يسكن بالياء فهو حرام فيه عموم يشمل جميع
 الاشربة نيتا او مطبوخا عنبا او غيره فلا وجه لتفصيص احد الاشربة كيف
 والاخبار متعارضة على ذلك حم دت نه عن عائشة قالت مثل
 عليه السلام عن البيع وهو نبذ العسل فذكره وفي رواية مسلم عن أبي موسى
 كلما اسكن عن الصلوة فهو حرام وفي رواية عنه انه عن كل مسكن اسكن
 عن الصلوة كل مسكن حرام سواء كان من عنبا ونقع زبيب وتمرا وعسل
 او غيرها كاذب عليه الجهد واستدلوا بطلق قوله كل مسكن على تحريم
 ما اسكن ولو لم يكن شرابا فدخل فيه حشيش وبنج وغيرها وقد جزم
 النووي وغيره بأنها مسكرة وجز ما آخرون بأنها مخددة قال الحافظ
 ابن حجر وهو مكابرة لأنها تحدث بالمشامدة ما يحدث الخ من الطرب

من مجاز مشابهة اى لهذه الاشياء اجرها الصدقة في الجتس لأن الجميع مدعا
 عن رضى الله مكافحة على طاشه أما في النذر والصفة فتفاوت بتفاوت
 مقاديرها عمال وصفاتها وغاياتها وقيل معناه أنها صدقة على نفسه
 فاستدل بظاهر المكتبي على أنه ليس في الشرع شئ يباح بلا ما يجر واما وزد
 وألجمور على خلافه وألمعروف لغة ما عرف وشرعا قال ابن جعفر فـ الطاعة
 وقال الفاضلي ما عرف في الشرع حسنة وبما فيه المذكر وهو ما انكره وحرّ
 الشرع وقال الراغب المعروف فاسم لكل ما عرف حسنة بالشرع والعقل بما
 ويطلق على الاقتصاد لثبوت النهي عن السرف وقال ابن أبي حمزة المعرف
 يطلق على ما عرف بادلة الشرع انه من عمل البرجت به العادة ام لا غنتي كان
 ذلك النائل بالمعرف او الواقع عليه او فقيرا لان كل طاعة من قول او فعل
 او نذر صدقة يشترك فيها المقدرون غنيا او فقيرا وسميت صدقة
لأنها من تصدق الوعيد بنفع الطاعة عاجلا وثوابها آجلا طب عن ابن
مسعود ورواه خطأ عن جابر وطب عن ابن مسعود كل معرف صفتة
إلى عنى او فقير فهو صدقة كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أخذ ذم
إى مقطوع البركة او ناقصها وما جرى عليه السيلوثى من ان لفظ الحمد
بغير لام التعريف هو ما وقع لابن الملقن وغيره قال الكمال بن أبي شريف
والصواب في الرواية اثنانها وهكذا هو في سخا له اود بالحمد لله
ذن هـ وال العسكري في الأمثال عن ابن هيره صحيح ورواها ابن عوانة فقط
وأبن حبان والبيهقي وقال اختلف في وصله وارساله كل امرىء با
إى كل امور ذى شأن وشرف ورفعة وعنزة وآمال أيضا القلب لأن الامر
ملئ قلب صاحبه لاشتقائه به وقيل شتبه الامر بدأ قلب على الاستعمال
المكينة يان يشتبه برجل له قلب ثبت وجنان ذو عنزه فتبه عن لازم
المتشبه به وهو البال والتنكير تخييم على الاستعارة في امر فيكون قوله
اقطع من قوله لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اقطع ترشيحه للاستعارة قال
الطيبي الاولى ان يجعل الحمد هنا على الثناء الجميل من نعمة وغيرها من
او صاف الكمال والجلال والاكرام والافضال واعلم ان لفظ ابن ماجه
لا يبدأ فيه باب الحمد اقطع والبيهقي بالحمد الله وكفظ اليعنوي بحمد الله

قال النحوى فيستحب البدایة بالحمد لكل مصنف ودارس ومدرس
وخطيب وخطاب وبين يدى جميع الامور المهمة والأمراع من الكلام لانه
قد يكون فعلاً فلذا آثر واروايته قال ابن السبكي والحق ان بين ما عموها وخصوصاً
من وجه فالكلام قد يكون امراً وقد يكون نهياً وقد يكون خبراً والأمر
قد يكون فعل و قد يكون قول وفي رواية ببيشة لله الرحمن الرحيم والمراد
بالحمد اعم ليس القصد خصوص ولفظه فلا تناهى بين روايتها الحمدلة والبسملة
في عن أبي هريرة حسن و قدر و موصولاً و مرسلاً جيد الاستناد
كل امر ذى بال لا يبدأ فيه بحمد الله قال النحوى في الاذكار واحسن العبارات
فيه الحمد لله رب العالمين والصلة على فهو اقطع ابتر محقق من كل بركة
اى مبطل من كل بركة او ذا هب بها وناقصها قال ابن السبكي ودخول الفاء
في خبرهذا مع عدم اشتغاله على واقع الشرط و نحوه موصولاً بظرف و شبهه
او فعل صالح للشرطية وجحده ان المبتدأ وهو كل مضاف لموصوف بغية
ظرف ولا جار و مجرور ولا فعل صالح للشرطية فجاز دخول الفاء على المفعمة
وفيه كالذى قبله تعلم حسن توفيق على ادب جميل وبعث على التيمن بالذكر
والبركة بهما والاستفهام بما كان بهما على قبول ما يليق الى السامعين
وقد توارثت العلامة والخطباء والوعاظ كما برا عن كابر هذا الا د بفتحه
الله وصلوا على نيته امام كل علم معاد و تذكرة و خطبة فاجروا عليه في
اوائل كتبهم الديلى عن أبي هريرة ضعيف وكذاب واه الرهاوى وقال غريب
كل امر ذى بال لا يبدأ فيه ببيشة لله الرحمن الرحيم اقطع اى ناقص غير
معتد به شرعاً قال لكادر زوبي وفهموا من تخصيص الامر بذى البال انه
لا يلزم في ابتداء الامر الحقيقة التسمية لأن الامر ينبغي حفظه عن صيرورته
ابتر والحقيقة لا اهتمام بشانه قال النحوى كتب النبي صلى الله عليه وسلم
إلى هرقل و تعميد رالكتب ببيشة لله الرحمن الرحيم واستحب هذا وان كان
المument به كافراً الرهاوى بضم الراء و قيل بالفتح نسبة الى رهاحت
من مذبح في الأربعين وكذا الخطيب عن أبي هريرة قال النحوى حدث

حسن وقد روى موصولاً ومرسلاً فالمحكم للاتفاق عند الجمهور
 كل أحد أحق بما له أى ولـي بما نـفسه من والده وولـه مطلقاً والناس
 اجمعـنـ لا يـناقضـه خـبرـاتـ وـمـالـكـ لـأـبـيكـ لـماـسـبـقـ اـنـ معـناـهـ اـذـ اـحـتـاجـ
 مـالـكـ اـخـذـهـ لـاـنـ يـبـاحـ لـهـ مـالـهـ عـلـىـ الـاـطـلاقـ اـذـ لـهـ يـقـلـ اـحـدـ وـقـيلـ مـعـناـهـ
 اـنـ اـبـاـلـهـ كـانـ سـبـبـ وـجـودـهـ وـجـودـ لـهـ سـبـبـ وـجـودـ مـالـكـ فـصـارـ لـهـ
 بـذـلـكـ حـقـقـاـ وـكـانـ بـهـ اوـلـيـ مـنـكـ بـنـفـسـكـ فـاـذـ اـحـتـاجـ فـلـهـ اـنـ يـأـخـذـ مـنـهـ
 قـدـ رـأـيـ اـحـاجـةـ فـلـيـسـ المـرـادـ اـبـاـحـةـ مـالـهـ لـهـ حـتـىـ يـتـأـمـلـهـ بـلـاحـاجـةـ وـلـوـجـوـ
 نـفـقـةـ الـاـصـلـ عـلـىـ فـرـعـهـ شـرـوـطـ مـبـنـيـةـ فـيـ الفـرـعـ تـنـيـعـ قـ وـعـبـدـاـنـ وـأـبـوـمـوـىـ

عـنـ حـيـانـ بـكـسـرـ الـحـاءـ الـجـمـيـ صـحـيمـ وـقـالـ الـذـهـبـيـ مـنـقـطـعـ كـلـ سـارـحـةـ وـرـايـةـ
 عـلـىـ قـوـمـ حـرـامـ عـلـىـ غـيـرـهـ يـحـمـلـ المـرـادـ مـالـ الـأـنـسـانـ حـرـامـ عـلـىـ غـيـرـهـ بـغـيرـهـ
 بـلـاضـرـوـنـ وـهـذـاـ ظـاـهـرـ عـبـارـةـ السـيـوـطـيـ وـلـاشـكـ اـنـ تـحـرـيـهـ الـأـموـالـ عـلـىـ غـيـرـهـ
 مـنـهـ وـأـتـفـقـ عـلـيـهـ الـمـلـلـ أـىـ لـاـ يـجـبـ لـاـ حـدـاـنـ يـأـخـذـ مـاـلـ غـيـرـ شـيـئـاـ
 وـالـسـرـوـحـ وـالـسـرـحـ الـمـشـيـ وـالـأـرـسـالـ اـوـلـ الـنـهـارـ وـأـكـرـ وـاحـ آخـرـ قـالـ فـيـ
 الـقـدـوـسـ الـسـارـحـةـ الـتـيـ تـسـرـحـ بـالـغـدـاءـ إـلـىـ مـرـعـيـهـ الـأـنـتـهـىـ وـالـمـرـادـ اـنـ كـلـ مـاـشـيـةـ
 اـنـكـمـاـهـ الـقـوـمـ حـرـمـ عـلـىـ غـيـرـهـ تـقـرـضـ لـهـ مـنـعـهـ مـنـ الـرـعـىـ وـغـيـرـهـ طـبـعـنـيـةـ اـمـاـ
 قـالـ الـهـيـثـيـ فـيـ ضـعـفـ وـقـيلـ مـوـقـفـ كـلـ شـيـئـ لـلـرـجـلـ حـلـ أـىـ جـازـ مـنـ الـمـرـأـةـ

أـىـ مـنـ اـمـرـأـتـهـ حـاـلـ كـوـنـهـ فـيـ صـيـامـ مـاـخـلـلـأـىـ مـاـعـداـ مـاـبـيـنـ رـجـلـيـهاـ وـمـوـكـاـيـةـ
 عـنـ جـمـاعـهـ فـيـ جـوـزـ الـقـبـلـةـ وـالـمـسـ وـالـنـظـرـ وـالـكـلـامـ وـالـلـطـيفـةـ وـغـيـرـهـ مـاـلـنـ لمـ
 تـحـرـيـهـ شـهـوـتـهـ وـأـمـنـ عـلـيـهـ طـسـ كـرـ عـنـ عـاـيـشـةـ وـفـيـهـ مـعـوـيـةـ بـنـ طـوـبـيـ مجـهـوـ
 كـلـ مـاـوـرـدـ وـقـيـ رـوـاـيـةـ الـجـامـعـ كـلـ مـنـ وـقـيـ رـوـاـيـةـ لـاـبـيـ نـعـيمـ كـلـ مـنـ رـأـيـ فـيـ الـقـيـمةـ
 عـلـشـادـ فـعـلـاـ لـأـوـلـ كـلـ مـاـجـاـهـ فـيـ الـقـيـمةـ مـنـ الـأـنـسـ وـالـجـنـ وـالـحـيـوانـاتـ وـالـحـسـرـاتـ
 وـغـيـرـهـ فـهـمـ عـتـاجـونـ إـلـىـ الـمـاـدـ اـشـدـ الـاـحـتـيـاجـ وـعـلـىـ لـثـانـيـ كـلـ مـنـ وـرـدـ مـنـ الـأـمـ

فـتـرـدـ كـلـ اـفـةـ عـلـىـ نـيـتهاـ فـيـ حـوـضـهـ فـيـسـقـيـ مـنـ اـطـاعـ اللـهـ فـتـرـدـ بـاـقـيـمـ الشـيـراـزـيـ

عـلـهـ بـكـرـ خـطـ وـضـعـفـهـ عـنـ اـنـسـ قـالـ الـهـيـثـيـ دـخـلـتـ عـلـىـ بـيـزـيدـ الرـقـاشـيـ
 وـهـوـبـيـكـ فـيـ يـوـمـ حـارـ وـقـدـ عـطـشـاـ رـبـعـيـنـ سـنـةـ فـقـالـ نـبـيـكـ عـلـىـ الـمـاـدـ الـبـارـدـ
 فـيـ يـوـمـ الـحـارـ حـدـثـنـاـ اـنـسـ اـنـ الـبـيـقـلـ اـنـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ هـذـاـ حـذـكـ قـالـ الـذـبـحـ
 ضـعـفـ وـقـالـ اـمـدـ وـالـنـسـائـ مـتـرـوـكـ كـلـ شـيـئـ أـىـ بـعـدـ زـمـانـيـ هـذـاـ يـقـعـنـ كـذـ

هو يحيط السيوطى وفي رواية يحيى بن عيسى وضاد مجتبيين يقال عاصى الشوى
اذا نقص وفاض اذا زاد وكذا الا الشرفانه لا ينقص بل يزداد فيه ومحتمل
اذا زاد كل زمان يأتى قال الذى بعد اكثرا شرامة ومهكم اذا تبر حم طبع عن زيد الدار
حسن وقال الميتشى فيه ضعف كلين يختلف مبني المفعول بهاء وذاته شرك
قال ابن العربي يريد به شركة الاعمال لا شركة الاعتقاد وهو من قبيل قوله
من ابن من مواليه فقد كفر وذلك لأن اليمين عقد القلب على فعل او ترك
اخبر به الخالف ثم أكد بمعظم عند فجر الشرع التقطيم غير الله لأن انا يجب له
كامران رجال اختلف بالله لكن عن ابن عمر ورواه عنه الديلمي وابونعيم كل نسبة
من الادى وصهر ينقطع يوم القيمة الانسبي وصهرى قيل معناه اداته
ينسبون اليه ولا ينتفع بسائل الانساب ورجح ما ذكر في سبب الحديث
فالاطيبي والنسب مارجع الى ولادة قريبه من جهة الاباء والصهر ما كان
من خلاطة نسبة القرابة يحد ثها التزوج وعلم بهذه الحديث ونحوه عظيم
نفع الانتساب اليه صلى الله عليه وسلم ولا يعارضه ما في خبر آخر من حثه
لامنه على خشية الله واتقائه وطاعته وانه لا يفتح عنهم من الله شيئاً الا
لامنه لاحد نفعا ولا ضرا لكن الله تعالى يملأه نفع اقاربه فقوله لا اغنى عنكم
شيئاً اي مجرد نفسه من غير ما يكرهنا الله به من مخوضها عنده ومحفقة لخاطفهم
 بذلك رعاية لمقام التحرير كر عن ابن عمر عن جعفر بن محمد عن أبيه انه قال
خطب عمر الى ابنته ام كلثوم فقال والله ما على وجه الارض رجل يوصى من حسن
صحابتها ما اوصى ففعل فباء عمر لى مجلس المهاجرين ففارقوه ثم ذكر قال
الذهبى مرسل حسن كل عرفة موقفاً محل وقف للحجاج لاتمام الشرط
الابطن غرفة وارفعوا عنه وكل من متخرجاً اي محل فخر وذبح للبدنة ودم
المجنائية والاخمية وكل المزدلفة بلا معرفة وفي الحديث بالتكير موقف
اي محل لوقت الواجب سميت به لأن آدم عليه السلام اجمع فيه مع حواء واذ دلف
اليها اي دفان منها وهذا غير بطن محستر وكل فجاج الفجح بالفتح والتشدد يهد
موقع بين الجبلين وجتمعه فجاج بالضم والكسر مكة طريق الحرم وغيره
مخرج كل الذبائح غير الواجب ذهابه عن جابر ورواه حم عن جابر وكل عرفة
موقف وارفعوا عن بطن عرفة وكل المزدلفة موقفاً وفعوا عن بطن محستر

وكل ميئ مخر الاما وراء العقبة كل ما سقى يدخلون الجنة الا من ابي بفتح الماء
اما متنه عن قوله الدعوة او ترثي القطاعة التي سبب لدخولها لان من ترثي
ما هو سبب شئ لا يوجد بين فتنه ابى اي متنه والمراد امة الدعوة فالابي
هو الكافر وقيل امة الاجابة فالابي هو العاصي واستثنى منهم تغليبا ونجراع
العصايه اذا قالوا ومن ابى يا رسول الله قال مزاحا عني اي انتاد واذ عن لها
جته دخل الجنة وفاز بها ونعيها الابدي وبيه ان اسناد الاستئناف
عن الدخول اليهم مجاز عن الاستئناف لسته وهو عصي الله المشركيه
بقوله ومن عصاني بعد التصديق او بفعل المنه فقد ابى فله سؤال منقلب
باباته وللموصوف بالاباء ان كان كافرا لا يدخل الجنة اصلا وان كان سلما
لا يدخلها مع الساقين قال الطيبي ومن ابى عطف على محدث فاي عرفنا الذين
يدخلون الجنة والذئاب لا نعرفه وكان من حق الجواب ان يقال من عصي
فعدلا لي ما ذكره تنبئها به على انهم ما عرفوا بذلك ولا هذا اذا التقديم من
اطاعني وتنسكم بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع مواه وزل عليهم فـ
وقيل عن الطريق المستقيم دخل الناس فوضع موضعه ومنعا للسبب بوضع
المسبب خـ عن ابو هريرة وهو الحكم وعجب قرار المذهب كل امر مهيا
اسم مفعول من هم لخلق الله اي صر وفمشته كلها خلق له ان خيرا فغير
وان شرافش وفيه ايام الان العاقبة والمال ممحوب عن المكلف فعليه ان
يجتهد في عمل ما امر به فان عمله امامه الى ما يؤتى له ايامه وان كان يضره
يختتم له بغير ذلك لكن لا اطلاق لناعمه فعلى المكلف بخاصة نفسه ولا
يكلها الى ما يؤتى ولا من فلام ويستحب العقبة ثم لا طب عن ابى الدرداء
سنده حسن قالوا يا رسول الله ارأيت ما نعمل امر قد فرغ منه او نستألفه
فتقال بل فرغ منه قالوا فكيف بالعمل فذكره كل ذي ناب من السباع يطلق
كاسد وغزو وذبـ وفـة وفـيل وـكلـب فـاكـلهـ حـرامـ وـبـهـ الـفـلـجـ هـوـ الـسـلفـ
والـخـلـفـ وـهـوـ قـوـلـ اـبـيـ حـنـيفـةـ وـأـكـشـافـ وـمـالـكـ فـيـ اـحـدـ قـوـلـهـ وـالـثـانـيـ
يـكـوـنـ وـبـهـ قـالـ جـمـهـورـ اـصـحـابـ بـخـلـافـ مـالـهـ نـابـ لـاـيـصـولـ بـهـ كـضـبـعـ غـيرـ حـرامـ
فيـخـصـ بـجـدـيـدـهـ عـمـومـ الـحـدـيـثـ تـدـبـرـ ذـمـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـةـ قـالـ اـبـنـ عـبدـ الـبرـ جـمـعـ
عـلـيـ صـحـتـهـ كـلـ مـصـقـرـ اـيـ لـهـ رـوـحـ فـيـ النـارـ اـيـ يـكـوـنـ يـوـمـ الـقـيـمةـ فـيـ رـجـبـ

لتماطلها ما يشبه ما انفرد الله به من الخلق والاختراع يجعل له مبني للفعل
وفاعله مستراً ضرره للعلم بكل صورة مقرها نفس فاعله هو ذات
فتعذبه في جسمه اى تعذبه نفس الصورة بان يجعل فيها روح والبادئ بكل
معنى في او يجعل له بعد كل صورة شخصاً يعذبه فالباء بمعنى لام السبب
ثم عن ابن عباس قال جاء رجل الى ابن عباس فقال اصور هذه
الصور فافتني فيها فقال لها دهن متى ثم قال دهن متى قد نامته حتى وضع يده
على رأسه وقال افتني بما سمعت من رسول الله يقول فذكر كل قسم بالفتح والتوك
القصة والضيبي والعطا والقطع وبالكسر المضمة والتوزيع والتعيين وبالنفي
اليمين والكل محتمل هنا فقسم مبني للفعل في الجاهلية فهو على ما قسم اى ثبت
على ما قسم في الجاهلية من الاراضي والعقارات والمرض ولثنيات وغيرها
وكل قسم ادركه الاسلام اى وقع في وقت الشعاعة والاسلام فانه على
قسم الاسلام اى حكم الاسلام على ما بيته الشاعر دفع ق ض عن ابن عباس
وحله الفقه كل بني قد اعطي مبني للفعل اى اعطي الله له عطية فستحبها
اى استحبوا في الدنيا واخذوا حالاً لمدار الامة وان اختبرت اى اخترت
او اخترت وليثاً بالفتح المستيقن اختبارات اى سرت كان سر مراده الشريعة
عطيتها شفاعة لا متى يوم القيمة لانها اعم وآثر في اذتها يدخل الحنة كلها
ولو بعد دخول النار ما دام خرج منها بمحض الايمان قال الفتا
ما ذكر بيته اى لا يدخل النار احد من العصاة قلت الملازم صفة عموم
العنف وهو لا يستلزم عدم دخول الابواب ان يغفو عن بعضهم بعد الدخول
وبعضهم قبل استيفاء العذاب وليس بمحض لا يدخل النار احد من الامة بل العفو
عن الجميع بموجب وعد حيث قال ان الله يغفر الذنب جسمها انتهى وقد اخذ
بعضهم يكره ان يسأل الله ان يرزقه الشفاعة لانها خاصة لذنبين ورد بها قد تكون
لتحقيق الحساب ورفع الدرجات وغيرها لعنة في سميه المدحوى
ورواه حم عن ابن عمر بل فقط خبرت بين الشفاعة وبين ان يدخل شطر امتى الجنة
فاخترت الشفاعة الحديث كل خلة بالضم اي حوصلة بطبع عليها المؤمن
اى يمكن ان يطبع عليها الا الخيانة والكذب فلا يطبع عليهما واما بمحصل له
باتقطيع ولها مع سلب اليمان عنه قوله على شرط الاسلام لا يزد فالذاف حين يزد

وهو مؤمن ولا معارضة بين استثناء المصلتين هنا وخبرهن فيه كان منافقا
 غالباً ومن كان فيه خصلة منها ففيه خصلة من النفاق من يمتنع على
 واذا وعد بالخلاف اذا حدث كذب لأن خلفاً لوعده داخل في الكذب والتجويع
 من لوازم الخيانة عرض عن سعد بن أبي وفا ص حديث حسن وقد مر المؤمن
 بطبع على كل خلق كل الناس يرجو اى الناس الشفاعة اى لظفرا بالشفاعة وغيره
 كاروئ عن النبي عليه السلام شفاعة يوم القيمة حق اى لمدفع العذاب
 ورفع الدرجات ما ذكر له فيها من رتبة لقوله تعالى يومئذ لا ينفع لشفاعة
 الامن اذن له الرعن ورضي له قوله من ذا الذي يشفع عنه وانكار
 المعتزلة الشفاعة تمسكا بقوله واتقوا يوم لا يتجزئ نفس عن نفس شيئاً
 ولا يقبل منها شفاعة وردة عن دلالته على العموم في الاشخاص والاحوال
 وان سلم بخصوصيه بالكافار جماعا بين الاادة يوم القيمة الامنة بحسب ما
 قال اهل الموقف يلعنونهم اى يشتمونهم ويدعون عليهم وهذا شامل
 لمن لا يرى القتل منهم لا يهم بمحتملاته في تلك الحروب مثأر لمن لا يقتربون كثيرة
 وتقربهم الى الصالح والكفر كفر الشيرازى لكن عن ابن عمر ورواه طيبة
 بالفظ من سب صحابى فعالية لعنة الله والملائكة والناس جميعين كل امة من
 دواب البحر والبر اى من حيوان البحر والبر ليس لها دام اى ليس له نكارة السائلة
 ينعقد في رواية الجامع منعقد وفي اسخن ينفضه وهو رواية فليست لما ذكره
 لأن كل ما ليس له دام سائل فليس بجنس دواب البحر ما يأكلون عند الشاغر
 وقد مر ان الله عز وجل ذبح ما في البحر بما دام طيب عن ابن عمر قال ابن جريرا
 ضعيف وقال الهميشه فيه مترددة كل ما صنعت كلها مغتصبة وتفيد تكثير
 الا من في عموم الاوقات الى اهلك ايتقائه لوجه الله كما قيد به في عده اصحاب
 فهو صدقة عليهم فانفنته الانسان بنتية التقرب فهو داخل في قسم
 اراده الاخلاق والسعى للفتح صحيحة مطلقاً ومتى بها ما طلب الشرع من مكارم
 الاخلاق كافش الاسلام ونحو حما فيه مصلحة فان وجد بنتية الامثلية
 فقرية والافراح وتالثها ما لا يبتعد بتحصيل مصلحة واما يفعل للتوصية
 لغيره كالمشي وهو وسيلة فيكون بحسب ما قصد به ورآها ما وضع مباحا
 مقصود التحصيل مصلحة دنيوية كأكل وشرب ونوم فان حصل بغرضية دينية

ففيه ثواب على النية فقط عند البعض وعليها مع الفعل عند البعض وهو ملحوظ
 حَبَّ طَبَعَ عَنْ عَمْرُو بْنِ مِيمَةَ الْعَسْرِيِّ حَسَنٌ صَحِيفٌ وَذَكَرَ الْبَرْ قَاتُونَ مَشْهُورٌ كُلُّ جَهْدٍ
 وَفَدْعَةً كُلُّ لَمْ نَبَتْ مِنْ سُخْتَنَةٍ قَالَ الْعَصْمَاءُ حِرَامٌ فَالنَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ هَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ
 يَفِيدُ كُلَّ امْوَالِ الْأَنْبَاسِ بِالْبِاطِلِ مِنَ الْكَبَائِرِ قَالَ الْمَذْهَبُ يَدْخُلُ فِيهِ الْمَسْكَاسُ
 وَالْقَاطِعُ وَالْكَسَاقُ وَالْخَانِثُ وَالْزَّلْقَى وَالْنَّهْبُ وَمَنْ أَسْتَعْرَشَ شَيْئاً بَغْدَىٰ
 وَمَنْ طَعْفَتْ فِي وَزْنِ أَوْكَلَ وَمَنْ أَنْتَطَ مَا لَا فَلَمْ يَعْرِفْهُ وَأَكَلَهُ وَلَمْ يَتَمَلَّكْهُ وَمَنْ
 بَاعَ شَيْئاً فِيهِ عِيبٌ فَعَنَطَهُ أَوْكَلَهُ وَمَنْ أَتَمَّ رَمَادَ مَشْتَرِي بِالْأَنْوَافِ مَكْدَنَ أَعْدَهُ
 الْمَذْكُورَاتِ مِنَ الْكَبَائِرِ مَسْتَدِلاً عَلَيْهَا بِهَذَا الْحَدِيثِ وَخَوْهُ لَكَنْ فِيهِ مَا فِيهِ
 وَتَسَكَّ بِهَذَا الْحَدِيثَ مِنْ ذَهَبَ الْمَنَّ لِإِشْفَاعَةِ لِأَهْلِ الْكَبِيرَةِ وَقَالَ فَضَلَّ
 نَصْصَرِيجَ حَلَّ هَبَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ زَيْدٌ كَانَ لَابْنِ بَكْرٍ مَمْلُوكٌ يَعْلَمُ عَلَيْهِ فَاتَاهُ
 لِيَلَةٌ فَتَنَاهُ مِنْهُ لِقَاهُ ثُمَّ قَالَ مَنْ أَيْنَ جَئْتَ بِهِ قَالَ مَرَبِّتُ بِعَوْمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 فَوَقَيْتُ لَهُمْ فَأَعْطَوْنِي فَقَالَ أَفَ لَكَ كَثَرَ ازْلَادَهُ لَهُمْ لَكَنْ كُنْيَتِي فَادْخُلْ بَيْنَ فِيلَقَهُ
 فَعَمِلَ تَعْثِيَّةً وَجَعَلَتْ لَا تَخْرُجُ إِلَّا بِالْمَاءِ فَعَمِلَ شَرْبَ وَيَقِيَّاً حَتَّىٰ رَمَى بِهَا
 فَقَتَلَ لَهُ كُلُّ هَذَا مِنْ أَجْلِ لِقَاهُ قَالَ لَوْلَمْ تَخْرُجْ إِلَّا مَعَ نَفْسِي لَا تَخْرُجْهَا سَمِعَتْ
 يَقُولُ فَذَكَرَ كُلَّ شَيْءٍ قَطْعَ مِنَ الْحَتِّ فَهُوَ مِيتٌ أَفَادِبُهُ أَنْمَابِينَ مِنَ الْحَتِّ أَحْكَمَهُ
 الدُّنْيَا وَفَكِّهُ كَيْتَةً فِي طَهَارَتِهِ وَنِجَاستِهِ فَخَوْيِي الْأَدَمِيِّ وَمُشَيْمَتِهِ طَاهِ
 وَكَذَافَهُ وَلِسانَهُ وَخَوَالِيَّةُ الْخَارِفُ بَخْسَةُ الْبَزَارِ حَلَّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْحَدَّادِ
 وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ وَاقِدِ الْبَيْشِيِّ وَهُوَ مَشْهُورٌ
 الْمُعْجِمُ كُلَّ شَيْئاً جَمِيعَ الْعَالَمِ خَلْقَ مَبْنَىٰ لِمَفْعُولِ مِنَ الْمَاءِ فَهُوَ مَادَةُ الْحَيَاةِ
 وَأَصْلُ الْعَالَمِ لَاَنَّ أَصْلَ الْأَشْيَاءِ جُوَهْرٌ مِنْ نُورٍ بَنَيْنَا عَلَيْهِ الْسَّلَامُ
 وَهُوَ اقْتِبَاسٌ مِنْ نُورِ رَاهِهِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى هَذِهِ الْجُوَهْرِ فَصَارَ مَاءُ ثُمَّ خَلْقُ
 الْعَرْشِ مِنْهُ كَفَوْلَهُ تَعَالَى وَكَانَ عِرْبَهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
 مِنْ زَبْدِهِ وَقَالَ تَعَالَى وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّىٰ حَمَّ حَبَّ حَلَّ عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ
 قَالَ قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا رَأَيْتَكَ طَابَتْ نَفْسِي وَقَرِبَتْ عَيْنِي فَأَبَيْنِي فَبَنَى
 كُلَّ شَيْءٍ فَذَكَرَ قَالَ كَذَصِيفٌ وَأَقْعَنَ الْذَّهَبِيِّ وَقَالَ الْمَهْيَمِيُّ لِلْحَمْدِ وَجَانِ الصَّحِيفِ
 خَلْلَا بْنِ مِيمُونَةَ وَهُوَ ثَقَةٌ كُلُّ شَهْرٍ حِرَامٌ وَهُوَ ذَوِي الْمَقْدَدَةِ وَذَوِي الْجَمَّةِ
 وَالْمُحْرَمِ وَرَجَبٌ لَا يَنْقُصُ ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا وَثَلَاثَيْنِ لِيَلَةً يَعْنِي لَا يَكُادُ يَتَفَوَّتْ

نقصانها جميعاً في سنة واحدة غالباً ولا فلوح الكلام على عمومه اختلاف مروءة
 واجتماعها ناقصين في سنة واحدة وقد وجد بل قال الطحاوي وجد أنها
 بنقصان معاً في أعوام وقيل معناه لا ينقص ثواب العمل فيها وإنما خصها
 لتعلق حكم الصوم والنجف بها فكلما ورد من الفضائل والاجرام حاصل سواد
 كان ثلاثة أو تسع وعشرين وسواه صادف الوقوف التاسع أو غيره
 وقال النووي هو الصواب وقال الطحاوي المراد رفع الحرج عما يقع فيه خطأ
 في الحكم لاختصاصها بالعقد وجواز احتفال الخطأ فيها ومن ثم لم يقتصر على
 أحد هما وأشكل بذلك الجهة لأنها إنما يقع الحرج في العشر الأول منه فلا دخل لباقي شهر
 ونحوه وأجيب بأن المزيادة والنقصان إنما وقع في القعدة ويلزم منه
عشرين لتجهيزه وزيادته فينقصون الثامن والعشر فلا ينقص صراحته وقوفهم طبع عن
 إلى بكرة ورواه حم والستة بلفظ شهران لا ينقصان شهر آخر في رمضان وذو الحجة
 وأطلق على رمضان شهر عيد لقربه من عيد كل شئ سوى الحديدة وفي رواية قط
كل شئ سوى السيف وهي مبينة للمراد بالحديدة خطأ أي غير صواب يعني أن
 من وجب عليه القتل فقتلها الإمام أو المستحق بغير السيف كان خطأ ولكن خطأ
 أرش قال ابن حجر عارضه خبر ابن في قصة العزى فعنده مسلم في بعض طريقه أنها
 سلهم لأنهم سلوا الرعاف فالراوى جمله على غير المحماثة في القصاص جماعيin لأدلة
 وجة الجهور في ذهابهم إلى أن القاتل يقتل بما قاتله لقوله تعالى وان عاقبهم فما عاقبوا
 بمثل ما عوقبتم به وقوله فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم عَبْ طَبْ وَ
 و ابن حجر عن النعيم بن بشير قال ابن حجر سنه ضعيف ورواه البيهقي
 وقط باللفظ المذكور كل خطأ ضُيّقَت بالفتح والضم يحيطوا بهم كلام إلى الصلاة
 التي المصلى مسجداً كان أولاً يكتب له حسنة وتحمّل عنده بها سنته يحملها الفعلين
 لل فعل وفنسنة يمحى ورواه مصحفة عن أبيه وأصله يمحى والظاهر هنا الأول
 لل فعل والثاني للفاعل والحسنة عشر مثالهما وهذا الدليل والله أعلم
 القبارون ذا جره بغير حساب حم عن ابن هريرة صحيح وأوردوا الذي هي في
 الفتناء وشقه كل شئ ساء المؤمن فهو مصيبة أي فيؤجر عليه بشرط
 الصبر والاحتسب على ما فيه مما سلف معناه قال ابن عربى فالكتارات سارة
 في الدنيا والآفان لا يعلم منها بضمير صدره ويؤلمه حيثما وعلاقتها

بعروفي النساء

وتعذيبهن عذاب
 الوجه على فرض العبرة
 وذا الربر الله فو ما
 أدرك من
 يجوب كل عنابر
 منه

فرصة البرغوث والمعثرة والألام محدودة موقته وترجمة الله غير موقته فانها
 وسعت كل شئ فـنها ما يكون من طريق المنة وـمنها ما يـقـنـد بـطـرـيقـ الـوجـوبـ
 الـأـلـمـيـ فيـ قـوـلـهـ كـتـبـ رـبـكـ عـلـىـ نـفـسـهـ الـرـحـمـةـ بـعـدـ قـوـلـهـ فـكـتـبـهـاـ شـمـ كـتـبـهاـ فـالـنـاسـ
 يـاخـذـ وـنـهـاـجـراـ وـبـعـضـ اـمـتـانـاـ وـكـلـ الـهـ فـالـدـنـيـاـ وـالـأـخـرـ مـكـفـرـ لـاـمـرـ مـوـقـتـةـ
 وـهـوـجـزـاـ مـنـ يـاـتـاـلـهـ مـنـ كـبـيرـ وـصـغـيرـ بـشـرـطـ تـعـقـلـ لـاـ بـطـرـيقـ الـاحـسـاسـ بـالـأـلـهـ
 بـعـدـ تـعـقـلـ وـهـذـاـ الـمـدـرـكـ لـاـ يـدـكـهـ مـنـ لـاـ كـشـفـ لـهـ فـالـرـضـيـعـ لـاـ يـتـعـقـلـ الـتـالـمـ وـانـ
 اـحـسـنـ اـبـوـيـهـ وـاقـارـبـهـ يـاـتـاـلـهـ وـيـتـعـقـلـ الـمـاـيـرـيـ مـنـ تـالـهـ بـمـرـضـهـ فـيـكـونـ ذـلـكـ
 كـفـارـةـ لـتـعـقـلـهـ فـاـنـ زـادـ ذـلـكـ الـتـرـمـ بـهـ كـاـنـ مـعـ الـمـتـكـفـرـعـنـهـ مـاـجـوـرـاـ اـبـنـ السـنـىـ
 فـيـ عـمـلـ يـوـمـ وـلـيـلـةـ عـنـ اـبـيـ اـدـرـيـسـ خـوـلـاـنـ مـرـسـلـاـ بـالـفـتـحـ وـسـكـونـ الـوـاـوـالـشـ
 اـحـدـ عـلـمـاءـ التـابـعـينـ وـلـدـيـومـ حـنـينـ وـلـهـ رـوـيـةـ لـاـ رـوـاـيـةـ فـهـوـ تـحـيـثـ لـرـوـيـةـ صـحـابـ
 وـمـنـ حـيـثـ رـوـاـيـةـ تـابـعـيـ مـرـسـلـاـ كـلـ نـفـسـ مـنـ بـخـاـدـمـ سـيـدـ فـالـرـجـلـ سـيـدـ اـهـلـهـ
 وـالـمـرـأـةـ سـيـدـةـ بـيـتـهـاـ وـمـنـ لـاـ اـهـلـهـ وـلـاـ بـعـدـ فـسـيـدـهـ عـلـىـ جـوـارـحـهـ فـعـلـىـ كـلـ اـهـلـهـ
 اـنـ يـعـرـفـ قـدـرـ مـاـوـلـاـمـ اللـهـ عـلـيـهـ وـيـعـلـمـ اـنـ رـقـيبـ عـلـيـهـ وـهـوـ الـذـيـ سـخـلـفـهـ عـلـ
 ذـلـكـ وـجـعـلـ لـهـ اـسـيـادـهـ وـنـتـبـهـ بـذـلـكـ عـلـىـ اـنـ سـيـدـ اـذـ اـنـقـصـ مـنـ حـالـ مـنـ سـادـ
 عـلـيـهـ نـقـصـ مـنـ سـيـادـتـهـ بـقـدـرـ ذـلـكـ وـعـزـلـ بـعـدـرـهـ اـبـنـ السـنـىـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـثـةـ
 وـرـوـاـهـ آخـرـوـنـ كـلـ قـرـضـ صـدـقـةـ اـىـ مـنـ الـمـقـرـضـ عـلـىـ الـمـقـرـضـ اـىـ يـؤـجـرـ عـلـيـهـ
 كـاجـرـ الصـدـقـةـ وـمـرـمـعـنـاهـ فـاـنـ السـلـفـ طـسـهـ بـعـدـ عـنـ اـبـنـ مـسـعـودـ قـالـ هـمـيـثـيـ
 عـقـبـ عـنـ زـوـفـ لـلـطـبـرـانـ فـيـهـ جـعـفـرـ مـيـسـنـ ضـعـيفـ وـفـيـ كـلـ قـرـضـ جـرـمـفـعـةـ فـهـوـ رـبـاـ
 اـىـ فـيـ حـكـمـ الـرـبـاـ فـيـكـونـ عـقـدـ الـقـرـضـ باـطـلاـ فـاـذـ اـشـرـطـ فـيـ عـقـدـهـ مـاـيـجـلـ نـفـعاـ
 فـهـوـ رـبـاـ كـلـ اـيـةـ مـنـ الـقـرـآنـ دـرـجـةـ فـيـ الجـنـةـ فـيـقـالـ لـلـقـارـئـ اـرـقـ فيـ درـجـهـ عـلـىـ
 قـدـرـ كـنـتـ تـقـرـ اـيـ لـقـرـآنـ فـنـ اـسـتـوـيـ فـيـ قـرـائـةـ جـمـيعـهـ اـسـتـوـيـ عـلـىـ قـصـىـ
 دـرـجـ الجـنـةـ وـمـنـ قـرـأـجـزاـ مـنـهاـ فـرـقـيـهـ فـيـ اـنـ دـرـجـ بـقـدـرـ ذـلـكـ فـيـكـونـ مـشـرـىـ التـوابـ
 عـنـدـ مـنـتـىـ الـقـرـائـةـ وـهـذـاـ تـرـبـيـضـ عـلـىـ الـأـكـارـ مـنـ الـقـرـاءـ وـمـلـازـمـةـ تـفـكـرـ مـعـنـاهـ وـالـعـزـ
 وـمـصـبـاحـ فـيـ بـيـوـتـكـمـ مـنـ كـثـرـةـ الـمـفـيـضـيـنـ لـلـرـحـمـةـ وـالـمـسـتـعـنـ لـلـتـلـاوـتـهـ قـالـ اـلـامـ
 اـحـمـدـ رـأـيـتـ اـللـهـ عـزـوـجـلـ فـيـ الـنـامـ فـقـلتـ يـاـرـبـ مـاـ اـفـضـلـ مـاـ تـقـرـبـ بـلـمـتـقـرـبـوـلـ الـكـ
 قـالـ بـكـلـاـ كـلـاـ يـاـ اـحـمـدـ قـلـتـ بـعـمـ اوـ بـغـيرـ فـمـ قـالـ بـغـمـ اوـ بـغـيرـ عـلـمـ اـبـوـ فـيـمـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـ
 وـابـنـ رـجـوـيـهـ عـنـهـ مـوـقـوـنـاـ وـهـوـ عـرـوـ وـبـنـ الـعـاصـ كـلـ صـلـوةـ مـنـ الـادـاءـ وـالـقـضـاءـ

وَمِنْ الْجَمَاعَةِ وَالْغَرَادِ لَا يَدْعُونَ فِيهَا إِلَّا يُؤْذَنُ فِيهَا الْمُؤْمِنُونَ وَالْكُفَّارُ مِنْ أَهْلِهَا
وَبِرَّةٌ وَتِينًا فَهُنَّ خَدَاجٌ إِلَى ذَاتِ خَدَاجٍ بِكَسْرِ الْحَاءِ، مَصْدُورٌ خَدَاجٌ الْمَافَاقَةُ
إِذَا لَقْتُ وَنَدَهَا فَأَفْصَى فَلَا تَقْعُدُ فَاسْتَعِيرُ الْأَفْصَى إِذَا فَصَلَوَتِهِ ذَاتِ فَقْصَنَ
أَوْ خَدِيجَةَ إِلَى نَاقْصَةٍ أَوْ مَعْنَاهُ كُلُّ صَلْوةٍ لَا يَدْعُونَ الْمُصْلِي لِلْإِلَمَةِ فَهُوَ خَدَاجٌ إِلَى فَهَرِ
بِرَّكَةٍ وَكَالٍ وَقَبُولٍ فَهُوَ الْأَوَّلُ مِنَ الْأَوَّلِ تَدْبِرُ أَبُو الْشِّجَاعِ عَنْ أَشْشِ
وَمِنْ سِعَ النَّدَاءِ كُلُّ صَاحِبِ الْعِلْمِ إِلَى كُلِّ عَالَمٍ عَزَّلَانِ صَفَةُ عَزَّازِ عَزْ مَرْقَبِ حَمْيَ
لَا نَهَا كَلَامَ قَلْمَنْ نَفْعَمْ بِهِ فَهُوَ عَزَّلَانِ وَكَلَامَ عَلَمِ غَيْرِهِ فَهُوَ عَزَّلَهُ أَبْصَنَا فَيَكُونُ تَقْلِيمَهُ
وَتَعْلِيمَهُ عَزَّةً مَجْبُودَةً إِلَى غَيْرِ النَّهَايَةِ أَوْ مَنْتَهِيَ إِلَى عِلْمٍ وَهُوَ عَزَّلَانِ وَأَلْقَانِي مَنْتَهِيَ
إِلَيْهِ وَهُوَ عَزَّلَانِ ثَالِثٌ وَهَذِهِ مَقِيسَةُ الْغَایِيَاتِ فَعَلَيْكَ بِالْعِلْمِ فَإِذَا الْعِلْمُ خَلَلَ الْمُؤْمِنِ
وَلَنْلَمَ وَزَيْرَهُ وَالْعَقْلَ دَلِيلَهُ وَالْعِلْمُ قَيْمَهُ وَالرَّفْقُ أَبُوهُ وَاللَّيْلُ وَالصَّبَرُ امْرِيْرُ جَنْوَدُهُ
كَافِي الْمَحْدِيثُ وَمَنْ ثَرَاتُ الْعَلَيْخَشِيَّةُ اللَّهُ وَمَهَابَتُهُ فَإِنْ عِلْمَ يَمْرِفُ اللَّهُ حَقُّ مَرْفَتِهِ
لَرِيْبَهُ حَقُّ مَهَابَتِهِ وَلَمْ يَعْظِمْهُ حَقُّ تَعْظِيمِهِ وَحَرَمَتُهُ وَلَمْ يَحِدْهُ حَقُّ خَدْمَتِهِ
فَصَارَ الْعِلْمُ يَثْرَاثُ الْعَطَاءَ وَيَجْزُعُ عَنِ الْمَعَاصِي كُلُّهَا وَيَجْعَلُ الْمَحَاسِنَ فَهُوَ أَعْظَمُ الْعِزَّةِ
وَالسَّعَادَةِ إِبْنُ الْسَّنَنِ عَنْ جَابِرٍ وَرَوَاهُتْ بِلْفَظِ عَلَيْكَ بِالْعِلْمِ الْمَحْدِيثُ

كُلُّ مَؤْدَبٍ اسْمَ فَاعِلٍ مِنْ بَابِ الْأَفْعَالِ قَالَ الْكَشَافُ الْمُؤْدَبُ الْمُؤْدَبُ وَمُوْصَاحِبُ
يَجْبَانُ تَوْقِيْنَ مَادَبَتَهُ إِلَى مَائِدَتِهِ وَهُوَ مِنْيَنِ الْمَفْعُولِ سُوْنَتُ غَاشِبُ وَمَادَبَةُ
بِضْنِ الدَّالِ وَفَتْحَهَا نَاثِبُ فَاعِلٍهُ وَفِي بَعْضِ الْتَّسْخِينِ يَوْنِيْنَ بِالْتَّذْكِيرِ مِنْيَنِ الْمَفْعُولِ
وَمَادَبَتُهُ مَفْعُولُهُ وَفِي تَسْخِينِ مَادَبَهُ وَالْضَّمِيرِ كُلِّهِمَا رَاجِعُ الْمَؤْدَبِ وَإِدَبَهُ
اللَّهُ وَفِي تَسْخِينِ ادِبَالِهِ وَفِي اخْرَى مَادَبَتِهِ كُلِّهَا بِمَعْنَى وَاحِدِ الْقُرْآنِ فَلَا تَهْرُفُ
إِلَى فَلَاتَرْكُوهُ بِلِ الْمَزْمُوا غَایِيَةُ الْأَلْقَامِ قَالَ الْكَشَافُ مَادَبَةُ مَصْدُورٌ بَعْزَلَةُ
الْأَدَبَةِ وَهُوَ الدُّعَوَةُ إِلَى الْطَّعَامِ وَأَمَّا الْمَادَبَةُ فَاسْمُ الْمَضَيِّعِ نَفْسُهُ كَالْوَلِيَّةِ
فَالْمَدْنَى إِنْ كُلُّ مَؤْلِمٍ يَجْبَانُ يَاتِيهِ مَادَبَتُهُ فِي وَلِيْسَهُ إِذَا دَعَ عَاهِرَهُ وَضَيَّافَةُ اللَّهِ تَخْلُقُهُ
قِرَأَةُ الْقُرْآنِ فَلَا تَرْكُوهُ بِلِ دَأْوِيْمَا عَلَى قِرَائِتِهِ الْمَدِيلِيِّ عَنْ سَمِّيَّ بْنِ جَنْدَبِ وَرَوَاهُ
عَنْهُ هَبَ كُلُّ مَا نَهَرَ الدَّمَ وَفِي رَوَايَةِ امْرِيْرِ الدَّمِيِّ إِيْرَسَكَهُ زَكُوَّهُ إِلَى طَهَانَةِ
مَلْذَبُوْحُ الْأَلْسَنِ وَالظَّفَرِ إِيْزَهَقُ نَفْسُ الْعَيْمَةِ بِكُلِّ مَا سَالَ الدَّمَ غَيْرُ السَّنِ
وَالظَّفَرُ شَبَّهُ خَرُوجَ الدَّمِ مِنْ مَحَلِ الذَّبِيعِ بِجُرْعِ الْمَاءِ فِي النَّهَرِ طَبَ عَنْ دَافِعِ بْنِ جَنْدَبِ
وَرَوَاهُتْ عَدَ بِلْفَظِ انْهَرَ الدَّمِ يَمْسَكُتُ وَإِذْ كَرِسَ اللَّهُ عَلَيْهَا كُلُّ مَا كَانَ لَهُ دَامُ فَقَرَأَتُهُ لَهُ قَرَائِتُهُ

بعض
فيما فاتحة
في المتن

ـ على سـة
ـ على سـة

أخذ بظاهره أبوحنيفة فلم يوجب الفاتحة ولا غيرها على المقتدى قالوا وبرهنوا
عموم قوله تعالى فاقرئ ما تيسر من القرآن وخبر لاصلة إلا بقرأته الفاتحة
والإمام الثالث على الوجوب لأن الحديث ضعيف من سائر طرقه شئ عن جابر
ورواه حمـر عنـه من كان لهـمامـ فـقرأـ الإمامـ القراءـةـ كلـ صـلـوةـ لاـ يـقـرـ فيـهاـ
يـشـمـ لـفـرضـ وـالـنـفـلـ وـالـجـمـاعـةـ وـالـقـراءـةـ لـاـنـ كـلـ مـنـ لـفـاظـ الـعـامـ بـفـاتـحـةـ الـكـلـابـ
فـهـىـ خـدـاجـ أـيـ نـاقـصـ نـفـصـ فـسـادـ وـبـطـلـانـ عـنـ الدـاشـافـىـ وـكـاهـتـهـ عـنـ الـحـنـفـىـ
فـلـاضـعـ الـصـلـوةـ بـدـوـنـهـ لـنـفـرـهـ وـلـاـ لـمـقـتـدـىـ عـنـ الدـاشـافـىـ وـقـالـ أـبـوـ حـنـيفـةـ
لـاـ يـجـبـ عـلـيـ الـمـأـمـوـمـ قـرـائـةـ وـرـاقـعـهـ مـالـكـ وـاحـدـ فـيـ الـجـمـيرـيـةـ قـالـ أـبـنـ عـرـبـ الـمـصـلـ
يـنـاجـيـ رـبـهـ وـالـمـنـاجـاتـ كـلـامـ وـالـقـرـآنـ كـلـوـلـعـبـدـ لـاـ يـرـبـ مـاـ يـكـلـمـ بـهـ رـبـهـ وـقـتـ مـنـاجـاتـ
فـتـلـيـهـ رـبـهـ مـاـ قـالـ قـسـمـ الـصـلـوةـ بـيـنـ وـبـيـنـ عـبـدـيـ ثـمـ قـالـ أـعـبـدـ الـمـدـ للـهـ رـبـهـ عـلـيـهـ
يـقـولـاـ اللـهـ حـدـنـ عـبـدـيـ فـاذـكـرـ فـيـ حـقـ الـمـصـلـ إـذـ اـنـاجـيـهـ بـغـيرـ كـلـامـهـ ثـمـ عـيـنـ
مـنـ كـلـ دـامـ الـقـرـآنـ إـذـ لـاـ يـنـاجـيـ الـأـبـلـامـ وـبـالـجـمـاعـ مـنـ كـلـامـهـ وـفـاتـحـةـ هـىـ الـجـمـعـةـ
كـرـعـنـ عـاـيـشـةـ وـرـواـهـ حـمـرـ عـنـ عـمـرـ وـبـنـ الـعـاصـ وـقـ عـنـ عـلـوـ وـخـطـ
عـنـ اـبـيـ اـمـامـ كـلـ صـلـوةـ لـاـ يـقـرـ فـيـهـ يـامـ الـكـلـابـ فـهـىـ خـدـاجـ وـزـادـ قـطـ الـآنـ يـكونـ
الـإـمـامـ كـلـ كـذـبـ مـكـتـوبـ عـلـيـ صـاحـبـهـ أـيـ يـكـتـ عـلـيـ أـبـنـ آـدـمـ لـاـ مـحـالـةـ أـيـ الـبـسـةـ
اـلـاـ انـ يـكـونـ الرـجـلـ بـهـذـ الـكـذـبـ كـاثـاـ بـيـنـ الرـجـلـيـنـ فـهـوـ يـعـيلـ بـيـنـهـماـ فـاـنـ الصـلـعـ
سـيـدـ الـاحـکـامـ وـرـجـلـ يـعـدـ اـمـارـةـ مـنـ وـعـدـ اـيـ بـعـدـ شـيـئـاـ لـيـرـضـيـهـاـ اوـ دـفـعـ
اـضـطـرـهـاـ اوـ كـذـاـ اـمـتـهـ وـآـبـتـهـ وـعـيـالـهـ كـلـهـاـ وـرـجـلـ يـكـذـبـ فـيـ الـحـرـبـ فـلـاـ يـكـتـ
عـلـيـهـ ثـمـ وـالـحـرـبـ خـدـعـةـ بـلـ قـدـ وـجـبـ فـاـذـدـعـتـ اـلـيـهـ ضـرـوـرـةـ الـاسـلـامـ فـاـلـكـذـبـ
فـهـذـ الـاحـوـالـ غـيـرـ حـرـمـ بـلـ قـدـ يـجـبـ وـحـاـصـلـهـ اـذـ الـكـذـبـ يـجـرـيـ فـيـ الـاحـکـامـ الـحـسـنةـ
وـالـضـابـطـ كـاـقـ الـغـزـالـ اـذـ الـكـلـامـ وـسـيـلـةـ اـلـمـقـاصـدـ فـكـلـ مـقـصـودـ مـحـمـودـ
يـكـنـ التـوـصـلـ اـلـيـهـ بـالـصـدـيقـ وـالـكـذـبـ جـمـيعـاـ فـاـلـكـذـبـ فـيـهـ حـرـامـ لـفـقـدـ الـحـاجـةـ
فـاـنـ لـمـ يـكـنـ التـوـصـلـ اـلـيـهـ اـلـاـ بـهـ جـازـ اـنـ كـانـ ذـلـكـ المـقـصـودـ جـاـثـاـ وـيـجـبـ اـنـ كـانـ
وـاجـهاـ وـلـهـ اـمـثـلـةـ كـثـيرـةـ اـبـنـ جـرـيـرـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـثـ وـرـواـهـ طـبـ عـنـ النـوـاـسـ كـلـ الـكـذـبـ
يـكـتـ عـلـيـ اـبـنـ آـدـمـ الـاـثـلـاثـ الرـجـلـ يـكـذـبـ فـيـ الـحـرـبـ فـاـلـحـرـبـ خـدـعـةـ وـالـرـجـلـ يـكـذـبـ
الـمـرـأـةـ فـيـرـضـيـهـاـ وـالـرـجـلـ يـكـذـبـ بـيـنـ الرـجـلـيـنـ لـيـصـلـعـ بـيـنـهـماـ كـلـ عـيـنـ باـكـيـةـ يـعـنـ كـلـ عـيـنـ
نـظـرـتـ اـلـيـ جـنـبـيـةـ اوـ لـيـ مـحـرـبـ شـهـرـهـ بـاـكـيـةـ بـكـاـ،ـ حـزـنـ وـشـدـةـ يـوـمـ الـقـيـمةـ اوـ كـلـ النـاسـ

من الانس والجبن باكية يوم القيمة لانه يوم الفزع الاكبر واستثنى منهم ذلك
 في هذا الحديث فقال الا عينا غضت عن محارم الله اي منعت او صرفت
 وعينا سهرت في سبيل الله اما نبأته من النوم او لابناء محبة الله وطاعته
 وعينا خرج مثل رأس الذباب من خشية الله وهو اعظم من الغض والشهر
 لان الخشية افضل العبادات لأن رأس الحكمة مخافة الله لا تبكي بحاء حزن بل
 تبكي فرح ومحبة وسرور مازل من عظيم اكرام عليهم الدليل عن ابن هيرية
 وفي رواية حل عين في مواضع الثلاثة كل حسنة يعلمها ابن ادم بعشر حسناً
 لأن الحسنة الواحدة عشر امثالها وموادناه واما علاه منتهى الى سبعين ضعف
 والله يضاudem من يشاء بل يوافي الصابرون اجرهم بغير حساب يقول الله
 الا الصوم فهو لي اي لا يتعد به احد غيري وهو سر يدلي وبيان عبد
 وانا اجزي به صاحبه بان اضاudem له الجزاء من غير عدد ولا حساب يدع
 اي يترك الطعام من اجل الشراب من اجل وشهوهه من اجل وانا اجزي به
 نبه به على ان الثواب المرتب على الصوم اغایيحصل بالخلاص العمل فانما الفزع
 تمدوم كرياء وسعة كان وبالا فرب صائم حظه من الصيام المجموع ورب صائم
 حظه القرب والرضى فان قلت هذا الحديث وشووه يدل على ان الصوم افضل
 من الصلوة والصدقة قلت اذا نظرت الى نفس العبادة كانت الصلوة افضل
 من الصدقة وهي المصوّر فان مواد التزيل وشواهد الاحاديث جارية على
 تقديم الافضل فاذ انظرت الى كل منها وما يدل اليه من الخاصية التي لم يشار اليها
 فيه فيها كان افضل تدبر وفي الحديث هب الصيام لارباء فيه قال الله تعالى
 مولى وانا اجزء به يدع طعامه وشرابه من اجل وللصائم فرحة حين ينطوي
 قال القاضي ثواب الصائم لا يقدر قدره ولا يقدر على احسانه الا الله فلذلك
 يتولى جزاءه بنفسه ولا يكله الى ملائكته والمؤجب لاختصاصها بهذا الصوم
 امر ان احمدها ان جميع العبادة مما يطلع اليه العباد والصوم سر يمينه وبين الله وبين
 خالص الوجهه ومعامله به طالبا لرضاه والثانية ان جميع الحسنات راجحة لـ
 صرفها الى فيما فيه رضاه والصوم يتضمن كسر النفس وتقويضها بعد ذلك
 والتحول مع ما فيه من الصبر على رمضاء المجموع وحرقة العطش ففيه وبينها الماء
 لفراغه قاطع او لنلوصه له او بتوصيفه له على هبوبه وعونه ويتحمل ان يزيد

بفطريوم موته فاذ المؤمن صام عن لذاته المحرمة أيام عمره فدَهْرَه في ذلك يوم
 عقته وفطره في آخره وذلك حين فرجه بما يرى مما أعد الله له من الكرامة
 ولذا بيته يقوله وفرحة حين يلقي ربه وملئوق في الصائم بعض الخاء تغيرت
 خلو المدة عن الطعام قال النووي التصويب الذي عليه الجمهور وكثير يرويه
 بفتحها قال الخطابي وهو الخطايب أطيب عند الله يوم القيمة كما في خبر مسلم
 وكما يدل عليه خبر آخر ولا مانع ارادتها من دفع المسك عند الغلو وهذا فضيل
 لما يستقر من الصائم على اطيب ما يتلذذ به من جنسه وهو المسك ليقاس عليه
 ما فوقه من اثار الضيوب ونتائجها وقيل خصه لأنهم يؤثرون على غيره وهو
 استعارة ببيان عادتنا بتقريرها الروابط الطيبة منها فاستعير ذلك لتقريرها
 منها الله تعالى وفي تعليق القاضي أن للاعمال رحمة تفوح يوم القيمة في يوم الصوم
 بينها قال ابن حجر اتفقوا على أن المراد من سلم صيامه عن الاستحبات عن أبي هريرة
 ووراهم كأن الله تعالى يقول إن الضيوب لم الحديث كل معرف صدقة أي كلها
 يفعل من نوع البر فثواب كثواب من تصدق بالمال والمعروف لغة ما عرف
 وشرعا قال ابن حجر عرق الطاعة وكما تكرر الامر بالصدقة في الكتاب والسنة
 مالاً اتفاوباً ليها فأخبرهم بأن كل طاعة من قول او فعل او نزد صدقة
 وسميت صدقة لأنها من تصدق بها لوعيد بنفع الاعادة عاجلاً وثوابها آجلاً
 وكيفية اشاره الى ان الصدقة لا تختص في المحسوس فلا يختص باهل البيار
 شلا بل كل أحد يمكنه فعلها غالباً بلا مشقة والمعروف يبقى من وفى يبقى اي
 يحفظ او يمنع سبعين نوعاً من البلاء من بلاء الدنيا والآخرة وريقية السوء
 بكسر الراء وفتح الميم وفتح الميم اصله موتة قلب الواو ياء وهي الحالة التي تكون عليها
 الانسان من الموت وأراد بمقيدة الموت ما لا تهدى عاقبته ولا تومن غائبتها
 من الحالات التي تكون عليها الانسان عند الموت كالفقير المدقع والوصي المقع
 وموت النجاۃ والفرق والفرق وتحوها وقال الحكيم وتبعه جمـع هـمـانـقـوذـ
 التي عليه السلام في حانه وقال الطيجي هي سوء الخاتمة وخاتمة العاقبة
 والمعروف والمنكر ملتقان منصوبان للناس يوم القيمة بعض الخاء فالمعروف
 لازم لأهلها اي لا ينفك عنه بل رفيع له في القبر والمحشر والهراء والجنة
 يقوده ويسوّجه الى الجنة اي المعروف يجري الناس ليها ويكون سبباً للدخولها

والمُنْكَرِي المعاصي لازم لأهلها كامر يقتودهم ويسوّقهم إلى النار كذلك
 ابن أبي الدنيا في كتاب فضاء المواجه والآخر أسطى وأبا بن الجبار عن إلال وفي حديث
 أبو بكر بن مفتح صدقة المرأة المسلم تزيد في المعرفة وتمنع ميتة الموتى ويدرك
 بها الفخر والكبر كل شلامي بضم الشين وتحقيق اللام وفتح الميم مفردة
 وجمعه مساوا وقيل مفردة سلامية وجده سلاميات وهي عظام الجسد
 أو أنا ملء أو مفاصله أي كل مفصل من المفاصل الثلاثة وستين في كل واحدة
 عظم من الناس عليه ذكره مع أن شلامي مؤنثة باعتبار العضو والمفصل
 لا يرجعه لكل كايل صدقة وجوبيها عليه مجاز وفي الحقيقة واجبة على كل
 كل يوم تطلع فيه الشمس في مقابل ما انعم الله في تلك السلامي من باهر النعم
 ودواها ولو شاء لسيكها القدرة وهو فيه عادل فابقا وها مع التقصير
 في خدمة توجب دوام شكره بالصدق وغيره ما دامت تلك النعم اذ لوفقد
 له عظم واحد او يس لاختلت حياة وعظم بلاوه والصدقة تدفع البلاء
 وكيس المراد بالصدقة هنا المالية فحسب بل كفى عن نوافل الطاعات والا
 لا يفيد قوله تعدل هو في تاويل المصدر مبتدأ خبره صدقة بين الاشخاص
 متحاكفين او متفاصلين او منهاجرين صدقة عليهم لوقايتها مما يترتب عليه
 الخصم من قبح الاقوال والافعال وتعين مضارع مزا الاعانة وهو كذلك
 في تاويل المصدر وكذا بعده اي في عائق الرجل بالضيق يعني الانسان
 على ذاته فيحمل عليها المتابع او الراكب بان تعينه في لركوب او تحمله كما هو
 او يرفع بمنشأة فوقية بضبط السيوطي وبمنشأة تحتية بضبط غيره
 له عليها متابعة صدقة والكلمة الطيبة صدقة اي المعروفة والملطفة
 وبكل خطلة بفتح الخاء المثلث وبضمها ما بين القدمين وهو مبتدأ او الباء زاء
 يخطوها وفي رواية يمشيها إلى الصلة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة
 كذلك وذكر وسلام وترحب وثناء وغير ذلك مما يجمع القلوب ويؤلفها وتحلى
 بخطوة إلى الصلة صدقة مع عدم تعدى نفعها إلى الغير للشاكحة وتشبيها
 لها بالمال في سعة الاجر وقيل ما صدقة على نفس الفاعل وفي حيث على حصن
 الجماعة ولزوم المساجد والمشوا إليها ودل الطريق صدقة اي ارشاد الطريق
 سواء اعمي او غيره وضبط الاذى بعض النساء من الاماكن اى الازلة ما ينوى للمرأة

كفدر وجر وشوك عن الطريق يذكر ويؤثر صدقة حذف المضافات
 وحرف التشبيه في كلها لبيان الغة وهذا هو الخبر في الكل اي اجرها كاجر القصد
 وهذا تشبيه محسوب بمحسوس والجامع عقل وموتربي لثواب على كل منها
 وشرط الثواب على هذه الاعمال خلوها من النية حم خ حب عن أبي هريرة
 صحيح كل دين اي كل حقوانسان مؤمنا كان صاحب الحق وكافرا عبدا او ملوكا
 صغيرا او كبيرا او سواء كان حقهم من جنس المال او الدراهم والدنار او من
 جهة العرض وعيالهم ومن جهة الغيبة والدخل والبهتان والافتاء ما يخوذ
 اي يأخذون يوم القيمة من حسناوات صاحبه اي من عليه الحق من جهة
 هؤلاء وان لم يكن له حسنة يطرح سيئة هؤلاء واما آية ولا تزرو زنة
 وزرا فري فهو ليس من هذا الا ان البحث في قصاص حقوق العبد ومن آلية
 لا تحمل احد وزرا احد وثقته في الدنيا والآخر بلا سب الا من اذ ان اصله
 اذ بين من الدين اي صار مدينا في ثلوات اي لاجل ثلاث اشياء رجل
 ضعفت قوته في سبيل الله من الاكل والشرب او الباس والمهات المحرمية
 فيقوى على قتال عدوه بدين فمات ولم يقض دينه وهذا واحد ويجل خاف
 على نفسه العزوية بالضم عدم التزوج وهذا حذف المضاف اي شرعا العزوبة
 مثل لزنا والمواطنة والنظر وحركة الذكر وشهوة الباطن فاستعف اى منع
 نفسه من شرعا العزوبة بنكاح امرأة بدين فمات ولم يقض وهذا ثانية
 ورجل مات عند رجل مسلم فلم يجد ما يكفيه اي يجهز جنازته الابدين
 فمات ولم يقض وهذا ثالثه فان الله تعالى يقضى عنهم يوم القيمة فضلا
 ولطفا لشرف هذه الاعمال ومقولته عند الله طب عزابن عمرو
 قوله شواهد لكم راع اي حافظ من الرعاية وهي الحفظ يعني لكم ملتمزم
 بحفظ ما يطال به من العدل ان كان والي ومن عدم الخيانة ان كان متوطئا
 اليه وكلكم مسؤول عن رعيته اي عما تلزم حفظه يوم القيمة يعني كل حافظ
 لشيء الله عنه يوم القيمة هل اصلح ما تحت نظره وقام بمحفوظه ام لا
 حل عن انس ورمي المشارق لمسلم عن جابر وفيا الجامع كل راع مسؤول عن رعيته
 لكم مغفورا لاصحاب الجهل لا دعائهم العظم والكبور والخلاه والعجب
 باسم الله لأن الجهل لا يحيط بالآفاق وموالي العرب ومن ثم كأن من اسباب الفتن

دليلك ثابت دليلك
 سليم عزيزك وآمن فلا
 مزيلا ملائكة على حكم
 أوز وكم ذكر
 جسم عالم من
 توقيع ثم من الناس
 دكان فهم يشنون
 حالة له فالليلة
 وكلكم مغفور له انه
 ملعي بمعلم الاجرام
 قال الله على غيره
 قال الراوي

ملائكة فكتابها
 يستقر في رسم
 فخار واقفه لأن بعد
 من التحريم بالـ
 ملائكة ففي بعض
 ملائكة وفي يوم
 لا يحيط بالآفاق
 ربكم عالم بالآفاق
 ملائكة في يوم
 ملائكة في يوم

فَأَخْنَادَ الْفَنِدَارِيَّ لِمَنْ أَخْنَادَ الْأَيْلَ لِأَنَّهُ دَرَسَ خَلْقَتَاهُ مُوْمَا وَهُذِهِ مُخْلَقَةٌ
 مُحْمَودًا كَمَا في حَدِيثِ حَمَّ عنْ أَبِي سَعِيدِ الْجُزْرِيِّ وَالْخِيلَاءِ فِي أَهْلِ الْوَبْرِ وَالسَّكِينَةِ
 وَالْوَقَادِ فِي أَهْلِ الْفَنِدَارِيَّ لَمَّا عَنْ جَابِرٍ وَلَهُ شَوَاهِدٌ كُلُّكُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خطاب للافة
 الْأَجَابَةِ إِذَا مَنْ شَرَدَ عَلَى اللَّهِ بِفَتْنَةِ الرَّوَاءِ إِنَّ فَارِقَ الْجَمَاعَةِ وَخَرْجَهُ عَنِ الطَّاعَةِ الْقَرِ
 يَسْتَوْجِبُ بِهَا دُخُولُ الْجَنَّةِ شَرَادُ الْعِيرِ عَلَى أَهْلِهِ شَبَهَهُ بِهِ فِي قَوْةِ نَفَارِهِ
 وَحَدَّةِ فَرَارِهِ لَأَنَّ مِنْ تَرْلِيَةِ التَّسْبِيبِ لِشَيْءٍ لَا يُوجَدُ بِعِنْدِهِ فَقَدْ أَبَاهُ وَنَفَرَ عَنْهُ
 وَالْأَبَادَاسِدُ الْأَمْتَانُ وَخَصْبُ الْأَلَامِ الْحَيَوَانُ نَفَارًا فَإِذَا انْفَلَتْ لَا يَكُادُ يُلْقِ
 وَيَدْرُكُ طَسْكَ عَنْ أَبِي مَافَةَ قَالَ الْهَيْثَمِيُّ رِجَالُ الْعِصَمِ كُلُّكُمْ
 فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ لَا نَقْصٌ عَلَى وَاحِدِ دُونِ وَاحِدٍ مِنْكُمْ خطاب لطائفةٍ أَعْطُوا
 عَشَرَهُمْ وَخَرَاجَ أَرْضِهِمْ وَبَعْدَ الْأَخْذِ قَالَ كُلُّكُمْ تَصْدِقُ بِعَشَرِ مَا لَهُ أَيْمَدَةٌ
 أَرْضُهُ وَأَمَّا بِعَشَرِ الْأَمْوَالِ فَوُضُعَ فِي خَلَافَةِ عَمِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَمَّ قَعْدَةٌ عَلَيْهِ
 وَلَهُ شَوَاهِدٌ كُلُّهَا طَالَ عَمَّا مُسْلِمٌ وَقَيْدَهُ دُونِ الْمُؤْمِنِ اسْتَارَةُ الْأَنْتِبَادِ
 وَاطَّاعَتِهِ وَعِبَادَتِهِ وَالْأَلْهَمَ يُكَيِّنُ اطَّالَةَ عَمِّ الْفَاسِقِ خَيْرًا وَلَذَاوِدَ الْقَمَاحِينِ
 إِنَّ كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا وَتَوْفَنَى إِنْ كَانَتِ الْوَفَاءُ خَيْرًا إِنَّ لَهُ خَيْرًا لَأَنَّهُ فِي الدُّنْيَا
 كَاجْرِ مَسَافِرِ لِيَجْرِي فَيَعُودُ سَالِمًا غَانِمًا فَرَأَسَ مَا لَهُ عَمَرٌ وَنَقْدَهُ اَنْفَاسُهُ
 وَمَزاَوَلَةُ جَوَارِحِهِ وَرِيحَهُ الْعَلِيِّ فَكُلَّمَا زَادَ الْمَالُ زَادَ الرِّيحُ وَاشْتَكَلَ بِاهْنَهُ قَدْبَلُ
 الْسَّيَّثَاتِ فَيُزِيدُ عَمَرُهُ شَرَا وَأَجِيبُهُ بِحَمْلِ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْكَامِلِ وَبَانَ الْمُؤْمِنُ بِصَدَدِ
 أَنْ يَفْعُلَ مَا يَكْفِرُ ذُنُوبَهُ وَيَجْعَلُنَا لِكَاثِرًا وَفَعْلُ حَسَنَاتِ فِيَقَاومُ بِتَضْعِيفِهَا
 سَيَّثَاتِهِ وَمَا دَامَ الْأَيْمَانُ بِاقًّا فَالْحَسَنَاتُ بِصَدَدِ الْقَضَيْفَ وَالشَّيَّثَاتُ
 بِصَدَدِ الْتَّكْفِيرِ طَبَّعَ عَنْ عُوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ عُوْفٌ يَا طَاعُونَ خَذْلِي إِلَيْكُ
 فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّهَا طَالَ الْعَمَّ قَالَ بِلِي
 فَذَكَرَ حَدِيثَ حَسَنٍ ثَنَتَ شَرْحَ كَلَامِ النَّبِيِّ وَمَشْكَاةَ الْأَحْمَدِيَّةِ وَانْوَارَ الْمُحَمَّدِيَّةِ هُنَا
 وَصَلَّى وَسَلَّمَ عَلَى مَنْ لَهُ جَوَامِعُ الْكَلْمَ وَالْبَرَاهِينِ الْقَوَاطِعَ وَعَلَى الَّذِينَ لَمْ
 اَنْوَارَ الْسَّوَاطِعَ وَشَرَعَتْ شَرْحَ الْمَحْقَاتِ مِنْ تَرْكِ الْعَصْلَوَةِ أَيْ الْمَكْوَبَةِ فَكَانَ
 وَتَرَاهُمْهُ وَمَا لَهُ الْوَتْرُ بِالْفَتْنَعِ وَالسَّكُونِ الْتَّرْكِ وَالنَّقْصِ يَقَالُ وَتَرَمَالَهُ أَيْ تَرْ
 وَالْوَتْرُ بِالْكَسْرِ الْفَرْدِ وَالْخَلْقِ وَالْكَيْنِ وَالنَّقْصِ يَقَالُ وَتَرَحْقَهُ أَيْ نَقْصَهُ وَمَنْ أَوْتَ
 صَلَوَةً طَقَّ فِي الْمَرْفَةِ عَنْ بَوْفَلٍ وَلَهُ شَوَاهِدٌ مِنْ تَرْزُقِ جَمِيعِهِ وَهُوَ يُنْوِي

وَكَعْبَةَ كَعْبَةَ
 وَبَرَادَةَ الْأَشْعَارِ
 ثَلَاثَةَ نَفَرَاتَ الْأَنْجَامِ
 ثَلَاثَةَ نَفَرَاتَ الْأَنْجَامِ
 ثَلَاثَةَ نَفَرَاتَ الْأَنْجَامِ
 وَكَانَ هَذِهِ ثَلَاثَةَ
 وَأَوْاقَ فَقْدِهِ
 بِأَوْقَدَهُ ثَلَاثَةَ
 مَلَهُ وَفِي ثَلَاثَةَ
 بِعَشَرَةَ وَفِي ثَلَاثَةَ
 الْجَرْسُونَ كَلْمَهُ
 بِعَشَرَةَ وَفِي ثَلَاثَةَ
 سَبْطَ مَا لَهُ

ان لا يعطيها الصداق اي مهرها ولها اسماي المهر والخلة والصداق والعقد
 والعطية والفرضية والاجرة والملالين واقلها عشرة داهمه وادسمى ونها
 لزم تمامها وان سنتي اكرث منها الرزق المسمى بالدخول او بموت احد هما ونصفه
 بالطلاق قبل الدخول والخلوة العصيم وان لم يستم لزرم مهر المثل بالدخل
 او الموت وبالطلاق قبل الدخول والخلوة المتعة وهي درع وخار وملحة
 وكذا الحكم لو تزوجها بحال غير متقوم لقول الله وهو زاد آى وهذا النية
 كنية الزنا او امثاله كامته آى من مدة عن ميمون بن حمزة باب وفي حديث حب غارب
 من تزوج فقد استكمل نصف الابعاد فليتحقق الله في النصف الباقى من حبيب عذبة
 مبنية على المعمولين يعني من حوصلت بمناقشة كأدلة عليه خبر الآى والكراد
 المبالغة في الاستيفاء والمعنى ان تحرير الحساب يقضى إلى استحقاق العذاب
 لأن العادات موقوفة على القبول وان لم تقم الرحمة الحاصلة المفضية للقيمة
 لا تحصل لجاهة تغريب ضعن انس من توقيض الحساب عذبة وقد عرفت
 معناه من عن انس م عن عائشة ورواهت ود بلفظ من توقيض الحاسبة
 هلك اي يكون نفس المناقشة والتوكيف عليها اهلاه لما فيها من التوبيق
 فانقضى إلى العذاب لأن التقصير غالب على المباد ومن استقصى
 ولم يسامح هلك وعذبة ولكن يغفر لمن يشاء من دخل المحام بغير ميزان
 لعنه الملكان اي لحافظان الكتاب حتى يتزرك فيه لأن كشف لعنة أو بعض
 بحضور من لا يصلح له النظر به احرام الشيرازى في الالقاب عن انس وفي الحادث
 من دخل البيت اي الكعبة المعظمة دخل في حسنة وخرج من سينية مفقودة
 ترغيب عظيم في دخول الكعبة ونبذه متفق عليه لكن ما لم يُؤذ او ينادي
 بخوضحة قال لشافعى واسحب دخول ابي بيض كان لا يُؤذى احد يدخله
 طبق عن ابن عباس ضعفه الميثى وثقة ابن اسعد من صلح العشاء في جمع
 اي معهم ثم صلح الصبح في جماعة كما في رواية اخرى فقد اخذ بحظه من ليلة القدر
 اخذ به الشافعى فتقال في القديم من شهد العشاء والصبح ليلة القدر فقد اخذ بحظه
 ولا يعرف له في الجديد ما يخالفه وفي الجموع ما ينص عليه في القديم ولم يتعرض له
 في الحديث موافقة ولا خالفه مذهب بلا خلاف طبع عن ابي امامة حسان ولو شوهد
 من صلح الفجر فهو في ذمة الله اي فاما نة الله وحسابه على الله فيما يخفيه وهو شبيه

في تعيين مثل هذا
 بغير تزويق لمن لا يتوعد
 اذ لا يحصل لها من
 سلامة شفاعة من
 بعون و هو ذات
 المذكرة شفاعة
 مبشر

في تعيين مثل هذا
 من تزويق لمن لا يتوعد
 اذ لا يحصل لها من
 سلامة شفاعة من
 بعون و هو ذات
 المذكرة شفاعة
 مبشر

في تعيين مثل هذا
 من تزويق لمن لا يتوعد
 اذ لا يحصل لها من
 سلامة شفاعة من
 بعون و هو ذات
 المذكرة شفاعة
 مبشر

في تعيين مثل هذا
 من تزويق لمن لا يتوعد
 اذ لا يحصل لها من
 سلامة شفاعة من
 بعون و هو ذات
 المذكرة شفاعة
 مبشر

في تعيين مثل هذا
 من تزويق لمن لا يتوعد
 اذ لا يحصل لها من
 سلامة شفاعة من
 بعون و هو ذات
 المذكرة شفاعة
 مبشر

اى كالواجب عليه في تحقق وقوع محاسبة على ما يخفيه من رداء او غيره فتيب
 المخلص ويجازى المسئ بعده او يغف عنه بفضله طب عن ابن مالك الاشتهر
عن أبي رجال الرجال الصحيح من صلى الله اى الصريح مخلصا كان في ذمة
 اى يسي اى يدخل في النساء والقيد معتر فيها قبله وذلك لانه وقع
 في شهوده وقوله ان قرآن الفجر كان مشهودا اى يشهد الملائكة فاذ اوقف
 العبد شهوده في يومه دخل في سنته وذمه والسترة المغفرة والذلة الجوار
 والمحفظ من العدة طب عن ابن عمر وله شواهد من صل في يوم اثنى عشر ذي القعده
 وفي رواية مسلم سجدة بدل ركعة حرم الله لحمه على النار اى من دخل فيها
 ذكره ليوم دون الليلة وان السنت روابط فيها كما بينه خبر مسلم لأن
 ذلك معلوم عند هير والمراد الحث على المداومة او لأن اكثرا الصلوة في اليوم
 وفيه رد على هالك في قوله لا راتبة لغير الفجر ولهذا الحديث تتمة عرض عن اناس
 قوله لهم وردت من صل في اليوم والليلة اثنى عشر ركعة تطوع عابني الله
 بتنا في ليلة من مسلى الخميس فليس من العاقلين لأن الصلوة تنهى عن الفحشاء
 والمنكر ولذكر الله اكبر والذكرة ليس بعاقل فليكون من الصادقين ان واصب عليها
 بوجها وستتها كما صر الدليل عن ابن هريرة وله شواهد من صل على جنائزه
 في المسجد فلا شيء عليه اى لاخرج عليه فان جائزه وربما اخذ الشافعى والجمهور
 بل ليس في المسجد عنده وآمار رواية اى دود فلا شيء له فاجيب في المعتمد
 فلا شيء عليه ولو صحي حمل على بعض الاجر فحين صل على جنائزه في المسجد ولم يشيها
 الى المقبرة وكرهه مالك مطلقا وامثلنى ان كانت في المسجد د عن ابن هريرة
 الحديث لا له من صل على جنائزه في المسجد فليس له شئ اى من صل لها في المسجد
 فليس له اجر وثواب يعني لا صلوة للصلوة ولا تعد شيئا هذاد لبل المحنفي
 وقد سبق الاختلاف ثم هرق عن ابن هريرة وله شواهد من هنربا به فاقتلوه
 هذار كان للحسنة والمحشر وانكار حسنة هو كمزان النمة من المكابر فاذ اصر
 بقتل واما اذا كان للدافعة فشكك ولو كان كافرا لا في الحرب الخراطي في مساو
 الاخلاق عن سعيه من المسبب عن ابيه وفيه احاديث من ضيق طريقا فلا يجادله
 وفي حديث اخر من ضيق منزله او قطع طريقها او اذى مؤمنا فلا يجادله اى
 حمادا كما ملا عن معاذ بن انس الجعفري عن ابيه قال غزوت مع النبي علي عليه السلام

فيضيق الناس وقطعوا الطريق فبعث مناد ينادي بذلك كر عن على ولسوه
 من طلب العلم ليباقي به العلاء اي ليفاخربه عليهم فهو في النار اي في نار
 جهنم جزاء بما عمل وفي حديث آخر من طلب العلم ليجاري به العلاء اي يجري
 في المناورة والجدال ليظهر عليه رباء وسمعة او لمماري به السفهاء اي
 يجاجهم ويجاد لهم مباهها او يصرف به وجوه الناس اليه اي يطلب العلم
 بنية تخصيل المال والجاه ادخله الله النار لطلب الدهر والغلبة وهم من
صفات الشيطان ابن الخبر عن ام سلمة وفيه احاديث كثيرة من عاذ
 بالله فقد عاذ بعاذ بفتح الميم اي الجا بجا قال ابن العربي انه دليل على ان كل
 من صرخ الاستعاذه باهله لاحد في شيء فيجب عليه ولقبه منه وقد ثبت
 انه عليه السلام دخل على امرأة قد نكحها فقالت اعوذ بالله منك فقال لقد
عذت بعاذ الحق باهله حم عن عثمان حم طب عن ابن عمر حسن رجاله ثقة
 من عاش مدارياً عاش شهيداً لأن مداراة الناس من اخلائق الانبياء
 والقصد يقين والداراة اللين والاطف وحسن المعاشرة والمعنى ان من ينجز الط
المعاملة والمعاشرة فالآن جانبهم وتلطف ولم ينفرهم كتب له توار الشهادة
 الذي لعن جابر وفيه احاديث من علق تيمة فقاد شرك اي من علق تيمة
 على نفسه او غيره من طفله او دابته وهي ما تعلق من القلام ثم دفع السوف وتنحى
 اشرك اي فعل فعل المشرك وهو يريدون دفع المقادير المكونة قال ابن عبد البر
 اذا اعتقد انها تردى العين فقد ظننا انها تردى القدر وذلك شرك حم ك عن عقبة
 بن عامر واستاده جيد ورجاله ثقة من علق شيئاً وكل اليه قال في الفرد وسر
 الودعة شئ يخرج من البحر شبه الصدق يتقوى به العين والتهمة خرزات
 تعلق على الولاد لدفع العين قابطها التي و قال ابن ججر هذا ما ليس فيه قرآن
 ونحوه واما ما فيه ذكر الله فلا نهي فيه فإنه للتبrik والتوعذ باسم الله وكذا
 نزينة ان لا تذكر خيلاً طب عن عبد الجهنمي وفيه احاديث من قال في
 عالم فهو جاهل لأن فيه كبر وانانية وتركيه نفس وكلها حرام قال الله تعالى
 ولا تزكوا انفسكم الآية كما مر طبع عن ابن عمر وفيه احاديث من قوله
 الحرودية فهو شهيد الحروه الربيع التي يهرب في الليل حاتا مثل السموم في النهار
 وحكمته حاضر العقل في القبر وفي حديث ليه حق من مات يرضي امهات شهيداً

ملخص
 ملخص
 ملخص

ابوالشيخ عن ابن عمر وفيه احاديث من قرآن قبل ان يحتمل اي قبل ان يبلغ
الحكم فقد اوى الحكم عبيدا لان حال الصبا وقوية على الحفظ والفتنة في القلب
فنعم بعلم في صغره يقدر على تفاصيله في كبره ولأن القرآن مشتمل على الحكم
والشريع والقضاء والمواعظ والواقع والمعجزات وذكر الانبياء والآولى
وأحوال الشياطين والأعداء وكشف ما يتوصل به إلى درجات العظام فلن
أتديتها فقد أودي خيراً كثيراً ابن مروية هب عن ابن عباس وفيه احاديث
من قرآن بالعرب فله اجر شهيد لأن الاعرب وجوه القرآن فنأكل وجوهه
فقد أكل القرآن فنأكله كان أكل الناس كما رأى في قرآن أبو نعيم عن حذيفة
وفيه احاديث من قرآنية الكرسى لم يتوان قبض نفسه إلا الله تعالى أي يكون
فابنه برحمه وقرب وسهولة ولا يكله إلى نفسه وفراسته بعد الصلة والتسبيح
وعند الشافعى عقيب الصلة ورجح ابن تيمية كونها قبل التلام وفى بغاري
من آد من قرآنية الكرسى عقب كل صلة فإنه لا يتولى قبض روحه إلا الله
خط عن ابن عمرو وفيه احاديث من قرآن الاخر من سورة الكهف عصيم من
فتنة الرجال اي من تكررها وتذكرها لم يفتن بالمجان قوله تعالى أخسب الذين
كفر وان يخذلوا عبادى من وفى أولياء وقال الطيبى والتعريف للعهد وهو الذي
يخرج فى آخر الزمان اما نفسه او يراد به من شابهه في فعله او يجلس لأن الرجال
من يكره منه الكذب والتكذيب ومنه حديث يكون فى آخر الزمان دجالون لكنه
هم من هرب عن أبي الدرداء نضع عن ثوبان وفيه احاديث من قرآن
ثلاث آيات من اولا الكهف عصيم من فتنة الرجال لما فى أولها من العجائب والآيات
المانعة لمن تأملها وتدركها حق التدبر من متابعته والاغترار بتبليمه تصحيف
عن أبي الدرداء وصححه البغوى من قرآن نظر متبع يعبره انتقام ونور وشق
والمتع الطويل والعالى يقاوم مع النهار طال ومتع النبات ارتفع وألمات الطوطيط
والجيد وميزانه ماتع اي راجح والمتاع المفعة وقد متبع به اي انتقام من ياب قطع
وانتقام بذلك واستمتع به بمعنى واحد ابن الجبار عن انس سبق في قرآن
من قرآن قيس مرة فكان ما قرأ القرآن عشر مرات لانه لبس القرآن وقلبه والتغيير
وفي حديث هب من قرآن قيس فكان ما قرأ القرآن مرتين فلامنافاة بينهما الاختلاف
ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والازمان كل يوماً مخرج جواباً بالسائل اقتضى

حاله ما اجيب به هب عنابي هريرة ورواه الاربعه من قرئيتس ابناء وجيده
 غفرله ما تقدم من ذنبه فاقرئه عند موته من فنون بدار ذوق مبني للفعل دخل
 الجنة لانها ناشءه من التسليم بقضاء الله وعدم الحرص وقوه اليماد ومرزد اليماد
 ومن قفع امد الله بها وبالبركه في معيشتها فيكون عيش الآخرة كما قال عليه السلام
 لا عيش الآخرة فحينئذ يكون اخلاقه سببا للدخول الجنة ابن شاهين والديبلو
 عن ابن مسعود وفيه احاديث من قلم اظفاره يوم الجمعة وفيه مبني للفعل
 من السؤال الى مثلها اي اظفار يديه ورجليه بقصرا وغيره والتقليل ازالة
 ما يزيد على رؤوس الاصابع من اظفار لاجتماع الوسخ وشخصها الا ان المؤمن
 مأمور بالطهارة فيه وفيه اجر عظيم ولا انه مشهود بالملائكة ولأنه مجمع
 الناس والحرمة لهم سببا وقاية من سكلاسو ولا يعارضه خبر ق
 المؤمن يوم الجمعة كჩيحة المحرم لا يأخذ من شرع ولا من اظفاره حتى
 تستحضر الضلوه ولا خبر من المؤمن يوم الجمعة خيره فإذا صلي جلل والمحبوب
 ان هذا ضعيقان وسوق فيه الكلام طرس عن عيادة وله شواهد
 من كاذبه لا هي انتها حرم الله على النار ومن ثم كان عليه السلام في غابة
 الذين وكان اذا ذكروا اصحابه الدنيا ذكرها معهم وكذا ذكر واذنجز ذكرها
 معهم وكذا ذكر والقطعام ذكرهم عدهم وقال عمر لكم بين الشدة والاعذلة
 وكان عليه السلام مع خادمه وعيده بل مع عامة اصحابه في سهل ورأفة
 وقال تعالى وبالمؤمنين رؤوف رحيم لف عنابي هريرة وفي احاديث
 من كان اخر كلام لا الله الا الله لم يدخل النار لانها شهادة شهد بها
 عند دخول الموت وقد مات شهواهه وذهلت نفسه لما حل به من هول
 الموت وذهب رغبته وحرصه وسكنى اخلاقه السبيحة وذل وانقاد
 لربه فاستوى ظاهره وباطنه ففقر له بهذه الشهادة لصدقها وامتا
 عكس هذا فلا طرس عن على وله شواهد من كان يوم باليه واليوم
 الاخر فلا ينظر عوره اخيه اي من كان يؤمن بالله ايمانا كاما ملا منجها
 من عذاب وهو على المبالغة في استجلاب هذه الافعال كما تقول لولده
 ان كنت ابني فاطعني تهيجاته على الطاعة لانه انتقام الطاعة تنفي
 الابوة ووصف القيمة بتأخره عن الدنيا ولا انه اخر اليه الحساب

انتقام الفرزدق
 الله والآخرة اعلم
 بتجاهه من تار وله
 توزع بنائه فلذاته
 ابريل واغسطس من ذلك
 معاشر

انتقام الفرزدق
 كل انتقام انتقام
 شفاعة في انتقام
 لكونه انتقام
 بالاحوال التي يحيى
 انتقام فانه انتقام

انتقام
 على انتقام
 شفاعة في انتقام
 لكونه انتقام
 بانتقام مروي انتقام
 سهل

انتقام
 وفوق انتقام
 وكل انتقام

والایمان به تصدق ما فيه من المهوو والشدة والاحوال ولقاء الله فان انظر
 محل العورة حرام قطعاً قيل لا الامر لله وباربيته ص عن مولى المطلب هلا
 وله شواهد من كانت له اختنان فاحسن صحبتها دخل بينها الجنة اي من
 احسن الكلام لها واحسن تأديبها واصلح احوالها وتحسن اليها في مشربها
 وذاك لهم دخل الجنة بينها اي معهمما ونال ثوابها كما في حديث سلم
 من بلي عن هذه البنات شيئاً فاحسن اليهن كن له سترا من النار وتحذير
 ت مر من عال جاريتين حتى يتركا دخلت انا وهو في الجنة كما ترين حم عن
 ابن عباس وله شواهد من كتم على غال فهو مثله اي من ستر على من غل
 فهو مثله في الاثم في احكام الآخرة لا الدنيا ورأى بعض السلف انه يحرث
 متاعه عليه ولا يعارضه في بعض المعصية الستر كما حدود ذوي الميئات
 دع عن سمرة طيب عن ربعة الحبرى وفي احاديث من كتم غالا فهو مثله
 ومن جامع المشرك وسكن معه فانه مثله اي من ستر بعد ما اطعن القول
 والسرقة فهو مثله لانه مشرك في الاثم والوزر ومن جامع المشرك
 فهو مثله ان اعتقاد حله او في عقوبة لان حرام بالمحاجة به من الكتاب
 طيب عن سمرة وله شواهد من كتم علمانا فاعنته الجهة الله يوم القيمة
 بمحاجة من تار اي حمى الكلام وكائم العلم محتل من لزمه نفسه بمحاجة
 وتحضير العلم بالشرع لان غير الشرع لا وزر بل وبال وقيل كتم كتب العلم كذلك
 وكلها ان مسحت او لا تؤتوا السفهاء اموالكم ابو نصر خط عن جابر
 ومرفه ان بعض الخلق من كتم علما الجهة الله يوم القيمة بمحاجة من نار وتنكير
 علم في حيز الشرط يوم شمول العموم لكل علم حتى غير الشرعي وتحضيره كثير السلف
 بالشرع والمراد به ما اخذ الشرع او توقف هو عليه وجوده كعلم الكلام
 والفقه او كمال كعلم النحو والمعانى والصرف لكن خط عن ابن عمر وله شواهد
 من كفت غضبه سترا الله عورته وفي رواية من كفت لسانه سترا الله عورته
 اي من منع نفسه عند محاجة الغضب من اذى معصوم فعاجل ثوابه
 ان يستر عورته في الدنيا ومن بيته فيها لا يهتكه في الآخرة ولا بعد بيتهما
 واما غضب عوسى عليه السلام فلتتأدب لا الاستقام ابن ابي الدنيا عن ابن عمر
 وله شواهد من كفر اخاه فقد باشره باحد هما اي فقد رجع بهذه الكلمات

بأحد هما من المتكلم والمخاطب ان كان كما قال وصدق فيما قال والأرجعت
 عليه وظاهره كفر من قال للسلم يا كافر وألم يهود على انه لا يكفر بل ثانية
ويتحقق المقصود وأن رضى الكفر كفر خط عن ابن عمر وله شواهد من الحديث
الله غضباً له عليه لأن الله تعالى قال ادعوني استجب لكم واصر لهم عنه
المحاجة وغيره ومن استغنى غضب عليه هذا ليس بداع للتوكل وأنا
ترك العارف لدعاه في بعض المقام فهو لتسليم ارادته للاستغناه وهو
حقيقة الفقر حمر شهادة عن أبي هريرة وفيه بحث من لم يكن مؤمنا
حقا فهو كافرا لانه ان لم يكن موحدا حقا يكون كافرا لانه ليس به الايمان
والكفر واسطة عندنا وعند المعتزلة يخرج من الايمان ولا يدخل الكفر
ابن البار عن انس وفيه احاديث من مات وهو ممد من المحرر لقى الله تعالى
وهو كما بد وثن اي ان استحل فحينئذ كفر او كفعل عابد وثن لانه حرام
قطعا وكثير ثابتة بالادلة الاربعة فيكون الحديث لا يشر بالشارب
وهو مؤمن هب طب حل عن ابن عباس وفيه احاديث من متى ذكره
او انتشه او رفقيه بالضم نهاده الابط والخذل واصحها فليتوصلنا
وضوءه للصلوة مرمعناه في من مس ذكره طب في عن بسرة وفيه مذهب
من مس ذكره او انتشه بضم المهمزة الخصيتين او رفقيه فليتعذر الموضوع
من لا عادة مرمعناه عب عن ابن عمر وفيه بحث من من فرجه من
الرجال والنساء فعليه الموضوع وقد سبق الاختلاف وهذا من اسرار
البلاغة عبر واعن الشى ويرمزون اليه بذكر ما هو مراد فيه فلما
كان مس الذكر غالبا يراد في خروج الحديث منه ويلازمه عبر به عنه
كما عبر بالمجيء من الغاية لاجله ثم مناط الخلاف ان خبر الواحد هل يجب
العمل به فقال الشافعية نعم مطلقا وقال الحنفية لا فيما تعم به البلوى
ومثلوا بهذا الحديث طب عن بسرة وفيه دقيق من نهى ركعتي الفجر
فليصلها اذا طلعت الشمس فرضها وستتها وجو بالفرض ونفلا
لسنة واذا شرع القضاء للناس مع عدم الاثم له فالعامدة على به
وفي مسلم من نهى صلوة فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها وفي حديث حم
ح من نهى صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصلحها اذا ذكرها لة عن بصره

لان العماله ضرورة
 يلهم والاعمال
 بغيرها

بوجو دال
 محمد بن رفع عن
 الحنفية والشافعية

وفيه احاديث من نظر اخيه نظر وَذَغْفَرَ اللَّهُ لَهُ أَيْ أَخِيهِ فِي الْتَّيْنِ وَقَرْأَةً طَّافَ نَظَرَ مَحْبَتَةً قَالَ الْحَكِيمُ نَظَرَ الْمُوَدَّةَ قَضَاءَ الْمُسْنَى وَقَدْ آتَى
 رَوَايَةً طَّافَ نَظَرَ مَحْبَتَةً قَالَ الْحَكِيمُ نَظَرَ الْمُوَدَّةَ قَضَاءَ الْمُسْنَى وَقَدْ آتَى
 الْمُشْتَاقَ إِلَى اللَّهِ أَنْ فِي هَذِهِ الدَّارِ فَإِنْ نَظَرَ إِلَى عَبْدِهِ الْمُطَهِّعَ فَإِنَّمَا يَقْضِيهِ
 مُنْيَتَهُ مِنْ رَبِّهِ وَذَلِكَ وَكُلُّ حَظَّةٍ بِلْحَظَّةٍ أَنَّهُ يَرِيدُ إِلَيْهِ التَّشْفِي مِنْ حَرَقَاتِ
 الشَّوْقِ إِلَى رَوْيَةِ رَبِّهِ فَيُسْتَوْجَبُ بِتِلْكَ النَّظَرَةِ الَّتِي أَوْرَثَتْهَا الْمَغْرِيْةُ
 مِنَ الْمَغْفِرَةِ الْحَكِيمِ الرَّمْذَانِيِّ عَزَّ بْنَ عَمْرَوْ بْنَ الْعَاصِ مِنْ نَصْرَاحَاهُ
 بِظَهَرِ الْغَيْبِ نَصْرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَيْ أَخَاهُ فِي إِلَاسْلَامِ وَنَصْرَهُ
 فِي غَيَابِهِ وَزَادَ طَّافَ وَهُوَ مُسْتَطِيعٌ نَصْرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ جَزَاءُ وَفَاقًا
 وَنَصْرَهُ فَرَضَ كُفَّاْيَةً عَلَى الْقَادِرِ إِذَا هُوَ يَرِتَبُ عَلَى نَصْرِهِ مُفْسَدَةً أَشَدَّ
 مِنْ مُفْسَدَةِ الْمُرْكَبِ فَلَوْلَمْ أَوْغَلَ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّهُ لَا يَفْسَدُ سُقْطَ الْوَجْهِ
 وَبَقَى صَلْلُ النَّدْبِ بِالشَّكِّ فَلَوْلَا وَتَحْتَ خَيْرٍ وَشَرْطَ النَّاصِرِ كُونَهُ عَالِمًا
بِكُونِ الْفَعْلِ ظَلِيلًا طَبَّ عَنْ عُمَرَانَ قَصْرَ عَنْ اسْنَنَ قِيلَ مَرْفُوعٌ مِنْ نَجْعَ
 عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَعْذِبُ بِمَا يَنْعِمُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ بِكَسْرِ النُّونِ عَلَى وَزَدْ قِيلُ فِيهِمَا
 وَقَرِيْرَ رَوَايَةً تُنْعِمُ مَضَارِعَ مَجْمُولٍ وَفِي رَوَايَةٍ بِنَاحَةٍ بِالْفَ عَلَى أَنَّ مِنْ
 مُوْصُولَةٍ لَا شَرْطِيَّةٍ وَيَعْذِبُ جَزْمَهُ بِشَرْطٍ وَرَفْعَهُ بِمَوْصُولٍ أَوْ شَرْطِيَّةٍ
 بِتَقْدِيرِ فَإِنَّهُ يَعْذِبُ أَوْ خَيْرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ أَيْ فَهُوَ بِمَا يَنْعِمُ عَلَيْهِ بِإِدْخَالِ
 الْسَّبْبَيَّةِ عَلَى مُصْدَرِيَّةِ غَيْرِ طَرْفِيَّةِ أَيْ بِالْنِيَاحَةِ أَيْ مَذَدَّةِ الْنِيَاحِ وَهُوَ
 مَشَدَّدَةُ الْبَكَاءِ وَهَذَا إِذَا أَوْصَى بِهِ أَوْ أَمْلَيَتُ الْمُحْتَضَرُ حَمَّخَ مَرَّتُ عَنِ الْمَغْرِيْةِ
 بْنُ شَعْبَةَ مَرْفِيَّهُ مِنْ هَجْرِ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسْفَكُ دَمَهُ أَيْ مَهَاجِرَةُ سَنَةٍ
 بِعِنْدِ عَذْرِ شَرْعِيٍّ بِوَجْبِ الْعَقُوبَةِ كَاسْفَكُ دَمَهُ يَوْجِبُهَا وَأَكْرَادُ اشْتِرَاكِ
 الْمَاهِجِرُ وَالْقَاتِلُ فِي الْإِلَاثَمِ لَا فِي قَدْرِهِ وَلَا يَلِزُمُ الْتَّساوِيَ بَيْنَهُمَا وَعَنْدَ
 الشَّافِعِيِّ هَجْرَهُ فَوْقَ ثَلَاثِ حِرَاءَ وَالْمَصْلَحةَ كَاصْلَاحَ دِينَ الْمَاهِجِرِ وَالْمَهْجُورِ
 أَوْ فَسْقَهُ أَوْ بَدْعَتَهُ وَمِنْ الْمَصْلَحةِ هَجْرِ السَّلْفِ كَسَعْدَ بْنَ زَبِيْرٍ وَفَاقِشَ وَعَمَّارَ
 بْنَ يَسَارَ وَعَمَّانَ وَطَاؤِسَ وَوَهْبَ بْنَ مَنْبَهِ إِلَى الْمَانَوَا وَكَانَ الثَّورِيُّ
 بِشَعْلَمِ مِنْ بَنِي بَنِي لَبِلِي ثُمَّ هَجَرَ فَلَاتِ بَنِي بَنِي لَبِلِي فَلِمْ يَشَهِدْ جَنَازَتَهُ وَهَجَرَ لَهُ
 عَمَّهُ وَأَوْلَادَهُ لِتَبُولِهِمْ جَائِزَةُ السُّلْطَانِ حَمَّخَ فِي الْأَدَبِ طَبَّ كَصَرَّ
 عَنْ بَنِي خَرَاشَ سَنَدَهُ هَجْمِعٌ مِنْ وَاقْفَقَ مِنْ أَخِيهِ شَهْوَةُ عَفْرَكَهُ أَيْ مِنْ وَاقْفَأَهُ

في الدين في حال الشهوة وميل المباحة غفرانه له ذنبه الصغار والمراد
 شهوة مباح مثل أكل وشرب ونوم طب عن أبي الدرداء قال ابن الجوزي
 لاه وقال حفص متوك من وافق جمامته يوم الثلاثاء سبعة عشر من
 الشهر كان كدواه سنة اي من كل داء سببه غلبة الدم وهذا ما اشهده
 موافق لما اجمع عليه الاطباء ان الجمامه في النصف الثاني وما يليه من
 الرابع والثالث انفع من اوله وآخره وقال ابن القيم ان هذه الاوقيات
 لل الاحتياط والتح戒 عن الاذى وحفظ الصحة وما للسدوات فكل وقت جائز
 الراوى من ابن شهاب مر معناه في ان الجمامه من حرم الرفق بحر الخير كل
 من الحرم متعدا الى مفعولين والاول مبني على الفاعل والثانى مبني على الفعل
 اي صار حرم ما من الخير ولا ماء للعهد الذهنى وهو الخير الحاصل من الرفق
 وفيه فضل الرفق وهو ضد العنف والغلواظة ومن ثم قيل الرفق في الامور
 كالمسك في العطور طحنه مهادحه وابن خزيمة عن جابر وفيه احاديث
 من تمام الصلة الصلوة في النعلين المراد الحفنا والچم منوفا والنعل مطلقا
 ويدل عليه حديث المصايع اذا صلى احدكم فلا يضع نعليه عن يمينه
 ولا عن يساره فيكون على عين غيره الا ان يكون على يساره احد وليس بها
 بين رجليه او يصل فيها وحديثه خالقوا اليهود فانهم لا يصلون في نعلهم
 طس عن ابن مسعود وفيه بحث من تمام الصلة سكون الاطراف
 اي اليدين والرجلين والخذلين والرأس فأن ذلك المخشووع الذي هو
 روح العبادة وبه صلاحتها قال الرازى والخشوع تارة من القلب
 وتارة من فعل البدن كالسكون وقيل لا بد من اعتبارهما كراهة والدليلى
 في ترغيبه عن ابي بكر وفيه احاديث من حسنة الصلة وفي رواية من تمام
 الصلة اقامة الصفت اي تسوية الصنوف واما منها الاول فالاول
 فالمراد بالصف الحسن قال ابن بطال تسويتها ستة لأن حسنة امر اشد
 على حقيقته وآن يطلق بحسب الوضع مالا يتم لكن لا يحمل بالعرف
 لئن عن انس وفيه احاديث من كرامتي على ربي ولهذا محنونا ولم ير أحد
 سوئي اي على صورة المحنون اذاختنان قطع القلفة ولاقطع هنا
 والسوئة كاية عن العورة قال في المستدرك تواترت الاخبار بولادته

مختونا مراده الاشتهر لا المصطلح عند اهل لا ثرو قبل شوته ضعيف
 وقد عدو الشئ عشر نبياً و ولدث مبني للفنول اي بمحنة حين طلع فجر
 الا شئ لثمان من دبع الاول في احدى الرؤايتين وهو لا صحيحاً الاولى
 وجزم به جمع طس خط كرض عن انس وله شواهد من كنز البر
 كتم المصائب والامراض والصدقة فاظها المصيبة والحدث بها مضر
 للصبر مفوت للاجر وكما أنها رأس الصبر وكمان هذه الثلاثة كنز يدخل
 لصاحبها ليوم فاقته فيه لا يطلع على ثوابه ملك ولا يدفع المخصمائه بل
 يعوضهم الله من باقي اعماله او خراش فضلها ليبق له كنزه وذاته لصفاء
 توحيده كتم مصائبها و امراضها و همامة عن الخلق صبراً و رضيًّا عن دينه
 او جيًّا منه ان يستعين من برئته حل عن ابن عمر وفيه احاديث من حسن
 عبادة المرأة حسنة ظنه وفي رواية حسن خلقه ومن احسن ظنه احسن عمله
 وهو كماله وفي حدث من حسن اسلام المرأة تركه ما لا يعنيه وهو الفضول
 على انواعه والذى يعنيه ضرورة ما في حياته وعاته عد خط وابوسعه
 السمان عن انس وله شواهد حسن صحيح من شرار الناس من اذ هب آخره
 بدنيا غيره اي من ضيق آخره بسبب دنيا غيره مثل المحسنة والعداوة
 والعصبية والكين وسوء الظن والا فتراء والغيبة وشغل ما لا يعنيه
 بسبب غيره واذهب آخرته به حل عن ابى هريرة وفيه احاديث من شرار
 الناس من يخند القبور مساجد لما فيه من لعنات في التعليم وهذا
 واما شاه من النبي عليه السلام صيانة لمحى التوحيد ان يتحقق الشرك وتخربى له
 وغضباً ان يعدل به سواه وقال الشافعى اكره ان يعظام مخلوق حتى يجعل
 قبره مسجداً خافة الفتنة عليه وحدى ثابن عباس لعن الله زائرات
 القبور والمخذين عليها المساجد فلوبنى مسجداً بقصد ان يدفن الى بعضه
 دخل اللعنة عد عن على وله شواهد من كراهة المؤمن على الله عز وجل
 نقائ نوبه ورضائه باليسر اي نظافته ونراحته عن ا Laden الناس وقناعته
 باليسر من الملبس والملائكة والمشرب او من سائر الدنيا عموماً فاكحه
 في اللباس نقابة الثوب والتوسط في حسنة واما المباحات فيه والذئب
 فليس من الشرف بل من سوء النساء ولذا كان عليه السلام يلبس ما يحبه

مذهبنا
 مذهبنا
 مذهبنا
 مذهبنا

فليس لشلة والخشون والردا والازار والغلوظ طب حل عن ابن عمر
 وله شواهد نبات الشمر في الانفامان الجنادر بالكسر كالصداع وقيل
 بالضم كالزكام وعده نبات لفساد المثب يبعد باستعداد البدن لمروض الجندر
 هذا من دقيق الحكيم التي يعلمهها أصل الله عليه وسلم وكان يتكلم في علوم الأولين
 وأخرين بكلمات يعني عنها ادراك الخلق طب وابن النبارع طرس عن عائشة
 ضعيف قوله نعم الأداء للخل وكفى بالمرء شر ان يتخطط ما قرب اليه الأداء
بالكسر ما يؤخذ عنه وسدح الخل لأن سهل الحصول قائم للصفراء نافع للآباء
والماء لمجنس والخبر صحيح فإذا الخل من آخرها هرب شرطه المعروف في الغروع
وكان عليه السلام يحبه ويشره مزوجا بالعسل ولا أنه من انفع المطعم
ولأنه جمع الأطباء بينهما وجماوهها أصل المشروبات ولم يكن في صناعة شراب
نعم الحديث مثل السكريجين وآخره الحكيم أن عامته أذرا وزاج النبي عليه السلام
بعده كان الخل ليقطع شهوة الرجال وتحدى شاشي من تأديم بالخل وكل الله به
ملكتين يستغفرون للذلة إلى أن يفرغ هب وابو عوانة عن جابر وفيه أحاديث
نعم السكرور التمر رحم المستخرجن فأن المستخرجا ثوابا باعطيها لآنة سنة وعادة
بحريم النساء فتتحقق عامله الرحمة وأنما خصل بها لأن في نفس السكرور بركة
لأنه في نظر الله للأكل وفيه شهود الملائكة طب عن لساب بن زيد وله شواهد
نعم الدوار السكريجات تذهب الدرق وتجلو البصر وخفف الصلب وفي رواية تهـ
نعم العبد الجبار لا أنه تزيل الداء المحيي وتفوى البصر وتجلوه عن القذاء
والرمض والمرمد وشوكها وفيه منافع عظيمة لآنه شفاء من كل داء كما ذكر
من وافق حكمه لـ عن ابن عباس وفيه أحاديث نعم لهم المؤمن الرمي
ومن قتل الرمي ثم تركه فقد عصى الله وبالهولا نه عادة بعض الناس
اخذه لمباوميا على اللعب ثلاثة برميه وبجاريته وبفرسه وأن كان
لله يكون مأمورة ولذا قال فقد عصى الله قد حصلت له اهليه
الله فاع عن الذين ونكارة العذر فتعين قيامه بوضيحة الجهاد فإذا تركه
فقد فرط وتشريدا بهيفيد الحرمة لكن مذهب الشافعى لكرامة وافتى ابن جعفر
بأن الرمي فضل من التبر بالسيف لأن فضيلتها من جمدة القوة فهو أبلغ
أبو نعيم عن ابن عمرو وله شواهد نعم الشئ الفال الكلمة الحسنة يسمى الحمد

كالبشاره والنداء باسم مبارك مناسب ل حاجته مثل السلام والمعافيه
 عند السفر والنور والعلم عند الدرس وفي الحكيم الفال مرسيل والمطاس
شاهد عدل ومر معناه في القال مرسيل الذي يلى عن ابي هريرة وله شواهد
نعم تحفة المؤمن التمر فانه بركة كما في رواية فتنبى المسافر اذا اقدم ان به
منه لاخوانه وجيرانه وفي حديث نعم سحور المؤمن التمر وفي حديث
كان احب الترايه العجفة قيل بعجفة المدينة وقيل مطلقا وهي جود التمر
والبيته ولها منافع خط عن فاطمة بنت الحسين وفيه احاديث وقيل
الفاطمة الكبرى نعم الميتة بكسر الميم الموت ان يموت الرجل دون حفته
اى عند حفته فهو عنده تعرض عرضه او ما له الاشقياء او السارق
او اباغي يدافع او يقاتل ويقتل او عند حرق قائم عليه خوزنا وقتل
وشرب خمرا وقذف ودجم وقصاص لاطراف او يموت حقا لا ظالم
هم حل عن سعد بن ابي وقادس وفيه بحث نعم ترجمان القرآن انت خطاب
لعبد الله بن عباس وهو اعلم الناس وبكا والصهابة وهو اول من فسر
القرآن وفي البخاري عن ابن عباس قال ضمته عليه السلام الى صدره قال
الله علىه الحكمة وفي رواية عليه الكتاب وعنه قال وضعت له عليه اللجام
وضوء قال من وضع هذا فاخبر فقال اللهم فقهه في الدين وعنه ابن عباس
قال للعباس مني وانا منه وكذا مدح ابيه ازيد من الف وعنه انه رأى
جبريل مرتين ودعاه عليه السلام مرتين وعنه انه قال دعا صاحب الله عليه وسلم
اذ يُؤتى الحكمة مرتين حل عن ابن عباس وفيه احاديث نعم المفتاح
المهدية امام اصحابه سبق معناه في نعم العون انه لا يجوز للوكلا وكل
ناشب لامام المهدية وفي حديث احمد هذا يا العمال غلو ورواهة الامراء
والمراد انه اذا اهدى العامل للامام او ناشبه فقبله فهو خيانة من المسلمين
فاذاجاء للؤمن هدية من غير تعرض فقبوله سنة الذي يلى عن عائشة
وله شواهد نعم القبة ان يكون فيها ميتة يتحملها بيت لاز فيها تجمع
الملائكة وينظر الله له برحة لان ممات المؤمن رحمة وتحفة له ولصاحبه
كما جاء الموت تحفة المؤمن وكما جاء الموت كفاره لكل مسلم لكن هذا من مؤمن
مسدد من امساكه الاستجعية وفيه بحث نعم المقبرة شنوة الشعبي يعني مقبرة مكة

في سقاء فاستربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسکراً وفي حديث ما أسرمه منه
الفرق فعلاً، الكتف منه حرام أي شربة ومرمعناه في كل شراب مَّ عن بريدة
و فيه أحاديث كثيرة ذهبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأغلوطات حم
د عن معوية بضم المهمزة جمع اغلوطة كاجوحة اي ما يغالط به العالم منسائل
أمشكلاة ليشوش فكره وينزل رأيه لما فيه من ايذاء المسؤول واظهار فضيل
السائل مع عدم نفعها في الدين و اذا اراد الله ان يحرر بركة العلم القى على
المغالط فرم اليم نهى عن الاختصار في الصلة حم دَتَ عن أبي هريرة
و هو وضع اليد على الخاصرة والمخصرة وهي العصيات يتوكأ عليها او من الاختصار
ضد الطويل بأن يختصر السورة او يخفى الصلة بترك الطائفة او قصر
اركانها او سرعتها في اجزاها نهى عن الاختصار ابن عساكر عن ابن عمر تحريرا
للآدمي لتفويته النسل المطلوب لحفظ النوع وعمارة الأرض وتكتير الامة
ولما فيه من تعذيب النفس والضرر الذي ربها افضى إلى الملاك وتفجير
خلق الله وكفران نعمة الرجولية وفي غير الآدمي خلاف والأصح تحريم خصا
غير المأكول مطلقاً وأما المأكول فيجوز في صغير لا في كثير واتفقو الشافعية
على من الاخلاق والجب وقطع شهوة الجماع اصلاً بدواء لاستكينها كما في شرح لستة
للغوى نهى عن الأقران بكسر المهمزة من اقرن الرباعي كاف في مسلم وصوابه
القران غيرانه في الصحاح من اقرن الدمر في العرق واستقراراً أكثر فتح محل عدمي
نهى عن الاكل اذا اكل مع غيره فيتყى الرويان لأن فيه انجحافاً بر فيه مع ما
ينافيه من الشر وانهى للتزية ان كان الاكل مانكاً والا فللتحرر الا ان يستاذ
الرجل اخاه حم مَّ د عن ابن عمر اي رفيقه المشارك له في ذلك فياذن له
فيجوز لانه حقه فله اسقاطه ويفتوم مقام صريح اذنه قرنية يغلب على المكان
رضاه فآن كان شريكه أكثر من واحد شرط اذن الكل قال ابن حجر وهذا يقوى
مذهب صحيح هبة الجمول نهى عن الايقاع في الصلة قَكَ عن سمرة بن جندب
بأن يقعده على وركيه فاصبابه ذبيحه الايقاع نوعان احدهما هذا
وهو المنهي عنه والثانى ان يضع اطراف اصابع رجليه وركبته على الارض
والبيه على عقبيه وهو سنة في الجلوس بين السجدتين نهى عن الايقاع
والتوڑك في الصلة حم ق عن انس باز يجلس على كعبه بسراء بعد ان يضع معه

يحيث يل ظهرها الأرض وينحرجها من جمدة يمينه ويتصدق وركب بالارض
 وأما ان يخرجها من جمدة يسره فندوب نهى عن الاكل والشرب في اداء
 الذهب والفضة ت عن انس النهي للخزم فحرم على الرجال والنساء الاكل
 والشرب في اداء منها الا ان يخرج عن غيره نهى عن التبتل حم ح مرن عن سعد
 بن ابي وقاصل ح مت ت عن سمرة اي الانقطاع عن النكاح لان هذا
 القصد من نوع بالذات وتنكر اهله من سائر الاديان والتبطل في حق عيشه
 ويحيى عليهما فضيلة عظيمة كا دل عليهما القرآن وتركه في نبينا اعظم المجرمات
 والنهي فيه اتخذه سنة اماما من تبتل فقد القدرة على التزوج
 او عدم موافقة او تحصيل العلوم او الاهتمام بالسلوك فلا يدخل في النهي
 نهى عن التبذير في المال والاموال ح عن ابن مسعود اي الكثرة والسرعة والقرء
 الشق والتوسعة وقال الزمخشري التبذير يفعل من بغير بطيء شقه وفتحته
 فوضع موضع التفرقة وكثرتها مضر وعفة وفتنة قال تعالى ائمأة اموالكم
 وآفوا لا ذر كثرة فتنة الا ان يكون لها صاحبة مقارنة بال توفيق فهم المال الصالح
 للرجل الصالحة نهى عن التبذير بين البهائم دت في الجماد عن ابن عباس
 اي الاعباء بينهما ونهي بعضها على بعض وهل النهي للخزم او الكراهة
 قولان ودخل في ذلك مناطحة الكباش والثيران ومناقرة الذي يولد
 نهى عن التختيم بالذهب ت عن عمران بن حصين وفي رواية عن خاتم الذهب
 وهذا في حق الرجال اما النساء فيجوز وكذا كل حل نهى عن التزجل اي التشتت
 اي تسريع الشعر فيكره لانه من زنى البضم واهل الدنيا الاغتاب اي يوما بعد
 يوم فلا يكره بل يسن وقيل عند كل وضوء ملحته فقط والمراد النهي عن المواجهة
 عليه والاهتمام به لانه مبالغة في التزيين واما خبرا النساء انه كانت له جمة
 فامرها ز يحسن اليها وان يتزجل كل يوم فحمل انه كان محتاجا بذلك لقراءة شعر
 او هو ليان الجواز حم دت ت عن عبد الله بن مغفل نهى عن التكلف
 للضيوف لـث عن سلمان الفارسي اي ان يتتكلف الضيف له ضيافة فوق
 ما يليق بحاله فيه من الاضرار بل لا يمسك موجها بـث ولا يتتكلف مفقودا
 ولا يزيد على عادته قال الحارثي والتوكيل ان يجعل المرء على ان يكلف بالامر كلفة
 بالأشياء التي يدعوه اليها طبعه وفيه سمعة ورياء نهى عن الجذاد بالليل

نهى عن تبذير مقد
 لامعه تبذيره ونها
 وقطع اهله ونها
 تشغيل تبذيره بالذر
 بالقابلة والفتنة
 مثلا

ملحة
 لا ذر
 وقال اما في الافتنة
 عن النسبه يكتبه
 بين الرسوس وكتبه
 وبين الرسوس وكتبه
 ملحة

بالضم والكسر وفتح المدال المهملة صرامة لغسل وهو قطع ثرها والمحصاد بالليل
 اى قطع الزرع كانوا يجذون ويحصدون بالسيكل فرارا من الغلاء فنقول عنه
 لقوله تعالى وَأَتُوا حِقَّهُ يَوْمَ حِصَادِهِ وَخَفِيَ ذَلِكُ عَلَى مَنْ عَلِمَ بِأَنَّهُ لِأَجْلِ الْهُوَاءِ
 قَعْدَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلَى نَهْيِ عَنِ الْجِدَالِ بِالْقُرْآنِ وَأَكْثَرُ النَّسِيمِ فِي الْقُرْآنِ فَالْعَيْنُ
 الْجِدَالُ فِي أَيَّاتِ اللَّهِ بِالْكُفْرِ وَأَكْرَادِ الْجِدَالِ بِالْبَاطِلِ مِنَ الْطَّعْنِ فِيهَا وَالْعَقْدُ
 إِلَى دِحْاضِلِكَحْوَ وَأَخْفَادِ نُورِ اللَّهِ فَقَدْ دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى وَجَادِلُوا بِالْبَاطِلِ
 لِيُدْخِلُوكُمْ بِإِلْحَقٍ أَمَّا الْجِدَالُ فِيهَا لَا يُلْتَبِسُهَا بِالْمُخْلِلِ مُشَكِّلُهَا وَمُقَادِحَةُ أَهْلِ
 الْعِلْمِ فِي اسْتِبْنَاطِ مَعَانِيهَا وَرَدَّ أَهْلَ الرِّزْيَغِ بِهَا عَنْهَا فَاعْظُمُ الْجِهَادِ السُّجْزِيِّ
 عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهْيُ عَنِ الْجَلُوسِ عَلَى مَائِذَةِ يَشْرُبُ عَلَيْهَا الْحَمْرَ
 لَانَهُ أَقْرَدَ عَلَى الْمُعْصِيَةِ وَإِنْ يَأْكُلِ الرَّجُلُ ذِكْرَ الرَّجُلِ وَصُفْطَ طَرْدَى وَالْمَرَادُ
 لِلْأَنْسَانِ وَلِوَانِتِي وَهُوَ وَالْحَالُ لَنْهُ مُبْنَطَعٌ عَلَى وَجْهِهِ وَقِي روَايَةُ عَلَيْهِ طَبْطَنَهُ
 فَيَكْرُهُ ذَلِكَ لَانَهُ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ قَبْعَهُ الْهَيَّةِ يَضْرِبُ الْمَعْدَةَ عَلَى وَضْعِهَا وَالْأَمْعَاءَ
 وَالْجَنِينَ وَيَمْبَعُ مِنْ حَسْنِ الْاسْتِمْرَارِ لِعَدَمِ بِقَاءِ الْمَعْدَةِ عَلَى وَضْعِهَا الطَّبِيعِيِّ
 دَعَّهُ عَنْ أَبْنِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَابِ نَهْيُ عَنِ الْجُمُوتَةِ بِضْمِ الْجَيْمِ وَشَدَّ الْمِيمَ لِلْحَرَةِ
 أَى عَنْ سَدِ الْشِّعْرِ وَارْسَالِهِ عَلَى كِتْفِيهَا وَنَهْيُ عَنِ الْقَضَةِ أَى الشِّعْرِ
 الْمَقْصُوصِ لِلَّامَةِ لِلتَّشِيهِ بِالْحَرَاثِ طَبَ عَنْ أَبْنِ عَمْرِ وَبْنِ الْعَاصِ نَهْيُ عَنِ
 الْجَلَالَةِ أَى الَّتِي تَأْكُلُ الْجَلَالَةَ أَى الْعَذْرَةَ مِنَ الْأَنْعَامِ وَإِذْ يَرْكِبُ عَلَيْهَا حَتَّى
 يَتِيقَنُ ذَهَابُ الْجَنَاسَةِ مِنَاهُ وَرَوْا الْجَلَالَةَ عَنْهَا وَلَغْفَلَابِي دَوْدَهُ
 فِي الْأَبْلِ بَعْدَ الْجَلَالَةِ وَلَعْلَهُ سَقْطٌ مِنْ بَعْضِ أَوْ يَشْرِيَّهُ مِنَ الْبَانِهَا وَحْرَمَهُ
 لِيَهَا بِالْأَوَّلِ وَأَخْذَ بِظَاهِرِهِ جَمْعُ مِنَ الْسَّلْفِ فَنَعْوَادُهُ كَوْهَا قَالَ عَمْرُ لِرَجُلِهِ
 إِنِّي جَلَالَةٌ لَا تَنْجِعُ عَلَيْهَا وَلَا تَقْتُرُ وَقَالَ أَبْنُهُ لَا اصْاحِبُ أَحَدَ رِكْبِهَا
 وَتَحْمِلُ ذَلِكَ عَلَى التَّعْلِيَّةِ وَقَيْلَ لِيَسِرَهُ فِي رَكْوَهَا مَعْنَى يَوْجِبُ الْتَّغْرِيَّةِ وَمَنْ زَعَمَ
 أَنْ ذَلِكَ لِجَنَاسَةِ عَرْقِهَا فَيُخْسِهِ فَقَدْ وَهُمْ ذَلِكُ عَنْ أَبْنِ عَمْرٍ اسْنَادُهُ مُجْمِعٌ
 نَهْيُ عَنِ الْجَبْوَةِ يَوْمَ الْجَمْعَةِ وَالْأَمَامُ يَخْطُبُ حَمْدَتَ لَكَ عَنْ مَعَاذِنِ أَنْسٍ
 بِضْمِ الْحَاءِ وَكَسْرِهِ مِنَ الْأَحْتَبَاءِ وَهِيَ غَنِمَ سَاقِيَهُ لِبَطْنَهُ بَشَئِي مَعَ ظَهَرِهِ
 وَقَدْ يَكُونُ الْأَحْتَبَاءُ بِالْيَدِينِ وَقِي الْحَبْرَانِ الْأَحْتَبَاءِ حِيتَانَ الْمَرِبِ وَكَخْضُورِهِ
 لَانَهُ لِيَسْطُهُمْ حِيتَانَهُمْ عَنِ السُّقْوَطِ إِذْ هُنَّا وَأَنْمَانُهُ فِي الْأَهْمَانِ شَكَلُ الْمُنْوَرِ

مَا فَرَغَتْ الْأَنْتَرِيَّةُ
 فَنَعْلَمُ أَنَّهُ مُكَبَّرٌ بِمَعْنَى
 بَعْدَ أَنْ يَنْتَهِيَ الْمُكَبَّرُ
 فَنَعْلَمُ أَنَّهُ مُكَبَّرٌ بِمَعْنَى

وَجَاءَ فِي الْرَوَايَةِ النَّهِيُّ مُطْلَقاً غَيْرَ مُقْتَدَى بِيَوْمِ الْجَمْعَةِ فَالظَّاهِرُانِ ذَكْرُهَا
هُنَالِكُسُ لِأَخْصَاصِ الْكُرَاهَةِ بِلِكُونِهِ أَشَدَّ كُرَاهَةً قَالَ ابْنُ الْاَثِيرِ وَأَنَا نَاهِي عَنْهُ
مُطْلَقاً لَأَنَّهُ أَذْكُرُهُ إِذَا شَوَّبَ وَاحِدَ رِبْمَا تَحْرِكَهُ أَوْ زَالَ الشَّوَّبُ فَتَبَدَّى وَ
عُوْرَتُهُ نَهِيٌّ عَنْ أَنْ تُبَخَّرَ بِالْبَلْدِ أَيْ اِشْتَرَاءِ الْقُوتِ وَحَبْسِهِ لِيُقْلَ فِي غَلْوَانِ
وَالْفَرْقِ بَيْنِ الْاِحْتِكَارِ وَالْاِدْخَارِ أَنَّ مَا كَانَ خَاصَّاً لِصَلَاحِ الْمَاسِكَةِ
فَهُوَ اِدْخَارُ مَا كَانَ لِغَيْرِهِ فَهُوَ اِحْتِكَارٌ وَعَنِ التَّكْبِيَّ لِلرِّكَابِ خَارِجَ الْبَلْدِ
وَعَنِ السَّوْمِ قَبْلَ طَلُوعِ السَّمْسَ أَيْ إِنْ يَسَاوِي مَسْلَعَةً لَأَنَّ وَقْتَ ذِكْرِ اللَّهِ
فَلَا يُشْغِلُ بَغْيَرَهُ وَيُمْكِنُ كُونَهُ مِنْ مَرْعَى لَا بِلِلَّاتِهَا إِذَا رَعَتْ قَبْلَ طَلُوعِهَا
وَالْمَرْعَى نَدِيَا صَابِهَا مِنْهُ وَبَارِ وَعَنْ ذَبْعِ فَتَى الْغَنْمِ بِالْقَافِ هُوَ الَّذِي
يَقْتَنِي لِلْوَلَدِ وَالنَّهِيُّ لِلتَّزْيِيَهِ هَبَّ عَنْ عَلِيٍّ كَرَمَ اللَّهُ وَجْهَهُ نَهِيٌّ عَنِ الْحَذْفِ
بِخَاءِ وَذَالِ مُعْجَمَتِينِ الرَّمِيِّ بِجَصَّاهَا أَوْ نَوَاهِي بَيْنِ سَبَّابَتِيهِ أَوْ غَيْرِهِمَا لَأَنَّهُ
يَقْنَأُ الْعَيْنَ وَلَا يَتَكَبَّلُ الْعَدْوَ وَلَا يَقْتَلُ الصَّيْدَ قَالَ الْمَهْلَبُ بِابِ الْلَّهِ أَكْثَيدَ
عَلَى صَفَّةِ فَقَالَ تَنَاهُ إِيْدِيْكُمْ وَرَمَّا حَكْمَمْ وَلَيْسَ الرَّمِيُّ بِالْبَنِدَقَهُ وَنَخْوَهَا
مِنْ ذَلِكَ الْأَنَاهِيُّ وَقِيَدَ وَأَطْلَقَ الشَّارِعُ الْحَذْفَ مَا يَصَادِبُهُ لِكُونِهِ مِنْ هَذِهِ
وَقَدْ اتَّفَقُوا لِعِلَاءِ عَلِيِّ تَحْرِيزِهِمْ أَكْلَ مَا قَتَلَتْهُ الْبَنِدَقَهُ أَوْ أَجْرَى لَأَنَّهُ يَقْتَلُ الصَّيْدَ
بِقُوَّهٍ رَامِيَّهُ وَفِيهِ تَحْرِيزُ الرَّمِيِّ بِنَخْوَهِ الْبَنِدَقَهُ أَنْ خَيْفَ الْضَرُرِ عَلَى حَيْوانِ

مُحَرَّمٍ حَمْ حَمْ دَهَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْنَفٍ نَهِيٌّ عَنِ الدَّوَاءِ الْجَنِيَّتِ حَمْ
دَهَ لَكَ عَنْ إِبْرِيْرَهِ اسْنَادُهُ صَحِحٌ أَيْ الْسَّمُّ وَالْجَنْسُ كَائِنُهُ وَكُمُّ
غَيْرِ الْمَأْكُولِ وَرَوْشَهُ وَبَوْلَهُ فَلَا تَدْافَعْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثَ الْعَرَبَيْنِ وَقِيلَ
أَرَادَ الْجَنِيَّتُ الْمَذَاقَ لِمُشَقَّتِهِ عَلَى الْطَبَاعِ وَالْأَوْدِيَهُ وَأَنَّ كَانَتْ كَلَاهَا كَرِيمَهُ
لَكِنْ بَعْضُهَا أَقْلَى كُرَاهَهُ نَهِيٌّ عَنِ الدِيَاجِ وَالْحَرِيرِ أَيِّ الثَّيَابِ الْمُخَذَّهَ مِنْ
الْأَبْرِيسِمِ وَالْأَسْتِرِقِ دَهَ عَنِ الْبَرَاءَ أَيِّ غَلِيظِ الدِيَاجِ أَوْ رِيقَهُ وَذَكَرَ
الْحَرِيرُ بَعْدَ الدِيَاجِ ذَكْرَا الْعَامِ بَعْدَ الْخَاصِ وَذَكْرَا الْأَسْتِرِقِ بَعْدَ الْحَرِيرِ
ذَكْرُ الْخَاصِ بَعْدَ الْعَامِ فَعَالْتُو هُمْ أَنَّ اخْتَصَاصَهَا بِاسْمِ لَا يَخْرُجُهَا عَنْ حُكْمِ الْعَامِ
نَهِيٌّ عَنِ النَّسِيَّهِ أَنْ تَغْرِسَ قَبْلَ إِنْ تَمُوتَ طَبَقَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَرَوَاهُ
عَنْهُ إِبْرِيْرَهِ أَيْ أَنْ تَبَاكِ رَأْسَهَا قَبْلَ إِنْ تَبَرُّدَ وَأَنَّهُ لِلتَّزْيِيَهِ عِنْهُ
الْشَافِعِيِّ وَكَتَبَهُمْ عِنْهُنَا نَهِيٌّ عَنِ الرُّوقِ بِوزْنِ الْعُلَى جَمْعُ رُقَيَّهُ بِالضَّمِّ

لِكَلَهُودِ الْفَرْغِ
بِلَادِهِ صَفَرِ
الْعَمَّ وَالْمُشْرُقِ
بِالْقَافِ هُوَ

شَهِيْرٌ

يقال رقاہ ای عَوْذَهُ وَأَنْهِي عَنْهَا ان کان بغير القرآن و اسم الله وصفاته
 والثمايم جمع ثمیمة و مترانها خرزات تعلقها الغرب على الطفل لدفع العيز
 ثم انسح فيها فستوا بها كل عوذة والقوله بكسر ففتح ما يحيط بالمرأه الرجل
 من سحر وغيره كذا جزم ابن الاثير لكن الزمخشري قصر على ان التفريقيين الام
 ولدتها لـث عن ابن مسعود صحيح نهى عن الركوب على جلود المغار دـت
 عن معوية لما فيه من الزينة والخبلاد او لاندرزى لعم او لغير ذلك
 وهو جمع تـن نوع من السباع منقط الجلد نهى عن الزور دـت عن معوية
 قال قنادة يعني ما يكثر به النساء اشعارهن من المحنق وأصله كاف الصبحي
 ان معوية قال ذات يوم انكم احد ثم زـت سود وان نبـي الله نهى عن الزور
 وفي رواية لها قدم معوية المدينة فخطبنا واخرج كبة من شعر ما كنت ارد
 قال ان احدا يفعله الا اليهود وان رسول الله بلغه سـمه الزور نـهـي عن
 السـدل في الصـلـوة اـی اـرسـالـالـثـوـبـ حـتـىـ يـصـيـبـ لـاـرـضـ وـخـصـ الصـنـوـةـ
 مع انه نـهـي عنـهـ مـطـلقـاـ لـانـهـ مـنـ الـخـبـلـادـ وـهـيـ فـيـ الصـلـوةـ اـقـبـ فـالـسـدـلـ مـكـروـهـ
 مـطـلقـاـ وـفـيـ الصـلـوةـ اـشـدـ اوـ الـمـرـادـ سـدـلـ الـلـيدـ وـهـوـ اـرـسـالـهـاـ اوـ اـنـ طـيـفـ بـثـوبـ
 فيـ دـخـلـ يـدـيـهـ مـنـ دـاخـلـهـ فـيـ رـكـعـ وـيـسـجـدـ كـاسـانـ الـيـهـوـدـ اوـ اـرـادـ سـدـلـ الـشـعـرـ
 فـانـهـ رـبـماـ سـتـرـ الـجـبـهـ وـغـطـيـ الـوـجـهـ وـانـ يـغـطـيـ الـرـجـلـ فـاـهـ حـمـ دـتـ نـهـلـكـ
 عـنـ اـبـيـ هـرـيـةـ لـانـهـ مـنـ الـجـاهـلـيـةـ كـانـواـ يـتـلـمـذـونـ بـالـعـامـثـ فـيـ غـطـوـنـ اـفـوـاهـهـمـ
 فـهـوـ اـعـنـهـ لـانـهـ رـبـماـ يـمـنـعـ مـنـ اـتـامـ الـقـرـاءـةـ اوـ اـكـالـ لـسـجـودـ نـهـيـ عـنـ السـوـالـثـ
 بـعـودـ الـرـيـحـانـ وـقـالـ اـنـهـ يـحـرـكـ عـرـقـ الـجـذـامـ لـخـاصـةـ فـيـ عـلـمـهـاـ الشـارـعـ
 وـفـيـ رـوـاـيـةـ الـعـرـاقـ بـعـودـ الـرـيـحـانـ وـالـرـمـانـ وـأـنـهـ لـتـزـيـيـ الـحـادـثـ عـنـ
 ضـرـمـةـ بـنـ جـبـيـبـ مـسـلاـ نـهـيـ عـنـ اـسـوـمـ قـبـلـ طـلـوـعـ الـشـمـسـ اـیـ السـوـمـ الـسـلـعـةـ
 كـوـنـهـ وـقـتـ ذـكـرـ وـشـغـلـ لـلـعـبـادـةـ وـعـنـ ذـبـحـ ذـوـاتـ الدـرـ اـیـ ذـوـاتـ الـبـنـ
 اوـ هـوـ مـضـدـ رـدـ رـهـلـكـ عـنـ عـلـىـ كـرـمـ اللـهـ وـجـهـ نـهـيـ عـنـ الشـرـبـ قـائـمـاـ
 وـأـلـاـكـلـ قـائـمـاـ الـضـيـاءـ عـنـ اـنـسـ بـنـ مـالـكـ فـيـكـهـ تـزـنـهـ الـمـاـفـيـهـ مـنـ الـاـفـاتـ
 الـعـدـيـدـ مـنـهـ اـعـدـ مـسـتـقـرـدـهـ فـيـ الـمـعـدـهـ حـتـىـ يـقـيمـ الـكـبـدـ عـلـىـ الـاعـضـاءـ وـقـالـ
 اـبـنـ الـعـرـيـيـ لـلـرـعـيـيـهـ اـحـوالـ قـائـمـ مـاـشـ مـسـتـنـدـ رـاكـعـ سـاجـدـ مـتـكـفـعـدـ
 مـضـطـبـعـ كـلـهـ يـمـكـنـ الشـرـبـ فـيـهـ اـهـنـاـهـ الـقـعـودـ وـالـقـيـامـ فـنـهـيـ عـنـ الـمـاـفـيـهـ

من الأذى للبدن والداء في الجوف وهو اغاثة من الشرب
 من في السقاء اي فم القربة لأن انصباب دفعه واحدة في المعدة ضار
 بالجسد وقد يكون فيه ما لا يراه فيدخل جوفه فيؤذى أو يهلك أو يملأ
 الموى حينئذ فيضيق عن حجمه أو يزاحمه ثم شرب عليه السلام من قربة
 ميمونة او مسلم فقطع فمه فهو للتبرك وانه عليه السلام امين من المحوادث
 خط ده عن ابن عباس ظاهر هذه الثلاثة من المسنة لكن قالوا رواه
 جماعة الامسلم نهى عن الشرب من في السقاء ولا يعارضه وما قبله خبر
 الترمذى انه دعا بادفأة يوم أحد فاختفت قمة ثامن شرب منها فهو بيان
 للجواز ولكونه في الضرورة عند الحرب أو فقد لانا أو لعدم آخر وعن رواية
 الجلالة لأنها ترق في تلك بعرقها والجثة اي كل حيوان يربط ويمرح
 ليقتل سبيها لأنها اذا رمت تحيط الأرض اي تلزمها وتلصقها حم ذات
 ده عن ابن عباس صحيح نهى عن الشرب الحق به الاكل من تلمة القدر
 بضم المثلثة محل الكسر منه لأن الوسخ والقذى والزهوة يجتمع في المثلثة
 ولا يصل إليه العسل ومن ثم جاء في رواية انه مقعد الشيطان ولأنه
 لا يتاسك عليه الفم فربما انصبت على الشارب وان ينفع في الشراب اي في
 المشروب بخوتنفسه ثم يفصل القدر عن فيه ثم يتنفس فقد يسقط من
 ريقه فيه فيقتدره والنفع في الطعام كالنفع في الشراب والنفع اشد كراهة
 من التنفس به حم ذات عن أبي سعيد وقال منكر وابن معين ضعيف
 نهى عن الشرب في آنية الذهب والذهب للتحريم لثبت الوعيد عليه في عدة
 اخبار وينقل ابن المنذر الاجماع وهو قال ابن قرة تنزيه وقال احمد والحقون
 بالاكل والشرب فيما معتناها من خوططيب وشكتل وسامر وجوه
 الاستعمال الضروري في الرجال والنساء سواء عند الشافعية والمالكية
 أما الخوطط منها أو المضبب أو الممؤه فورد فيه خبر أنبيه من شرب
 من آنية الذهب والفضة او في إناء فيه شيء من ذلك فاما بحر في جوفه
 نادر جهنم ونهى عن لبس الذهب والذهب وهو ديناج وهو ما غلظ منه
 اوراق ونهى عن جلود المزانير ك عليها ونهى عن المتعة اي نكاح المتعة
 ونهى عن تشيد البناء اي رفعه واعلاوه فوق الحاجة طبع عن معوية

ورواه الدارقطني بخوه عنه نهى عن الشراء والبيع في المسجد ما في معناها
 من العقود فيكره تخريجاً عند تزويها عند الشافعى لأن المساجد لهم بن
 لذلك كما في حديث مسلم وان ينشد فيه ضالة وان ينشد فيه شعر
 وفي خبر آخر رخصة فيه وجاء بجمل النهى على التزويه والرخصة على الجواز
 أو بآيات المراد به الشعر المحمود كالزهد والعنفه ومكارم الأخلاق والمناجات
 والقصائد والمنهي عنه بخلافه ونهى عن التخلف قبل الصلوة يوم الجمعة
 لانه ربما قطع الصنوف مع كونهم مأمورين يوم الجمعة بالتبشير والتراشق
 في الصنوف الاول فالاول حَمَّ دَتَّ تَنَّ هَرَّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَبْنِ الْعَاصِ قَالَ تَحْسِنَ
 نَهْيَ عَنِ الشِّغَارِ بِالْكَسْرَى نَكَاحُ الشِّغَارِ وَهُوَ زَوْجُهُ مَوْلَيْهِ عَلَى أَنْ يَرْزُقْهُ
 مَوْلَيْهِ مَعَاوِضَةً مِنْ شَغْرِ الْكَلْبِ رَفْعُ رِجْلِهِ لِبَوْلٍ وَشَغْرُ الْبَلْدِ عَنِ السُّلْطَانِ
 خَلَاؤْنَهِي لِلْتَّخِيمِ إِجْمَاعًا وَيَطْلُبُ الْعَقْدَ عَنِ الْثَّلَاثَةِ لِلتَّشْرِيكِ فِي الْبَصْرَهِ وَالشَّطَرِ
 أَوْ لِلْخَلُوِّ عَنِ الْمَهْرِ وَالْتَّعْلِيقِ وَقَالَ الْحَنْفِيهِ يَصْحُحُ وَيَذْمُرُ مَهْرُ الْمَلِلِ حَمَّ دَتَّ
 تَنَّ هَرَّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخُطَابِ وَرَوَاهُ الطَّبرَانيُّ عَنْ ابْنِ بَنِ كَعبٍ مَرْفُوعًا وَزَادَ
 قَالُوا وَمَا الشِّغَارُ قَالَ نَكَاحُ الْمَرْأَهُ بِالْمَرْأَهُ لِاَصْدَاقٍ بَيْنَهُمَا نَهْيٌ عَنِ الشَّهْرِ تِيزِ
 دَقَّةُ الشِّيَابِ وَغَلْظَتِهَا وَلِيْنِهَا وَخَشُونَهَا وَطُولَهَا وَقَصْرُهَا وَلِكَنْ سَدَادٌ
 فِي مَا بَيْنِ ذَلِكَ وَاقْتِصَادٌ أَيْ تَوْسِطٌ يَقَالُ قَصْدَهُ فِي الْأَمْرِ قَصْدًا إِذَا تَوْسَطَ
 وَطَلَبَ الْأَسَدَ وَلَمْ يَجِدْ حَاجَهُ وَلَمْ يَجِدْ مَوْتَاهُ قَصْدَهُ أَيْ رِشْدَهُ فَإِنْ خَيْرُ الْأَمْوَالِ أَوْسَطُهَا
 هَبَّ عَنْ ابْنِ هِيرَهِ وَزَيْدِ بْنِ ثَابَتٍ صَحِحٌ نَهْيٌ عَنِ الْصِّرْفِ أَيْ بَيعِ الْحَدَائِقِ دِينِ
 بِالْأَخْرِيِّ قَبْلِ مَوْتَهِ بِشَهْرِيْنِ قَالَ بَعْضُ شَرَاحِ سَلْمَ مَوْبِعُ ذَهَبِ بَعْضِهِ
 أَوْ أَحَدِهِمْ بِفَلَوْسِ وَقَدْ كَرِهَ جَمَاعَهُ مِنَ السَّلْفِ تَسْكَاهُنَّا النَّهِيُّ وَسَبِيلُهُ
 ضَيقُ الْأَمْرِ وَكَثْرَهُ حِرجُهُ وَعَسْرُ التَّوْقِيُّ وَالْخَلْصَهُ فِيهِ مِنَ الْرِّبَا وَتَخَانَهُ الدِّينِ
 وَقَيْلُ حِكْمَهُ الْمُهَرَّبِ فَإِنْ مَبَاحُ الْأَصْلِ يَكُنْهُ الذِّي هُوَ الْبَيْعُ لَكِنْ يَكُرُهُ لِمَا فِيهِ
 مِنَ الْخَطَرِ وَلَذَا قَالَ بَعْضُ الْمَالِكِيهِ يَكُرُهُ الْاسْتَظْلَالُ بِحَانُوتِ الْصَّيْرَافِ
 طَبَّ عَنْ ابْنِ بَكْرَهُ رَمْزَهُ لِتَعْدِدِ طَرِيقَهُ نَهْيٌ عَنِ الصَّمَاءِ أَيْ اشْتَهَاهَا بَانِيْجَلَّ
 نَفْسَهُ بِتَوْبَهِ وَلَا يَرْفَعُ شَيْئًا مِنْ جَوَانِبِهِ وَلَا يَمْكُنُهُ اخْرَاجُ يَدِيهِ إِلَيْهِ الْأَمْنِ سَفْلَهُ
 فِي خَافِ ظَهُورِ عُورَتِهِ سَمِيَّ بِهِ لِسَدِ الْمَنَافِذِ كَلِمَاهَا كَالصَّخْرَهُ الصَّمَادُ وَالْأَحْتَابُ فِي
 ثُوبٍ وَاحِدٍ دَعَ عَنْ جَاهِرٍ مَا ذَيْقَدَ عَلَى الْبَيْنِهِ وَيَنْصِبُ صَاقِيهِ وَيَلْفُ عَلَيْهِمَا ثُوبًا

كَمْ كَانَ مَهْرًا بِهِ
 فِي الْمُسْبِدِ بِهِ
 فَقَالَ لَهُ حَلْيَهُ بِهِ
 الْأَنْيَابُ قَامَهَا مَعَ
 سُوقَ الْأَنْفَهَ

بِلَّا

فـسـرـوـيـلـ قـالـ لـنـيـساـبـورـيـ مـعـنـاهـ الـصـلـوةـ فـيـهـ وـحـدـهـ مـنـ خـيـرـ رـوـاـءـ وـيـدـنـ عـلـيـهـ حـدـيـثـ بـيـهـ بـرـدـةـ مـرـفـوـعـاـ نـهـيـاـ نـهـيـاـ يـصـلـيـ الرـجـلـ فـيـ السـرـاوـيـلـ فـيـ الـلـهـ لـيـسـ لـيـسـ عـلـيـهـ غـيـرـ خـطـ عنـ جـاـبـرـ بـنـ عـبـدـ اللهـ نـهـيـاـ لـضـحـكـ مـنـ الضـرـطـةـ وـرـواـيـةـ الطـبـراـنـيـ الـضـرـاطـ اـىـ نـهـاـهـمـ عـنـ الضـحـكـ اـذـ اـسـمـعـاـ صـوـتـ الرـبـحـ وـقـالـ لـهـ لـهـ لـهـ اـحـدـ كـمـ ماـ يـفـعـلـ طـسـ عـنـ جـاـبـرـ وـأـبـنـ عـدـىـ وـأـبـنـ جـبـانـ عـنـهـ نـهـيـاـ عـنـ اـلـقـعـامـ اـلـخـاـزـ حـتـيـ يـبـرـدـ اـىـ عـنـ كـلـهـ حـتـيـ يـصـيرـ بـيـنـ اـلـخـارـةـ وـاـلـبـرـودـةـ كـاـيـشـيـرـ وـاـبـتـهـ حـتـيـ يـذـهـبـ بـخـارـهـ هـبـ عـنـ عـبـدـ الـوـاحـدـ بـنـ مـعـوـيـةـ بـنـ خـدـيـعـ مـرـسـلاـ وـفـيـ مـلـحـنـ بـنـ هـاـنـ وـيـحـيـيـ بـنـ يـوـبـ ضـعـيـفـاـنـ نـهـيـاـ عـنـ اـلـعـبـ بـالـفـتـنـ نـفـسـاـ وـلـهـ دـاـلـةـ رـبـاـ اـخـتـنـقـ بـهـ لـاـنـ بـورـثـ وـجـعـ الـكـبـدـ كـامـرـ وـقـالـ ذـلـكـ شـرـبـ الشـيـطـانـ هـبـ عـنـ اـبـنـ شـهـابـ مـرـسـلاـ سـبـاـلـهـ لـاـنـ الـأـمـرـ بـهـ وـالـحـاـمـلـ عـلـيـهـ وـقـدـ حـدـيـثـ أـخـرـ اـنـهـ شـرـبـ الـبـعـيرـ نـهـيـاـ عـنـ الـعـمـرـ قـبـلـ اـلـجـحـ دـعـاـنـ الرـجـلـ مـنـ الصـحـابـةـ اـىـ فـعـلـهـاـ قـبـلـ اـلـجـحـ لـاـ يـعـارـضـهـ اـنـهـ عـلـيـتـهـ لـاـمـاـ عـتـرـ قـبـلـ اـلـجـحـ ثـلـاثـ تـعـرـ بـعـدـ ذـلـكـ عـمـرـ تـجـعـلـ الـدـاءـ لـاـنـهـ اـنـاـ نـهـيـ اـلـسـبـبـ وـقـدـ زـالـ بـاـكـالـدـيـنـ وـتـحـمـلـ عـلـىـ اـلـتـزـيمـ جـمـعـاـ بـيـنـهـ اوـلـلـاـ يـمـيلـ النـاسـ اـلـىـ اـلـقـطـ نـهـيـاـ عـنـ اـلـغـنـاءـ بـالـكـسـرـ وـالـمـدـ صـوـتـ الـتـغـنـيـ وـقـدـ يـقـضـ آـصـطـلـاـحـ اـحـارـفـ الصـوـتـ بـخـوـشـعـ اوـ رـجـزـ عـلـىـ خـوـمـخـصـوـصـ وـالـاسـتـهـلـعـ اـلـغـنـاـ وـعـنـ الـغـيـبـ وـالـاسـتـهـلـعـ اـلـىـ الـغـيـبـ وـعـنـ الـنـيـمةـ وـالـاسـتـهـلـعـ اـلـىـ الـنـيـمةـ طـبـ خـطـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـ قـالـ عـرـاقـيـ سـنـدـ ضـعـيـفـ وـقـيلـ مـرـوـكـ نـهـيـاـ عـنـ الـكـوـنـ تـنـزـيـهـاـ حـيـثـ اـمـكـنـ اـسـتـغـنـاـهـ عـنـهـ بـعـيـدـ بـيـشـيـرـ بـعـدـ بـاـبـالـلـهـ وـمـاـ فـيـهـ مـنـ الـأـكـلـ الـذـىـ رـبـاـزـادـ عـلـىـ الـمـرـضـ اـمـاـعـنـدـ تـقـيـنـهـ طـرـيقـاـ فـلـاـ يـكـرـهـ فـقـدـ كـوـيـ عـلـيـهـ سـعـدـ بـنـ مـعـاذـ وـابـيـ بـنـ كـعبـ وـتـكـامـهـ فـاـكـتـقـيـنـاـ فـاـنـهـنـاـ وـلـاـ بـخـنـاـ طـبـ عـنـ سـعـدـ الـظـفـرـيـ بـفـتـحـ الـظـاءـ الـمـجـيـهـ وـالـفـاءـتـ لـكـ عـنـ عـمـرـانـ بـنـ الـحـصـينـ حـسـنـ صـحـيـحـ قـوـيـ نـهـيـاـ عـنـ الـمـتـعـةـ اـىـ عـنـ نـكـاحـ الـمـتـعـةـ كـافـيـ رـواـيـةـ اـحـمـدـ وـهـوـ الـنـكـاحـ الـمـوـقـتـ بـمـدـةـ مـعـلـوـةـ اوـ مجـهـوـلـةـ سـمـيـ بـهـ لـاـنـ لـغـرـضـ مـنـهـ مـجـرـدـ لـمـتـعـ دـوـذـ النـسـلـ قـالـ عـبـدـ الـثـمـةـ هـذـاـ مـنـ خـرـيـبـ لـشـرـيـعـةـ نـسـخـ مـرـتـيـنـ اـبـيـعـ ثـمـ حـرـمـ ثـمـ اـبـيـعـ ثـمـ حـرـمـ فـانـهـ كـانـ جـاـثـوـاـ فـيـ صـيدـ رـاـشـرـيـعـةـ ثـمـ نـسـخـ فـيـ خـيـرـ اوـ عـرـةـ الـعـصـاءـ اوـ الـفـتـنـ اوـ طـاـيـرـ اوـ تـبـوـكـ اوـ حـجـةـ الـوـادـعـ وـاـبـاحـتـهـاـ مـرـتـيـنـ مـبـاـحـةـ قـبـلـ خـيـرـ ثـمـ حـرـمـتـ فـيـهـاـ ثـمـ اـبـيـعـ ثـمـ حـرـمـ مـؤـبـداـ حـمـ عـنـ جـاـبـرـ عـزـ عـلـىـ وـرـواـهـ عـنـ الطـبـرـيـ نـهـيـاـ عـنـ مـتـعـةـ النـسـاـ عـنـ حـمـةـ كـوـدـعـ نـهـيـاـ عـنـ شـلـةـ

جـعـلـهـ بـعـدـ اـلـجـحـ بـعـدـ اـلـجـحـ
جـعـلـهـ بـعـدـ اـلـجـحـ بـعـدـ اـلـجـحـ
جـعـلـهـ بـعـدـ اـلـجـحـ بـعـدـ اـلـجـحـ
جـعـلـهـ بـعـدـ اـلـجـحـ بـعـدـ اـلـجـحـ

لـ عن عران طـ عن ابن عمر والمنيرة بضم فـ كـون قـطـع اـطـرافـ الحـيـوانـ اوـ بـعـضاـ
 وـهـوـ حـيـاـ وـالـتـشـوـيـةـ بـهـ لـكـنـ يـشـلـ مـشـلـ وـتـمـشـلـ اـنـتـيـ عـلـىـ شـيـلاـمـ بـالـعـرـبـيـنـ كـانـ
 اـولـ لـاسـلـامـ ثـمـ نـسـخـ اوـ اـنـهـ مـثـلـواـ بـالـرـعـاهـ نـهـيـ عنـ بـيعـ الـجـرـقـ عنـ اـبـنـ عـمـ
 قـالـ الـذـهـرـيـ وـقـوـفـ وـهـوـ فـيـ الـاصـولـ وـاـكـرـ وـاـيـاتـ الـجـرـ بـفتحـ الـيمـ وـسـكـونـ الـجـيمـ
 ماـ فـيـ بـطـنـ الـحـيـانـ اـيـ نـهـيـ عنـ بـيعـهـ وـشـرـاـهـ قـالـ لـزـمـحـشـريـ وـيـجـوـزـ بـيعـ الـجـرـ جـمـراـ
 اـسـاعـاـ وـجـمـازـ اوـ لـاـيـقاـلـ ماـ فـيـ بـطـنـ بـجـراـ الاـ اـنـقـلـاـتـ الـحـاـمـلـ وـآـمـاـ الـجـرـ حـمـرـ كـاـنـهاـ
 فـيـ لـشـاـهـ نـهـيـ عنـ الـحـاـقـلـةـ اـيـ بـيعـ الـخـنـطـةـ عـنـ سـنـبـلـهاـ بـالـبـرـصـاـفـيـاـ لـعـدـمـ الـقـاـئـلـ
 وـالـخـاـصـرـةـ بـخـنـاءـ وـضـنـادـ مـجـمـتـيـنـ مـفـاعـلـةـ مـنـ الـخـضـرـ لـاـنـ بـيعـ وـقـعـ عـلـىـ شـيـءـ
 اـخـضـرـ وـهـوـ الـثـارـ وـالـجـبـوبـ قـبـلـ اوـ اـنـهـ وـصـلـاحـهـ وـالـمـلـاـبـسـةـ بـاـنـ بـلـبـسـ ثـوـبـاـ
 مـطـوـيـاـ اوـ فـلـمـةـ ثـمـ يـشـتـرـيـهـ عـلـىـ نـهـيـ لـاـخـيـارـهـ اـذـاـ رـأـيـهـ اوـ يـقـوـلـ ذـاـ مـسـتـهـ فـعـدـتـهـ
 وـالـمـنـابـذـةـ بـاـنـ يـجـعـلـ النـبـذـ بـيـعاـ اوـ اـنـبـيـذـ وـالـمـزـابـذـ مـنـ الـزـبـنـ وـهـوـ الـدـفـعـ لـشـدـيدـ
 لـاـنـ كـلـ مـنـ الـمـتـابـيـعـ يـرـبـنـ الـاـخـرـاـيـ يـدـفـعـهـ عـنـ حـقـهـ بـمـاـ يـرـزـادـ مـنـهـ فـاـذـاـ وـقـتـ
 اـحـدـهـ عـلـىـ مـاـ يـكـرـهـ تـدـافـعـاـ فـيـ حـرـصـ اـحـدـهـهـ عـلـىـ نـسـخـ بـيعـ وـالـاـخـرـ عـلـىـ مـضـاـثـهـ وـمـنـهـ
 الـمـزـابـذـ يـرـبـنـ الـكـفـرـةـ فـيـ الـنـارـ وـهـيـ بـيعـ تـمـرـيـاـ بـسـ بـرـطـ وـبـيعـ زـبـيـ بـعـبـ كـلـاـ
 خـ عـنـ اـنـسـ بـنـ مـالـكـ نـهـيـ عـنـ الـمـخـابـرـةـ هـيـ الـمـازـرـعـةـ عـلـىـ الـخـبـرـةـ اـيـ الـنـصـيـبـ
 بـاـنـ يـسـتـأـجـرـ الـارـضـ بـجـمـرـ رـبـعـهـاـ فـيـ ضـدـ الـمـقـدـلـ بـلـهـاـلـةـ الـاجـرـةـ وـالـرـادـ الـهـيـ عـنـ
 فـيـ الـارـضـ بـعـضـ ماـ يـخـرـجـ مـنـهـ اوـ الـبـذـرـ مـنـ اـعـاـمـلـ حـمـ عـنـ زـيـدـ بـنـ ثـابـتـ قـالـ بـنـ جـمـرـ
 اـنـهـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ مـنـ حـدـيـثـ جـابـرـ وـاـخـرـجـهـ اـبـودـ وـدـ عـنـ زـيـدـ بـنـ ثـابـتـ نـهـيـ عـنـ
 المـرـاثـ اـيـ اـنـ يـنـدـبـ الـمـيـتـ فـيـ قـالـ خـوـ وـلـكـفـاـهـ وـاـجـبـلـاـهـ فـيـ حـرـ لـاـنـ فـعـلـ الـجـاهـلـيـةـ
 هـكـلـ عـنـ اـبـنـ بـنـ بـنـ اـوـفـ وـقـيـلـ المـرـاثـ مـدـحـ الـمـيـتـ مـطـلـقاـ نـهـيـ عـنـ الـمـزـابـذـةـ مـفـاعـلـةـ
 مـنـ الـزـبـنـ كـاـمـرـ وـهـذـارـ رـاـهـ اـحـمـدـ بـلـفـظـ نـهـيـ عـنـ الـمـزـابـذـةـ التـرـبـاـلـ قـالـ اـبـوـ الـبـقـاءـ
 يـجـوـزـ الـجـرـ عـلـىـ الـبـدـلـ وـالـضـبـ عـلـىـ اـضـمـارـ اـعـنـيـ وـالـرـفـعـ عـلـىـ اـضـمـارـهـ بـحـيـعـ التـرـبـاـلـ
 خـ مـنـ هـدـ عـنـ اـبـنـ عـمـ صـيـحـ نـهـيـ عـنـ الـمـزـابـذـةـ وـالـمـحـاـقـلـةـ بـضـمـ الـيـمـ وـفـتـحـ الـقـافـ
 مـنـ الـحـقـلـ وـهـوـ الـرـزـعـ اـذـاـ اـشـعـبـ وـرـقـهـ وـلـمـ يـغـلـظـ سـاقـهـ وـآـصـلـهـ السـاـحـةـ
 الـطـيـبـةـ الـتـرـبـةـ الصـالـحـةـ لـلـرـزـعـ وـمـنـهـ حـقـلـ اـذـارـعـ وـالـمـحـاـقـلـةـ الـمـزـارـعـةـ وـعـرـ
 بـيعـ الـبـرـ فيـ سـبـلـهـ بـكـلـ مـعـلـوـمـ مـنـ بـرـخـالـصـ وـالـمـعـنـىـ عـدـمـ الـعـلـمـ فـيـ بـالـمـاـلـةـ قـيـ عـبـيـدـ
 قـالـ بـنـ جـمـرـ وـفـيـ اـلـبـابـ اـبـنـ عـمـ وـابـنـ عـبـاسـ وـابـنـ وـابـوـ هـرـيـةـ وـكـلـهـاـ فـيـ اـعـيـحـيـزـ نـهـيـ عـنـ هـرـادـعـةـ

مـنـ الـبـنـ اـدـدـعـ
 اـلـبـرـ عـنـ فـزـ
 وـادـدـ مـلـجـهـ دـفـهـ
 مـنـ عـدـهـ الـاـرـادـهـ
 بـمـضـاـمـ الـبـيـ
 فـيـ بـانـ مـئـهـ

أى العمل في الأرض ببعض ما يخرج منها والبذر من مالك قال أجهور لا تصح
المزارعة والخاتمة وحملوا الآثار الواردة بخلافه على المساقات ثم قرعن
ثابت بن الضحاك الأسهلي قيل هو من باع تحت شجرة وتماماً وامر بالمواجحة
نهى عن المزايدة أى ان يزيد في ثمن السلعة لارغبة فيها والنهى للتخييم
البزار عن سفيان بن وهب الجولي شهد حجة الوداع وفتح مصر بعض قصته
نهى عن المفند هـ عن ابن عمر بقاء ودال مهملة التوبة المشيع وفيه حجة لمن
ذهب إلى تحرير ليس المعتبر على الرجل وعليه الحليمي والبيهقي من أصحابنا
وتحمل الشافعى النهى الكراهة وكرهه مالك للرجال والنساء نهى عن كسبنا
بأن يجعلها النذير بما ذكره مالك عن ابن عباس وعنه الملاسفة بأن يمس ثوباً مطوي يا وفى فلله ثم يشتهر
على أن لا يختار له أذاراً أو يقول إذا مسته فقد بعتك به حمّ حنـ هـ دـ
عن أبي سعيد الخدري نهى عن المواقعة وفي رواية الواقع أى الجماع قبل
الملاعبة وفي رواية بالدال بدل اللام خط عن جابر بن عبد الله وفي خلقة
بن محمد الحنفية قال في الميزان قال لـ سقط برواية أنه نهى عن الواقع قبل الملاعبة
وقال الحنفية خلط وهو ضيف نهى عن الميااث الحمر تحريره أو تزييره جمع مياثة
بالكسر مفعولة من الثورة بالمثلة وهي لبدة الفرس من حربر احمر وهي وسادة
السرج يعني نهى عن الركوب على دابة على سرجها وسادة حمرا لانها من
مراكب لا عاجم المتكبرين وألقنتى بفتح القاف وكسر السين المشددة
أى عن لبس القسى وهو نوع من الثياب فيه خطوط من حربر منسوبة
إلى قنة قربة بمصر على ساحل البحر فـ كان حربر أكثره فخر تحريم والافتزـ
حـ تـ عن لبراء بن عازب ورواه ابن ماجة عن عليه نهى عن النذر لأن من
لا يعتاد إلى الخير لا يخون نذر أو يمين فليس بصادق في التقرب إلى الله وعلـه
في خبر آخر بأنه لا يعني من الله شيئاً وإنما يستخرج به منها البعين وهو فيهم
أى النذر المنهي ماقصد به تحصيل غرضه ودفع مكرره على فلنـ آنـ النذر برـ
القدر وليس مطلقاً النذر منبيـاً أـذـ لوـ كانـ كـذـاـ لـمـاـ يـلـزـمـ الـلـوـفـاءـ حـ مـ حـ
هـ دـ عنـ ابنـ عمرـ وـ رـوـاهـ عنـ مـطـبـيـةـ وـ زـادـ وـ اـمـرـ بـ الـلـوـفـاءـ بـهـ وـ سـنـدـ هـ صـحـ
نهـىـ عنـ آـنـيـ حـمـ حـ تـ هـ عنـ حـدـيـفـةـ أـىـ نـهـىـ الـجـاهـلـيـةـ وـ هـوـ اـذـاعـةـ الـمـيـتـ
وـ الـنـدـاـمـةـ وـ نـدـبـهـ وـ نـقـدـيـدـ شـمـائـلـهـ وـ كـانـتـ لـمـرـبـ اـذـامـاتـ عـنـهـ شـرـبـتـ

او قتيل بعثوار ابكار القبائل ينعاه وفيه تحريم النبي وعدم مفاجئه اماماً الاعلام
 بمorte والثنا عليه فلا ضرر فيه نهى عن الميتة الارجوان بضم الميم وسكون
 الراء وضم الجيم صبغ احمر او صوف احمر يخزد بالفرش المصغار ويحيط شبيه بخوا
 فطن او صوف يحيط بالركب تحته فوق السرج فان كان من حريم فالنبي للتحريم
 وان من غيرها للتزيين لما فيه الترقه والتشبيه بعظماء الفرس ولئن احمر علته
 لما تبين في عدة اخبار من حل لبسه ولبسه على تهلاك مت عن عمران ورواوه
 ابو دود عن المياذن الارجوان نهى عن النعش خ من ه عن ابن عمر بنون مفتوحة
 وحيم ساكته وشين وضبطه المطرizi يحرث الجيم وهو الزيادة في المثلث لازغتها
 ليهدى غيره وحرما جماعا على العالم بالنهي وان لم يواطئ البائع لانه خداع وغير
 والنهى للبطلان عند قوم ولتحريم فقط عند الشافعى وفترة باعم منه وهو
 المكر والخداع والاحتياط للاذى نهى عن النفع فى الشراب لانه يغير رايحته
 وقد يقع شئ من الريق ويست cedar الشراب والنهى للتزيين وقال ابن العرجى
 لكن ان علم انه يناله لنغيره بعده حرم لانه ضراره وسواء فى الاناء الماء او اللبز
 او غيرها وسواء النفع فيه ملائحة او لا كادل عليه حديث قيل يا رسول الله
 القدرة اراها فلم يرخص له النفع مت عن أبي سعيد الخدري صحيح نهى عن

النفع فى الطعام لانه يؤذن العجلة وشدة الشره وقلة الخبر فقل وهذا
 اذا اكل مع غيره اما ان اكل وحده او مع من لا يستخدمه شيئاً كروجته وولده
 وخداده وتلبيذه فلا يأس ونوزع بان الاولى مادل عليه الخبر من التعميم اذا
 يؤمن مع ذلك ان تفضله فضلة او يحصل القدرة من الاناء او نحو ذلك
 وفى الشراب للعمل المذكور حم عن ابن عباس ورواوه ابزار عن ابي هريرة
 ورواوه ابو دود والزمى بلفظ الاناء نهى عن النهية اى اخذ المال بالغارة
 يعني يأخذ كل واحد من الجيش ما وجد من الغنيمة من الكفار بل يلزمهم جميعاً
 عند الامام ليقسم بينهم بالشرع والخلسة بفتح الخاء المفتحة وكسر اللام وفتح
 اللتين ما يستخلاص من السبع فهموت قبل ذكارة فعيلة بمعنى مفعول حم عن عبد
 بن خالد صحيح نهى عن النهية بضم وسكون الماء مقصود اى اخذ ما ليس
 له قهراً وجبراً فذهب الى الغير غير جائز ويحوز بالاذن والمشلة بضم وسكون
 مصدر مثل بالمقتول اى خدعة او قطع عضوه كما مر حم خ في المظالم عن عبد الله

بر فائدة تكررة
 بغاية فخرارة
 بمنظر

متبعه بالازن في مواعيد
 المشاعر للعام بيتم
 سعده فكل من يكتب
 بيه لا يحبه بغيره
 وذاته ولا صاحبه
 من شأنها بما يحصل به
 تحكم ما يتحقق
 من انتشارات نعم
 ابية على الزيارات
 بمنظر

بن زيد الانصاري نهى عن النفح في السجود تزهياً أن لم يظهر منه شيء من الحرف
 وتحريمها أن بان منه حرفان أو حرف مبهم بطلان الصلة به وعن النفح في شراب
 إن كان حاراً صبر حتى يبرد وإن كانت قذاء آذاً لها بخوخلال أو أاماً للفح
 لتسقطه لا ولابد للماء إن أمكن طبَّ عن زيد بن ثابت قال البيهقي مرفوع
 نهى عن النوح على الميت والشر، أي إنشاؤه وإنشاده والقصاوير التي
 للحيوان التام والخلفية بخلاف النباتات وأجناسها أو مقطوع الرأس وجلوس
 السابع إن تفرش لانه دأب الجبابرة وحلية المتكبرين والمترتب أي اظهار
 المرأة زينتها ومحاسنها للأجنبية والنفاعة أي فعله واستهانه والذهب
 أي التحلل للرجال والخنزير أي لبسه للرجال بلا عذر حم عن معاقبة
 الخليفة نهى عن النور قبل العشاء أي قبل صلاة العشاء، تعرضاً لها لغوا
 باستغراق أو تفويت جماعتها كسل أو تأخيرها عن وقتها أو عن قيام الليل
 وكان عمر يضرب الناس على ذلك فيكره تزهياً وعن حدث بعدها أي بعد
 صلوتها فيما لا مصلحة فيه طبَّ عن ابن عباس صحيح نهى عن النباحة د
 عن امداد عطية وهو قول وأونلاه وأختبرناه وأندية عدشمايل الميت فتحم
 كامر نهى عن الوحدة وهي أن تبيت الرجل والمرأة وحدة حم عن ابن عمر أي في
 دار ليس فيها أحد لأنه يورث الاوهام والخيالات وربما يموت وحدة
 ورجاله ثقات نهى عن الوسم بين مهملة ومن قال بمحنة فقد وهم في وجه
 أي الكفيه بن ابر من السمه وهي العلامة بخويكي في حرم وسم الاوادى لكرامته وكذا
 غيره على الاصرع عند الشافعى ووسم غير الاوادى في غير وجهه في سایع اتفاقا
 بل ليس في نعم الجزئية والزكوة وهو مستغن من تقديمها شيوان بالنار لكن
 ينبغي ان يقتصر فيه على خفة يحصل به المقصود ولا يبالغ كما قال القرطبي
 والضرر في الوجه من كل حيوان محترم ولو غير ادمي لكن فيه اشد لأن مجتمع
 المحسن والتلطيف يظهر فيه اثر الضرب قال العراقي وفيه دليل على تحريمها اعتد
 المحبطة من الكي والشروط في الوجه بل يحرم الكي في جميع البدن للأدمي كافي شرح
 المسالم السنوى حم مررت عن جابر بن عبد الله نهى عن الوسم بالشين المعجمة
 في حرم في الوجه بل في جميع البدن لما فيه من التجاوز المحبطة وقد جاء في عدة
 طرق لعن فاعله حم عن أبي هريرة صحيح نهى عن الوصالح مر عن ابن عمر وعن

ربيع
 نفحة ميما نعلمه
 ملائكة قدر ما نعلم
 إذا لم نتعجب
 أنا نعمت

في حرم الوصية

والوشم بالفتح تقرش
 البدن بالابواب
 ولنراهم ضلوا بخواص
 لغيره مهمل

ابي هريرة وعن عائشة قالت تباع الصوم فرضوا ونفلا مغيف فطر وقيل صوم السنة
من غير ان يفطر لا أيام المenses لا يراث الضعف والبعض والملل عن المواظبة على
بقية العبادات والنهى للختم على الاصح عند ابي حنيفة والشافعية وللتزم
عند مالك واحنابلة ونماهه فقال لهم رجل من المسلمين انك تواصل قال واليم
تواصل مثل انى بيت يطعمي ربي ويسقيي فلما آتياه ان ينتهيوا عن الوصال
واصل بهم يوما ثم رأوا المهاطل فقال لهم اتأخر لزدكم كالتنكيل لهم حين
ابوا ان ينتهيوا نهى عن اجابة طعام الفاسقين اي اكل طعامهم لان الغالب عدم
تجنبهم للحرام ولا ينافيهم الامر بجز المظن بال المسلم وظاهر التجنب لأن الكلام في
النفسنة المعدنون فنهى بها زجر المهد من قبل انصار اخلاق ظالمها ومظلومها
ومنه اخذ عدم لزوم راجحة ولية المسرا اذا كان هنا منكر طب هب عن عرمان
بن الحصين وفي بعض طرقه لاه نهى عن اختناث الاسمية اي تكسر افواه
المرء ويشرب منها لانه يتذمّر بما يصيبه من نفسه وبخار معدته وقد لاتطيب
نفس احد للشرب منه بعده اولا انه ينصب بقوه فيشرق به فقطع العروق
الضعيفه التي بالقلب ولغير ذلك فتكسر تزكيها اتفاقاً و الاختناث الامانة
والتكسر ومنه المخت من الرجال وهو الذي يتكسر في مشيه وكلامه حم خ
مردات هـ عن ابي سعيد الخدري زاد مسلم في رواية انه يشرب من افواهها
وفي اخرى عنه ايضا واختناها ان يقلب رأسها ثم يشرب منها نهى عن
استيجار الاجير حتى ينت盡 المستاجر له اجره بان يقول له اعمل وانا ارضيك
او اعطيك ما يطيب خاطرك ولم يذكر قدرا معلوما فلا يصح حم د عن
ابي سعيد الخدري ورواها ابو دود في مرسيله وقال ابن حجر والغنو منقطع
والتيجي وآبوزرعة صيغ نهى عن اكل الثوم لمن يرجه يؤذى الناس
والملائكة فالنهى للتذرع وقال ابن حجر هذا كان يرمي بثومه فيرمي الثوم
حضور المسجد ح عن ابن عمر ورواها الترمذى عن على وزاد الا مطبخا
نهى عن اكل البصل اي التي عن لها لدداء كابين في رواية البخارى وجاء
عن ابن عمر انه عليه السلام كان يأكله مطبوخا وظاهر الاخبار ان اكله غير حرام على
الاطلاق بل في خبرابي د ود عن عائشة ان آخر طعام اكله التي عليه السلام في يصل
وزاد البيهقي كان مستويا في قدر نهى عن اكل البصل وانكراث بضم الكاف وشدة

وَيُسْعِينَ
بِلَوْدَهُونَ الْبَلَى
وَقَنْ فَطَرَ وَلَمْ يَسْعِ
وَسَخَّرَهُ أَقْبَلَ الْمَلَى
مَهَا عَوْنَوْنَ كَوْفَةَ
وَالْأَمَرِيَّهُونَ كَوْفَةَ
فَهُنْ بَلَى مَهَا
مَهَا

ریاضی
لیفان

لهم بالفضل علی
نفعك كافى القاموس
أنت أنت

وأخره مثلاً أي التي والتغمر سواه أكله من الجوع أو غيره كما في الجمارى
كالأكل للتشوى والتادم بالترى فرق الطيالسى عن أبي سعيد الخدري روى
لصحته نهى عن أكل المرة أى لحمها فخره عند الشافعية لأن لها نباتاً تدعوه
وقال الماكية يكره أكلها وكذا الحنفية وعن أكل ثمنها أخذ بقضيته جمع فخره وبيعها
وحلمه الجمورو على هرة لا ينتفع بها التوصيد قال شافعى حبوز بيعه وأكل ثمنه
ت هـ لـ عن جابر ورواه عنه النسائي قال تـ حسن غريب نهى عن كل الأشيـ
وفي رواية أبي دود لحمها وهـ دوبـة تشبه الحـرـدـون لكنـ أكبـرـ منهـ وـقـيلـ يـعـيـشـ
سبـعـانـهـ وـأـخـذـ بـهـنـاـ قـوـمـ فـخـرـهـ مـوـاـ أـكـلـ لـضـبـ قـالـ بـنـ جـرـهـ هـذـاـ مـعـارـضـ مـلـاـ تـفـقـ
عـلـيـهـ أـنـ خـالـدـ سـلـ لـلـبـتـيـ عـلـيـتـ دـلـامـ أـحـرـامـ هـوـ فـقـالـ لـأـكـلـهـ فـأـكـلـهـ خـالـدـ
وـهـوـ يـنـظـرـ وـأـجـمـعـ جـمـهـورـ عـلـيـ جـلـهـ وـأـكـراـهـ غـرـمـ عـنـ الـخـفـيـةـ وـتـنـزـيـهـ عـنـ دـغـرـمـ
أـبـنـ عـسـاـكـرـ عـنـ عـاـيـشـةـ دـعـنـ عـبـدـ الـحـمـيـنـ بـنـ شـبـيلـ قـالـ أـبـنـ جـمـوـزـيـ وـالـعـرـقـ ضـعـيفـ
وـأـبـنـ حـجـرـ لـاهـ وـقـيـ لـفـتـ حـسـنـ نـهـىـ عـنـ أـكـلـ كـلـ ذـىـ نـابـ مـنـ السـبـاعـ أـيـ مـأـيدـ
بـنـيـهـ كـاسـدـ وـذـبـ وـنـزـ وـالـنـهـىـ لـلـخـرـبـ وـعـنـ مـالـكـ قـولـانـ كـامـرـ حـمـ دـاتـ نـ
هـ عـنـ بـنـ شـلـبـةـ الـخـشـنـىـ نـهـىـ عـنـ كـلـ كـلـ ذـىـ نـابـ مـنـ السـبـاعـ وـعـنـ كـلـ ذـىـ مـخلـبـ
بـكـرـ الـمـيمـ وـفـتـ الـلـامـ مـنـ الـطـيرـ كـصـفـرـ وـعـقـابـ وـغـرـابـ قـالـ لـقـرـطـبـيـ فـيـلـزـعـ
مـنـ هـذـاـ لـعـطـفـ تـخـرـبـ كـلـ ذـىـ مـخلـبـ مـنـهـ وـقـدـ ذـهـبـ تـخـرـبـ كـلـ ذـىـ مـخلـبـ لـاـمـةـ
الـثـلـاثـةـ وـمـالـكـ اـبـاحـتـهـ اـنـهـىـ وـقـالـ اـحـرـأـلـ وـحـكـمـةـ الـنـهـىـ مـنـ أـكـلـ لـسـبـاعـ
وـمـاـفـيـ مـعـنـاـهـ اـلـحـمـاـيـةـ لـشـدـ الـمـضـرـةـ مـنـ ظـهـورـ الـعـضـبـ فـيـ الصـيـدـ وـسـانـرـ اـخـلـاقـ
الـسـبـاعـيـةـ حـمـ مـرـدـهـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ صـحـيـحـ نـهـىـ تـخـرـبـاـ عـنـ أـكـلـ لـحـمـ الـحـمـ الـأـهـلـيـةـ
الـتـىـ تـأـلـفـ الـبـيـوتـ وـهـىـ كـالـأـنـسـيـةـ ضـدـ الـوـحـشـيـةـ وـقـيلـ شـبـهـتـ بـالـأـهـلـ بـعـنـىـ
اـنـهـاـ حـمـلـوـكـهـ وـهـاـ اـهـلـ تـرـجـعـ الـبـيـمـ وـيـرـجـعـونـ اـلـيـهـاـ وـحـكـمـةـ الـنـهـىـ اـلـحـمـاـيـةـ مـنـ بـلـادـهـاـ
وـدـهـبـ لـىـ تـخـرـبـهـ اـلـاـمـةـ الـثـلـاثـةـ وـعـنـ مـالـكـ رـوـاـيـتـانـ اوـلـلـوـاثـ ثـالـثـهـ اـكـراـهـ
لـخـ مـرـعـنـ لـبـرـاءـ وـعـنـ جـابـرـ وـعـنـ عـلـىـ وـعـنـ اـبـنـ عـمـرـ وـعـنـ بـنـ شـلـبـةـ الـخـشـنـىـ وـلـهـ
طـرـقـ وـالـفـاطـ نـهـىـ يـوـمـ خـيـرـ عـنـ أـكـلـ لـحـومـ الـخـنـيلـ وـالـبـغـالـ وـالـحـمـيرـ وـكـلـ ذـىـ
نـابـ مـنـ السـبـاعـ وـقـدـ تـقـدـمـ مـاـ فـيـ الـأـخـيـرـ مـنـ الـمـذـاهـبـ وـالـبـغـالـ كـالـحـمـيرـ فـيـ مـاـتـ
وـأـمـاـ الـخـنـيلـ فـخـرـهـ أـكـلـهـ عـنـ الـأـكـثـرـ مـنـ الـخـنـفـيـةـ وـأـسـتـظـهـرـ وـأـعـلـيـهـ بـاـيـةـ وـالـخـنـيلـ
وـالـبـغـالـ وـالـحـمـيرـ لـتـرـكـوـهـاـ وـزـيـنـةـ وـدـلـاـنـاـ لـمـرـخـلـقـ لـغـيـرـ ذـلـكـ وـكـرـهـ مـالـكـ

واباشه الشافعى كالمجهور بلا كراهة وقال هذا الخبر متفق عليه والآية مكية
 والاذن في أكل الخيل بعد الهجرة بخوسبع سنين ده عن خالد بن الوليد قال
ابودود منسوخ وآليهنى اسناده مضطرب و ابن حجر شاذ منكر نهى عن أكل
 لحم الجملة بالفتح والمشد يدا التي تأكله الجملة بالكسر وهي البقر وهذا العذر
 وزعم ابن حزم اختصاصها بذلك الاربع والمعروف القبيم والنهى للتغزير عند
 جمهور الشافعية فيكره أكلها اذا تغير لحمها باكلها وللخنزير عند بعضهم
 وهو مذهب الحنابلة والبانها اي شربها قال القاضى لعله اراد بها البقر البدور
 فانها تقاد أكل الارواض دون سائر الدواب وسماتها بوصفها الخاص ولكن
 بها غيرها وللخنزير بلحها ولبنها بضمها وتنزول لكراهة او الحسنة بن زوال ربيع الجنة
 بعد علفها بطامر وجاء في خبر تقديره اربعين يوما دت كث ه ابن عمر قال
حسن عزيز نهى عن أكل بعيمة الجنة بالجيم والمثلثة المفتوحة وهي التي
 تصير بالنبل اي تحبس وترتبط ويرسم اليها بالسم حتى تموت من جسمها بالمكان
 توقف فيه فاذا مات بالرمى لم يجعل أكلها الا أنها موقوفة بخلاف ما لا يأخذ
 فذبحت قريئه وقيل هي التي جئت على رکوبها وذبحت من خلف قفاهات عن أبي
 الدرداء عزيز ورواه الدارمي عن ابن عباس نهى عن أكل الطعام الحار حتى يمكن
 أكله هب عن صهيبي بان يبرد قليلا فاذ الحار لا بركة فيه كما مر والنهى للتغزير
 الا ان خيف الضرر فيكون للتحريم نهى عن كل الرخص طارأ بقى معروف
 باكل الجيف ولا يصيده والنهى للتغزير عدق عن ابن عباس قال ابن حجر ضعيف
 نهى عن بيع المرة حتى يهد وصلاحها اي يظهر بان تصير على الصفة المطلوبة
 منه وبعده قبله لا يصح الا بشرط القطع وعن الخنزير حتى تزهو بفتح الناء وبالواو
 وفي رواية تزهى اي تختزا وتصفر وصقو باخطابي تزهى وقال ابن الايثرى انكر
 البعض تزهى كأنكر اخر تزهو والصواب على اللعنتين خ عن اثنين صحيح نهى عن
 بيع ضراب الجمل بالجيم اي اجرة ضراب وهو عصب الفحل فاستيجاره لذلك باطل
 وعن بيع الماء من نحو بير بفلة اي بشرط ان لا يكون ثم ما يستحق منه وان
 تدعوا الحاجة له لسوق ماشية لازرع وان لا يحتاجه مالكه والارض لحرب
 اي جارتها لزرع والنهى للتغزير ليعتادوا اعارتها وارفاق بعضهم بعضنا
 وتضع اجارتها بغير ما يخرج منها اتفاقا او بما يخرج منها منه مالك واجزه

أصله قريرة

مَرْنَ عَنْ جَابِرِ وَلَهُ خِرْجَةُ الْخَارِيَّ تَهْىٰ عَنْ بَعْضِ فَضْلِ الْمَاءِ عَنْ بَعْضِ مَا فَضَلَ عَنْ حَاجَتِهِ
 مِنْ ذِي حَاجَةٍ لَا مِنْ لَهُ وَكَانَ كَانَ لَهُ ثُنَّ فَالاولى أَعْطَاهُ بِلَا ثُنَّ فَأَتَعْرَفُ فِي
 الْأَوْلَى لِلْخِرْجَةِ وَفِي الثَّانِيَةِ لِلتَّرْزِيَّةِ عَنِ الدِّلَافِيَّةِ وَالْحَنْفِيَّةِ وَقَالَ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ
 لَيْسَ لَهُ سُنْنَهُ وَلَهُ طَلْبُ الْقِيمَةِ كَاطِعَامِ الْمُضْطَرِّ مَرْنَ هَرَّ عَنْ جَابِرِ هَرَّ دَتَّ نَهَرَ
 عَنْ يَاسِ بْنِ عَيْدٍ صَحِحَهُ التَّرمِذِيُّ تَهْىٰ عَنْ بَعْضِ الْذَّهَبِ بِالْوَرْقِ بِكَسْرِ الرَّاءِ لِفَضْلِهِ
 دِينًا أَى غَيْرِ حَالِ حَاضِرِ بِالْمَجْلِسِ قَالَ الْمَوْرِيُّ جَمِيعُوا عَلَى تَخْرِيجِ بَعْضِ ذَهَبِ
 أَوْ فَضْلِهِ بِفَضْلِهِ مُؤْجَلاً وَكَذَّابَرَةُ اُبَشِّمِيرَ وَكَذَّاكِلَ بَعْيَنَ اشْتَرَكَ فِي عَلَاكِلَةِ
 حَمَّخَ مَرْنَ عَنِ الْبَرَادِ بْنِ عَازِبٍ وَزَيْدِ مَنَارَمَ صَحِحَهُ تَهْىٰ عَنْ بَعْضِ الْحَيَوانِ بِالْحِيَوانِ
 سِنَّةً مِنَ الْطَّرَفِينِ فَيَكُونُ مِنْ بَعْضِ الْكَالِيِّ لَا كَالِيَ لَا كَالِيَ بِالْمَيْهَرِ فِي الْحَيَوانِ
 قَرَرَهُ الشَّافِعِيُّ تَوْفِيقَابِينَ هَذَا وَخَبْرُ الْخَارِيَّ أَنَّهُ عَلَيْهِ لِلَّامُ أَفْتَرَضَ بِكَراوَرَةَ نَاعِيَا
 وَقَالَ خَيَارَكَمَ احْسَنُكُمْ قَضَاءَ وَتَعْلُقُ الْحَنْفِيَّةِ وَالْمَنَابِلَةِ ظَاهِرٌ فَمُنْعَوْبِعِ الْحَيَوانِ
 بِالْحِيَوانِ وَجَعَلُوهُ نَاسِنَ الْحَدِيثِ الْخَارِيَّ وَيَحْقُوزُ مَا لَكُوكَ إِذَا اخْتَلَفَ الْجَنِّسُ وَحِيمُ
 إِذَا اخْتَدَ حَمَّ دَتَّ نَهَرَ وَالْأَضْيَاءَ عَنْ هَمَّرَةَ بْنِ جَنْدِبٍ قَالَ تَحْسِنُ صَحِحَهُ وَقَالَ غَيْرُهُ
 بِعِجَالِهِ ثَقَاهَ تَهْىٰ عَنْ بَعْضِ السَّلَاحِ وَهُوَ كُلُّ نَافِعٍ فِي الْحَرْبِ فِي الْفَتَنَةِ أَى لَاهِلِ الْحَرْبِ
 فَيَزِدَادُ فَسْتَهُمْ وَفَوْتَهُمْ فَبِحُرْمَهُ طَبَّقَ عَنْ عُمَرَانَ وَرَوَاهُ الْبَرَادُ وَأَبْنُ عَدَّ وَقَالَ
 ضَعِيفٌ تَهْىٰ عَنْ بَعْضِ السَّنَنِ أَى بَعْضِ مَا تَشَرَّهُ نَخْلَةُ وَنَخْوَهُ سَنَنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَانِ
 أَوْ أَرْبَعاً أَوْ أَكْثَرَ لَانَهُ غَرَرَ حَمَّ هَرَدَنَ هَرَّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ إِبْنُ حَبَانَ
 تَهْىٰ عَنْ بَعْضِ الْمَرْحَتِيِّ بِطَيْبٍ يَغْسِرُ رَوَايَةَ تَهْىٰ عَنْ بَعْضِ الْمَرْحَةِ حَتَّى يَدُ وَصَلَاحُهَا
 حَمَّ حَرَّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ تَهْىٰ عَنْ بَعْضِ الْحُصْرَةِ مِنَ الْقَرْلَانِ يَعْلَمُ مَكِيدُهَا
 بِالْكِيلِ الْمَسْمَى مِنَ الْمَرْحَتِيِّ بِصَرْعٍ بِتَخْرِيجِ بَعْضِهِ مِنْ تَهْىٰ تَعْلُمُ الْمَهَاتِلَةَ لَا كَالِجَهَلِ بِالْمَهَاتِلَةِ
 كَحْقِيقَةُ الْمَفَاضِلَةِ حَمَّ مَرْنَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَوَهُمُ الطَّبَرَانِيُّ فِي قَوْنَاهِ الْخَارِيَّ
 تَهْىٰ عَنْ بَعْضِ الْكَالِيِّ بِالْكَالِيِّ أَى النَّسَّةَ بِالنَّسَّةِ بِإِنَّ يَشْتَرِي شَيْئًا
 إِلَى أَجْلِ فَادِسِلَ وَفَقْدَ مَا يَقْتَسِيْهُ يَقُولُ بَعْيَنَهُ لِأَجْلِ آخِرِ بِزِيَادَةِ بِلَانَقَابِهِ
 يَفَالُ كَلَّا الدِّينَ وَكَلَّوْا فِيهِمُ الْكَالِيِّ إِذَا تَأْخَرَ وَمِنْهُ بِلَغَ اللَّهِ مِنْكَ أَكْلَادَ الْعَرَبِ
 أَى أَطْوَكَهُ وَاسْدَهُ لَدَقَ عَنْ بَنِ عَمْرَ وَرَوَاهُ عَنْ عَمَّرَ وَقَالَ اَحْمَدُ لِيُسْ فِي
 هَذَا حَدِيثٌ يَصْحُحُ لَكُنَ الْاجْمَاعُ عَلَيْهِ لَا يَحْوِزُ بَعْضُ دِينِ بَدِينِ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ
 وَهُنَّ تَهْىٰ عَنْ بَعْضِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ بِالْعَنْتُقِ فِيهِمَا وَقَالَ إِبْنُ حَمْرَ غَلْطٌ مِنْ سَكَنَهَا

مقدمة
في حكم المدعى

وَقَرْنَه اشْعَارُ الْأَنْوَثَةِ إِذْ مَرَادُه مَا فِي الْبَطْوَنِ وَالْهَاءُ فِيهِ لِلْبِالْغَةِ وَذَهْبَابُ
كَسَانِ إِلَى أَنْ يَبْعَدَ الْعَنْبَ قَبْلَ إِنْ يَطْبِبَ وَالْمُجْلَةُ بِالْمُرْبِلِ الْكَرْمَةُ مِنَ الْمُجْلَلِ لِأَنَّهَا
تُجْلِلُ بِالْعَنْبَ وَالْمَعْنَى نَهْيٌ عَنْ بَعْدِ جَبَلِ الْمُجْنِيَّةِ الَّتِي كَانَتْ حَبْلًا لَا يَعْرِفُ مَا هِيَ
ثُمَّ عَرَفَ بَعْدَ الْوَضْعِ وَكَذَّا فِي الْأَدْمِينِ حَمَّ حَرَدَتْ نَهْرَهُ عَنْ أَبْنَعْمَرِ
وَالْفَظُّ لِلْجَنَارِيِّ نَهْيٌ عَنْ بَعْدِ الْمُرْ بِتِشْلِيشَ الْمُشْلَّةِ وَفَتْحُ الْمِيمِ بِالْمُرْ بِالْمُشَاهَةِ
وَسَكُونُ الْمِيمِ إِذْ بَعْدِ الرَّطْبِ بِالْمُرْ زَادَ فِي رِوَايَةِ وَرَخْصَنِ فِي بَعْدِ الْعَرَابِيَا إِذْ تَبَاعَ
بِخَرْصَهَا قَالَ النَّوْرِيُّ فِي حِيرَمِ بَعْدِ رَطْبِ بِتِرِّ وَهُوَ الْمَزَانَةُ وَهُوَ الرَّفْعُ وَالْخَاصِّمُ مِنَ
الْمُتَابِعِينَ بِالْوَقْوَعِ بَدْفُ الْأَخْرَى عَنْ حَقِّهِ وَحَاصِلَهُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ بَعْدِ مَجْهُولِ
مَجْهُولِهِ وَمِنْ عِلْمِهِ مِنْ جِنْسِ حِيرَمِ الْرَّبَاءِ فِي نَعْدَهِ وَخَالِفَهُ مَالِكُ فِي الْقِيدِ الْأَخِيرِ
فَقَالَ سَوَاءَ كَانَ رَبْعَ يَلَازِمُ غَيْرَهُ وَأَمَّا الْعَرَابِيَا وَهِيَ بَعْدِ رَطْبِ عَلَى الْخَلْلِ بِتِرِّ عَلَى
الْأَرْضِ فَمَنْعَهُ الْحَنْفِيُّ وَاجْتَانَهُ الشَّافِعِيُّ فِيهَا دُونُ خَمْسَةَ أَوْ سَقَ عَلَى الْعَمُو وَفَالِكُ
عَلَى الْخَصُوصِ مِنَ الْعَرِيِّ دُونَ غَيْرِهِ حَمَّ حَرَدَتْ نَهْرَهُ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَمْنَةَ بِالْفَتْحِ وَسَكُونِ
الْمُشَاهَةِ عَبْدَ اللَّهِ وَقَيْلِ عَامِرِ بْنِ سَاعِدَةَ صَحَابِيِّ نَهْيٌ عَنْ بَعْدِ الْوَلَاءِ إِذْ وَلَاءُ
الْمُعْتَقِ وَهُوَ ذَادُ الْمُعْتَقِ وَرَثَهُ الْمُعْتَقُ كَانَ الْعَرَبُ تَبَيَّنَهُ فَهُوَ عَنْهُ وَعَنْ هَبَتَهُ
حَمَّ حَرَدَتْ نَهْرَهُ عَنْ أَبْنَعْمَرِ لَا نَهْرٌ حَقُّ الْأَنْسَبِ وَكَمَا لَا يَحْجُوزُ نَقْلَ الْأَنْسَبِ
لَا يَحْجُوزُ نَقْلَهُ إِلَى غَيْرِ الْمُعْتَقِ وَإِلَى نَهْيِ الْلَّتِي حَرَرَهُ فِي بَطْلَانِ الْمَاسِ نَهْيٌ عَنْ بَعْدِ الْحَصَّةِ
بَانِ يَقُولُ الْبَايِعُ لِلْمُشْتَرِي فِي الْعَقْدِ إِذَا ابْنَدَتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْحَصَّةَ فَقَدْ وَجَبَ بَعْدِ
وَالْخَلْلِ فِيهِ اثْبَاتِ الْخَيَارِ شَرْطُهُ الْمُدَدَّةُ مَجْهُولُهُ أَوْ بَانِ يَرْجِي حَصَّةً فِي قَطْبِعِ
غَنْمٍ فَإِنِّي شَاهِدٌ أَصَابَتْهَا فَهِيَ بَعِيَّةٌ وَالْخَلْلُ فِيهِ الْمَعْقُودُ عَلَيْهِ وَعَنْ بَعْدِ الْعَرَدِ
وَهُوَ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ أَمْرٌ مِنَ الْغَرْوَرِ أَوْ كَلْبِعِ فِي الْمَعْقُودِ عَلَيْهِ وَعَنْ بَعْدِ الْعَرَدِ
حَمَّ حَرَدَتْ نَهْرَهُ عَنْ أَبِي هَرَيْرَةَ وَرَوَاهُ عَنْهُ أَبْنَجَانَ وَرَوَاهُ الْبَيْهِقِيُّ عَنْ أَبْنَعْمَرِ
نَهْيٌ عَنْ بَعْدِ الْخَلْلِ إِذْ ثَرَهُ حَتَّى تَرَهُ إِذْ يَتَمَوَّهُ وَيَحْمِرُ لِمَاحِذَفٍ لِمَضَافٍ وَحَتَّى
غَایَةَ الْمَنْهِيِّ مَنْ زَهُو يَزَهُ وَقَيْلَ زَهِيَّ إِذَا أَحْمَرَ وَاصْفَرَ وَلَمْ يَعْرِفْ إِذْ هِيَ
وَعَنْ السَّبِيلِ حَتَّى تَبَيَّنَ إِذْ يَسْتَدِدُ وَيَأْمَنُ الْعَاهَةَ حَرَدَتْ عَنْ أَبْنَعْمَرِ
إِذْ الْأَفَةُ الَّتِي تَصِيبُ الْزَّرْعَ السَّبِيلَ مُجْمِعُ الْحَبَّ فِي كَامِهِ نَهْيٌ عَنْ بَعْدِ الْمُشَادِ
حَتَّى يَنْجُو مِنَ الْعَاهَةِ وَفَسَرَهُ فِي رِوَايَةِ مُسَمِّ بِظَهُورِ الْصَّلَاحِ وَذَلِكُ
يَنْسَبُ فَإِنَّ الصَّلَاحَ ضَدُّ الْفَسَادِ وَالْعَاهَةُ نُوعٌ مِنَ الْفَسَادِ فَإِذَا ذُهِبَتْ

عاهرة المتر وامن فساده لم يعرض له ما يمنعه من النفح طب عن زيد بن ثابت
شهد بدرًا وقيل أحداً وروى عنه الشاعر بلفظ حتى تذهب والدارقطني
عن عاشرة نهى عن سبع المتر بالتر الأول بالمشلة وألثاني بالمشاة اي الطريق

بالمركيلا وعن بيع العنب بالزبيب كيلا وعن بيع الزرع بالمحنطة كيلا
د عن ابن عمر كامر عليه نهى عن بيع المضطر الى العقد بخواكه عليه بغير
حق فانه باطل وآتى ببيع لخودين لزمه أو مؤنة ترهفه فيبيع للضرر
فينبغى ان يعات ويمهل او يقرض الى ميسرة او يشتري منه بالقيمة فان
فان عقد مع الضرورة صحي فالنهي في الاول للتحريم وفي الثاني للتزوي
وبيع الغرر بفتح العين المتجهة كبيع آبق ومعدوم ومجهول وغير مقدر
على تسليم فكلها باطلة الا ما دعت له حاجة كاستار وحشوحة ونحوها
وبيع المترقب ان تدركه وفي رواية قبل ان تقطع اي تصلح للأكل حم د عن عل
قال عبد الحق ضعيف وابن القطان منقطع نهى عن بيع المربيان بفتح العين
اي بيع فيه المربيان ويقال بان يدفع للبائع شيئا فان رضى ببيع فلن يمنع
والافهبة فيبطل عند الاكثر للشرط والتردد والغرر قال لزمحشري
يقال اعراب في كذا وعرب وعربنا سمي به لأن فيه اعرابا لفقد البيع اي صلا
وازالة فساد واما كالماء ليلا يملكه آخر حم د ه ابن عمر وبن عاص ضعيف
وقال ابن جرير على ابي دود منقطع نهى عن بيع الشاة بالحمد فيه انه لا يسع
حيوان ولو سمكا وجرادا بالحس ولو سمك وجراد فيستوى فيه الجنس
وغيره والمأكول وغيره كامر لاثق عن سمرة بن جندب موصول نهى عن
بيع اللحم بالحيوان ولو من سمك وجراد فيستوى فيه الجنس وغيره
وسماء كان مأكولا وغيره للرباء وقال ابن المسيب كان من ميسرا هـ
الجاهلية مالك في الموطن والشافي في المستند لاثق عن سعيد بن سعيد سلا
وهو عند ابي دود عن سهل بن سعد والبزار عن ابن عمر مرفوع قال ابن جرير ضعيف
نهي عن بيع المضامين وهي ما في البطون من الأجنحة والمدافع وهي ما في
بطون الناقة وختل الحبلة بفتح الباء فيما الكنا الاول مصدر رجحت مرئ
بكسر الباء والثانية اسم جمع حابل كظالم وظلة وقال الاخفش جمع حابلة وبين
الانباري الماء للباء لغة في الحبلة طب عن ابن عباس ورواها البزار عنه

وَعَنْ أَبْنَى عَمْرٍ وَنَفْتَهُ أَحْمَدَ وَضَعْفَهُ جَمْهُورًا لِأَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيعِ
 الْمَارِحَى تَيْبِدُ وَإِنْ يَظْهُرَ وَهُوَ مِلَاهَنَةٌ وَأَخْطَأَ مِنْ هُنْزِهِ صَلَاحَهَا وَفِي رَوْايةِ
 حَتَّى تَرْهُو وَهُوَ بِعِنَاءٍ وَيَكْفُى بَذُوقَ صَلَاحٍ بَعْضُ ثُمُرٍ وَتَأْمِنُ الْعَاهَةَ حَسْمٌ
 عَنْ عَائِشَةَ إِنْ لَآفَةَ نَهَى عَنْ بَيعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَجْرِي فِيهِ الصَّاعَانُ إِنْ
 صَاعَ الْبَاعِ وَصَاعَ الْمُشْتَرِي فَيَكُونُ لِصَاحِبِهِ الْزِيَادَةُ وَعَلَيْهِ النَّفْصَانُ
 إِنْ قَادَهُ لَا يَصْحُ بَيعٌ قَبْلَ قِبْضَهِ وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَقَالَابُو حَنْيفَةَ
 أَلَا لِعَقَارٍ وَخَصَّ مَا لَكُثُرَ المَنْعِ بِالْطَّعَامِ إِنْ ذَهَبَ بِمَفْهُومِهِ هَذَا الْخَبَرُ الْبَزارُ عَنْ
 أَبِي هَرِيرَةَ وَعَنْ أَبْنَى عَمْرٍ وَأَبْنَ عَبَاسٍ رَجَالُهُ صَحِيحٌ نَهَى عَنْ بَيعِ الْمَحْفَلَاتِ
 بِفَتْحِ الْفَاءِ جَمْعٌ مَحْفَلَةٌ مِنْ الْحَفْلَاتِ إِنْ يَجْمِعَ وَمَنْهُ يَحْفَلُ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَجْمِعُ فِيهِ
 النَّاسُ وَالْمَرَادُ الْمَصْرَاةُ وَهِيَ شَاهَةٌ أَوْ بَقْرَةٌ أَوْ نَاقَةٌ يَرْتَكُ صَاحِبُهَا حَلْبَهَا
 حَتَّى يَجْمِعُ لِبَنَهَا وَإِنْهُ لِلْخَرِيمِ لِلِّتَدِ لَيْسُ وَعَنْدَ الشَّافِعِيِّ يَصْحُ بَيعٌ وَقِبْضَهُ
 وَتَامَ الْحَدِيثُ مِنْ اتِّبَاعِهِنَّ فَهُوَ بِالْخَيَارِ إِذَا حَلَبُوهُنَّ الْبَزارُ عَنِ النَّشْ ضَعِيفٌ
 نَهَى عَنْ بَيْعَتِينِ بِكَسْرِ الْبَاءِ نَظَرٌ لِلْهَيْثَةِ وَيَفْتَهُهَا لِلْمَرَةِ وَالْأَحْسَنُ لِكَسْرِ
 فِي بَيْعِهِ بَانِ يَبْيَعُهُ شَيْئًا عَلَى إِنْ يَشْتَرِي مِنْهُ شَيْئًا أَخْرَى وَانْ يَقُولُ بَعْثَةٌ
 بَعْثَةٌ نَفْدًا وَبَعْثَةٌ نَسْتَهُ خَذْ بِإِيمَانِهِ شَتَّتٌ تَنْ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ حَسْنٌ صَحِيحٌ
 وَرَوَاهُ الْبِهْقَى وَزَادَ صَفْقَةً وَاحِدَةً نَهَى عَنْ تَلْقِي الْبَيْعِ بِضمِّ التَّاءِ وَفَتْحِ الْلَّامِ
 وَقَافِ مَشَدَّدَةٍ مَبْنَى لِيُفْعَلُ وَالْبَيْعُ نَاثِبٌ لِغَاعِلٌ وَأَصْلُهُ تَلْقِيَ إِنْ يَسْتَقْبِلُ
 أَصْحَابُ الْبَيْعِ وَالسَّلْعَةِ الْمَوَارِدَ قَبْلَ وَصُوْهَا الْمَحْلُ بِعَهْدِهَا وَهُوَ لِلْخَرِيمِ
 لِضَرِرِ النَّاسِ تَهُ عنْ أَبْنَى مُسْعُودٍ صَحِيحٌ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ هَكَذَا وَالْبَخَارِيُّ مُوْقَفٌ
 نَهَى عَنْ تَلْقِي الْجَبَّ حَرْكَابًا بِعَنْيِ مَفْعُولِهِ إِنْ يَجْلِبَ مِنْ بَلْدِ بَلْدٍ وَهُوَ مَعْبُرُهُ
 بِتَلْقِي الرَّكَابِ فِي حَرْمٍ عَنْدَ الشَّافِعِيِّ وَمَا لَكُثُرَ وَجْوَزَهُ الْخَنْفِيَّةُ إِنْ لَمْ يَضْرُ بِالنَّاسِ
 وَشَرَطَ الْخَرِيمُ عَلَى النَّهَى هَرَّ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ وَرَوَاهُ جَمَاعَةُ أَلَا لِبَخَارِيِّ بِأَكْثَرِ فَائِدَةٍ
 وَهُوَ لَا تَلْقَوْا الْجَبَّ مِنْ تَلْقَاهُ فَإِنْ شَرَرَى سَبَقَهُ شَيْئًا فَإِذَا آتَى سَبِيلَهُ السُّوقَ
 فَهُوَ بِالْخَيَارِ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ تَخْرِيمًا وَعَنْ ثَمَنِ السِّنَوْرِ بِالْكَسْرِ لِأَنَّهُ الَّذِي
 لَا يَنْفَعُ فِيهِ وَالْمَتَوْحِشُ الَّذِي لَا يَمْكُنُ سَلِيمَهُ أَوْ إِنْهُ لِلْتَّنْزِيهِ وَلَا يَعْدُ فِي جَمْعِ
 الْكَلَامِ الْوَاحِدِ نَهَى تَخْرِيمًا وَآخْرَ تَنْزِيهًاهُ وَفِيهِ مَا فِيهِ حَمْدَتْ هَرَّ لَكَ
 عَنْ جَابِرٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْهُ بِهَذَا الْتَّفْقِيدِ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ لِنَجَاسَتِهِ عَنْ دَكْشَتِهِ

تَجْمِيْرِي نَسْخَه

وَالنَّهْيُ عَنِ التَّخَادُهِ عَنِ الْمَالِكِيَّةِ وَهُلُ النَّهْيُ عَنْهُمْ لِلنَّزَرِ يَقُولُانِ قَالَ إِنَّ الْعَرَبَ
وَالصَّحِيفَ الْجَوَازُ إِلَّا الْكَلْبُ الْمَعْلُومُ فَإِنَّهُ يَجُوزُ بَعْدَهُ عَنِ الْمَخْفَيَّةِ لِلضَّرُورَةِ
تَمَّ نَهْيُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ إِنَّ حِجْرَ رَجَالَهُ ثَقَاتَةٌ وَابْنَ الْجَوْزِيَّ ضَعِيفٌ وَابْنَ حِبْرَانَ
لَا نَهْيُ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ لَا كَلْبُ الصَّيْدِ فَإِنَّهُ يَحْلِ أَخْذَ ثَمَنِهِ عَنِ الْمَخْفَيَّةِ لِصَحَّةِ
بَعْدَهُ عَنِ هُمَّ الْمَاجَةِ إِلَيْهِ وَفِيهِ مَا كَفَى قَوْلَانِ تَمَّ نَهْيُ عَنِ ابْنِ هَرْبَرَةِ قَالَ ابْنُ حِجْرٍ مَوْ
مِنْ رَوَایَةِ ابْنِ الْهَرْزَمِ عَنْهُ ضَعِيفٌ نَهْيُ عَنِ ثَمَنِ الْكَلْبِ نَهْيُ تَحْرِيرِهِ وَثَمَنِ الدَّرِ
وَهُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ فِي حِرْمَبِعِ الدَّرِ وَأَخْذَ ثَمَنَهُ وَالْمَرَادُ أَجْرُ الْجَمَامَةِ وَكَسْبُ الْبَعْقَى
بَقْتُ الْمُوَحَّدَةِ وَكَسْرُ الْمُعَجَّةِ وَسَدَ الْيَاءِ الْزَّانِيَةَ إِذْ كَسَبَهَا بِالْزَّنَاءِ إِذْ مَا نَخَذَهُ
عَلَيْهِ سَخَّ عَنِ الْبَحِيقَى وَرَوَاهُ صَاحِبُ الْمَنْتَفِى عَنْ مُسْلِمٍ وَهِىَ وَهُنَّ
نَهْيُ عَنِ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَثَمَنِ الْخَتَرِ وَثَمَنِ الْحَرِ وَهُنْ الْبَعْقَى إِذْ مَا تَأْخَذَهُ وَسَمَّا هُنَّا
مَهْرًا مَجَازًا كَنْشِيَّةً الْخَبِيثِ بِالْطَّيْبِ فِي كُلِّ مِنْهُمَا مَقْتاً بِهِ الْبَضْعُ
وَعَنِ عَسْبِ الْفَحْلِ إِذْ عَنِ ثَمَنِ عَسْبِهِ وَهُوَ جَمَاعَةُ الْجِيَوَانِ قَالَ الْعَتَاضُ
الْعَسْبُ الْكَرَاءُ الْمَأْخُوذُ عَلَى التَّرْزِ وَيَقَالُ عَسْبَنْتُ الرَّجُلُ عَسْبَا إِذَا أُعْطِيَهُ
الْكَرَاءُ عَلَى ذَلِكَ وَالْمَوْجُ لِلنَّهْيِ مَا فِيهِ مِنَ الْفَسْرَلَانِ مَقْصُودُ الْمَثْرَى
مِنْهُ هُوَ الْفَاقَحُ وَالْفَحْلُ قَدْ تَضَرَّبَ وَقَدْ لَا تَلْفَعُ الْأَنْثَى وَقَدْ لَا طَسَ عَنِ ابْنِ
عُمَرَ وَابْنِ الْعَاصِمِ قَالَ الْهَيْثَمِيُّ بَعْدَ عِزَّاهُ لِلْأَوْسَطِ فِيهِ ابْنُ صُرَّةَ ضَعِيفٌ
وَعِزَّاهُ فِي مَحْلٍ أَخْرَى لِلْكَبِيرِ وَقَالَ رَجَالُهُ الْصَّحِيفَ نَهْيُ عَنِ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَهُنْ
الْبَعْقَى وَحَلْوَانِ الْكَاهِنِ إِذْ مَا يَأْخُذُ عَلَى كَهَانَتِهِ عَنِ اخْبَارِهِ الْكَاهِنَةِ
الْمُسْتَقْبِلَةِ وَهُوَ بِضْمِنِ الْحَاءِ وَسَكُونِ الْأَلْأَمِ مِنْ حَلْوَتِ الرَّجُلِ حَلْوَتِ بَشَّيِّ اعْطِينَ إِيَاهُ
أَوْ مِنْ الْحَلَوَةِ شَبَّهَهُ مَا يَعْطِي الْكَاهِنُ بِشَبَّيِّ حَلْوَلَا خَذْهُ إِيَاهُ سَهْلًا بِلَا كُلْفَةٍ
وَيَقَالُ حَلْوَهُ اطْعَمْتُ لَهُلَوًا وَالنَّهْيُ يَشْمَلُ الْأَخْذَ وَالْمَعْطَى وَفِي الْأَحْكَامِ
الْسُّلْطَانِيَّةِ يَنْهَا الْمُحْسَبُ مِنْ يَنْكِسُ بِالْكَهَانَةِ وَالْمَهْوِيُّ يَؤْدِبُ عَلَيْهِ
الْأَخْذَ وَالْمَعْطَى قَدَّتْ نَهْيُ عَنِ ابْنِ مُسْعُودَ الْإِنْصَارِيِّ نَهْيُ عَنِ
جَلْدِ الْحَدَّ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ ضَرَبَ حَدَّ مِنْ حَدَّ دَالِ السُّرْعَيْةِ فَيَكُونُ نَزَرُهَا
وَقِيلَ تَحْرِيرٌ مَا احْتَراَ مَالِ الْمَسْجِدِ هَذِهِ عَنِ ابْنِ عَمْرُونِ الْعَاصِمِ نَهْيُ عَنِ حَلْوَدِ
السَّبَاعِ إِذْ تَفَرَّشُ كَمَا صَرَحَ بِهِ رَوَایَةُ التَّرمِذِيِّ يَعْنِي بِجِلْسِهِ عَلَيْهَا
وَالنَّهْيُ لِلْسُّرْفِ وَالْمُخْلَدَةِ أَوْ لَانِ افْتَرَا شَهَادَاتِ الْجَمَارَةِ وَشَجَّيَةِ الْمَرْفِينِ

أو كنفاسة شعرها والشعر ينبع بالموت عند الشافعية ويظهر بالدين عن
 الحنفية وثبت المليس يكتب القلب هيبة خبيرة كما أن ثبت المطعم يكتب في ذلك
 فإن الملائكة الطاهرة تسرى إلى باطنها ومن ثم حرم على الذكر ليس الخبر والذنب
 لما يكتب من الهيبة التي تكون من لبسه من النساء وأهل الفخر والخجل ^{لأنه}
 عن والدابي الملح بفتح اليم وكسر اللام وآخر حاء مملاة عاصر من اسمه وكلغيبة
 أبو داود والنسائي والترمذى مرسلًا وهي عن حلق القفا وحده لانه نوع من
 القذح وهو مكروه نهى عنها إلا عند الجامة فإنه لا يمكن للجاجة لضروره توقيف
 لجحده عليه وهي عن خاتم الذهب ^{عن أبي هريرة} أى للرجال فيحرر
 بالاجماع من يعتد به هي عن خاتم الذهب أى لبسه واتخاذه للجاء
 بذلك بغيره ^{لأنه} حرام على ذكره حل لأناثهم وعن خاتم الحدب لانه
 طيبة أهل النار أى زى الكفار أو سهولت ريحه والنهي عن خاتم الذهب
 للتحريم وعن الحدب للتنزيه عند الجمهور وقيل نزير فيهما وقال ابن حجر إن
 القائل بالتنزيه افترض واستقر الإجماع بعده على التحرم ^{هـ} عن ابن
 عمر بن العاص ورواه الطبراني وقال الميسى رجاله ثقة وروى النبي عن
 الذهب وحده مسلم وفيه انه عليه السلام رأى خاتما من ذهب في يد رجل
 فترى فطرحة وقام يهدى أحدكم إلى الجنة من قار فيجعلها في يده فقيل للرجل
 بعد ما ذهب عليه السلام خذ خاتمك فانتفع به قال والله لا أخذه أبدا
 وقد طرحه عليه السلام وهي عن خصي الخيل والبهائم حرم عن ابن عمر عطفه
 العام على العاص والنبي للتحريم إلا في ما توك صغير فيجوز قال ابن الوردي
 ولأجل طيب الحمر مخصوصا جائز الأكل صغيرا هي عن ذيبيح الجن قالوا كانوا
 اذا استروا دارا او بنوها او استخرجوا عينا ذبحوا ذبيحة تخوفا ان تصيبهم
 الجن فاصنفت الذبائح لهم لذلك في عن الزهرى مرسلًا وقال ابن حجر
 ضعيف والذهبى متوك وابن حبان موصول وابن الجوزى لاه ^{تفعى}
 عن ذبيحة المحسى ونحوه من لاكتاب له كوثى ومرتد وصابة وزينة
 وصيد كلبه وطائره والنبي للتحريم فهو مفهم وطعام الدين او تو الكتاب حل لكم
 فقط عن جابر بن عبد الله قال الذهبى في استاده من لا يحيى به هي عن ذبيحة
 نصارى العرب ممن دخل في ذلك الدين بعد نسخه وتحريفه وبعد تحريره

وهذا حكم المجموع
 بل كلامه من مجموع
 وتمدد ودوره دائر
 لا يجعل على الأدنى
 من شأن الكبيرين
 مثلك

عن خصاء
لشخ

التي من معاشرة

ولم يجنبه النبيل هذا مذهب الشافعى وجوازه لخنفية حل عن ابن عباس ورواه البيهقى عنه وقال سند ضعيف نهى عن ركوب المور اى الكروب على ظهورها كما ترك الخيل ونحوها مشابتها او ركوب على جلودها كما مارسان استعمالها يكتب القلب هيبة مشابهة تلك الحيوان بـ عن ريحانة واسمه شمعون نهى عن سب الاموات لما فيه من المفاسد التي منها ان يؤذى الاحياء هذافي مؤمن صالح او مستور الحال وأما الكافر او متظاهر بفسق او بدعة فلا يحرموا بهم وذكره بشيء يقصد التحذير من طريقتهم والافتداء بهم كايدل عليه علة ذكر عن زيد بن ارقم ورواه احد نهى عن سلف وبيع كل اهتمام في حكم واحد كان يقول بعثتك ذا بالف على ان تقرضني الفنالات اذا ما تفرضه ليتحايد في المتن فيدخل في المعاهية وشرطين في بيع كبعنك نقدا بدينا وسنة بدينا وبيع ما ليس عندك قال الخطابي يريد العين لا الصفة وربح ما لم يصنف بان بيعه ما اشتراه ولم يفيضه طبع عن حكيم بن حزام رفع لحسن حاله نهى عن شريطة الشيطان وهى الشاة التي شرطت اى اثر في حلقتها اثير سير كشرط الجام من غير قطع او داج وترك حتى الموت وكانوا في المعاهية يفعلون ذلك اصافها الشيطان لانه الحامل عليه وقال القاضى انتا بسي ذلك شريطة لانه من افعال المعاهية المؤدى الى اذهاق ارواح من غير جر داعن ابن عباس وابي هريرة وفيه ابن برق لم ثبت عدالله نهى عن صبر الروح هو الشخصى كما فى النهاية والشخصى صبر شديد وشخصى الباء مع فعيل بمعنى المفعول نعم شخصى الماكول اذا كان صغيرا كامر قـ عن ابن عباس ورواه عنه البزار وزاد في اخره نهيا شد بدار رجاله صحيح نهى عن صور ستة ايام من السنة ثلاثة ايام التشرىق ويوم الفطر ويوم الاضحى ويوم الجمعة مختلفة من الايام فيحرر صور التشريق والعيدين ولا ينعقد ويكون افراد يوم الجمعة وكذا السبت والعاشوراء وحدة واختلف في علة النهى فقال المظہر ترك موافقة اليهود في السبت والجمعة عيد المؤمن او تخصيص كل يوم بعبادة ليست يوم آخر ليس من الشارع منهى الطلاقى ابودود عن انس بن مالك ورواه عنه ابو يعلى وقال البيهقى وهو ضعيف من طريقه وتبعد ابن حجر نهى عن صور يوم عرفة بعرفة لان يوم عرفة

لهم اعندي النصوص
لهم اعندي النصوص

بنفتح
لهم اعندي النصوص
لهم اعندي النصوص

لهم اعندي النصوص
لهم اعندي النصوص
لهم اعندي النصوص
لهم اعندي النصوص
لهم اعندي النصوص
لهم اعندي النصوص
لهم اعندي النصوص

و يوم الخر و أيام متى عيد لا هلها و قال ابن تيمية و أنا يكون يوم عرفة عيدها
 لا هله لأجتماعهم فيه بخلاف أهل الامصار فانهم يجتمعون يوم الخر
 حَمْدَهُ كَعَنْ أَبِيهِرَةٍ قَالَ لَكَ عَلَى شَرْطِنَ وَأَبَنْ مَعِينٍ مَجْهُولٍ وَالْعَقْلِي ضَعْفَهُ
 وَأَبَنَ الْقَمِ مَهْدِيٌّ وَبَرْجَزْمَابِنْ جَمْرَ نَهْيَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفَطْرِ وَالْخَرِ عَدَلَ عَنْ
 قَوْلِهِ نَهْيَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْعِيدَيْنِ اسْتَعْلَمْ إِنْ أَشْعَارِي بَأْنَ عَلَةَ الْحَرَمَةِ هِيَ الْوَصْفُ بِكُونَهُ
 يَوْمَ الْفَطْرِ وَيَوْمَ الْخَرِ وَالصَّوْمُ بَيْنَهُمَا فِي حِمْرَ صَوْمَهُمَا اتَّفَاقَ وَلَا يَجِدُ بَيْنَهُمَا
 وَلَا يَنْعَدِدُ نَذْرُهُ عَنْ دِلْسَافِيَّةٍ وَأَوْجَهُ الْحَنْفِيَّةُ وَتَمَامُ الْمَدِيْدِ وَعَنْ
 الصَّيَّامِ وَإِنْ يَحْتَمِيَ الرَّجُلُ فِي تُوبَ وَاحِدَ وَعَنْ صَلَوةَ بَعْدِ الصَّبَحِ وَالْعَصْرِ
 مَذَانِصُ الْبَخَارِيِّ قَعَنْ عَمْرَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَرَوَاهُ عَنِ الْثَّابِيِّ أَبُودُودُ وَدُودُ
 التَّرمِدِيِّ نَهْيَ عَنْ صَيَّامِ يَوْمِ الْمُبَرَّأِ وَرَوَاهُ عَنِ الْأَبِي سَعِيدٍ
 أَوْ لَانَ الْحَكْمُ عَلَى بَالرَّؤْيَةِ فَقَدْ مَهُ يَوْمًا وَيَوْمَيْنِ مَحَاوَلَةً لِلْطَّعْنِ فِي ذَلِكَ
 الْحَكْمِ أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ وَالْأَضْحَى وَالْفَطْرِ وَأَيَّامُ النَّشْرِيَّقِ فَلَا يَصِحُّ صَوْمُهَا
 وَبِهِ قَالَ أَبُو حَمْرَادُ وَالْشَّافِعِيُّ وَجْهُهُ مَالِكٌ وَجَمْعُ الْمُمْنَعِ فَقَدِ الْهَذِيٌّ قَعَنْ أَبِيهِرَةٍ
 وَرَوَاهُ الطَّبَرِيُّ بِلِفْظِهِ نَهْيَ عَنْ صَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يَوْمَ الْمُرْوَيَّةِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى وَالْفَطْرِ
 نَهْيَ عَنْ صَيَّامِ رَجُبِ كُلِّهِ أَخْذَهُ الْحَنَابَلَةُ فَقَالُوا يَكُونُ أَفْرَادُهُ بِالصَّوْمِ وَهُوَ
 مِنْ ثَفَرِهِمْ وَهُلُّ الْأَفْرَادِ الْمُكْرُوهُهُ أَنْ يَصُومَهُ كُلِّهِ وَلَا يَقْرَنُ بِهِ شَهْرًا آخَرَ وَجَهَهُ
 عَنْهُمْ وَالنَّهِيُّ نَاهِيُّ مِنْ جَهَةِ الْأَخْتَصَاصِ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْجَمْعَةِ أَوْ رَجُبِ
 يَوْمَا وَشَهْرًا فَاضْلَالُهُ يَسِنُ فِي الصَّلَاةِ وَالدُّعَاءِ وَالذِّكْرِ وَالْقُرْآنِ مَا لَا يَسِنُ فِي
 غَيْرِهِ كَانَ ذَلِكَ فِي فَطْنَةِ أَنْ تَوَهَّمَ أَنَّ صَوْمَهُ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِ فَنَهَا هَذِهِ الْأَمْرَهُ
 بَعْضُهُ فَلَا يَكُرُهُ اتَّفَاقًا وَطَبَ هَبَّ عَنْ أَبِي عَبَاسٍ قَالَ الْذَّهَبِيُّ وَأَبَنُ الْجُوزَيِّ
 حَدِيثُ لَا يَصِحُّ وَتَفَرِّدُهُ أَبُودُودُ عَنْ عَطَا وَقَدْ ضَعَفُهُ وَقَالَ الْبَخَارِيُّ مُتَرَوِّلُهُ
 نَهْيَ عَنْ صَيَّامِ الْجَمْعَةِ حَرَمٌ وَعَنْ جَابِرِيِّ فَرَادَهُ بِالصَّوْمِ فِي كُوكَهِ تَنْزِيهِهَا
 لَا يَنْعِدُ وَالصِّيدُ لَا يَصَامُ وَلَثَلَاثَةٌ يَضُعُفُ مِنْ وَظَائِفِ الْعِبَادَةِ الَّتِي فِي أَوْخُوفِ
 اعْتِقَادِ وَجُوبِهِ أَوْ الْمُبَالَغَةِ فِي تَعْظِيمِهِ فَيَعْتَنِي بِهِ وَلَا يَعْرِضُهُ خَبْرُ التَّرْمِدِيِّ
 قَلَّ مَا كَانَ يَفْطَرُهُ يَوْمَ الْجَمْعَةِ لَا يَقْصِدُ فَرَادَهُ لِوَقْعِهِ خَلَالِ الْأَيَّامِ الَّتِي كَاتَ
 يَصُومُ نَهْيَ عَنْ صَيَّامِ يَوْمِ السَّبْتِ إِذَا فَرَادَهُ بِالصَّوْمِ فِي كُوكَهِ تَنْزِيهِهَا لِأَنَّ
 الْيَهُودَ يَعْظِمُهُ وَالْخَلَقَ عِيدًا فَلَوْ اتَّخَذَهُ الْمُؤْمِنُ لِلصَّوْمِ لِيُشَبِّهَهُمْ فِي الْجَمَلَةِ

فلا
 في نجاح المدة بهولا
 وروي بالساند بجهة
 لم يفهم يوم عرفة تصر
 فلما حضر نبيه عليه
 خبره في نعيه عنده
 خبره في نعيه بدر
 مبشر

ضعف سندٍ نهى عن عشر الوشر بثين مجده وراء مهله تحدى الأسئناد
وترقيقها ايها المحدثة السن لما فيه من تغيير خلق الله والوشم بثين مجده
اى النتش و هو غرز الجلد بابرة ثم برد عليه ما يخضع او يسقده والتشف
للشيب فيكره لانه نور الاسلام او الشعر عند المصيبة او الحجۃ او لجاج
للزينة والمقتضى للنهي في الثلاثة تغيير خلق الله ومكامعة الرجل الرجل
بعين مهله اى مضاجعته له في ثوب واحد ومكامعة المرأة المرأة والمكامعة
المضاجعه والحكم الصريح والمكامعة قبلة بغیر شعار اى بغیر ثوب يغطي به
فيحول بينهما واما بتحليله فغير منهى بل محظوظ وان يجعل الرجل فاسفل شيئا به
حريرا مثل الاعاجم اى من ليس ثوب حرير تحت شيئا به كلها تتلى نعومته البدن
كم موادة العجم وان يجعل على منكبيه حريرا مثل الاعاجم اى للزينة ما يصر
الخيلاء والتفاخر وقد ورد النهي عن ليس زى الاعاجم مطلقا قال ابن تيمية
النهي عن هذا وما قبله من حيث كونه شعار الاعاجم لا كونه حمرا يعم الثوب
والاصل في الصفة ان يكون لقييد الموصوف لالتوضيح وعن التعبی
بضم النون مقصور بمعنى النعف اى عن الاغارة على المسلمين او على العنايات
وركوب التور اى اركوب على جلودها المأفيه من الخيلاء او السراير او لامنه
نعم العجم وليس لخاتمة الاندى سلطان واللامر لثنا كيد تقدیره ذاتسلطات
ومن معناه من يحتاج به قال ابن هذا حديث منهم اى فلا يعارضه الاخبار
الصحيحة في حل لبسه تكل و قال القاضي بالنهي هنا التنزير او القدر المشتركة
بين التنزير والتحريم وقيل انه منسوخ ويدل عليه ان الصحابة كانوا يختنون
في عصره عليه السلام وعصر خلفائهم من غير انكار حم دن عن ابن ريحانة
واسمه شمعون انصارى او قرهشى قال الذهبي له طرق حسنة نهى عن فتح القراء
ليفترش ما فيها من السوس وقشر الرطبة لتوكل قيل الفتن توسيع الضيق
حسا ومعنى عبدان وابو موسى عن اسحق صطابي واؤ نهى عن فعل النساء
والصبيان اى نساء اهل العرب وصبيانهم ان لم يقاتلوا فان قاتلوا فنلوا وفق
افهامه عن الشيوخ والرهبان يقتلون وان لم يقاتلوا وهو مذهب الشافعی
ومحمد الحفیة ومالك وهذا معارض حديث الخماری من بدل دینه فاقتلوه كل منهما
عام من وجه خاص في هذا خاص بالنساء عام في الحرجیات ولمرتدات وذاك

لیکن
عن میرزا
پسر خود
که از سلطان
گردید

عام في الرجال والنساء خاص باهل الردة وفي مثله وجوب الترجح عند الشافعية
 من خارج لتعادلها تقارنها أو تأثر أحدهما وقال الحنفية المتأخر ناسخ وهو هذا
 الحديث حَمْدُهُ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ قال وجدت امرأة مقتولة في بعض المغازى فهى
 عليه السلام عن قتلها وهذا متواتر نَهْيٌ عَنْ قَتْلِ الصَّبَرِ هو ان يمسك
 الحيوان وَيَرْجِعُ بِشَيْءٍ إِلَى أَنْ يَمُوتُ أَوْ هُوَ كُلُّ قَتْلٍ بغير معركة ولا حرب ولا
خَطَّاء دَعْنَابِيَّاً ايوب الانصاري صحيح وقال ابن حجر سنه قوي نَهْيٌ عَنْ قَتْلِ
أَرْبَعِ مِنَ الدَّوَابِ النَّمَلَةِ بالجر والرفع وكذا ما عطف قال الخطاطي اراد النمل السليمة
 الكبار ذوات الارجل الطوال فانها قليلة الاذى وَالنَّمَلَةُ لكنه منافعها
 فيخرج منها العسل وهو شفاء وشمع وضياء وَالْمَدْهَدُ لانه لا يضر ولا يحل
 اكله وَالصَّرَدُ بصاد مسملة مضمومة وراء مفتوجة طائر فوق العصفور
 نصفه ابيض ونصفه اسود لحرمه اكله ولا منفعة له وقيل كان العرب تشار
 به فهى عن قتلها لخالص ما ثبت من اعتقادهم له وَالنَّهِيُّ فِي الْأَرْبَعَةِ لِلْخَرْبِ
 اما الصَّرَدُ فلا يحرم البغوى وغيره من الشافعية حَمْدُهُ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ قال
 ابن حجر رجاله صحيح وقال البيهقي قوي نَهْيٌ عَنْ قَتْلِ الضَّفْدَعِ بكسر الضاد والدال
 على وزن خَصْرٍ وقيل فتح الدال للدواء لا حرمتها بل لخاستها او قذارتها ونفرة
 الطبع منها او ان عرف منها من المضر فرق ما عرف الطيب من المنفعة وأما غليمه
 بأنها سبيح غير صواب لأن الحيوانات سبيح كلها وإن من شئ لا يسمى بمحنة
حَمْدُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ عُثْمَانَ الْيَمِيِّ قال ستش طيبا النبي عليه السلام عن
ضَفْدَعٍ يجعله في الدواء فنهاه صحيح واقرأ الذهبى وقال البيهقي قوي نَهْيٌ
عَنْ قَتْلِ الصَّرَدِ ابقع ضخم الرأس حرام عند الحنفية وكذا الاصلح عند الشافعية
 حرمتها كما مر آنفا وَالضَّفْدَعُ وَالنَّمَلَةُ وَالْمَدْهَدُ قال الحكم وانما نهى عن قتلها
 لأن لكل واحد منها سالف عمل مرضي وفي خلقته جواهر متقدمة الجواهر
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ورواه البيهقي وقال ابن حجر وفيه ابرهيم بن المفضل مروك نَهْيٌ
عَنْ قَتْلِ الْخَطَاطِيفِ واحد خطاطيف بضم وتسديد ويسمي زوار الهند وعصفون
 الجنة لزمهها عماني في ايدي الناس من القوت ويحرم اكله وبقية الحديث لا تقلو
 هذه العوذ انا عوذ بكم من غيركم قَ عن عبد الرحمن بن معوية المرادي مرسلا
 قال الذهبى ضعيف وقال البيهقي متقطع ورواه ابو دود بلطفه نَهْيٌ عَنْ الْخَطَاطِيفِ

عن ذات البيوت وعند ابن الجوزي لا يه نَهَىٰ عَنْ قُتْلِ كُلِّ ذِي رُوحٍ إِلَّا إِنْ يُؤْذِي
كَالْفَوَاسِقِ فَيُجُوزُ بِلِّيْجَبْ فَنَهَى طَبْ عَنْ إِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ الْمُهِيمِي ضَعِيفٌ لِكُنْ
فِي الصَّحِيفَ هَذَا إِلَّا لِقَطَّ أَنْ يُؤْذِي نَهَىٰ عَنْ قِسْمَةِ الصَّرَارِ مَحْتَمِلًا رَادَ الْقِسْمَةِ
الَّتِي تَضَرُّ بِأَحَدِ الْمَالَكِينَ بَأْنَ يَنْلَفِ المَالُ أَوْ يَدْخُلُ بِسَيِّهَا النَّفَضَ عَلَى الْعِزَّ
بِجُوهرَةِ تَنْلُفَ بِهِ وَسَيِّفَ يَكْسِرُ وَمَا يَبْطِلُ مَقْصُودَهُ كَحَامٌ صَغِيرٌ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَهُ
أَرَادَ الْقِسْمَةَ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ بَأْنَ مَكْثُواً لَوْاحِدَةً لَيْلَةً وَالْمَحْرُكُ ثَالِثًا وَالْقِسْمَةَ
النَّفَقَةَ بَيْنَهُنَّ بِالنِّفَاضِلِ قَدْ نَهَىٰ عَنْ تَضَيِّرِ مَوْلَى مَعْوِيَةَ مَرْسَلًا وَرَوَاهُ ابُودُودُ
نَهَىٰ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءَخَ حَمَدَ عَنْ لِيْهِ هَرِيرَةَ أَيْ اجْرُ الْبَغَايَا كَانَوْافِي الْمَجَاهِلِيَّةِ
يَأْمُرُونَهُنَّ بِالزَّنا وَيَأْخُذُونَ اجْوَهْنَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا تَكُرُّهُوْفَنَّا تَكُوْمُ
عَلَى الْبَغَاءِ نَهَىٰ عَنْ كَسْبِ الْأَمْمَةِ هَذَا جَاءَ مُطْلَقاً فِي رِوَايَةِ الْبَخَارِيِّ وَقَيْدَهُ
ابُودُودُ بِقُولَهِ حَتَّىٰ يَعْلَمَ مِنْ أَيْنَ هُوَ وَفِي رِوَايَةِ الْبَيْهِقِ حَتَّىٰ يَعْرِفُ وَجْهَهُ
وَفِي الطَّبَرَانِ إِلَّا إِنَّهُ يَكُونُ لِهَا عَاملٌ وَاجِبٌ يَعْرِفُ وَفِي أَبِي دَوْدَ إِلَّا عَامِلَتْ
بِيْدَهَا وَقَالَ بِاصْبَاعِهَا حَنْوَ الْمَعْزِلِ وَنَفْشَ الْأَصْوَفِ وَذَلِكَ إِذَا كَانَ عَلَيْهِنَّ
خَرَاثٌ لَمْ تَوْمَنْ أَنْ يَكُونَ فِيهِنَّ فَبُورَاً وَالْمَرَادُ كَسْبُ الْبَغْيِ مِنْهُنَّ أَوَّلَ الْمَرَادُ
النَّزِيرِ خَوْفًا مِنْ مَوْافِقَةِ الْحَرَامِ ذَلِكَ عَنْ رَافِعِ بْنِ حَدِيجَ قَالَ لَهُ وَابْنَ
الْقَطَانِ صَحِيحٌ نَهَىٰ عَنْ كَسْبِ الْجَامِ نَزِيرَهَا الْأَخْرَى تَمَّا فَانَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
أَجْتَمِعُ وَاعْطِي الْجَامِ أَجْرَهُ وَرَوَى أَبْنُ مَنْدَةَ أَنَّ مُحَمَّصَةَ بْنَ مُسْعُودَ لَهُ عَلَامُ
جَامِ فَكَسْبُ كَسْبًا كَثِيرًا نَهَىٰ حَتَّىٰ اللَّهُ تَعَالَى الْجَامِ مُحَمَّصَةَ بْنَ مُسْعُودَ اللَّهُ تَعَالَى اللَّهُ فِيهِ
فَابْنِ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرِلْ لَا يَكُلِهِ وَلَا يَذَكُرُ لَهُ الْحَاجَةَ حَتَّىٰ قَالَ لِيَكْنَ كَسْبَهُ فِي بَطْنِ
بَهِيمَتِهِ وَعَنْ أَبْنِ مَسْعُودَ الْأَنْصَارِيِّ وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَأَحْمَدُ عَنْهُ
هَرِيرَةُ رَجَالِهِ صَحِيحٌ نَهَىٰ عَنْ كُلِّ مَسْكُرٍ وَمَفْتَرٍ بِالْفَاءِ أَيْ كُلِّ شَرَابٍ يُورِثُ
الْفَتُورَ أَيْ ضَعْفَ الْجَفْونَ كَالْحَشِيشِ وَقَيْدَ الْحَقَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِتَحْرِيرِ
الْخَمْرِ الَّذِي سَكَرُهَا مَطْبُوعٌ تَحْمِلُهُ الْمَسْكُرُ الَّذِي سَكَرٌ مَصْنَوعٌ حَمَدَ عَنْ
أَمْسَلَةَ فَقَدْ قَالَ الزَّيْنُ الْعَرَقِيُّ أَسْنَادَهُ صَحِيحٌ نَهَىٰ عَنْ لَبِسْتِينِ بِكَسْرِ
الْأَلَامِ وَفِتْهَنَّا نَوْعَ اُمَّةٍ وَبِضَمِّهَا اسْمَ الْفَعْلِ قَالَ أَبُو زَرْعَةَ وَالْأَوْلَ هُنَا أَوْجَهُ
الْمَشْهُورَةِ فِي حَسَنَهَا وَالْمَشْهُورَةِ فِي قَبْهَا يَشِيدُ الْمَانُ مِنْ الْمَرْوَةِ أَنْ يَكُونَ
الْأَنْسَادُ مُعْتَدِلُ الْحَالِ فِي مَرَاعَاةِ لِبَاسِهِ مِنْ غَيْرِ أَكْثَارٍ وَلَا اطْرَاحٍ فَإِنْهُمَا

سهانة وَكُثْرَةِ مِرَايَاتِهَا وَصِرْفَ الْمُسْمَةِ إِلَى الْعِنَاءِ بِهَا دَنَادَةً وَجَبَرَ الْأَمْوَالَ وَسَطَّها
 وَكَرِنَقَ الشَّاذِلِ الْأَعْرَاضَ عَنْ لِبِسِ ذِي الشَّهْنَةِ طَبَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ الْهَيْشَى
 فِيهِ يَزِيعُ وَهُوَ ضَعِيفٌ نَهْىٌ عَنْ لِبِسِ الْجَلَالَةِ لِتَوْلِدِهِ مِنَ النِّحَاسَةِ وَمِثْلِهِ الْبَيْضَ
 وَالنَّهْىُ لِلْنِّزَرِ تَعْنِدُ الشَّافِعِيَّةَ دَلَكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ صَحِيحٌ نَهْىٌ لِفَضْلِ الْحَاجِ
 قَالَ الْقَاضِى يَحْتَمِلُ أَنَّ الْمَرَادَ النَّهْىَ عَنِ اخْذِ لِقَطْهِمْ فِي الْحَرَمَ وَقِبْلَتِهِ مَا يَدْلِيلُ عَلَيْهِ
 وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمَرَادَ بِهِ اخْذُهَا مُطْلِقاً لِتَرْكِ مَكَانَهَا وَتَعْرُفُ بِالنِّدَاءِ عَلَيْهَا لِأَنَّهُ أَقْرَبُ
 طَرِيقاً إِلَى ظُهُورِ صَاحِبِهِ الْحَاجِ لَا يَلِيسُونَ مُجْتَمِعِينَ إِلَّا إِيمَانُهُمْ مَعْدُودَةٌ ثُمَّ يَتَفَرَّقُونَ
 وَيَصِدُّونَ مَصَادِرِ رِشْتَى فَلَا يَكُونُ لِلتَّعْرِيفِ بَعْدِ تَفَرِّقِهِمْ جَدَوْى حَمَمَ دَعْنَ
 عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ عَمَيْانِ التَّمِيْيِىِّ بْنِ الْمَهْلَةِ وَرَوَاهُ عَنْهُ النَّسَائِىُّ نَهْىٌ عَنْ مُخَاطَشِ النَّسَاءِ
 أَىٰ عَنِ ابْتِاهِنْ فِي ادِيَارِهِنْ وَهُوَ بَجَاءَ مَهْمَلَةً وَشَيْئَنْ مُجْهَّةً وَيَقَالُ بِهِمْلَةٍ كَتَى بِعِنْ
 ادِيَارِهِنْ وَالنَّهْىُ لِلْتَّحْرِيرِ بِلِهِوْكِيرَةِ وَوَهُمْ مِنْ نَقْلِ جَوَازِهِ عَنْ مَالِكٍ وَهُوَ اِنْجَوْزَ
 الْوَطَئِ مِنَ الدُّبُرِ لِأَفِي الدُّبُرِ إِلَى الْفَرْجِ أَىٰ فِي الْأَوَّلِ طَسَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 الْهَيْشَى بِحَالِهِ ثَقَاهَ نَهْىٌ عَنْ تَقْتِيلِ الشَّيْبِ مِنْ نَحْوِكِيَّةِ أَوْ رَأْسِ لَانَهُ نُورٌ وَوَقَارٌ
 وَالرَّغْبَةُ عَنْهُ عَنِ النُّورِ وَلَا نَهْىٌ بِمَعْنَى الْخَضَابِ بِالْسَّوَادِ كَمَا فِي الْأَحْيَاءِ وَالنَّهْىُ لِلْتَّحْرِيرِ
 وَأَخْتَارَهُ النَّوْءِي لِثَبَوتِ الْجَرِعَةِ فِي عَدَّ الْأَخْبَارِ وَأَطْلَقَ بَعْضَهُمْ لِهِ الْكَرَاهَةَ
 وَبِقِيَّةِ الْمَدِيْهِتِ أَنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ هَكَذَا ذَكَرَ أَنَّهُمْ كَثِيرُونَ تَنَّهْىٌ عَنْ ابْنِ عُمَرِ وَنَهْىٌ
 الْعَاصِ وَحَسَنَهُ التَّرمِذِيُّ وَرَوَاهُ عَنْهُ أَبُو دُودُ وَدَ بِلِفَظِ لَا تَنْتَفِعُوا بِالشَّيْبِ فَإِنَّهُ
 نُورٌ يَوْمَ الْقِيَّمَةِ وَفِي رِوَايَةِ قَانِهِ نُورٌ الْمُؤْمِنِ وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ عَمْرِ وَبْنِ شَعِيبٍ
 نَهْىٌ عَنْ نَقْرَةِ الْغَرَابِ أَىٰ تَخْفِيفِ السَّجْدَةِ وَدُعَمِ الْمَكْثِ فِيهِ بِقَدْرِ وَضْعِ
 الْغَرَابِ مِنْ قَارَهِ الْأَكْلِ وَافْتَرَاشِ السَّبْعِ بِإِنْ يَبْسُطَ ذِرَاعِهِ فِي سَجْدَهِ وَلَا
 يَرْفَعُهُمَا عَنِ الْأَرْضِ وَإِنْ يَوْطِنِ الرَّجُلُ الْمَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ كَمَا يَوْطِنُ الْبَعِيرَ أَىٰ
 يَأْلِفُ مَحَلَّافِيهِ يَلَازِمُ الْمَصْلُوَةَ وَلَا يَصْلِي فِي غَيْرِهِ كَالْبَعِيرِ لَا يَلُوِي مِنْ عَطْنَهِ
 الْأَلْمِبرُوكَ قَدَا تَخْلُهُ مِنَ الْأَخَا فَأَلَّا إِنْ الْقِيمَ نَهْىٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَصْلُوَةِ عَنِ التَّشْبِيهِ
 بِالْجِيَوانَاتِ فَنَهْىٌ عَنْ بَرُوكَ كِبِرُوكَ الْبَعِيرِ وَالْتَّفَاتِ كَالْتَّفَاتِ الْتَّلَبُ وَافْتَرَاشِ
 كَا فَتَرَاشِ السَّبْعِ وَأَقْعَادِ كَا قَعَادِ الْكَلْبِ وَنَقْرَةِ كَنْقَرَةِ الْغَرَابِ وَرَفْعِ الْأَيْدِيِّ
 وَقَتِ السَّلَامِ كَذَنَابِ الْمَيْنَلِ فَهَذِي الْمَصْلُى مَخَالِفَ الْأَهْلَهَا حَمَدَنَهُوكَ عَنْ عَبْدِ
 الْرَّحْمَانِ بْنِ شَبِيلٍ قَالَ أَنَّهُ صَحِيحٌ نَهْىٌ أَنْ يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ أَىٰ

يفخر وبها بان يقول رجل مسجدى احسن فيقول الآخر مسجدى أو المباهاة
 في انشاها وعمارتها او غيرها او ذلك المباهاة بها من دأب اهل الكتاب
 حب عن انس بن مالك نهى عن ان يشرب الرجل ذكر الرجل وصف
 طردى والمراد الانسان رجلا او امرأة او خنزى او صبيا او صبية وفى
 رواية المسلم زجر عن الشرب قاتما اي حال كونه فاتما قال القاضى هذا
 الذى من قبل النادى والارشاد الى ما هو الاخلاق فليس شر بحثى يعارض
 ان عليه السلام فعله مرء او مرئين وفي خبر امر عليه السلام من شرب فاتما
 ان يستقيه وشربه فاتما مؤول بأنه لم يجد محلا للفعود للازدحام على فرم او لم يرى
 الناس انه غير صالح ولا بدل المثل او بيان الجوان مددت عن انس وتمامه
 عند مسلم قال فناده فقلنا فالأكل فقال ذلك اشد واخت نهى عن
 يتزغز الرجل اي فيعمل الزغرفان في توبه او بدنه لانه شأن النساء اللون او
 تطيب وفيه ضرر يلبس المزغرف ومثله المعصفر لما فيه من الزينة والمحبطة
 وصرح جمع من شافعية حرمة استعماله في البدن لكن روى ابو دود انه
 عليه السلام يصعب تحيته به وحمل بعض الحل على الحمية والحرمة على بقية البدن
 وخرج بالرجل امرأة ولختن في محلهما خ مددة عن انس صحيح نهى ان تقترب
 اليها بضم او له اي ان يمسك شيئا منها ثم ترمي بشيء الى ان تموت من الصبر
 وهو الامثال في ضيق بلا علف والنوى للخريم للعن فاعله في خبر مسلم وف
 خبر احمد من مثل بذى روح ثم لم يثبت مثل الله بريوم المقادمة رجاله ثقاة
 خ مددة عن انس ورواه العقيلي عن سمرة وزاد وان يؤكل لها وحمل
 انها ان ماتت بغير تذكرة نهى ان يمشي الرجل بين البعيرين يقودها لان
 يورث الفقر ولا نتهلكة وهم مثلهم بالفرسين مثلافية احتمال والكرامة
 للتنزير وقيل للخريم لا عن انس صحيح وقال الذهبي ضعف النسان نهى
 ان يصلى على الجنائز بين القبور فانها صلوة شرعية وفرضها لكون الصلوة
 في المقابر مكرهة قال المناوى تذرها طس عن انس استاده حسن
 نهى ان يتunnel وفق رواية فاتما والنوى لا ارشاد لأن لبسها قاعدة اسهل
 وامكن ومنه تخصيص الطيبى وغيره النوى بما في لبسه تعب ت والأضياء
 عن انس لا ورواه ابو دود عن جابر بلفظ نهى ان يتunnel الرجل فاتما قال

”رأى رجاله ثقاة وقال النووى استاده حسن نهى ان يبال في الماء الراكد وف
 رواية المأثور الذى لا يجرى وهو لتأكيد اى البول في الماء الساكن مالم يبحى بجهة
 لا يعاد والنهى للتنزير وهو القليل اشد بل قيل بحزم فيه واطلق المانكبة
 الكراهة فان تغير به تنفس جماعاً واتفق العلماء على ان الغائط ملحق بالبول وانه
 لا فرق بين البول في نفس الماء او في اياه ويصبه فيه او يبوس في قره فيجري
مَنْ هُنَّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ نهى ان يبال في الماء الجارى اى القليل مما لا يثير
 فلا يكره فيه لقوته وكالبول الغائط والكراهة في القليل للتنزير لا للضرر
 وبحث النووى انها للتحريم لأن فيه اتلاف لما عليه وغيره ولجوب عنه بان الكلام في
 مملوك له او مباح يمكن ظهره بالمكانة نعم ان دخل الوقت وتعيين لظهور حرم كان لا
 وبحرم في مسبيلٍ وموقف مطلقاً وما هو واقف فيه ان قل الحرجة تنفس البدن
طَسْ عَنْ جَابِرٍ قال المنذرى استاده جيد و قال الهيثمى رجاله ثقاة نهى

ان يسمى كلب او كليبة لان الكلب من الفواشق الخمس فكانه قال لا يسمى
 المؤمن فاسقاً لا للتقطير بل كراهته بالنسبة للكلاب والفواشق والننى واردع على
 وضع الاسم فلو ووضع الا نسان واشتهر به لم يكن دعاؤه بـ بل لا يجوز تسميه
 بغيره بغير رضاه جزء في الغرالي طب و كذلك في الاوسط عن بريقة قال
الهيثمى و فيه صالح بن جبان ضعيف نهى ان يصل الرجل بفتح اللام للشدة
 في لحاف هو كل ثوب يغطي به لا يتوشح به وهو ان يأخذ الطرف الايسر من تحت
 يده اليسرى فيثقبه على منكب اليمين ويلق طرف اليمين من تحت الننى على منكب
 الايسر ونهى ان يصل الرجل في سراويل اعجمي او عربي لا يضر فهو وليس عليه داء
 لان السروابل بمفردہ يظهر الاعضاء ولا يخاف عن البدن والننى للتنزير عند
ابي حنيفة والشافعى ذكر عن بريقة قال ابن عبد البر لا يصح به لضعفه

نهى ان يقعد الرجل بين النظل والشمس لانه ظلم للبدن حيث فالصل بين
 ابعاضه وهذا من كمال مجابة الله ورسوله للعدل ان امرء به حتى في حق الانسان
 مع نفسه وفيه تنبيه على منع النوم بينهما ايضا فانه ردى لك عن ابن هاشمة واغز
بريدة قال لك صحيح واقع الذهبي نهى ان يتعرض اى تناول السيف مسلولاً
 فيكره تناوله تنبيهها كذلك لانه قد يختنق في تناوله فيخرج شيء من بدنها ويسقط
 منه على احد فيؤذى وفي معناه السكتين ونحوهما فلا يرميها ولا يتناولها ولله الحمد

من حسنة حمرَّةَ لَكَ عَنْ جَابِرٍ وَقَالَ ثُعْبَانٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ
وَابْنِ حِجْرٍ سَنَدُهُ صَحِحٌ نَهْيَانٌ يَسْتَبْخِي بَعْرَةً أَوْ عَظِيمَ حَمَّ دَعْنَ عَنْ جَابِرٍ نَبَهَ
بِالبَعْرَةِ عَلَى جَنْسِ الْجَنْسِ وَبِالْعَظِيمِ عَلَى كُلِّ مَطْعُومٍ وَلَا يَجِزُّ إِبْرَةً بِجَنْسِ خَلَافَ الْأَبْنِ
حَمَّ وَجَاءَ فِي خَبْرٍ لَا تَسْتَبْخُوا بِالرُّوْثِ وَلَا بِالْعَظَامِ فَإِنَّهَا زَادَ أَخْوَانَكُمْ مِنَ الْمُعْنَى
وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ تَعَالَى جَعَلَ لَهُمْ فِيهِ رِزْقًا لَكُنْ فَإِنَّا شَاهِدُ جُوهرِ الْعَظَامِ وَمَا يَحْمِلُهُ مِنْ
الْحَمَّ لَا يَنْفَصُّ مِنْهُ شَيْءٌ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْكِشْفِ أَنَّ رَأْيَ الْمُعْنَى يَأْتُونَ إِلَى الْعَظَامِ
فَيَشْتَمُونَهُ كَمَا تَشَمُ السَّبَاعُ ثُمَّ يَحْمُونَ وَلَدَّ أَخْذُ وَرَازَ الْحَمَّ مِنْ ذَلِكَ الشَّمَّ
نَهْيَانٌ يَقْعُدُ عَلَى الْقَبْرِ أَيْمَانِهِ لَا نَرَى فِي الْقَعْدَةِ عَلَيْهِ تَهَاوِنًا يَالْمِيَّةِ وَالْوَقْتِ
وَقِيلَ أَرَادَ لِلْأَحْدَادِ وَالْمُرْكَنِ وَقُولَ مَا لَكَ الْمَرْدُ الْقَعْدَةُ لِلْحَدَثِ قَالُوا ضَعِيفٌ
وَأَنَّ يَقْصُصُ بِقَافِ وَصَادِينِ مَهْمَلَتِينِ أَيْمَانِهِ فَيَكُونُ كَمَا فِي رِوَايَةِ فِي كِرْكُمِ لَا نَرَى
نَوْعَ زِينَةٍ وَلَا يَلِيقُ بِمَنْ صَارَ إِلَيْهِ إِلَيَّا وَإِنَّ يَبْنَى عَلَيْهِ حَمَّ دَعْنَ عَنْ جَابِرٍ فِيَهُ وَغَيْرُهُ
وَكُلُّ مِنْ هَذِهِ الْمُثَلَّثَةِ تَنْزِيَهًا فَإِنَّ كَانَ فِي مَسِيلَةٍ أَوْ مَوْقِفَةٍ تَحْرِرُ بَنَاؤُهُ وَوَجْبُ
هَدْمِهِ وَكُلُّ الْقَبَاتِ وَكُلُّ الْقَبَاتِ وَأَفْتَى جَمِيعُ الشَّافِعِيَّةِ بِوجُوبِ هَدْمِ كُلِّ بَنَاءٍ بِالْقَبْرِ حَتَّى
قَبَةُ الشَّافِعِيَّةِ الَّتِي بَنَاهَا بَعْضُ الْمُلُوكِ وَفِي شَرْحِ مُسْلِمٍ الْقَعْدَةُ عَلَيْهَا الْمُخْرَجُ مُرْ
نَهْيَانٌ بِنَطْرَقِ الرَّجُلِ اهْلَهُ لِيَلَّا بِضمِ الرَّاءِ مِنَ الْطَّرُوقِ وَهُوَ الْمُجْعَى فَقُولُهُ لِيَلَّا
تَأْكِيدٌ وَإِيْضَاحٌ فَعْنَاهُ أَنْ يَقْدِمُ عَلَيْهِمْ لِيَلَّا لَمَّا مِنْ شَانَ الْقَادِمِ لِيَلَّا فَرَعَ إِلَيْهِ
وَذَاكِرَةُ أَنَّ يَهْجُمُ مِنْ حَلْبَلَتِهِ عَلَى مَا يَقْعُدُ عَنْدَ اطْلَاعِهِ عَلَيْهِ فَيَكُونُ سَبِيلًا
لِبغْضِهَا وَفِرَاقِهَا فَتَبَيَّنَتْ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَا مَدَ وَمَرَبَ الْأَلْفَتَهُ وَتَأَكِيدُهُ الْمُحْبَةُ
فَلِيَجْتَنِبِ الْبَذَادَةَ وَعَدَهُ النَّظَافَةُ وَلَا يَتَعَرَّضُ إِلَى رُؤْيَا عَوْنَةٍ مَنْهَا وَأَنَّ فِي قَوْلِهِ
أَنَّ بِطْرَقَ مَصْدَرِيَّةِ حَمَّ دَعْنَ عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ أَحْمَدُ عَنْ سَعْدٍ بِزِيَادَةِ لِيَلَّا
بِعَدِ صَلَوةِ الْعِشَاءِ قَالَ الْهَبَّيْتِيُّ رِجَالَهُ صَحِحٌ مُكْلِمٌ نَهْيَانٌ يَقْتَلُ شَيْئًا مِنَ الْمُرْ
صِيرَمَ سَبِقَ مَعْنَاهُ فِي نَهْيَانٍ تَصْبِرُ وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الظُّلُمِ بِالْحَيْوَانِ حَمَّ دَعْنَ عَنْ
جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ نَهْيَانٌ يَكْتُبُ عَلَى الْقَبْرِ شَيْئًا فَتَكْرَهُ الْكَاتِبُ عَلَيْهِ وَلَوْا سِمْ حَسَنَهُ
فِي لَوْحٍ أَوْ غَيْرِهِ وَعِنْدَ الْمُثَلَّثَةِ خَلَافَ الْحَنْفِيَّةِ فَالْمُثَلَّثَةُ مِنَ الْشَّرْقِ إِلَى الْغَربِ مَكْتُوبٌ
عَلَى قَبُورِهِمْ وَهُوَ عَمَلٌ أَخْذَهُ لِخَلْفِ عَنِ السَّلْفِ وَرَدَهُ الْذَّهَبِيُّ بِأَنَّ لِلْأَطَائِلِ نَخْتَهُ
وَلَا يَعْلَمُ صَاحِبِيَا فَعْلَهُ بِالْحَدِيثِ التَّابِعُونَ وَلَمْ يَلْعَمُهُمُ النَّهْيُ مَلَأَهُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ
لَكَ عَلَى شَرْطِ مَهْمَلَتِهِ وَأَقْرَمَ الْذَّهَبِيَّ وَرَوَاهُ عَنْهُ التَّرمِذِيُّ بِلِفْظِ نَهْيَانٍ يَنْجُمُهُ صَرْفُ الْقَبُورِ

وأن يكتب عليها وان توظأ و قال حسن صحيح نـهـيـاـنـ بـصـحـيـحـ و في رواية ان يرفع
الرجل أحـدـى رجـلـيـهـ عـلـىـ الـآخـرـىـ وـهـوـ مـسـتـلـقـ عـلـىـ ظـهـرـهـ مـنـهـ ماـنـ لـمـ يـأـمـنـ الكـشـفـ
عـورـةـ وـآـلـافـتـرـيـهـاـ وـفـعـلـهـ الـبـنـىـ عـلـىـ الـسـلـامـ لـضـرـرـهـ أـوـ كـيـانـ لـجـوـازـ وـآـلـهـ
فـالـهـ فـيـ الـجـامـعـ كـانـ عـلـىـ خـلـافـ ذـلـكـ مـنـ الـوـقـارـ الـتـامـ وـمـزـيدـاـ الـاحـتـشـاـ وـالـقـوـ
بـاـنـهـ مـنـسـوـخـ بـفـعـلـهـ باـطـلـ قـالـ اـبـنـ جـمـرـ بـاـنـ الـغـسـنـ لـمـ يـبـثـتـ بـالـاحـتمـالـ عـلـىـ اـنـ هـذـاـ
الـنـىـ عـامـ لـاـنـ قـولـ يـتـنـاـوـلـ الـجـمـيعـ وـاسـتـلـقـاـقـ فـيـ الـسـجـدـ فـعـلـ قـدـ يـدـعـىـ عـلـىـ
فـصـرـهـ عـلـىـ حـمـمـ عـنـ اـبـنـ سـعـيـدـ لـخـدـرـىـ وـرـوـاهـ الطـبـرـاـ فـيـ صـحـيـحـ وـقـالـ الـعـيـشـىـ
رـجـالـهـ ثـقـاـةـ وـرـوـاهـ مـسـلـمـ وـأـبـخـارـىـ بـلـفـظـ يـرـفـعـ وـأـبـودـودـ وـالـترـمـذـىـ عـنـ جـابـرـ
نـهـيـاـنـ بـدـخـلـ الـمـاءـ بـالـبـنـىـ لـلـفـعـولـ وـيـكـنـ لـلـفـاعـلـ اـىـ لـلـاغـسـالـ وـنـجـوـهـ
أـكـبـثـرـ اـىـ بـشـئـيـ يـسـتـرـعـورـةـ لـعـنـ جـابـرـ وـقـالـ لـكـ عـلـىـ شـرـ طـهـاـ وـفـوـ
الـذـهـبـيـ فـيـ الـتـلـخـيـصـ لـكـنـ ضـعـفـهـ فـيـ الـمـيزـانـ وـكـذـ النـسـائـىـ نـهـيـاـنـ يـمـسـ الرـجـلـ
ذـكـرـ بـيـهـيـنـهـ بـيـدـ الـيمـنـيـ فـيـكـرـ نـزـيـهـاـعـنـدـ الشـافـعـيـةـ وـتـحـرـيـهـاـعـنـدـ الـظـاهـرـيـةـ
وـجـوزـهـ الـخـفـيـةـ لـلـحـاجـةـ وـأـكـرـأـةـ كـالـرـجـلـ فـيـ الدـبـرـ وـفـيـ شـمـولـ فـيـ الـبـولـ وـالـاستـجـمـعـ
وـغـيـرـهـ مـاـكـنـ فـيـ رـوـاـيـةـ لـسـلـمـ قـيـدـهـ بـقـوـلـهـ وـهـوـ بـيـوـلـ وـالـاصـحـ الـاطـلاقـ وـقـالـ
الـغـرـىـلـ عـلـىـ الـعـبـدـ شـكـرـ النـعـةـ فـيـ جـمـيعـ اـفـعـالـهـ فـمـنـ اـسـتـجـمـعـ بـيـهـيـنـهـ اوـمـسـ بـهـاـ
فـرـجـهـ فـقـدـ نـعـمـهـ الـيـدـيـنـ وـخـصـ الـيـمـنـ بـالـاـشـرـافـ وـالـيـسـارـ بـالـاـخـبـاثـ وـانـ يـسـيـوـ
قـيـغـلـ وـاـحـدـةـ كـاـسـبـقـ وـانـ يـشـمـلـ الصـهـاءـ اـفـعـالـ مـنـ السـمـلةـ وـهـوـ كـاـ
يـغـطـيـ بـرـ الـأـسـ وـيـلـنـفـ قـالـ الزـرـكـشـ وـهـوـ قـوـلـ الـفـقـهـاءـ اـنـ يـجـلـ بـدـنـهـ بـثـوبـ ثـوـرـ فـيـ
طـرـفـهـ عـلـىـ عـاـنـقـهـ الـأـيـسـرـ فـيـمـاـيـبـدـ وـعـورـةـ وـعـنـدـ الـلـغـوـ يـيـنـ اـنـ يـجـلـ بـهـ فـلـاـ يـرـفـعـ
مـنـهـ فـيـكـمـ لـعـدـمـ قـدـرـتـهـ عـلـىـ الـاسـتـعـالـ بـيـدـهـ مـاـيـعـرـضـ لـهـ فـيـ الـصـلـوةـ وـانـ يـهـبـيـ
قـيـثـوبـ لـيـسـ عـلـىـ فـرـجـهـ مـنـرـشـعـ فـاـنـهـ حـيـثـنـ بدـتـ عـورـةـ وـالـسـرـمـأـمـوـرـ بـرـ وـجـوـيـاـ
وـالـاحـبـاءـ اـنـ يـتـحـرـمـ بـهـ عـلـىـ حـقـوـتـهـ وـرـكـبـتـهـ وـكـانـ الـعـرـبـ تـفـعـلـهـ التـرـتفـقـ بـهـ فـيـ
الـمـلـوـسـ كـذـاـفـسـهـ الـبـخـارـىـ فـيـ الـلـبـاسـ وـقـالـ الـخـطـابـيـ اـنـ يـجـمـعـ ظـهـرـهـ وـرـجـلـهـ
بـثـوبـ نـعـنـ جـابـرـ بـنـ عـبـدـ اللهـ صـحـيـحـ نـهـيـاـنـ بـيـقـومـ الـإـمـامـ فـوـقـ شـئـ اـيـ عـادـ
وـالـنـاسـ الـمـأـمـوـنـ خـلـفـهـ يـعـنـيـ اـسـفلـهـ كـاـفـسـرـ فـيـ رـوـاـيـةـ فـيـكـهـ نـزـيـهـاـ
اـرـفـاعـ الـإـمـامـ عـلـىـ الـمـقـدـىـ بـلـاـخـاجـةـ دـكـ عـنـ حـذـيـفـةـ قـالـ لـهـ طـرـيـقـاتـ
اـحـدـهـ مـجـهـولـ وـالـآخـرـ مـخـلـفـ فـيـ تـوـثـيقـهـ نـهـيـاـنـ بـيـقـامـ الرـجـلـ يـعـنـ الـأـنـسـ الـسـلـمـ

في مقعد مجهود

من مقعد بفتح الميم محل قعوده ويجلس عطف على يقام أو حالي اي مجلس
وعلى الاول كل من لا قامة والجاؤس منه وعلى الثاني المني الجم حتى لا قام ولم
يجلس لم يرتكب النهى كما في الطبي والاول اصوب فيه انخر فقد قال القرطبي
يستوى جلوسه بقدر اقامته ولا غيره الحديث خرج مخرج الاغلب فانه يقيم
في مجلس فيه والنوى للحربي فمن سبق الى المباح من حجد او غيره يوم الجمعة او غيره
نهاية او غيرها يحرم اقامته من فيه لكن مالم يلتف موضع الاففاء او فراشه او نذر
واما فهو واحق به عن ابن عمر نهى ان يسافر بالقرآن اي بالمصحف او تنافسه
قرآن وان قل لا ضمن غيره فلما ينافي كاتبته عليه السلام الى هرقل ما اهل الكتاب
الى رض العذر اي بلاد الكارخونا من الاستهانة والباء زائدة والقرآن
اقيم مقام التفاعل ولما يليت كما في خبر لا تستافروا بالقرآن فانها حان في ذكره
عند الحنفية والشافعية وآخرين عند مالك كاسثير اليه في تعليمه في خبر ابن عباس
بعونه مخافته ان يناله العذراء فان امنت العلة زالت المنع وقال المظفر كان جميع القرآن
محظوظا للصحاباة فلو مشى ببعض القرآن الى رض العذر وضيق ذلك الفقد روا
قال الطبي وذهب في هذه الكتابة لان المصحف لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم حزم دع عن بن عمر وفي رواية لسلم كان ينهى نهى ان يستقبل القبلة
بصيغة الغائب وقال العراق ضبطناه بفتح النون متكلما ولا يصح كونه مبني
للمعنى والمراد بهما الكعبة وبيت المقدس وهو المجاز اذ هو للتغلب
كالقرآن بیول او غائط خيرهما مطلقا عندنا وعند الشافع بالنسبة الى
الكعبة واما بالنسبة الى بيت المقدس فنزيه فقتل النوى الاجماع على عدم التحرير
ولما استمع ذلك جعها فغاية ما فيه الجم بين الحقيقة والمجاز وقيل منسوخ وقد
نهرهن بيت المقدس حين كان قبلة ثم عن الكعبة فجمعهما الرواى ظنا ان ذلك
مستمر وقيل مخصوص باهل المدينة ومن على سمتها فقط لان استقبالهم بيت
المقدس مستلزم استدبار الكعبة وفي كلها بحث والظاهر لا فرق بين الصراء
والبنيان حزم دع عن مقابل الاسد استاد مجید والذهبي ضعيف
وابود ودحسن نهى ان يدخل الرجل وصف طردى والمرأة كذلك تحت
شجرة شجرة اي من شاهنها ذاته وان لم تشرق في غير وقت الشروق فيذكره تزدهرها
وتحنى ان يخل على ضفة نهر جار بضاد معجمة مضمومة صفة النهر والرجلان

وتقطع وتحجع على صفات كجنة وجنات وتكسر وتحجع على ضعيف كهنة وعدد عد عن
ابن عمر ورواه الطبراني وقال الهيثمي فيه من يضعف نهى ان يبال في المحرر
 بضم الجيم وسكون الحاء وهو كل شيء يخفرن الهوام والسباع لانفسها وقيل
 هو الثقب وهو ما استدار و مثله السرب بفتحيدين ما استطال واللهى للتزيير
 وعلته مسكن الجن و يؤيده الاثر الصحيح ان سعد بن عبادة بال في جحر ثم خر
 ميتا فسمعت يقول الجن نحن فلذاد مينا بسم و قبة اذى الحيوان والهوام
 بسمها او يعود الرشاش عليه او غير ذلك ذلك عن عبد الرحمن سرجين بفتح
 وسكون الراء وكسر الجيم غير منصرف صحابي معروف ورواه المنساني وغيره
 صحيح نهى ان يبال في قبالة المسجد ورواية ابي دود عن مجاز ابن النبي صلى الله
 عليه وسلم امر عمر ان يهى ان يبال في قبالة المسجد واللهى للتزيير وكذا بقية
 المساجد وآنا خص القبلة لأن فيها اغلفظ واسد دف مراسيله عن ابي
 مجاز مرسلة بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبعد الزاء اسمه لاحق
 بن حميد تابعي نهى ان يبال بباب نساجد اي ان سري البول ان جدد
 المسجد او شيء من اجزائه فانكر اهله حينئذ للحرث وتحتمل التزيير وآن المراد
 بقرب باب المسجد ليلا يستقدر الداخلون آوبعد وريحه عليهم او
 على من بالمسجد دف مراسيله عن مكحول مرسلة وهو انساني صحيح بها
 نهى ان يستنجي احد بغضمه او روثة حمه بضم المهملة وفتح الميمين الفتح وما
 احرق من خوخ شب وغضمه قال الخطابي نهي عليه السلام عن الاستنجاء به
 على ان اعيان لنجارة غير مختصة بهذا المعنى فما عدا الشلاتة من كل جامد طه
 يدخل في الاباحة وقال غيره يليق بها كل مطعم للادمی وكذا الحتر وكورق الفلم
 ومن قال علة النهي في الروث كونه ينحس الحق بر كل نحس ومنتفس وفي العظم
 كونه لزجا الحق به ما في معناه كرجاج املبس دفط ق عن ابن مسعود صحيح
 وقال قط اسناده شامي وبدل يستنجي سطيب نهى ان يبول الرجل في
 مستحبه اي محل الذي يغسل فيه بالسميم وهو في الاصل الماء الحار ثم قبل
 الاغتسال باى مكان استباحه فيه وذاته يخلبه الوساوس ولأنه قد يصيبه
 شيء من الجن لأن المغتسل محل حضور الشياطين لما فيه من كشف العورات وغيرها
 وقيل ان كان المستحب لينا شربة الارض او صلبا يعود الرش عليه ولا يجر

وقلة المروءة حم ذاته عن ابن عباس ورواه مسلم وقد روى من لحسنته نهى ان يمسك الرجل
 يده بثوب من لمسكه بضم السين التهملة وفتحها والمراد انه لا يسمى به الا في تقبيل
 من له عليه نعمة كنسائه وخدامه من يجب فلابيقدره وهذا ان غلبت على ظنه
 ذلك لان شنك كأكل طعام صديقه وأراد بهذا ان لا يستدل احد من المؤمنين
 وان كان فقيرا فان الله يطعمه وبكسوة حم ذاته عن أبي بكر صحيحاً نهى ان يسمى اربعة باربعه
 اسماء أفلح وبيارهم اليسر والغنى وسعة الحال ونافعاً ورباحاً هو الوجه في ذكر التسمية
 بذلك لانه قد يقال افلح هنا في قال لا في تطير بذلك وكذا البقية ذاته عن سمرة بن
 جندب حسن نهى ان تخلق المرأة راسها في كره لها في المجمع عن جماعة لأن مُثلَّة
 في حقها والحق بها الحنث وقول بعضهم يوم تمسكها بظاهر النهي تَنْعَزْ عَلَى
 قول الترمذى وفيه اضطراب وقول النووي فلا دلالة فيه لضعفه لكن يستدل
 بعموم خبر من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وقول ابن حجر رواه موثوق
 لكن اختلفت في وصله وارساله نهى ان يخند شيئاً منه الروح عرضاً بغيره وضاد
 بمعتني بينهما رأى ما ينسب ليرمي إليه لما فيه من الجرأة والاستهانة بخلق الله و
 التدليس عيناً كما مر حم ذاته عن ابن عباس روى لصحته نهى ان يجمع احاديث
 اسمه وكنيته بان يسمى محمدأً وبكتي بابي القاسم فحرم ذلك حتى بعد وفاته تَنْعَزْ عن
 أبي هريرة روى لصحته نهى ان ينام الرجل على سطح ليس بمحبوب عليه اي ليس له
 حاجز يمنع من وقوع النائم من خو جدار والجحر المنع تَنْعَزْ عن جابر بن عبد الله نهى
 يستوفى الرجل في صلاته اي ان يقتعد فيها منتصباً غير مطمئن في المصالحة
 استوفى في قعدة
 ان يكون الامام موزداً اي ان يجمع بين وظيفتين الامامة والاذان واختلف
 السلف في المجمع بينهما فقيل يكره تمسكها بهذه الحديث لكن الجمهور على عدم
 الكراهة فقد صع عن عمر لواطيف الاذان مع الخلافة لا ذنب وقيل يصح
 وصححه النووي في عن جابر وقال الذهبي وابن حجر سند ضعيف وابن الجوزي لا
 نهى ان يمشي الرجل بين المراتين عن يمينه وشماله ولو حمام لسلام بما به
 النضر بل يمشي ان بحافة الطريق حذرا من الاختلاط المؤذن
 الى المفسدة وأخذ الشافعى من مفهوم العدد ان مشى رجال بينهما
 ومشى رجال بين نساء خيراً منهن وبعد المفسدة وتحتمل شمول النهى

مالومشت واحدة امامه وآخر خلقه وفي معنى المشي المعمود نحو مسجد او طريق
 دك عن ابن عمر قال لك صحيح وردة الذهبى وابن حبان نهى ان يقام عن الطعنة
 حتى يرفع هذا في غير مائة اعدت بجلس قوم بعد اخر كاد كروه وعن عايشة
 ومسير بن الدبر قال في الميزان عن ابن حبان يأى عن الثقات بالمعضلات ومع ذلك
 منقطع بين مكحول وعايشة نهى ان يصل الرجل ورئيس معموق لان
 شعره اذا نشر سقط على الارض عند السجود فجعل صاحبه ثواب السجود به
 قال العراقي فيه كراهة معموق الشعرا ومكتوف له تحت عامة او كف شئ من
 ثيابكم وهي كراهة تزيير هو فعل المصلوة او غيرها خلافا لما لك قال
 والنهى خاص بالرجل دون المرأة لان شعرها عورة يجب ستره في المصلوة فلما
 انقضت لا يسرسل ويعد رسته فبتطل صلوتها طب عن ام سلة صحيح
 وروا ابو دود عن ابي رافع بل فقط نهى يصل الرجل وهو عاخص شعر
 يصل الرجل وهو حافظ وفي رواية وهو حمق حتى يخفف والخاقن والحقن
 من حمسه بوله كثيف للغاظط بموجة فتكره ان لم يضيق الوقت وتحتمل ان يصل
 عند عمل الحفنة وعن امامه الباهلي روى لحسنه نهى ان يصل خلف الحمد
 والاثام اي يصل واحد منها بين يديه لان الحمد ثليل في حدسه والاثام
 قد يزيدوا منه ما يلهم وقد يراد بالاثام المضطجع ولا فرق بين الليل والنهار لوجود
 المعنى والنهي للتزيير جمامته وبين خبر النهي وغيره انه عليه السلام كان يصل
 وعايشة معرضة بيده وبين القبلة فسقط ما لا يرى حبان من زخم التعارض
 او لا يرى كان هناك بحسب رطبة تناوله ان لم يكن هو او لا يرى كان بين الناس ولم يذكر
 غير ذلك فرقا اين جهتان اذا احصل شغل الفكر به فان امن فلا كراهة
 ابن عباس روى لحسنه وفي شرح ابن ماجة ان ضيقه وآبودود منقطع
 بين يديه لا يرى اين حجر وآب ونوى اين بول الرجل فاما فيكره تزييه او اما
 بوله عليه السلام فاما قلبها في الجوائز او تكون له بحد مكانا يصلح لان العرب يستقسمون
 بوجه الصعب وخرج قلم يذكره به المعمود او ان هنا منسوخ الخبر عايشة
 يقول انت اذ لا ترى شيئا من اقربك وتجبرها من حدكم انك كان ببول فاما فلان
 ما كان ببول اهذا عدانا قال ابن حجر والصواب انه منسوخ وقال
 ويدعى انت عز يرجع من نصها بتاتهم بالواقياما وهو دل للجوائز وفيه مافيه

عن جابر روى حسن وقال في شرح ابن ماجه انه ضعيف وابودود فيه ضعيف
 والنسائي وابو خاتم فيه متروك نهى ان تتبع الخازة معها رائحة بالنون المسددة
 اي امرأة صاحبة حبيسا حاسدا ديدا ومن رواه بالياء فقد صحف . هـ عن ابن عمر
 قال عبد الحق استاده ضعيف نهى ان ينفع في الشرب وان يشرب من ثلثة العقد
 واذن هـ اي عروة والثلثة كسر طرف الاناء ومرتضى الله طبع عن سهل بن سعد
 الساعدي حسن وقال الهيثمي ضعيف نهى ان يمشي الرجل وصف طردى
 بعم كل مؤمن والنوى للتزيير في نعل واحدة سبق معناه وخف واحد قال الفرا
 اذا لبس الانسان خضر فابتدأ باليسرى فقد ظلم وكفر النعمة لأن الخف وقایة للزبل
 وفيه حظها والبداية بالاشراف فهو العدل والوفاء بالحكمة وهذا عند العارف
 كبيرة وان سماء الغقبة مكروها حـم عن ابن سعيد صحيح نهى ان تكلم النساء
 الا باذن ازواجهن لان مظنة الوقع في الفاحشة بتسويل الشيطان وما له
 لجواز باذنه وحمله العراق على ما انتفت معه المخلوة المحرومة طب عن عمر وبن
 العاص حسن وقال اللدارقطني غير موصول الاستاد نهى ان يرها النوع على الطبو
 الذي يؤكل منه الرطب والتمر ثلاثة يختلط بالتمر من النوع يستثنى من دين القسم عند الاكثر
 بل يجمع النوع في كل منهما حتى تملأ فبلقيه خارج الطبق السيرازى عينى كوكه وجهم
 صحيح نهى ان يسمى الرجل حربا او ولدا او فرقة او الحكم او باسم الحكم او اغلى او سخيف او نسلا
 ناقية من الفالسوء وتنذكير النفس والخزو والمجب طب وكتاف الاوسط عن ابن
 مسعود حسن وقال الهيثمي وفيه متروك بـهى ان يخصى احد من بنى ولد ادم
 وهو قطع ذكر او قوله او شق خصيتين وكلها حرام في المخلوق وغيث مطرد
 كامر طب عن ابن مسعود حسن وقال الهيثمي في معرفة بـهـ ضعيف
 نهى ان يتمطى الرجل في الصلوة يمد اعضاء الامام او للكسل ويعقو صفة المحيط
 او عند النساء الا عند امرأة وجواريه فلا يحل له وطهرين فهذه سلسلة من هـ ضعيف
 حسن صحيح نهى ان يصحي بـيلا لانه لا يأمن الخطأ في الذبح ولعده حضور
 الانقراء قال انسافعية يكره الذبح بـيلا مطلقا والا ضعفه استدلت عن ابن
 عباس قال الهيثمي فيه متروك نهى ان يقام العصبة اذ في العذر فـهـ ضعيف
 قبل تمام الصفا الاول اقر نصر عن راشد بن سعيد مسلا العبرة بفتح لهم ومسكون
 القاف وياء نسبة ثقة كثير الارسال ارسل عن عون بن مالك وغيره

ابن التوابة
بـهـ

فَلَمْ يَنْهَا
وَلَمْ يُقْرِئْهَا
عَلَيْهِ وَلَمْ يَأْتِهَا
حَالًا وَلَمْ يَقْرَئْهَا
وَلَمْ يَأْتِهَا وَلَمْ يَسْمِعْهَا
مُكَفَّلًا

۱۰

نَحْنُ أَنْ يَنْفَعُ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالثَّمَرَةِ وَأَلْهَقَ بِهَا الْكَلَابُ وَالْكَبَابُ فَهُوَ لِلتَّنْزِيهِ
وَالْتَّنْفِسُ كَالْفَغْنَ وَمِنْ مَرَا طَبَ عن ابْن عَبَّاسٍ صَحِحَ وَقَالَ الْمُهْبَنِي
مُحَمَّدْ بْنُ جَابِرٍ ضَعِيفٌ وَرَوَاهُ أَبُودُودُ وَبَدْوُونُ وَالثَّمَرَةُ نَحْنُ أَنْ يَنْفَعُ التَّمَرُ
عَافِيَةُ مِنْ هَخْوَدُودٍ وَسُنُوسٍ وَسِيقٍ طَبَ عن ابْن عَسَرٍ رَمَنْ لِحَسَنَه
نَحْنُ أَنْ يَهْصَأُ فِي الْمَشْرِكَوْنَ أَوْ يَكْنُوا أَوْ يَرْجُبُ بِهِمْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى يَا عِبَادَ الَّذِينَ
أَمْنَوْا لِتَخْذِلَهُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى أَوْ لِبَاءُ الْآيَةِ وَلَهُذَا اتَّهَمَ عُمَرَ بْنَ مُوسَى
أَنَّهَا إِذَا أَسْتَكَبَ نَصْرَانِيَا وَقَرَأَهُنَّهُنَّ الْآيَةَ فَقَالَ أَبُو مُوسَى وَاللَّهُ مَا تُؤْتِيهِ
وَإِنَّمَا كَانَ يَكْتُبُ فَقَالَ وَجَدْتُ فِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ مَنْ يَكْتُبُ لَا تَدْرِيْهُ
إِذَا فَضَاهَمَ اللَّهُ وَلَا تَأْتِيْهُمْ إِذَا خَوْقَنَهُمْ أَهْلُهُ وَلَا تُعْتَزِّهُمْ بَعْدَ أَنْ اذْلَمُهُمُ اللَّهُ
وَالْكَلَّا يَةُ وَضُعُفَ الْكَنْيَةُ عَلَى اسْمِ أَحَدٍ وَالْتَّرْحِبُ أَنْ يَقُولُ مَرْحَبًا وَمَنْهُ
حَلَّ عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ نَحْنُ أَنْ يَفْرُدَ يَوْمَ الْجَمْعَةَ بِصُومِ زَادِ الرَّاوِي فِي رِوَايَةِ
الْأَنَّ يَصُومُ يَوْمَاً قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ وَعَلَلَةُ الْضَّعِيفِ بِهِ عَمَّا تَمِيزَ بِهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ
الْكَثِيرَةِ الْفَاضِلَةِ مَعَ كُوْنِهِ يَوْمَ عِيدِ فَانْضَمَ إِلَيْهِ غَيْرُهُ لِمَ يَكْرُمُ وَكَذَا إِذَا وَفَقَ عَادَةُ
أَوْ نَذْرًا أَوْ قَضَاءً أَوْ كَانَ كَاوِرَدَ فِي خَبْرِ حَمَّ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَمَنْ لِحَسَنَهِ نَحْنُ أَنْ يَجْلِسَ
الرَّجُلُ بَيْنَ الصَّنْعَهُ هُوَ ضَمُونُ الشَّمْسِ إِذَا يَتَكَبَّنُ مِنَ الْأَرْضِ وَالظَّلَّ إِذَا يَكُونُ
نَصْفَهُ فِي الشَّمْسِ وَنَصْفَهُ فِي الظَّلَّ وَقَالَ إِنَّهُ مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ إِذَا مَقْعُدٌ أَصْنَافُ
الْمَجْلِسِ إِلَيْهِ لَا تَرَى الْبَاعِثَ عَلَى الْقَعْدَهِ فِيهِ إِذَا ذَالِكَ مَضْلُلٌ لَانَ الْأَنْسَانُ إِذَا قَعَدَ ذَلِكَ
الْمَقْعُدُ فَسَدَ مِنْ أَجَهِهِ لَا خِلَافٌ حَالَ الْيَدِينَ مِنَ الْمُؤْشِرِينَ الْمُضَادِينَ حَمَّ عن أَبِي عَمْرِي
عَنْ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ حَسَنٍ قَالَ الْمُهَبَّيُّ رَجَالُهُ صَحِحٌ وَقَالَ الْمَنْذُريُّ أَسْنَادُهُ جَبَدٌ
نَحْنُ أَنْ يَنْعِنْ نَقْعَدُ الْبَثَرَ إِذَا فَضَلَ مَا تَهَا لَا نَرَى يَنْتَفِعُ بِهِ الْعَطَشُ إِذَا يَرْوَى يَقَالُ شَرُبٌ
حَتَّى نَقْعَدُ بِالْعَقَافَ إِذَا رَوَى وَقِيلَ النَّقْعُ الْمَاءُ النَّاقُعُ إِذَا الْجَمْعُ حَمَّ عن عَائِشَةَ
حَسَنٍ نَحْنُ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ بَيْنَ الرِّجْلَيْنِ إِلَيْهِ زَانَهَا فِيكُهُ بِدُونَهُ تَنْزِيهُهَا وَتَشْتَدَّ
الْكَرَامَهُ بَيْنَ هَخْوَدِهِ وَرَنْدِهِ وَأَخْ وَأَخِيهِ وَصَدِيقِهِ وَصَدِيقِهِ فِي عَنْ أَبِي حَمْرَوْنَ
الْعَاصِرِ رَمَنْ لِحَسَنَهِ نَحْنُ أَنْ يَشَارِيْلُ الْمَطَرَ حَالَ زَوْلَهُ بِالْيَدِ اوْ بِشَنِيْ فِيْهَا لِلتَّشْبِيهِ
بِالْكَهَارِ كَقَوْلِهِ تَعَافِيْنَهُنَّ أَعْارِضُ مَطْرَنَا قَعَدَ عَنْ ابْن عَبَّاسٍ صَحِحَ حَسَنٌ مَوْلُوْ
نَحْنُ أَنْ يَقَالُ لِلْسَّلْمِ صَرْوَهُ بَقْعَ الصَّادِ الْمَهْلَهُ وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ فَعُولَهُ مِنَ الصَّرْ
الْمَهْلَهُ وَالْمَنْعُ مَقْيلٌ أَرَادَ مِنْ قَتْلِ فِي الْحَرَمِ قَبْلَ وَلَا يَقْبِلُ مِنْهُ إِنْ صَرْوَهُ مَا تَجَهَّنَ

وما عرفت حرمة الحرم كان الرجل في الماهمية اذا قتل فليجاً الى الكعبة لم يجئ فاذا
لقيه ولـى الدمر قيل له هو صرورة فلا تتجه ق عن ابن عباس صحيح ثم اذ شتر
المجدراً اي جدر البيوت تحرجاً ان كان بحري وتنزهاً ان بغيره قال ابن حجر وقد جاء
النهى عن ستر المجدر بالثياب عند اى دود وغيره من حديث ابن عباس
بلغظ لا ستر المجدر بالثياب وفي سنن سعيد بن منصور انه عم انكر
ستر البيوت وقال المحروم بيتكم او تحولت الكعبة عندكم ثم قال لا ادخله حتى
يفتحكم وآخر ببليه عن عبد الله بن زيد الخطمي ان رأى بيتاً مستوراً
فقد وجد وذكر حديثاً عن النبي صلعم فيه كيف لكم اذا سترتم بيوتكم
واصله في البيان ق عن علي بن الحسين مرسلاً هوزين العابدين قال الزهرى
مارأى قريشاً افضل منه النية الحسنة تدخل صاحبها الجنة * ونماه
والخلق الحسن يدخل صاحبها الجنة والخوار الحسن يدخل صاحبها الجنة
فقال رجل يا رسول الله وان كان رجل سوء قال نعم على رغم انفك قال ابن القيم
النية نوعان نوع يتعلق بالعبودية ونوع يتعلق بالعادة فالاول يقتضى افراد
ال العبود و هي نية الاخلاص الذي هو روح العمل و مركب العبودية وبها أمر
الاولون والآخرون وما امرنا به ليعبدوا الله مخلصين له الدين والثان
تبييز العبادة عن العادة و مرتب العبادة الديلى في الفردوس عن جابر وفيه
عبد الرحمن الفتارى قال الذهى لاه * حرف الماء * هاجر واقرئوا ابنكم
مجدكما وشرفكم من بعدكم والمهاجرة مفاعة من الجنة وهو التخلص عما شانه
الاغياط به لكان ضرره اى اتركوها لا ظهار دينكم او هاجروا من المعاصي الى
التوبة وتفضيلها في كتاب العابر في المهاجر خط عن عاشرة ورقة الديلى
وغيره هاجروا من الدنيا وما فيها اى اتركوا الاملاك او هاجروا من المعاصي
الى التوبة لغاية الابدية حل عن عاشرة حسن وقال الدارقطنى فيه متوك هذه
النارجزه من مائة جزء من نار جهنم وورد اقل واكثر والمراد من الكل الاعلام بعظام نار
جهنم وانه لا نسبة بين نار الدنيا ونار الآخرة في شدة الاحراق حم عن أبي هريرة قال النبي
رحمه الله صحيح نوروا بالفخر اى صلوة الفخر حتى استبان الافق كثيراً فانما الشورى
اعظم للاجر اى اكثر اجر اظاهمن ان هذا هو الحديث بكل له لكن عند الطبراني نور
بابا لال بالغور قد رما ينصر القوم موافق بذلك طب خط وابن قانع

وسمویہ عن رافع بن خلیج حسن و قال قط وَنَمْرُوك نوم عَلَى حِلْمٍ خَيْرٌ مِنْ
صلوة على حمل لأن تركها خير من فعلها فقد بطن البطل معيناً والمنوع
جائز اجل واجباً ولا يفرق بين البدع والسنن فيعد المعصية الطاعة ويحسب
الله أجراعطهما من هذه الشناعة ومع ذلك فلا عمال الظاهر علايق من المسائل
الباطنة تصلحها وتفسد لها كالتنية والآخلاق وآكرياء والعجب فلن لم
يعلم هذه وتاثيره وكيف لا يحرز منها وحفظ العمل عنها فقلما يسلم فيفوت
الظاهر والباطن فلا يبقي بين إلا الشقا والكدر فلذا قال عليهما هناما قال
وقال على رضي الله عن قصيم ظهر شعر جلان جاهم متسلئ وعلم منهلك حل
عن سليمان الفارسي حسن قال الذبيهي فيه لام هلاك امتى على بيدي بالشنبة
وروى بالجمع غلة وفي رواية أعنيه تصغيراً غلة من قرش وهو زيد
بن معاوية وأمثاله من احداث ملوك بني مويه فقد كان منهم من قتل أهل البيت
والخيار المهاجرين والأنصار بمكة والمدينة وسبى أهل البيت وسفك الدماء
وأتلاف الأموال وأهلاك الناس بالمجاز والعراق وخراب واد يارهم والمراد

بالآفة من كانت في زمامهم فارجع في المناوى حمّى حنزان هريرة صحيح
عدم المتعة بالتصبى نكاح المتعة وهو النكاح الموقت بمدة معلومة
أو بجهولة سمي به لأن العرض منه مجرد المتعة دون النسل كامر النكاح
باترفع فاعله والعدة والميراث كل منها عطف على النكاح أى هدمت هذه
الثلاثة حكم نكاح المتعة بعد ورود هذا الحديث ثبت عن هريرة

صحيح والذى ينسى بيده أى يوحى إذن أن السقط بالحركات الثلاثة
وهو ولد الساقط من يطئ امه ليهرأمه بسريره بفتح السين وكسرها والراء
مفتوحة فيهما وجمع اسْرَة وهو انقطاعه التي قطعت القابلة تسرة من الولد
والضمير في امه وسرره للسقط باعتبار لفظه إلى الجنة اذا احتسته اى
اخلصت في حمله ولادته ودفته بفضل في مكان طاهر هر عن معاذ
صحيح ويل للراعي من الرعية الا ولياً يحوطه من ودائماً بالضيحة
اى يحيط بهما يقال حامل حاطه يحيطه هو طاوحيطة وحيطة اذا كلاه ورعاها
والمراد بالضيحة اراحة الخير لهم والصلاح الروياني عن عبد الله بن مغفل
صحيح حسن وزن حبر العلامة بفتح الحاء وكسرها المداد بدء الشهاده فتح على

في حكم المتعة وبذلك
والشنبة المتعة وبذلك
معه لا يزيد في
الروابط ومعه

بذلك يتحقق ويكسب
الحكم المتعة وبذلك
الدار وانت ينت
نعمان وانت تنت
نعمان وانت تنت

اى فرج ثواب خبر العلامة على ثواب دم الشهداء كاف في رواية الميدلى هذا
 خرج مخرج ضرب مثل بما يفيد افضلية علماء على المجاهدين واعظم ما عند
 الشهداء دمه واهون ما عند العلامة مداده وبعد ما بين درجهما هذا
 فاظنك باشرف ما عند العالم من المعارف والتفسير في الاء الله وتحقيق الحق
 وبيان الاحكام وهداية الخلق خط وضعيته عن ابن عمر وقال ابن الجوزي
 لا وصب المؤمن اى دواما لمه ووجعه كفاره لخطاياه وهذا ان صبر
 واحتسب والوصب يفتحين لوجه والمرضى اللازم وجده او صاب لك هب
 عن ابي هريرة صحيح ولد الزنا لا يرى ولا يورث اى من جهة الاب ويرث
 بجهة الام فلو لاسكان له اخ من امه من النكاح او من زانى باسم لا يكون
 عصبة له وانما يرث من جهة انة اخ لام فيكون صاحب فرضه وكذا الوراث
 الا من جهة الامر فيكون ولا ورثة مولى امه وارشد لامه فرضها ورد اى
 في الدر المختار لك في تاريخه عن ابن عمر صحيح ولد الزنا شر الثالثة اى
 هو وابوه اذا عمل بعمل ابوه وزاد عليهما بالمواطنة عليه وتعن الزيلع انه
 قرق في بعض الكتب ان ولد الزنا لا يدخل الحجۃ الى سعة ابا فتحت الله
 عن هذه الامة فجعلها الى خمسة اباء حرم ولد عن ابي هريرة قال
 الذهبي اسناده ضعيف وبذاته يتحقق ولد الملاعنة عصبة امه
 لا نه لاب له والنبي صلى الله عليه وسلم الحق ولد الملاعنة باسم فصار
 كمن لا فراية له من جهة اب قبرنه قرابة امه ويرثهم فلو ترك
 اما وبنتها والملائكة فللبنت النصف وللام السادس والباقي يرث
 عليها كان لم يكن لها اب كما في الفراتض لك في ذلك مزيلة عن بنها
 من اهل الشام من الصحابة وما كلها اغتصب متلكم مضارع وفنا لم
 اسم فاعل ومضارع ولا انتفع متلكم مضارع مبني للمفعول اى ترکوا
 امرى واخذ امره وتمتكه واتيانه حتى على الامة قال الله تعالى
 وَمَا أَنْتُمْ بِالرَّسُولِ فَخَذُوهُ وَمَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ فَأَنْهُوا وَقَالَ أَمْلَأُنُّهُمْ
 وَأَطْبِعُهُ الرَّسُولُ حَرَمٌ مِّنَ الْبَرِّ إِنَّمَا يَحْرِمُ مَوْصُولٌ وَبِلٌ لِلْمَرْسَلِ
 قيل اصله ورى فوصلوه باللام وقدروا والمعنى منه فاعربوه ويفيد
 وى لفلان اى اخرن له وقيل ويلك قييم على المخاطب فعلماء

يمتنون فزوجهم شامل للذكور والنساء ثم يصلون ولا يتوضؤن هذا عند الشافعية
 والحنابلة سبقو تفصيله في قوله من مشر فرجه قط وضعيته والدارمي وأبيت
 شاهين عن عائشة صحيح ويل من لا يعلم ويل من علم ثم لا يعلم قالها ثلاثة
 فالعلاء مثل القضاة عالم في الجنة وعالما في النار والوعيد والتهديد إنما هو
 على أهل العلم الشرعي والعلم لوجه الله أما من طلب العلم ليدخله في مجال العلاء
 أو يقدمه على الأقران أو يرفع منصبه في مجال الامراء ويتوصل به الصلة والازف
 ولو لآية الاوقاف وضفوا ذلك فالجهل خير منه فإن الشيطان قد اغواه الفا فلا يعلم
 والويل لهذا العالم كاف الاحياء حل عن حذيفة صحيح ويل للعالم من الجاهل
 حيث لم يعلمه معلم الدين ولم يرشده طريقة المبين مع انه مأمور بذلك ولابد
 عليه في كل وقت وآن ويل للجاهل من العالم حيث امن بمعرفة او نفيه عن منكر
 فلم يأتسره ولم ينته به فيه اذا العالم حجة الله على خلقه قال الشافع العلم جهل
 عند اهل الجهل كما ان الجهل جهل عند اهل العلم الذي عن انس ورواه ابو علي
 في مسنده ويل للنساء من الاحمرى الذهب والزرقان يعني تحملن بحمل الذهب
 ويليسن التباب المزغفة ويترجح متعرضات متخرفات كثنا زماننا فيفترين
 ابو نعيم عن غررة الشجاعية ووثقه ابن معين ورواه هبة بلغط المعاصر
 وقال العراقي سنه ضعيف لا الله الا الله لا يسبقها عمل لأنها مبدأ الاعمال
 المعنى بها وعمل الكفار لا يعتد به ما لم يستلم ولا تدرك ذنبها من الذنب
 الموجبة للخلود في النار مادام مصرا عليها الى الموت عن ام ماذ صحيح
 لا الله الا الله نصف الميزان اي قول العبد لا الدال الله يمدأ ثوابها
 احدى كفة الميزان والحمد لله تلاها بان تأخذ كفة الآخرى او وارد
 ان يفضلها على الساشر وفي الحديث سبحانه الله نصف الميزان والحمد لله
 يمدأ الميزان والله اكبر تلا ما بين السماء والارض والظهور نصف
 اليمان والصوم نصف الصبر الذي عن شداد بن اووس صحيح لايخص
 في الاسلام عموم اللفظ للنفع مطلقا لكن خص منه الصغير المأكول
 كما مرارا ولا بنيان كتبة ومحوها من متبعات اليهود والنصارى
 فيما احدث ذلك في عن ابن عباس باسناد ضعيف وآخره ابو نعيم
 بسند مرسى وبسند آخر موقف على عصى لانا مرك اى لا تكون اميرا

ونحو بحسب دليله
 لا يهم وليه دليله
 عمه واصد مرتقب
 سبع من اوله
 ان العوجة عليه
 ينزل له ماذ ذكر
 جهله عنك ويكفره
 صدر واعتصمه منه
 رزق العزم لاقعه
 عليه مغنم لهذه
 افع الحوال لا يزال
 في قوله تما ياخذه
 التي من يكتسب منك
 ينحيه منك
 يضاعفها العذاب
 وهي ادلة لا اقد
 سلف

على اثنين فضلاً عما فوقها لأنها أمر على خطر ولا تقدر لها ولا تكن
 مقدماً عليها بالريادة لأن قفالا يخلو عن الخيانة لعدم الحفظ
 والصيانة في أمور الأمة وعدم تحصنه مع ضعف بني آدم وبعنة كما
 قل يوم يا باذراني أراك ضعيفاً وإن أحب لك ما أجب لنفسك لأنك مرن
 على اثنين ولا تلين مالك بيتكم أبو نعيم عن ابن حميم لا يبرئ فدك
 أى لا تكشفها ولا تنظر إلى فدك حروبيت فيه إن الفد عورة فهم نظارها
 وتقدس الصلوة بكشفها وتبشر به حدث عظيم فدك فان الفد
 عورة دة عم لدق عن على صحيح وقال فقط منقطع وابن القطان
 رجاله ثقات لا تقوم الاعاجد بعضها بعضها لأن
 مقتضى عادتهم وأخرج ستة لا يقيمه الرجل من مجلسه ثم
 يجلس فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا وأخرج ن ون من سرمه
 ان يمثل له الرجال فيما فليتقو مفعوك من النار ورخص الفقهاء
 لأبيه ومعلمه وأما قوله عم للأنصار اذا جاء سعد على حمار فقاموا
 الى سيدكم فلا عانته على نزوله وربط حماره واصل القيام منه
 حم دع طب ضر عن أبي امامه صحيح لا تقوم الساعة اسم عليه
 ليوم القيمة حتى تزول المحجال عن اماكنها فهو حقيقة في آخر شرط
 الساعة ان زلزلة الساعة شئ عظيم ويوم نسرير المحجال وترى الأرض بارزة
 او في خسوف الثلاثة بالشرق والمغرب وجزيرة العرب في العلامه الكبرى
 او في بصرق فان يكون بها خسف وقدف ورجف فقوم يبكون ويصبحون قدراً وختاري
 فهو معنوية او صورية سيلانى كاف الشفنا ولذا قل وترون الامور العظام لم تكونوا
 ترونها لأنها امور هائلة يوم ترونها نذهب كل مرضعة عماد ضفت وتتصدع كل ذات حمل حملها
 وترى الناس سكارى وما هم بستكارى ولكن لطير عقولهم وذهاب نعيزهم طب
 عن سمرة مرسل لا تقوم الساعة على احد حتى يقول اى احد لا الله الا الله وفي قوله
 مسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله آى يتلفظ بهذه الكلمات الطيبة
 يعني لا تقوم الساعة حتى يبقى في الارض مسلم يوحد ويدرك الله بهذه او يبقى
 في الارض من خواص الله يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون بهذه الاسم لام حيث
 ان الاسم ينبع من حيث المسمى هذام من يستحق الوجود التام في انعدام

هذا الذكر كاية عن ان لا يقى احد من المخواص عبد بن حميد حب عن انس بن صالح حسن
لانقوم الساعة الا على اشارة الناس اي الكفار لما سبق ان الساعة لانقو
مثله من يذكرا الله حقية او تأويلها حم عن ابن مسعود صحيح قوى لانقو
الساعة حتى تخرج نار من ارض الجحاز اي من اليمن او غيره تضي من ارضها
وهو يتعدى وقد لا يتعدى وهنا متعدد اعناف الابل جمع عنق ينبع
قال النووي بعض الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق ثلاث
مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اشار النبوة قال ابن ملله
فدخلت هذه النار في زماننا قبة المدينة وراء المحرقة وكانت فاراعظيمة
لبنت نحوان خمسين يوماً و كان ترجمة الجحارة المحرقة بالنار من بطن الارض
الى ماحولها وتوارث هذه وكانت سنة اربع و خمسين و ستمائة حم عن
ابن هريرة صحيح حسن لانقوم العتاهي يكون اسعد الناس لخطاه هو
بالدنيا لکع بن حکم قال الطیبی هو غير منصرف للعدل والصفة وقال الزحیر
بالرفع متقدول عن الکع يقال لکع الوسخ عليه لکعا فهو لکع اذا اتصق
به الى الرجل اللیثم کاعدلت تکاع للراۃ اللیثمة ثم استعمل للحق والابلة
واللثمه واربد به هنا من لا يعرف له اصل ولا يحمد له خلق من الاسفل والوعاء
حم صن حسن و أبو نعیم في الحلبة و نعیم بن حماد عن حمذ بفتحة غرب
لانقوم الساعة حتى ينسف خسف المکان ذهب في الارض و خسف له
بـ خسفا اي غاب بـ في الارض بـ رجل كثیر المال والولد اي رجل غير معین
يعتني يكون في اخر الزمان كثرة المال والولد و ينسف الرجل بها و قبره دليل
لـ هذا عبیین و قوع الخسف في هذه الامم و تأويل للنکر بن بـان المراء خسف القلـ
نکن بـ بـاء ظاهر الحديث فیتم عن معاذ وفي حديث حم اذا سمعت بـ قوم
وفي رواية برک وفي اخرى بجیش قد خسف بهم هرـنا فـیها فـدائل الساعـ
ـ اي بالـیـاء لـ انـقـوم الساعـة حتى تـمـنـقـلـ قـنـانـ اي طـائـقـنـانـ عـظـیـمـانـ *
ـ اي كـثـیرـانـ دـعـواـهـاـ وـاحـدـةـ يعني يـدـعـیـ كلـ وـاحـدـةـ منهاـ اي مـسـلمـ
ـ يعني فيـ بـینـهـماـ ماـ رـاقـةـ اي بـحدـثـ بـینـهـماـ حـادـثـ او بـینـهـماـ فـاتـنةـ تـمـنـقـلـهـاـ
ـ اوـ فيـ الطـائـقـنـانـ بـالـحقـ اي تـكـونـ عـلـىـ الـحقـ وـ قـافـقـ اـيـ وـقـرـ رـوـاـيـةـ بـقـتـلـهـاـ
ـ اـقـرـبـ الطـائـقـنـانـ الـاـللـهـ لـعـدـ الـنـمـ وـ حـقـیـسـمـ عـبـ عـنـانـيـ سـعـیدـ *

وفي المصايم في الملاحم تفصيل لا تقوم الساعة حتى يغلب اي ظهراً ويملأ
 اهل الفقير على قفيزهم واهل المدى بالضم وفق الدال على وزن هدى اسم
 الميكال في المجاز و بالمشددة على وزن الغنى حوض ليس في اطرافه غير نك الشاذ
 بعيد على مدتهم و اهل ارديت يكسر المهرة و نشيد بالباء مいくل المتصرو يسمى
 الكندرو هو كبر من قفيز على اردتهم و اهل الدينار على دينارهم وهي عشرة
 دراهم و اهل الدرهم على درهمهم و يرجع الناس بعد الظفر الى بلادهم
 بمرادهم كرعنان هدية وفي بحث لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمين
 الترك سبق معناه في ارتكوا الترك قوماً بدل او عطف بيان وجوههم
 كالمجان المطرفة بفتح الميم و نشاد التون جمع الجن وهو الترس والمطرفة بضم
 الميم وفتح الوااء المخفقة هي التي البست طرافقاً اي جلداً يغشيهما شته و
 جووههم بالترس لبسها وتدورها وبالطرق لعاظها وكثرة لما يلبسون
 الشعر و ينشون الشعر اي يلبسون الثياب المعولة من الشعر و ينشون
 في النعال تكون جلوساً مشتركة غير مدبوعة قال التزوى وجد فتى
 هو لاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرات و هذه وما بعدها كلها
 معجزات لرسول الله عليه السلام الذي لا ينطق عن الهوى ثم كان عن لهه هريرة
 والله شواهد لا تقوم الساعة حتى يكتئر المال و يفليس من فاض المال اذا انقضت
 عنه امتلاء حتى يخرج الرجل بزكوة ماله فلا يجد احداً يقبلها منه يعني يكتئر المال
 في آخر الزمان حتى يجعل صاحب المال متغراً ما فقدان من يقبل صدقته و ذلك
 لأنهم اربعة الناس في الاموال لتناقش اشاراط الساعة وظهور الاموال و في
 رواية المبارك لانفوم الساعة حتى يكتئر المال فيفليس حتى يتم رب المال
 من يقبل منه صدقته و حتى تعود ارض العرب مُرْفِجاً اي رياضاً و مزارعاً
 قيل كانت أكثر اراضيهم اولاً مروحاً و صحاري ذات مياه و اشجار فحيت ثم يكتئر
 سهارة باستفصال الناس في آخر الزمان بالمهارة و بدل عليه قوله تعود وقال
 البعض المرجح هو الموات الذي يرجى فيه الدواب فعن الحديث ان اراضي العرب
 يكتئر معلنة في آخر الزمان لازرع ولا ينفع بها الفضة الرجال و ترکم الفتن
 لكن هذا المعنى لا يناسب قوله و انه اذا لامه انتصار في الارض
 لا يكون الا بالكرى والمهارة قبل المزاد بارض العرب هي المدينة كما في الحفت

م عن أبي هريرة ورواه في المشارق آخره لانقوم الساعة حتى تضطرب
 اى تختزن الميائات بالفخات جمع الية وهي لحم المقعد بناء دوس بالفتح
 وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ذى الخلصة بالفخات
 جمع خالص وذى الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم مسمى به
 زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى
 بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذولا نضاف الا الى اسم الاجناس والمعنى
 ان بني دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فترمل نساو هم
 بالطواف حول ذى الخلصة فيتحرك اهالى المسمى حم خ عن أبي هريرة وفيه
 احاديث لانقوم الساعة حتى تأخذ امتى ما اخذت بيد المهرة جمع ما اخذ
 العرون جمع قرن وهو شمانون سنة ويقال ثلثون سنة القرن من الناس
 زمان واحد يعني يسلك امتى مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفته
 الامر لا في تبديل الدين وتغيير الكتاب لأن الله تعالى عاصم هذه الامة من
 الاجتماع على الضلال وحفظ كلهم من التغيير قل الله تعالى انا اخن نزلنا
 الذكر وانا له المحافظون شبرا بشير يعني حال كون شبر من طرق امتى مقدار
 شبر من طريق العرون وهذا تشيل لغاية موافقتهم بذلك القرون في خصلتهم
 السيدة وذراعا بذراع كذلك قيل يا رسول الله كفارس والروم يعني هلك
 تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف شُبِّوا الى فارس بن نوح
 قل ومن الناس الا اولئك من فيه استفهامية يعني النقى يعني ما الكفرة
 المراد من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا
 اولئك خ عن أبي هريرة وفيه احاديث لانقوم الساعة حتى يسائل المسلمون

اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يجتبي اى يستتر اليهود من وراء الحجر
 بمنزل الراء بمعنى خلفه والشجر فيقول الحجر والشجر يامسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي
 فيقال فاقتل له الا الغر قد اى العصابة واحدة غرفة وهو العوجة وقيل هو غير العوجة والله ثم احر
 حلو يوكل كائنة حبا العقيق فانه من شجر اليهود قيل يكون بعد خروج الدجال
 حين يسائل المسلمون من تبعه تم عن أبي هريرة وفيه احاديث لانقوم الساعة
 حتى يلحق قبائل جمجمة قبيلة من امتى بالشركين اى برندون وبصيرون منه
 او يلحقون من غير ارتدادهم ويكونون من حمايتهم وهذا كثير من القبائل بل كثير

فولصلحة اتوهه
 فتح ببرقة عنده
 يوم الجمعة
 لشاعة لا تقو
 بحسبه لا اخر
 مسلم

في البلاد والتجار وحتى يعبدوا الاوثان اى يعظمونها ويجهلونها إليها
 والمراد كثرة العبادة لها وهذا في وقت شرارة الناس فتمثل لهم الشيطان
 فيقول الاستخريون فيقولون فما ثأرنا في أمرهم بعبادة الاوثان
 وهم في ذلك دَازِّ رِزْقُهُمْ حَسَنٌ عِيشَتْهُمْ شَمْ يَنْفَعُ فِي الصُّورِ كَافِ
الصَّابِحُ وَفِي الْمَشَارِقِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَغْبَدَ الْلَّوَاتِ وَالْعَزَّى
وَانَّهُ سَبَكُونَ فِي أَمْتَى ثَلَاثَةِ كَذَابِ كَاهِمٍ يَرْعَمُ اَنَّهُمْ وَانَا خَاتَمُ النَّبِيِّنَ
لَا نَجِيَ بَعْدَكُمْ سَبَقَ مَنَاهُ فَإِنْ بَدَى السَّاعَةُ ثَلَاثَةِ دَجَالَاتِ حَسَنٍ
صَحِيمُكُمْ عَنْ ثَوَابِهِ وَفِيهِ اَحَادِيثُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْسَفَ بِقَبَائِلِ
حَتَّى يَقُولَ مَنْ بَعْدَنِي مَنْ بَعْدَ فَلَانَ اى غَارَتْ بَهُمُ الْأَرْضُ وَذَهَبُوا فِيهَا وَنَشَرُوا
خَبَرُهُمْ وَيَقُولُ لَا يَبْقَى مِنْهُمْ اَحَدٌ بَلْ كُلُّهُمْ يَخْسَفُ بِهِمْ جَيْشُ
السَّفِيَانِيُّ بِالْبَيْدَاءِ وَيَعْتَلُ غَيْرَهُ حَمْ طَبَ لَكَ ضَ وَابْنُ قَانُونَ وَالْبَغْوَى
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ صَحَّارِيْنَ صَحَّرِيْنَ اَبْدِيِّ عَنْ اَبِيهِ وَفِي حَدِيثِ
حَمْ طَبَ لَكَ عَنْ بُقَيْرَةِ اِذَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ قَدْ خَسَفَ بِهِمْ جَيْشُ
السَّاعَةِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى رَجُلٍ حَتَّى يَقُولَ لَا إِلَهَ اِلَّا اللَّهُ اى لَا يَبْقَى
مِنْ يَذْكُرُ اللَّهَ او يُوَحِّدُ اللَّهَ كَمَا مَرَقَ فِي لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى اَحَدٍ وَيَنْهَا اى وَحْتَ
يَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ لَانَ النَّهَى عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ شَانِ الْمُؤْمِنِ خَطَّ كَرْ عَنِ اَسْنَ خَطَّ
عَنِ اَبِي هَرِيرَةَ وَلَهُ شَوَّاهِدُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَرْجِعُوا حَرَاثَيْنَ اى ذَرَّا عَيْنَ
يَعْنِي رَكْتَمِ الْجَهَادِ وَتَشْغُلُونَ بِالْدِرَاعَةِ وَهَذَا مِنَ الدَّلَلَةِ وَالْتَّهْلِكَةِ وَفِيهِ نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى
وَلَا تَلْقُوا بِاِيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ وَحَتَّى يَعْدُوا إِلَى النَّبِطَنَةِ اى تَقْصِدُ اِلَى الْقِبَائِلِ النَّبِطِيَّةِ بِقَلْهِ
النَّبِطِ بِقَلْهَيْنِ اَسْمَ قَبْيلَةٍ مِنْ فَلَاحِ الْعِيْمِ بَيْنَ الْعَرَقَيْنِ يَنْزَلُونَ سَوَادَ الْعَرَاقَ مَعْرُوفُونَ
بِالاخْلَاقِ الْذَّمِيَّةِ وَيَقُولُ فِي دِسْبِيْتِهِمْ نَبْطُو وَنَبْطُو وَيَقُولُ اَنَّهُمْ طَائِفَةٌ مِنَ الصَّابِيْنِ
يَعْبُدُونَ الْكَوَافِرَ فِيَرْزُوجُهَا عَلَى مَعِيشَتِهِ اى دِيَاهُ اِلَّا عَيْدَهُ يَنْهَا وَيَقُولُ كَبَتْ عَدَدُ لَا يَنْظَرُ
إِلَيْهَا لَعَادَتِهِمُ الْقِبِيْحَةَ طَبَ عَنِ اَبِي اَمَامَةَ وَهَنِيْهُ بِهِتَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى قَدَّالُو اَقْتُو
مِنَ الْعِيْمِ مِنْ خَوْرَاً وَكَرْنَانَ صَنْفَانَ مِنَ الرَّنْكَ حَمْ الْوَجْوهِ فَطَسَ الْاَنْوَفَ اى الَّذِينَ
لَخَفَضَ قَصْبَهُمْ صَفَارَ الْأَعْيُنِ عَرَاضَ الْوَجْوهِ كَانَ اَعْيَنَهُمْ حَدَقَ الْجَرَادَ
الْحَدَقَةَ سَوَادَ الْعَيْنِ وَجَمَعَهُ حَدَقَ وَحَدَاقَ وَاحْدَاقَ وَالْخَدَقَ شَدَّةَ النَّظَرِ كَانَ وَجْهُهُمْ
الْمَحَانَ الْمُطَرَّقَةَ مَرَانِيَا يَنْقُولُونَ الشَّعَرَ اى نَفَالِهِمُ الشَّعْرُ مَسْرَانِيَا

ويختذلون الورق وهو يفتحين المال من دارهم وابل وغير ذلك وبطريق
ما يتولد من الاختصار وبالفتح وكسر الراء فصيحة غير مضمونة وقبل بطرق
المضمونه وبغير المضمنة والوراق بايع الاوراق حتى يرطبون حيوانهم جمع
نجيل وهو الفرس بالغسل لعادتهم الباردية حم متح طبع عن ابي سعيد
ورواه حديث بلفظ لا تقوم الساعة حتى تفانوا اخوز أو كرمان من الاعاجم حمر
الوجوه فطمس الانوف صغار الاعيin كان وجههم المجان المطرقة لا تقوم
الساعة حتى تفان الارض اي من الامتلاء نلما وعد وانا ثم يخرج رجل من عرب
اى من اهل بيته فينلاقوها فاصطادوا كلها كامليت نلما وتفانوا سبعة منها في المهد
ع لـ وابن خزيمة عن ابي سعيد الحذري لا تقوم الساعة حتى يظهر الفخر
اي التكلم وهو الكلام القبيح وقطيعة الرحيم اي ترك ذي رحم رجهه وهجه
قوعها التفانه كما مر في لا يدخل الجنة قاطع وسوء الحمار اي اذا الجاذب
وسوء معاملته ويؤثنه يعني المفعول المذاق هو ضد الامرين وينجوت
مبني المفعول الامرين والمراد ظهور هذه الاوصاف وعليها فالناس
فيف بارسول الله كيما المؤمن يومئذ يعني المؤمن من المتق والمجتب عنها قال
كالنخلة وفت سقطت فلم تكسر واكلت مبني المفعول فلم تفسد وصفت
طيبا يعني المؤمن من متبر حلو صابر كالنمر وشجرة وفت في الارض فلم تكسر و
أكلت فلم تفسد لانه يبقى منه كثيرة ويعمل منه كل طيب وكذلك حال المؤمن
يصل براديهم ولم يرتد ويجعل ولم يفسد وتنتفع الخلاائق بخلافه اليمان وهذه
تشبيه المعموق بالمحسوس او كقطعة الذهب ادخلت مبني المفعول
النار فاخترفت فلم تزد الاجودة اي جلاء وصفوة وكذلك المؤمن عند هؤلاء

فصيحة

يزيد قوية في ايمانه وصفوة في قلبه كذلك في المكيكم الترمذى في الكفى عن ابن عمر
وفيه احاديث لا تقوم الساعة حتى يتحقق حصول مائهم في ربهم بحمل الكفار كعبه
او ثوان يختذلون الاولى بما من دون الله ويتبعون الشيطان ويعبدون الاوثان
ويرفعون كتب السماوية بالكلبة ويرزدون شركهم وخصوصا منهم في ربنا نعم الله
ويتحمل افترق العصالة كما لمنا سخينة القائلة باعادة الارواح الى الدنيا
وانتقال بعض الارواح الى الائمة الشفيعين وكل من ذكر صفات الله وكل من ينادى
له في القيمة خصما له الله ابو نصر والديلمي يحيى بن هريرة وفيه بحث طويل

لانقوم الساعة حتى يكون السلام على المعرفة اي على من يعرفه دون من لم
 يعرفه وحتى تخد المساجل طرقاً جمع طريق فلا يجد له فيها اي يعترض
 طرق المارة يدخل الرجل من باب وينخرج من باب فلا يصل فيه تحية ولا يعتذر
 فيه تحية وحتى يبعث الغلام فاعمله الشيخ مفعول له برباداً اي يحمل قيل
 السن وتوصي صاحب السن ولو شيخاً فاتنا رسول الحواجبه لعدم حرمة الـ
 انكير وعدم الحياة في الصغير وفـساد الزمان وقلة التربية في الانام بن الأفهـنـ
 كـاـيـةـ عـنـ الـبـعـدـ وـحـتـىـ يـبـلـغـ النـاجـيـ بـيـنـ الـأـفـقـيـنـ فـلـاـ يـحـدـرـ رـجـاـ لـعـلـةـ الـبـرـكـةـ وـكـثـرـةـ
 الطـعـمـ وـالـحـرـصـ يـتـشـبـئـونـ كـلـ النـاسـ المـجـارـةـ وـلـاـ يـجـدـونـ سـهـولةـ إـلـىـ الرـجـعـ طـبـ
 عنـ اـبـنـ مـسـعـودـ وـفـيـ اـحـادـيـتـ لـاـنـقـوـمـ السـاعـةـ حـتـىـ يـسـافـدـ النـاسـ ايـ
 جـامـعـواـ بـاـمـرـتـهـمـ اوـ بـالـاجـنبـيـةـ يـسـافـدـ الـبـاهـيـمـ فـيـ الـطـرـقـ لـكـثـرـةـ الـفـاحـشـةـ
 وـالـغـوـشـ وـكـثـرـةـ الـجـهـلـ وـالـفـسـادـ وـظـهـورـ الـإـشـارـاـتـ وـالـفـسـاقـ وـطـهـرـ هـذـاـ فـيـ
 الـاسـوـاقـ فـيـ الـخـلـاـ،ـ وـالـمـلـاـ،ـ وـالـمـلـاـ،ـ وـلـمـ اـيـكـوـنـ بـعـدـ زـمـانـ الـمـهـدـيـ طـبـعـنـ اـنـ
 عـرـوـ وـفـيـ الـكـتـبـ الـسـتـةـ بـحـثـ لـاـنـقـوـمـ السـاعـةـ حـتـىـ يـكـثـرـ الـهـرـجـ قـيلـ وـمـاـ الـهـرـجـ
 فـالـقـتـلـ وـالـهـرـجـ القـتـلـ بـلـسـانـ الـحـبـشـةـ قـالـ فـيـ الـقـتـلـ اـخـطـاءـ مـنـ قـالـ
 الـهـرـجـ القـتـلـ بـلـسـانـ الـعـرـبـيـةـ وـهـرـمـ مـنـ بـعـضـ الـرـوـاـةـ وـوـجـدـ اـخـطـاءـ اـهـمـ الـاـسـتـهـمـ
 فـيـ الـلـغـةـ الـعـرـبـيـةـ بـعـنـيـ القـتـلـ الـاـبـجـازـ الـكـوـنـ الـاـخـتـلـاطـ مـعـ الـاـخـلـاـفـ بـعـضـيـ
 كـثـرـاـ إـلـىـ الـقـتـلـ وـكـثـرـاـ مـاـ يـسـمـيـنـ الشـئـ باـسـمـ ماـ يـأـوـدـ الـلـهـ وـأـسـتـهـمـ الـهـاـ
 فـيـ الـقـتـلـ بـطـرـيقـ الـحـقـيـقـةـ بـلـسـانـ الـحـبـشـةـ فـكـيـفـ يـدـعـيـ عـلـىـ مـثـلـيـ مـوـسـىـ الـوـمـ
 فـيـ تـقـيـيـرـ لـفـظـ لـغـوـيـةـ بـلـ الصـوـابـ مـعـهـ وـاـسـتـهـمـ الـعـرـبـ الـهـرـجـ بـعـنـيـ الـقـتـلـ
 لـاـ يـمـنـعـ كـوـنـهـ اـلـحـبـشـةـ كـاـفـيـ الـمـسـطـلـانـ حـلـعـنـيـةـ مـوـسـىـ الـاسـمـعـيـلـ
 لـاـنـقـوـمـ السـاعـةـ حـتـىـ يـتـعـارـبـ زـمـانـ يـحـمـلـهـ اـرـادـيـدـ لـكـ تـقـارـبـ زـمـانـ الـزـمـاـنـ
 بـعـضـهـ مـنـ بـعـضـ فـشـرـاـ وـتـقـارـبـ زـمـانـ نـفـسـهـ فـيـ الـشـرـ حـتـىـ كـانـ شـرـاـ اوـ لـمـ
 وـاـخـرـهـ وـقـالـ اـخـطـاءـ بـلـ زـمـانـ الـاعـمـارـ وـقـلـةـ الـبـرـكـةـ فـيـ زـمـانـ وـقـالـ اـنـقـاـمـوـ
 تـسـارـعـ الـدـوـلـ إـلـىـ الـانـقـضـاءـ وـالـقـرـونـ إـلـىـ أـنـقـرـاـ مـنـ فـيـ تـقـارـبـ زـمـانـهـ
 وـيـتـوـالـ إـلـىـ اـشـمـ وـقـيلـ قـصـرـ مـدـةـ الـأـيـامـ وـالـيـالـيـاـنـ وـكـذاـ هـاـنـ زـيـكـوـنـ الـسـتـةـ
 كـالـشـهـرـ وـيـكـوـنـ الـشـهـرـ كـالـجـمـعـةـ وـتـكـوـنـ الـجـمـعـةـ كـالـيـوـمـ وـيـكـوـنـ الـيـوـمـ كـالـسـاعـةـ
 وـذـلـكـ لـقـصـرـ زـمـانـ مـطـلـقاـ وـقـيلـ لـكـثـرـةـ الـغـلـةـ وـالـإـشـغـالـ بـالـدـنـيـاـ هـذـاـ

اولى لان فصر الزمان فيه نظر تدب و تكون الساعة كاحتراق السعفة
 بالتحريك غصن الخل وبقايا ورق غصن الخل وجمعه سعف
 وفي رواية المصايع و تكون الساعة كاضرمة بالشارى ^{كزما}
 ايقاد الضرمة وهي ما تقد به النار كالقصد والكبريت حم حل عن
 البر هريرة وحديث ابي سعيد الخدري يتقارب الزمان ويقبض العلم
 وتظهر الغتن ويلق الشغ و يكثر المهرج ^{بـ} ولوا وما المهرج قال
 القتل لأنقوم العتاجي يا حذاء الله شريطة اي الحكم الذى يتزم
 في البيع والشراء وسائل المعاملات وسمى به شريطة لأن هذه المذكورة
 على الحكم كالمشروط فإنه موقوف على شرطه من الأرض فيجيء عجاج
 من العج بالفتح والتثبيد رفع الصوت اي فتفاق والشار
 لا يعروفون معروفا ولا يتذكرون منكرام ^{كـ} عن ابن عمرو وفـ
 المصايع عن ابى بكر رضى الله عنه قال يا بها الناس انكم تقرؤون هذه الآية
 يا بها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتدتم فاذ
 سمعت رسول الله صلعم يقول ان الناس اذا روا منكرافهم يغتروف
 يوشك ان يعمهم آلة يقتا به لأنقوم الساعة حتى لا يغدو على وجهه
 الارض احد الله فيه حاجة اي ليس بشرط حاجة تخر وجهه عن حدود الله
 كلها وتركه رئاسا ولا يغدو احد يربط بالله ويرجع اليه بل يحيط الموى
 والشهوات والاعوجاج كلها حتى تأخذ المرأة نهارا جهارا بغير اورضا نهارا
 تنبع مبني المفعول اي تجتمع وسط الطريق لا ينكر ذلك احد اي لا ينكر
 ولا يأشربنعيه احد لسلب الغيرة وازالة الحبطة وقلة الحبا كاما انها فيكون
 امثلهم يوما ذى يقول لوحينتها خطاب لمن يجتمع لها من النجى على وزن الرؤى
 بعد والازلة يقال نجى الشى اذا ازاله عن الطريق قليلا اي لو ازلتها عن الطريق
 قليلا كان احسن فذلك اي صاحب هذا القول فيه مثل ابى بكر و عمر فكم يعني شهد
 الصلاة في الدين في زمانهم هو ذلك وتعقب عن ابى هريرة وفيه احاديث
 لأنقوم الساعة الا على حالتها بالضم دناه الناس واشرارهم ولذا قال من الناس
 وفي حديث حم لانقوم الساعة الا على شرار الناس وذلك انه تعالى يبعث الرجع
 الطيبة فتنقض روح كل مؤمن فلم يبق الا شرار الناس وذلائلها يكون

دفع بحسب تأثيره
 دفع التردد والتردد
 خلق بجهش وصبر
 ربهم ابى ستر فهو
 عالى بعون الله
 من فاد بمحبته
 امير رفع شرطه
 الذي ترضى والذى
 توعده وتفضيه
 دشيش المصان
 مطر

بعد طاعة الشهيد من مغرهها وخروج الدابة وسائر الآيات العظام وقد أورد
 مسلم في حديث آخر أن الله يبعث رياح طيبة فوق كل من في قلبه شفالة حبة
 من خردل من إيمان فيقي من لا يخريفه فيرجعون إلى دين آبائهم وفي حديث آخر
 له يرسل الله رياح باردة من قبل الشام فلابد على وجاه الأرض أحداً في قلبه شفالة
 ذرة من خيراً لا يقضى وفيه فيبيق شرار الناس في خفة الطير وأحلام السباع لا
 يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكرًا فيتمثل لهم الشيطان فيما هم بعبادته
 الاوثان ثم ينفع في الصور ثم لا طب وإن جبر عن عبا السطلي بالموحدة
 وأكثر الأحاديث فيه عن ابن مسعود لانقوم الساعة حتى تتحدى المساجد طرقاً
 يعني لا لذكر أو صلاة أو اعتكاف أو نحو ذلك وحتى بسم الرجل على الرجل
 بالمعرفة اي على من يعرف كامر وحيث تغير افعال من التجارة المرأة وزوجها
 اي مع زوجها يتحمل التجارة معها في الزنا ونحوها لفسادها ولديانته
 ويتحمل في المال في السوق معها مثل الرجل الشريك تكون معه في كل التجارة
 وحتى تغلو الخيل والنساء الغلو على وزن السمى الرمي وسرعة الشباب و
 تتجاوز الحد كثيرة عن سرعة مشيهم وخروج أحوالهن عن هيبة النساء
 ثم ترخص اي تساعدونه لانهم يغلو الى يوم القيمة اي عن ابن مسعود طبع عن العدد
 بن خالد السطلي وله شواهد لانقوم الساعة حتى يملأ رجل من المولى
 بجمع المولى وهو الملوث هنا او العيان اي حتى يكون ملوكاً عضونا يقال له
 بية الجنة بفتح الجيم وسكون الهاء وفي بعض النسخ بخلاف الهاء التي يبعد
 الالف والأول هو المشهور وفي حديث ثم لا انقوم الساعة حتى يخرج
 رجل منقطان بالفتح اسم قبيلة من قبائل العرب اليمن بسوق الناس بعصاهم
 يعني تسخن الناس واسترعاهم كسوق الفتن بعصاهم وبصیر حاكماً عليهم
 ويصيرون بهم مطيعين منقادين ويا لهم بما شاء وكيف شاء كالراعي
 بعمل العنده قبل الجبهاء في مصر والقطان في اليمن والسفاني في العراق
 يحيطهم بالناس ولا يغبون في الجمازو يزيد أحد هم فتل الآخر طبع
 عن العبا السطلي وفيه عيوبه لانقوم الساعة حتى ينصر بالله بمحضه و
 ذلك عند كل هم في ربهم سبقوه في الانفصال عنه حتى تكون
 خصومهم في ربهم او طعن على هريرة وله شواهد لانهم موالون

حتى يعود أرض العرب مروجًا وأنهارًا سباق معناه في لاقوم الساعة حتى يكثُر المال لكن عن ايجاد
هرة وله شواهد لاقوم الساعة حتى ينضي الناس بطرًا أي يطر الله عليهم مطر كثيرا
لأنك من بيوت المدرّس إى لا يبقى بيته منه ولا يصير مبنياً فالمعلم البناء به لأن المدرّس معمول
من التراب وهو لا يتحمل بمطر دائم أو كثير ويختتم هذا قد سبق في الجواز تكون سنة ستة مائة
سيلاً عظيمًا لا يبقى بيته في مكة الأدّخله ويخرج إلى المدينة ويحرث كثيراً من البيوت
ويهلك كثراً من الناس والحيوانات ولأنك من الأبيات الشمر المراد الخيمة من الغزل ومحنة
حُم عن إبراهيم وله شواهد لاقوم الساعة حتى يقتل الرجل أخاه لأن قتل المؤمن اعظم
عند الله من زوال الدنيا كما في الحديث وهذا يحمل أخاه في الدين أو في النسب لأن حُم للسلم
على المسلم أن يعيشه ويتصبر ويكتفى عنه إذا قاتله صار كذا اعظم حقه إلى غير موضعه
 فهو ظالم غادر فاسق ولذاؤرد قال المسلم كفراً في الدين وإن لم يكن في النسب وهذا
زجر عظم تبرك في تاريخه عن أبي موسى الأشعري لاقوم الساعة الاتهار لأن زلزلة
الساعة تقوم ساعة من الاتهار بعثة كما قال الله تعالى لآياتكم الساعة البعثة حتى تقوم
الساعة والرجل يجد الناقة فما يصل إلا ناء إلى فيه والرجلان يتباينان الثوب فما يتأمن
والرجل يصلح حوضه فما يرجع حتى تقوم الساعة حل عن أبي هريرة ورواهم المشارق بل يعذ
لاقوم الساعة والرجل يجد للغة فما يصل إلا ناء إلى فيه الحديث
لاقوم الساعة حتى يخرج ثلاثة كذاً سباق معناه في أن بين بدء الساعة
آخرهم الأعور الذي جال مسح العين البسيط كأنه عين بيجي من الكفار
وقال المصايخ وفي رواية في لدجال رجل أحمر جسمه جعد الرأس أعور عين اليمن
أوَّل الناس به شهاب بن قطن الحديث بطوله أبو نعيم عن جابر بن سمرة يعنياته
بطوله وتمامه في مخرجه أبو نعيم وكذا في البغوى وروا في المشارق أوله تدور بحسب
لم جمعتكم الحديث لاقوم الساعة حتى يرجع القرآن من حيث جاءه آتى إلى
ملكته التي أتركت منه إلى سماء الدنيا ومنه إلى ثنيتها بواسطة جبريل
أو يرجع إلى لاهوتة التي استخلفته إلى لوح المحفوظ أو يرجع إلى ذاته فقال
بححروفاته ونقابه وهو جنت ذصفاته الازل بلا حرف ولا صوت فقال تعالى
بمحواه ما هي شاء وبيثت وعند أم الكتاب فيكون له دوىًّا إى صوت حسن
حول العرش كدهوى التحل فنقول رب عزوجل للقرآن مالك فنقول بذلك
خرجت والملك أعنده من أمرك نزلت أو من عندك نزلت أو من ذلك ظهرت

اول من نجحيا ثم بارزت والبست هذه النقاب وآلا ان خلعت نقابي ورجعت وقضت
 العلائق من المخلائق لانه أنت مبني للمفعول من التلاوة فلا يعلم مبني للمفعول
 فيفند ذلك يرفع القرآن اي ينسب ويحوم من المصاحف وقوب الحفاظ الذي
 عن أبي عمرو وسبق في لا تقوم الساعة حتى لا يحيى البيت لا تقوم الساعة
 حتى يخرج الناس من المدينة اي مدينة النبي عم الشام يتبعون فيه الصفة
 اي يطلبون فيها صفة الابدان لاصحة الایمان والاماكنية اعظم طلب
 بصحة الایمان وهذا بدوى في جميع الازمان وأفضل محل المحبة الجاز الشام
 والقدس ولا يقارنه سنه اجرهن الى الشام فيفتح لكه ويكون
 فيكم داء كالدمى وكما تأخذن رأف الرجل يما يغفر من بطن يشهد الله به
 انفسهم ويزكي به اعمالهم ثم عن معاذ لا نها مخصوصة زمان الاول
 وفي حديث ابي ذر الشام ارض المبشر والمنشر اي البقعة التي تحيط الناس
 فيها الى الحساب وينشرون من مبوريه ثم يساقون اليها وخصت
 بذلك لانها لله فيها باركنا فيها للعالمين واكثر الانبياء
 يعشوا منها فانتشر في العالمين شرائعهم فناسب كونها ارض المبشر
 والمنشر والفقحة الديلمي عن ابي هريرة قوله شواهد لا تقوم
 الساعة حتى يرى الموتى شامل للرجال والنساء والافلام فهو له
 فالمرأة مثله لكن الغالب ان الرجال هم المبتلون بالشدائد والفتنة
 والنساء محظيات لا يضليلن نار الفتنة على اعوانه جمع عود
 اي سرير يقول يا يئته كان مكان هذا الموت شدائذ الزمان
 وكثرة الفتنة فيقول له القائل هل تدرى على ما مات اي هرقله
 سبب موته اي سبب وعلى اي حال اشد بد او حفيظ فيقول
 مكان ما كان اي على كل حال رضيت موته وكانت
 بمحله ومكانه يختلاه سبق في وقت الفتنة الاول ويجعله
 في وقت كثرة فيه الابتاد والظلم وملأ العالم بما وهو قبل ظهور
 المهدى الديلمي عن ابي ذر وله شواهد وفي حديث حمزة
يذكره لا تقوم الساعة حتى يسر الرجل بقترب الرجل فيقول يا يئته يمكن
 لا تقوم الساعة حتى يعتذر الله منه ثلاثة درهما من حلال الاول لكتب

والمآل من الحلال وعلم المستفاد اى وعلمانا فعايعلم بمقتضها ويفيد صاحبه
 ويستفيد الغير والاخ في الله عز وجل اما الدرهم الحلال فقد عز وجوده قبل
 الاذن بعده قرون واما الاخ الذي يوثق به فاعز قال الكشاف والصديق هو
 الصادق في فدادك الذي يرمته ما اهتك هو اعز من بضم الانواع واما العذر
 الذي يعلم بها فاعز منها التطابق اكرث الناس على علم البدع والحوادث وسكن
 عليها حتى يكاد احد ينكرو ذلك الديلمي عن حذيفة ورواه عنه حل بلفظ
 سباقى عليه كون مان لا يكون فيه شيء اعز من ثلاثة درهم حلال او اخ
 يتأنس ببر وسنة لها يحصل بها لانقوم الساعة حتى تنصب مبنى للفعل
 الاولان جمع وثن واول من ينصبها اى اول من يعبدها او اول من يرغب
 لهبادتها او المخد لها او معبد ايلقره زليق اهل حصن من نهامة وهي
 اطراف مكة المكرمة وما اسفل منها وهم مشرك العرب وقال تعالى
الانجراط أشد كثراً ويفقا غيره عن ابن عمر وفيه عبرة لانقوم الساعة
حيى يكون اين يوجد او يصير ظاهر عشر آيات اى علامات بل اكرث
 من ذلك كذا في اخبار آخر وآتتها اقتصر عليها هنا الانها اكرثها الله
خشيف بالشرق يقال خسف بالمكان ذهب بالارض وغيبوبته فيها بذلك
 من العشرة او خبر مبتداً ممحوظ وخشيف بالمغرب وخشيف في جزيرة العرب
 يعني مكة والمدينة والبهاة واليمن على ما حكم عن مالك سميت به لأنها يحيط
 بها انحر الهند وبحر القلزم ودجلة والفرات والدجل من الدجل وهو انحر
 اى النسيج فانه يساح بقطيع نواحي الارض في زمن قليل ونزول عيسى عليه
 من السماء الى الأرض حكماً عدلاً وياجوج وملجوج وهو بالمعنى اى فتح
 سدة هما وها من وراء سدة الاسكندر طائفة من الناس طو لهم قصير ولذنم
 طويل ويفترشون اذتهم محل الفرش والدابة التي تخلو وجده المؤمن بالعصر
 وتخضر اتف الكافر وقبيل تختم وجه الكافر بخاتمه سليمان عليه السلام وطلع الشمس
 من مغربها لا يفتح فيه قول اليهوديين ان الفلكيات بسيطة لا تختلف فلما
 يتطرق لها خلاف ما هي عليه لانه لا مانع من انطباق منطق البروج على
 معد للنهار بحيث يصير الشرق مغرباً وعكسه ونار تخرج من قصر عدن
 اى من اساسها واسفلها قال في المصباح قعر الشئ نهاية اسفه وعدن بالحرب

مدينة باليمن وقبرها أقصى رضها سوق الناس إلى المخشر أي محل المخشر
لناس وهو الشام قال الخطابي هذا قبل قيام الساعة تختشر منه المفجور
أي الناس مثل الذر والملأ أي تختشر الناز الناس مثل الذر والملأ تبكيت
معهم حيث ياتوا وتفيل معهم حيث قالوا وهذا الحشر آخر أيام طاعة
كافي مسلم وماورد ما يخالفه مؤول طب لكتاب ابن سرد ويرعن والله يع
وله شواهد في رواية حم وأربع الدخان والدجال وعلمون الشمشلى
بحشر ما بين السقط أي الولد الساقط إلى الشیع الفاراني المؤمنون منهم إبناء
ثلاث وثلاثين وفي رواية المصايخ إبناء ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة
يقال إن الأدميان في الجنة على سن واحداً ما يحروفا صناف بهصفة صغار
وبكار على ما استهنت أنفس أهل الجنة في خلق آدم ستين ذراعاً وحسن
يوسف أي تام الحسن في جهالهم وأعضائهم وقبا يوب أي كثرة الجبة
والخذبات فزد جمع امرد وهو الذي لا يشعر على وجهه مخلوقين والمراد به
أن أعينهم مخلقة في أصل الخلقة أولى أقانين جمع أفنون أو أثلا الشيا ويعنى
أنواع الكلام يقال أخذ أفنان الكلام أي اضراباته وبمعنى كثرة الشعر يقال
شقرفينا أي له أفنان لا يقال البدان مركبة من أجزاء متضادة التكيفية
متعرضة للاستهانة المؤدية إلى الانفكاك والانحلال فكيف يعقل خلودها
في الجنان لأننا نقول أنت الله تعالى يعيدها بحيث لا تعتريها الاستهانة
بأن يجعل أجزاها مثلاً متقاومة في الكيف متساوية في القوة لا يقوى على
منها على حاله الآخر متعاقنة ملزمة لا ينفك بعضها عن بعض على أن قياس
ذلك العالم ولعوالمه على مانجدوه ونشاهده نقص عقل وضعف بصيرة في
يارسول الله فكيف بآن كافر قال يعظم حتى يصير غلط جلدء الأربعين باعاً وفي
 الحديث حم مت ضرس الكافر مثل أحد وغلظ جلدء مسيئة ثلاث أي ثلاث
ليال وآتنيا جعل كذلك لأن عظم جسده تضاعف في أيامه وذلك مقدمة
الله يجب اليمان قال القرطبي وهذا إنما هو في حق البعض بدليل الحديث أن
المتكبرين يخسرون يوم القيمة أمثال الذر في صورة الرجال فيسا هون إلى
سجين في جهنم يقال له بوس قال ولا شئ ان الكفار متقاوون في العقاب
كما علم من الكتاب والسنة انتهى وناظر ابن حجر بأن ذلك في أول الامر عن المخشر

وحتى يصير ناب من انباء مثل أحد وفي حديث حم لـ ضرس الكافر يوم القيمة مثل
 أحد وعمره في جلده سبعون ذراً عاً وعبيده مثل البيضا الحديث وهو والحد
 جبلان في الجبار ومتعدد من الناس مابين المدينة ومكة ع طب وابن مردوية
 عن المقدام بن معدي كرب وفي رواية البزار ضرس الكافر مثل أحد وغلاق جلده
 سبعون ذراً عاً يدعى الجبار يحشر لكبارون مبالغة اسم فاعل أي المحتكرون
 كثيراً في حبس الطعام على الناس يغسلون وفترة الانفاس جمع قاتل الجهنم في درجة
 واحدة لا زادوا يزيد الحكرا حتى تكون جنائية المحتكر مع القاتل في الدرجة مع الشدة
 لأن المحكرا والقاتل كلها من بستان لكبار وسيان في الوبر قال وورد في حديث
 أن المحكرا ملعون أي مطرود ويعود عن منازل الآخيار أو عن دخول
 الجنة مع المساقطين الأولين عند كربون أبي هريرة لاه وله شواهد يحشر
 الناس على سياتهم قال الداودي معناه ان الامر التي تُعذَّب ومعهم من
 ليس بهم فি�صال جميعهم بأجالمهم ثم يبعثون على اعمالهم فالطابع عن البعث
 يجازى بعمله والعاصى تحت المشية قال ابن حجر والحاصل انه لا يلزم من
 الاشتراك في الملائكة الاشتراك في الشواب والعقاب بل يجازى كل أحد على حسب نيته
 ، ص عن جابر رواه حم عن أبي هريرة بلفظ يبعث الناس على سياتهم يعني اليوم
يوم القيمة على أرض بيضا، اي خانة من العرس والبناء، عفراء بسكون الفاء
 الأرض التي كل ما فيها ولم يترك عليها شئ فكذلك ارض القيمة ليس عليها شئ من
 الابنية والمباني والشجر والأودية كهرصنة النفق اي قرصنة من جنس النفق
 وموالدقيق المنقول المغسول المتنفس وهو المحواري واما ضرب المثل بفترصة
 لاستدارها او بياضها ليس فيها معلم لاحد وفي رواية المصباح والمشارف
 علم اي حلامة من الابنية وغيره لا يكون مستوية لشلاء يختلف بها احد ح م حـ
 عن سهل بن سعد وله شواهد يحشر المؤذنون يوم القيمة على ثوق جمع ناقة
 من ثوق الجنة اي الابل المزينة غاية الزينة ولا ينافي ما ورد في حم هـ عن معوية
 المؤذنون اطوال الناس اعنقا يوم القيمة لأن معناه اكثراهم شفوقا الى رحمة الله
 لأن المتشوق يطلب عنقه الى ما شفوق اليه او يكونون سادة والعرب نصف
 السادة بطول عنق او معناه اكثرا ثوابا او اكرث جهات يُعْتَدِّ لهم بدل راحف
 اصواتهم بالاذان مقسما في الدنيا لأن كثرة الصوت والجهاد في الدنيا يزيدان لهجر

في المذكرة كافي الحديث طب المؤذن يغفر له مكالمة صوت واحدة مثل جرم من صلبه
 بنظرهم أجمع الخلق فيقال من هؤلاء فيقال مقدونوامة محمد
 يخاف الناس ولا يخافون لخفة الله نفسه وسروره وجبريل الناس ولا يخافون
 يذكر لهم الله ولطفته خطأ عن الناس وفيه لام وفي حديث طب المؤذن
 الختب كالشهيد المتشظى في دمه اذا مات لم يدود في قبره اى الذي اراد باذنه وجه
 الله لم يتبع له الدود ولا تأكله الارض يخشى زيد بن عمرو بن فضيل نصيحة زيد بن سعد
 بن عبد العزير بن قصي وهو ابن عم خليفة الذى قال للنبي ع ما لابد من الوجه وزدت
 خديجة اليه هذا انا موسا الاكبـر الذى انزل على عيسى امة وحده
 بيني وبين عيسى بن صريم لكونه تتصدر وآمن بعيسى عليه السلام
 ثم امن بمحمد صلـمـ ولهذا له منزلتين عظيمتين وـقـلـ المـرـاقـ اـنـ اوـلـ من
 آمن من الرجال لأن الوجه نزل في حياته وآمن به وصدقه وذكره
 ابن منـدةـ في الصـاحـابةـ وقولـ المحـاكـمـ لا اعلمـ خـلـافـاـ انـ عـلـياـ اوـلـ الذـكـورـ
 اسلامـ ماـ اـرـادـ بـهـ اوـلـ هـمـ اـسـلـامـ ماـ بـعـدـ خـدـيـجـةـ كـرـ عنـ عـرـفـةـ مـرـسـلاـ
 وـقـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـاصـمـ عـزـ عـائـشـةـ دـخـلـتـ الجـنـةـ فـرـأـتـ لـزـيدـ بـنـ عـمـروـ
 بـنـ فـضـيـلـ دـيـجـتـينـ بـحـشـرـ النـاسـ عـلـيـ ثـلـاثـةـ طـرـائقـ اـيـ بـحـشـرـ اـهـلـ
 الـجـاهـ وـغـيـرـهـ بـوـمـ اـنـقـيـمـةـ عـلـيـ ثـلـاثـ فـرـقـةـ الـغـرـفـةـ الـاـوـلـ رـاغـبـينـ
 اـيـ رـاغـبـينـ فـيـ السـيـرـاـنـ رـحـمـةـ اللهـ وـعـلـىـ سـعـةـ رـحـمـتـهـ وـهـمـ الـذـيـنـ لـاـخـرـفـ عـلـيـهـمـ
 وـلـاهـمـ بـلـغـرـبـونـ وـالـفـرـقـةـ الـثـانـيـةـ رـاهـبـينـ اـيـ خـلـافـينـ مـنـ مـعـاصـيـهـ وـهـمـ
 الـذـيـنـ يـخـافـونـ سـرـعـاـ بـالـهـ وـفـضـيـمـ الـحـشـرـ وـاشـانـ عـلـيـ بـعـيرـ وـثـلـاثـةـ
 عـلـيـ بـعـيرـ وـارـبـعـةـ عـلـيـ بـعـيرـ وـعـشـرـةـ عـلـيـ بـعـيرـ كـلـ مـنـهـا عـطـفـ عـلـيـهـيـنـ
 لـاـ عـلـيـ رـاغـبـينـ لـاـنـهـمـ مـسـتـقـلـينـ فـيـ الرـكـابـ وـعـلـىـ الـبـرـاقـ مـعـ الـاـسـلـانـ وـيـشـبـهـ الـفـرـقـةـ الـثـالـثـةـ بـقـولـهـ وـبـحـشـرـ بـقـيـمـهـ مـلـتـارـ اـيـ تـجـمـعـ وـتـضـبـطـ بـقـيـمـهـ الـنـارـ
 تـقـيـلـ مـعـهـ حـيـثـ هـلـواـ وـتـبـيـثـ مـعـهـ حـيـثـ بـاتـواـ القـعـدـانـ مـنـ الـقـيـلـوـنـ وـهـيـوـتـ
 وـنـصـبـ مـعـهـ حـيـثـ اـصـبـحـواـ وـتـسـوـيـ مـعـهـ حـيـثـ اـنـسـوـاـ لـمـ يـرـدـ بـ نـارـ الـحـقـيقـةـ بـلـهـ
 نـارـ الـفـتـنـةـ وـحـرـاـسـهـ وـفـرـعـ الـادـبـ وـقـالـ الـخـطـابـ الـحـشـرـ الـمـذـكـورـ
 فـ هـذـاـ حـدـيـثـ اـنـمـاـ يـكـونـ مـبـدـيـ قـيـامـ الـسـاعـةـ بـحـشـرـ النـاسـ اـحـيـاءـ الـشـامـ
 فـاـمـاـ الـحـشـرـ الـذـيـ يـكـونـ بـعـدـ الـبـعـثـ مـنـ الـقـبـورـ فـاـتـهـ

حسن عن أبي هريرة وله شواهد يحشر الناس فينادي منا بالبس عدلا من الاستفهام للتقرير أن أولى كل قوم ما كانوا يعبدون بمحذف النون والياء أي يعبدون نبي ثم يرفع لهم العتة ويفتبعونها فلابد من أحد كان يعبد غير الله من الأصنام والأنصاب الایتساقطون في النار حتى لذا يربو الآمن كان يعبد الله من برا وفاجر أبا هريرة رب العالمين قال فاتنتظرون ون يتبع كل آلة ما كانت تعبده قالوا يا ربنا فارقنا الناس في الدنيا افتر ما كان لهم ولم ينصاص بهم كما في رواية المصايخ ولذا قال حتى لا يبقى أحد غير هذه الأمة فيقال لهم مالكم قالوا ما نرى إلها سواك يا ربنا فنعبد فيجعل لهم تبارك وتعالى وفي رواية هذا مكاننا حتى يأتيتنا ربنا فإذا جاء ربنا عرفناه وفي رواية يقول هل بينكم وبينه آية تعرفوه فيقولون نعم فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقائه نفسه إلا ذن الله له بالسجود ولا يسمى من كان يسجد لآياته وربه إلا جعل الله ظهر طبقة واحدة كلاما أراد أن يسجد سر على قناديل ثم يضرم للجسر على ظهر جهنم الحديث طلب عن أبي موسى الأشعري يخرج من النار قوم بالشفاعة وفي هذا الحديث حسنة على المعتزلة في قيدهم الشفاعة عن أهل الكبار لأن الصغار مغفوة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة كائهم التعازى وهي الأبل عرض لها علة الجريب كلاما ثج عن جابر وله شواهد يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الحنر والمراد به حسنة المؤمن من الرغبة أو الرهبة الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة من وزن يزن بأبه ضرب ثم يخرج من النار فيقال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الحنر ما يزيد عن نصفة أى مقدار حسنة ثم يخرج من النار مزقا لا إله إلا الله وكان في قلبه من الحنر ما يزيد عن ذلك هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن وزاد بالختارى في رواية قتادة من إيمان مكان يحيى يعني المذكور في صحيح البخارى وكان في قلبه من لا إيمان ما يزن وأمراد من الإيمان على هذه الرواية ثغر الله من الاعمال الحسنة لأن الإيمان الذي هو التصديق لا يحيى طحنه ثم صحيه هرب عن أنس وله شواهد كثيرة يخرج من النار قوم بعد ما أحترقوا أى بدانهم وأطراهم وجوههم يدخلون الجنة فيستحبهم أهل الجنة **الجنتين** وفي رواية الجنتين على خلاف القباس لأن معمول ثان لقوله

يسمون لكن الرواية خلاف القاعدة ويحتمل كونه علماً لهم بالواو فلذا لم يغيره والبيت
هذه التسمية بهاته تقيصاً ملء استذكار ليرزيد وافرح على فرج وابتهاج على ابتهاج ولا انه
يكون ذلك علماً لكونهم عنقاء الله وفي حديث أبي سعيد فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخاتم
فيفقول أهل الجنة هؤلاء عندقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل طعن عن الناس وفيه أحذية
يخرج قوم من النار مُنْتَنِينَ بشدید النون الثاني من الانسان من باب احرى
اصله نتن اي قوم لهم رائحة كريهة شديدة قد تحشرهم النار اي احرقتهم
فيدخلون الجنة برحمه الله وشفاعت الشافعين فيسمون الجهنيون وفي اكثرا
الروايات الجهنيين وقد عرفت معناه طحّم وابن خزيمة عن حدیفة وفي المصایع
يخرج قوم من النار بشفاعة محمد فيدخلون الجنة فيسمون الجهنيين وفيه روایات
يمخرج الدجال ومعه نهر نار فمن دخل نهره وجب وزنه اي ثبت لان نهر نار
وناره نهر كما في الحديث خ تم الا أَحَدُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدِّجَالِ مَا حَدَثَ بِهِ بَحْرٌ
قومه انه اعور وانزبح معه بمثل الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار
وانى انذركم كما انذر به نوع قومه وفي الحديث خ تم ان الدجال يخرج وان معه
ماء ونارا فاما الذي يراه الناس ماء فنار هقرق واما الذي يراه الناس نارا فما
بارد عذاب الحديث وحطط اجره ومن دخل نار وجباجره وحطط وزنه اي سقط
وزنه لان ذهب على خلاف الدجال ولم يتبع سحن ولم يعتقد ويعلم استدرجه
وممكن شم انماهى اي الفتنة الدجال وخروجه قيام الساعة اي قرب
قيام الساعة طحّم دع لئن عن حدیفة وفي رواية تم عنه الدجال اعور
العين اليسرى جُفَالاً لِشَعْرِ مَعْدَجَةِ جَنَّةِ وَنَارِ هَنَارِهِ جَنَّةٌ وَجَنَّتِهِ نَارٌ يخرج رجل
من وراء النهر اي البخاري يقال له الحارث حراث صفة الحارث وهو اسم ذلك
الرجل على معدمةه رجل يقال له منصور يوطن او يمكن لآل محمد التوطين جعل
الوطن واحد وقد يستعمل في معنى تهشية الاسباب بمحازا وقوله او يمكن شافت
للراوى اي يمكن في الارض كقوله تقا مكتاهم في الارض مالم نكن لهم و معناه
جعلهم في الارض ذوى سلط في الاموال ونصرة على الاعداء كما مكتت قريش
فاعمله قريش مؤنة سماعي اي نصرت رسول الله واعلم ان قريشاً وهم اقربهم
التابع عم واصل مكة ورؤسها وان اخر جوا الرسول عليه السلام
او لا من مكة لكن بقائهم واولادهم استلوا و مكتنوا اعجاها اصل الله عليه وسلم

واحمایه في حیوته وبعدہ الى يوم القيمة ولذا لعلم الائمه من قریش وجیب علیکم مولمن
 نصر وفی المصایع اجابتہ وهو شک من الرأوى د عن علی وله شواهد یخرج من خلیق
 وهو بیلدة مشهورة ماوراء النهر رایات سود جمع اسود وجمع رأیة وهي علم الجيش
 قد جاءت من قبل خراسان ای من جهتها قال ابن کثیر ليست هی الرایات التي اقبل فیها
 ابو مسلم للخراسان فاستلب بها دولة بنی امية بل رایات تائی صحبۃ المهدی فالارذ ها
 حتى تنص بالیلیا وهو القدس الشريف والجائز قبل عیسی او معه وقد ملئت الارض
 ظلا وجورا فیلاً وھا فسطا وعدلا ویکث فی الخلائق خمسا او سبعا او سعا
 ولا اصل ان ظھور يكون بالغرب ولا حاجة للاحاطة بتزحیته کا سبق فی المهدی
 ثم تغیر عن ابی هریرة وفي رواية حم لاذاریتم الرایات السود قد جاءت
 من قبل خراسان فأتوها فان فیها خلیفة الله المهدی یخرج عنق من النار ای مخلوق ھنی
 مثل العنق يوم القيمة اشد مسوادا من القار فیتكلم بسان طلاق ذلیل لها عینات
 تبصرنها ولسان تکلم به فیقول ان افریت مبني للمفعول بكل جبار عنید ای معند
 متکبر عن تو ومن دعام الله الما اخرای پیشرت بالله ورقفل نفسا بغیر نفس ای بغیر
 حق او بغیر قصاص شرعی فلنضم علیهم فلقد فهم فی النار قبل بھسماة سنة اعلم انه
 لما ذهب کروه من اهل الجنة الى الجنة بغیر حساب خرج عنق من النار واشرف على الخلائق
 وله عینان بصیرتان ولسان فضیح فیقول وكلت بثلاثة وبكل جبار عنید فلقد قطعهم من الصفو
 لقطع الطیح السسم فینفس بهم فی جهنم ثم ثانية فیقول انی وكلت
 بمن آذى الله ورسوله فلقد قطعهم من الصفو فینفس بهم فی جهنم ثم
 يخرج ثالثة **وقال ابو المنهاج** حسبت انه قال وکنیت باصحاب
 التصاویر فلقد قطعهم من الصفو فینفس بهم فی جهنم فاذا اخذ
 هؤلاء الثلث نشرت الصحف ونصب المیزان ودعیت الخلائق الى الحساب
 شئ نَعْ طَسْ قط ومخراطي عن ابی سعید الخدري یخرج ناس
 من النار قد احرقوا وکانوا مثل الحمم ای المرماد والفحش ثم لا يزال
 اهل الجنة يرشون عليهم الماء ای يصب عليهم ما، الحبیق حتى
 ینتون نبات الغشاء فی السیل ای فی میل السیل کم تفواریة
 المصایع وفیه کانت بحیة بدل الغشاء الغشاء بالفتح والحبة
 بکسر الحاء المهملة اسم جامع للبزور وقیل بزور المفعول وحب الرياحین

فان قلت ملائكة اضافته
 الى ملائكة اضافته
 انسان کامل فی الخلائق
 انسان وحده لا ينبع من انسان
 جبک لم ينبع من انسان
 النعم فیها نعم
 نعم عینک من نعم
 انسان کامل فی الخلائق
 انسان کامل فی الخلائق
 ملائكة اضافته
 ملائكة اضافته

على البر و على العبر
 وبطون على العبر
 الغنم وبطون على العبر
 الكبش وبطون على العبر
 يكعون في غابة عجلون
 وبجهه قادر و فوار
 ملائكة اضافته

بحیثه فی لاموز
 الاصدیق
 فان اهل النار

وقيل بزور الصراء وقيل شاقط من بزر البقول وما يفتح الخطبة والشمير
 وحيل السيل ما يحمل السيل من غشاء او طين فاذ اتفق في المبة واستقرت
 على شط مجرى السيل تبنت في يوم ولية وهي اسرع نباتة وبناتا وانما شبهه به
 سرعة نباته وحسنه وطراوته حمّع وابن خزيمة عن ابي سعيد الخدري
 بدخل اهل الجنة بجراً جمع اجرد وهو الذى لا يشعر على جسده مردا جمع
 امرد وهو الذى لا يشعر على وجهه كامر مخلين اى ان اعينهم مكحلة في اصل الخلقة
 طيب ض عن انس وفي المصايح اهل الجنة بجراً مفرد كل لا يفني شبابهم ولا يبلى شبابهم
 يدخل الجنة من امتى زمرة وهم سبعون الفا تسعين وجوههم اضاءت القرى بالبد
 والمراد بالآلف الف اشخاص وهم الذين يدخلون الجنة اولا وآمراد بدخولهم
 الدخول بغير حساب ولا عذاب لما روى ابو امامة انه عليه السلام قال وعدني رب
 ان يدخل الجنة من امتى سبعين الفا لحساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون
 انقا قال الشيخ المظفر يحتمل ان يراد بقوله سبعون ^{اللطى} هذا العدد وان يراد به الكثرة
 نوح عن ابي هريرة وفي المشارق يدخل الجنة من امتى سبعون الفا زمرة واحدة منهم
 على صورة القمر والنوى تلهم في الدخول يكون وجوههم على اضواء الكواكب يدخل
 اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مودن بينهم يا اهل النار لا موت تقدير
 اهل الجنة في صدر الحديث لشرفه وتقدير اهل النار هنا كثرة وحقارته وشرع
 لهم الغصة والامر والحزن ويزداد دفع اهل الجنان ويا اهل الجنـة لا موت خلود
 اى تم خلود من النعمة والنعمة وذلك النداء يكون لازد بادفع اهل الجنـة وترحـ
 اهل النار نوح عن ابن عمر له شواهد يدخل اهل الجنـة بجراً ثردا سبق
 معناها آنفا يضافا جمع ابيض والمراد ابيض الوجوه لان ضوء وجوههم مثل ضوء القمر
 ليلاً البدر جعادا اي كثير الحم مخلين ابناء ثلاثة وثلاثين على خلق آدم وطوله
 سنتين ذراعا في عرض سبع ازرع وقد سبق معناه في يحيى ما بين السقط ابن سعد
 عن ابي سعد الخير وفي حديث المصايح عن النبي عليه السلام يعطي المؤمن في الجنة قوة كذا
 كذا من الجماع قبل يارسول الله او يطيق ذلك قال يعطي قوة ما ثمانين يدخل فقل لهم المؤمن
 الجنة قبل اغتياله يوم مقداره الف اي سنة فان قبل قد جاء في حديث آخر يدخل الفقر
 الجنة قبل الاغتيال بخمسين مائة عام وفى اخرى باربعين خريفا اي سنة فما التوفيق
 نقول لفقيرا اخر يصون قدم على الغنى باربعين سنة والفقير اذا هدى تقدم عليه

المرح الفضة و
 الملالة وجمعه
 تراث سبط

بحسبياته سنة والفقير المترعرع يتقدم عليه بالف سنة أو تقول المراد بالف التكبير
 لا التحديد فلا منافات أو نقول الذي ذكر فيه باربعين ورداً ثم زاد عليه بخمسة
 ثم زاد عليه بالنف في زمان سبق الدخول ترغيباً إلى الفاقلة وذكر في قوة القلوب قد
 ان سليمان عليه السلام يدخل الجنة بعد سائر الانبياء باربعين خريفاً والموسم
 يدخلونها بعد مماليكه بخمسة عشر سنة وفقراء الـ كـ فـ اـ رـ يـ دـ خـ لـ وـ نـ النـ اـ رـ بـ عـ دـ
 اغـ نـ يـ اـ شـ عـ اـ مـ رـ وـ لـ كـ انـ السـ بـ قـ فـ الدـ خـ وـ لـ اـ يـ سـ تـ زـ رـ مـ رـ فـ رـ اـ دـ رـ جـ اـ
 على من تأثر حل عن ابن هريرة وفي رواية المشارق ان فقراء المهاجرين يسبعون
 الاغياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفاً يدخل الجنة بشفاعة رجل يقر
 انه اويس القراني ويقل عثمان بن عفان من امتى اي امة الاجابة اكثر من عدد مصر
 على وزن زفر وهو ابن نزار ابو قيلة وهو مضر الحراء ويشفع الرجل في اهل بيته
 اي اقرب اثر واصوله وفروعه وملوكيه وما لكه ويشفع على قدر عمله وفي رواية
 ليدخلن الجنة بشفاعة من امتى اكثراً منبني تميم قالوا سوانك يا رسول الله قال سوانك
 حل عن ابن هريرة وفي حديث ابن عساكر ليد خلق بشفاعة عثمان سبعون
 الفاً كلهم قد استوجوا النار الجنة بغير حساب وكذا بغير عقاب وفيه فرع عظيم له
 يرحم الله المتسرون لات التي ليست بواسعة ولا طيبة وهي جمع متسرول وبقال لها
 سراويل وجمعها سراويلات والسرافين والشرافيل بذون وشين لفتان فانما يحر
 لابسه لأنها ستر الثياب واحفظ للعورة التي يسوؤك شفتها وفيه ندب ليس
 السراويل لكن اذالم تكون واسعة ولا طيبة فانها مكر وهتان وفي تفسير ابن
 ويكع اول من سرزو ابراهيم عليه السلام عق عن بمحاه د قال بلغتني ان امرأة سقطت
 عن ذاتها فانكشفت عنها شيئاً بها والبني صل الله عليه وسلم قرب منها فاعرض
 عنها فقيل ان عليها سراويل قال فذكره له شواهد يسخط لاصحكم اي تكل
 واحد منكم في دعائهما يجيئ يقول هذا استناف بيان لاستعماله في الدعاء
 اي يقول بلفظه او في نفسه وفي رواية مسلم فيقول قد دعوت فلم وفي رواية فلا وفي
 رواية دعوت ربى فلم يستجب لـ والمراد انه يسام فيترك الدعاء فيكون كلامـ
 بدعاـنه او انـهـ اـنـ اـنـ منـ الدـعـاءـ بماـ يـسـتـجـعـيـ بهـ الـاجـابـةـ فيـ صـيـرـ كـالمـخلـ زـرـ وـقـيـهـ حـثـ عـلـيـهـ
 استجواب الاجابة ثم دلت هـ عنـ ابنـ هـ رـ ظـاهـرـ انـ السـانـ لـعـرـوـهـ لـكـ انـ الصـدرـ
 المـناـوىـ عـزـاهـ لـلـيـاعـدـ جـيـعـاـ يـسـتـجـعـيـ بـفـتحـ فـتـشـ دـيـدـ اـخـذـ اـنـهـ فـيـهـ النـيـسـرـ عـلـيـهـ الناسـ يـذـكـرـ

ما يوْلُّهُمْ لِتَبْوُلِ الْمَوْعِدَةِ فِي جَمِيعِ الْأَيَّامِ لَشَلَّا يَتَقَلَّ عَلَيْهِمْ فَيَفْرُوا الْعِبَادَةَ لَانَ التَّسِيرَ
 فِي التَّعْلِيمِ يُورِثُ قَبْوَلَ الطَّاغِيَةِ وَيُرَغِّبُ فِي الْعِبَادَةِ وَيَسْهُلُ بِالْعِلْمِ وَالْعَلْمِ وَلَا تَعْتَرِّ أَيْ لَا شَنَّةَ
 وَارْدِفُهُ بِنَفْيِ التَّسِيرِ مَعَ الْأَمْرِ بِشَيْءٍ هُنَى عَنْ صَنَّةِ تَصْرِيفِهِ بِالْمَالِزَمِ ضَمَّنَ لِلتَّشْكِيدِ وَبَشَّرَ أَ
 بِغَضْلِ اللَّهِ وَعَظِيمِ ثَوَابِهِ وَجَزِيلِ عَطَائِهِ وَسَعَةِ رَحْمَتِهِ وَشَمْوَلِ عَمْنُوهِ وَمَغْفِرَةِ مِنَ التَّبْشِيرِ
 وَهُوَادِخَالِ السَّرُورِ وَبِشَارَةِ الْأَخْبَارِ بِهُبُورِ سَارِ وَقُولَهُ بَشَّارًا بَعْدَ هُولِ جَنَاسِ وَلَمْ يَكُنْ
 بِلَارْدِفَهُ قُولَهُ وَتَفَرَّأَ أَيْ لَا يَقْعُلَا فَانْظَرِينَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بِالذَّنْبِ وَفَيْلَ لَا تَذَكِّرُ وَإِشْيَا
 تَهْزِمُونَ مِنْهُ وَلَا تَصِدُرُوا بِمَا فِيهِ السَّتْدَةِ وَنَطَّاوَهَا وَلَا خَتَّلُفَا أَيْ كُونُوا مِنْفَقِينَ فَانْكَأَ
 لَوْلَخَلْفَتُمَا وَحَكْمَ كُلِّ مِنْكَمَا حَكَأَا إِخْرَاقَهُ كُلِّ جَمْعِ بَاحِدِكَأَا وَجَعَ بَيْنَكَمَا وَبَيْنَ اِتَّبَاعِكَأَا
 الْعِدَادَةِ وَالْمَحَارِبَةِ حَمَّ مَخَّ عنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ وَفِي رِوَايَةِ حَمَّ مَخَّ
 أَنَّ يَسِرُوا وَلَا قَسْتُرُوا وَبَشَّرُوا وَلَا تَنْفَرُوا بِسَمِّ الصَّغِيرِ عَلَى الْكَبِيرِ وَالْمَازِ عَلَى
 الْقَاعِدِ لَانَهُ فِي هِيَثَةِ الْوَقَارِ وَلَهُ بِذَلِكَ مَزِيَّةٌ عَلَى الْمَاشِي فَيَبْدُأُ الْمَاشِي بِالسَّلَامِ رِعَايَةً
 لِلْأَدَبِ وَالْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ لِوُجُودِ الشَّرْفِ فِي الْكَثْرَةِ وَعِزَّتِهِمْ قَلَ النَّوْرَى الْأَفْضَلِ
 وَتَعْظِيمِ الْقَلِيلِ الْكَثِيرِ أَدَبٌ وَكَذَا الصَّغِيرِ الْكَبِيرُ وَفِي شَرْحِ الْمُصَابِحِ عَنِ النَّوْرَى هَذَا
 تَلَاقِي اِشْتَانَ اِمَا اِذَا وَرَدَ عَلَى قَاعِدِ فَانَ الْوَارِدِ يَبْدُأُ بِالسَّلَامِ بِكُلِّ حَالٍ سُوَا وَكَانَ صَغِيرًا
 أَوْ كَبِيرًا اوْ فَلِيًلا اوْ كَثِيرًا وَاِذَا مَشَى فِي السُّوقِ اوْ الشَّوَارِعِ لِلْمَطْرُوفَةِ كَثِيرًا فِي السَّلَامِ هُنَّا
 اِنَّمَا يَكُونُ لِيَعْضُ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ مَخَّ دَتَّ عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ وَفِي حَدِيثِ الْأَرْبَعَةِ بِسَمِّ
 الْوَاكِبِ عَلَى الْمَاشِي وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ بِسَمِّ الرِّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ لِتَرْفِ
 الرِّجَالِ لِقُولَهُ تَعَا الرِّجَالَ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ وَلَا يَسِرُ النِّسَاءَ عَلَى الرِّجَالِ لِضَعْفِ النِّسَاءِ
 فِي كُلِّ حَالٍ وَلِغَنْتَنَةِ خَصْوَصَاهُ اِنَّ كَانَتْ شَابَةً اِجْنَبِيَّةً اِبْنَ السَّنَنِ عَنْ وَاثِلَّةٍ وَفِي اِحْدَاثِ
 يَسِيرِ الْفَقَهِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعِبَادَةِ لَانَهُ مَصْحُوحٌ لِمَا لَانَ الشَّيْطَانَ كَلَافَعَ بِاِيَّ عَلَى النِّسَاءِ
 مِنَ الرَّوْيِ وَزَيْنِ الشَّهْوَاتِ فِي قَلْوَبِهِمْ بَيْنَ الْفَقِيهِ الْعَارِفِ مَكَانِهِ وَغَوَّاثِهِ فَيَسِدُ
 ذَلِكَ الْبَابَ وَيَرْدِخُ خَاتِيَا خَاسِلَ وَالْعَابِدَ بِمَا اِشْتَغَلَ بِالْعِبَادَةِ فِي حَبَابِ الشَّيْطَانِ وَلَا
 يَدْرِي مَا يَعْمَلُ وَيَعْنِقُهُ وَيَخْلُقُهُ قَلَ الغَزَالِ وَالْمَرَادِ بِالْفَقَهِ هُنَّا عَلَمٌ طَرِيقَ الْآخِرَةِ وَمَعْرِفَةَ
 دَقَائِقَ آفَاتِ النَّفُوسِ وَمَفَنِّدَاتِ الْأَعْمَالِ وَقُوَّةِ الْاِحْمَاطَةِ بِعَقَائِقِ الدِّينِ وَشَدَّةِ التَّطْلُعِ
 إِلَى نَعِيمِ الْآخِرَةِ وَاسْتِلَادِهِ عَلَى الْقَلْبِ لِاِنْقِرَاعِيَّاتِ الْعَلْدُوقِ وَالْمَعَانِ وَالسَّلَمِ وَالْاجْمَارِ
 فَانَ الْجَحْرَ لَهُ عَلَى الدَّوَامِ يَهْتَسِي الْقَلْبُ وَيَتَرَعَّجُ الْخَشِيشَةُ وَقَلَ الذَّهَبِيُّ هَذَا الْحَدِيثُ فِي كُلِّ فِيهِ

وَفِي الْمَهْرَبِ بِمَعْنَى زَرْ
 مَرْصُومٌ عَلَى عَلَيْهِنَّ فَسِيرَ
 السَّلَامُ عَلَى اِذْنِكَمْ
 حَيْثُ تَصِيرُنَّ وَلَا يَرَوْنَ
 دِيْنَ بَرِزَ وَأَهْمَرَ
 وَكَلَّ سَعْفَتَهُ عَلَى عَيْنِ
 دُوَسِمَ عَلَى دَمَرِهِ
 وَرَدَ لَهُمْ مِنْ الْأَصْحَاحِ
 سَعْفَلَ سَعْفَةُ دَمَرِهِ
 حَلَّتْ لَهُمْ مِنْ فَوْزِهِ
 بَعْدَ حَلَّتْ لَهُمْ مِنْ فَوْزِهِ
 حَلَّتْ لَهُمْ مِنْ فَوْزِهِ
 بَعْدَ حَلَّتْ لَهُمْ مِنْ فَوْزِهِ

الذى تبصر في العلم ورقى إلى الاجتهد وعمل بعلمه لاكتفية اشتغل بمحض الدنيا
وخير اعمالكم يسيرها كما في الحديث خير دينكم ايسره اى الذى لامسته فيه والدين
كله كذلك اذلامسته فيه ولا اصرر كالذى كان من قبل لكن بعضه ايسر من بعض ^{اوى قدر من الامة}
فامر بعدم التعمق فيه فانه لن يغاليه احد الا غلبه وقد جده الانبياء
السابقة بتكميليف وصار بعضها اغلى من بعض طبع عن عبد
الرحمان بن عوف وفي حديث ت هـ فقيه واحد اشد على الشيطان
من الف عابد يسير الراكب في ظل العرش اى الغصن والمجمع آفانات
شم جميع على الآفانيين منها مائة سنة فيها فراش الذهب الفراش الذى يلعن
نفسه في الشium والثراش ما يبس من انطين بعد الماء على وجه الأرض لعله
اراد الملائكة يتلؤوا اجفتها ثلاثة اجهزة الفراش كان ثرها القلال وهو
جمع قلة وهي حُرَّة بحرية يسعها مائة وخمسة وعشرون متراً يعنى سدة النتوء
السدنة شجرة النبوة وسدة المنشئ شجرة في اقصى الجنة اليها ينتهي علم
الاولين والاخرين ولا ينفذها اي لا يتجاوزها ت صحيح مبتدأ عن اسماء
بنت ابي بكر قوله احاديث يشبه ريحان الجنة والضمير راجع الى الحنا اى ندوة
يشبه ريحان الجنة وهى الفاغنية ومشيمه الناس ثرها حتى طبع عن ابن عثيمين
قال ابي النبي صلعم بورز الحجا قال ذكره وفي طبع عن ابن عمر وسید رحمة
اهل الجنة الحنا رجاله صحيح يعلم عنه سني المتفقون لكل يوم مسكن اعلم انه
لا قضاء على المسافر والمریض ان ماتا على حالهما سواء كان المریض حقيقة او
حكمياً كالمامل والمرضى والخاصض وغيرهن فلا يجب عليهما الوصية بالفدية
لانهم لم يدركوا عدة من ايام اخر ويجب بقدر ما فاتتهما ان صح المریض او اقام
المسافر فيطعم عنه ولته كل يوم كالفطر عيناً او قيمة ويلزم من الثالث ان كان له
وارث والأفن الكل ان اوصى والافلال يتم للورثة عند ناحدلا فالمسافر في واد تبع الولي صحي
وعلى هذا الخلاف الزكوة والصلوة كالصوم وهذا كل صلوة كصوم يوم مواعظ الجمعة
فق عن ابن عسرة ل سنبل النبي صلعم عن رجل مات وعليه صوم شهر ذ ذ ك ر
وله شواهد يعطى المؤمن في الجنة قوة مائة اى مائة رجل في النساء اى في النساء
ومواعظ والظاهر المراد بالمائة التكثير وان قوتها فيها غير متنامية بدليل خبر
ان الواحد له ذكر لا ينتهي وانه لا فتور منها ت صحيح

